وزارة التـــعليـــم العالي والبحـث العلمي

جـامعـــة يحيى فارس المديـة

كـليـة العلوم الإنسانيـة والاجتماعيـة

قسم التاريخ والآثار

ولاية العهد في المغرب والأندلس في عصر الإمارات المستقلة (2-4 هـ/8-10م)

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث (L.M.D)

تخصص: تاريخ وحضارة الغرب الإسلامي في العصر الوسيط

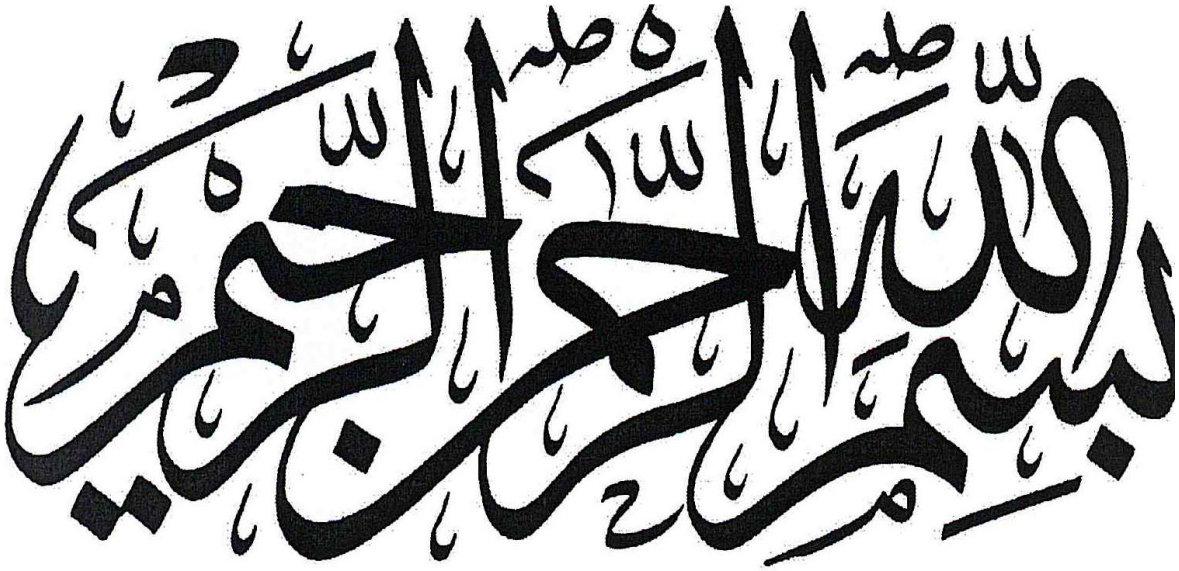
إعداد الطالب: عيسى ضيف الله

إشراف الأستاذ الدكتور: حمزة عبد الصمد

أعضاء لجنة المناقشة:

الإسم واللقب	الرتبة	المؤسسة الأصلية	الصفة
حمزة حاجي	أستاذ محاضر"أ"	جامعة المدية	رئيسا
حمزة عبد الصمد	أستاذ التعليم العالي	جامعة المدية	مشرفاً ومقرّراً
عبد العزيز حاج كولة	أستاذ محاضر"أ"	جامعة المدية	عضوا مناقشا
بشير يزير	أستاذ محاضر"أ"	جامعة المدية	عضوا مناقشا
بوداعة نجادي	أستاذ محاضر"أ"	جامعة سعيدة	عضوا مناقشا
طارق بن زاوي	أستاذ محاضر"أ"	جامعة المسيلة	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 1446-1447هـ/2025-2026م


بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر

الحمد لله أولا وأخيراً الذي أنعم عليّا بنعمة العلم، وذلّل لي السبل لإنجاز هذه الأطروحة، فلك الحمد ربنا كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك.

نتوجه أولاً بالشكر الجزيل الى الأستاذ المشرف الأستاذ الدكتور حمزة عبد الصمد لما أبداه من رعاية ومتابعة لهذا العمل إلى حين اكتماله، فكان نعم المعين لي بتوجيهاته ونصائحه وتصويباته، جازاه الله عني أحسن الجزاء.

كما لا يفوتنا بهذه المناسبة أن نتوجه بالشكر الخالص الى أساتذة قسم التاريخ بجامعتي الجلفة والمدية، وإلى أعضاء لجنة المناقشة المحترمة لقبولهم مناقشة هذه الأطروحة.

كتب القاضي الفاضل عبد الرحيم علي بن سعيد اللخمي البيساني (ت:595هـ) إلى عماد الدين الأصفهاني (ت:597هـ).

"إني رأيت أنه لا يكتب إنسان كتابه في يومه، إلا قال في غده: لو غيّر هذا لكان أحسن، ولو زيد لكان يستحسن، ولو قدّم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جلّة البشر".

حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ج01، ط بيروت، ص 18.

قائمة المختصرات:

الرمز	الدلالة
– ج	– الجزء
– ص	– صفحة
– ص– ص	– صفحات متتالية
– ص، ص	– صفحات متفرقة
– ط	– الطبعة
– دط	– دون ذكر عدد طبعة
– تح:	– تحقيق
– د ت	– دون ذكر تاريخ النشر
– د ن	– دون ذكر مكان النشر
– ...	– كلام محذوف من النص
– مج :	– مجلد
– مر:	– مراجعة
– تر:	– ترجمة
– ع	–عدد المجلة
– هـ	– هجري
– م	– ميلادي
– ت	– توفي
– p	page -
Op.Cit –	Oper Citato -
Vol-	Volume -

مقدمـــــة

مقدمة:

تعد قضية ولاية العهد من أهم القضايا السياسية الكبرى في التاريخ الإسلامي، وقد ارتبط ظهورها بالدولة الأموية التي قامت بتولي معاوية بن أبي سفيان ﷺ مقاليد الحُكم بعدما تنازل له الحسن ﷺ عن الخلافة وحصل على مبايعة أهل الكوفة، لذلك عُرف عام (41هـ/661م) بعام الجماعة لنيل معاوية ﷺ بيعة جميع الأمصار واجتماع الناس على خليفة واحد.

وبعدما استتب أمر الخلافة لمعاوية ﷺ واستقرت أمور الدولة عزم على توريث الحكم لابنه يزيد وأخْذ البيعة له في حياته وتعيينه وليّا للعهد سنة (56هـ/676م)، بالرغم من وجود الكثير ممن هم جديرون بالخلافة أكثر منه من الصحابة وأبنائهم، وبصنيعه هذا سنّ سنة جديدة وابتدع فكرة توريث الحكم واستحدث ولاية العهد كإحدى طرق انتقال الخلافة، وقَلَب من الأساس نظام الحكم في الإسلام من الخلافة الراشدة إلى مُـلك وراثي استبدادي، وكان سبباً في ظهور نظام حكم جديد يختلف كل الاختلاف عن نظام الشورى الإسلامي الذي عمل به الرعيل الأول من الصحابة الكرام، وابتدأت مرحلة جديدة في تاريخ نظام الحكم في الإسلام تلاشت فيها كل مظاهر الشورى وظهرت ولاية العهد التي تعد من أهم وأخطر المستجدات على المنظومة السياسيّة الإسلامية، ولم تشِذْ بلاد المغرب والأندلس عن مختلف تطورات الأحداث والأنظمة السياسية ببلاد المشرق فقد اعتمد أمراء الإمارات المستقلة بها نفس أنظمة الحكم بالمشرق كإحدى طرق تداول السلطة وضمان تثبيت واستمرارية نظام الحكم في هذه الإمارات المستقلة.

يُعدّ موضوع ولاية العهد من القضايا الهامة الجديرة بالإهتمام والبحث، وذلك بالنظر إلى قلة الكتابات المعمقة حوله، –على حد علمنا–، فقد تركزت معظم الدراسات في هذا المجال على قضية ولاية العهد في بلاد المشرق الإسلامي، مُغفلةً بذلك دراسة الجانب الغربي من العالم الإسلامي، لا سيما في سياق الإمارات المستقلة ببلاد المغرب والأندلس محل الدراسة.

بالإضافة إلى ذلك، عدم وجود بحث تاريخي شامل ومخصص حول هذا الموضوع، –وفقاً لاطلاعنا–؛ من هنا، كان اختيارنا لهذا الموضوع ليتوافق مع اهتمامنا بدراسة النظم الإسلامية كأحد أبرز أنماط الحضارة الإسلامية، حيث يعدّ "نظام ولاية العهد" أحد هذه النظم التي تكتسب أهمية كبيرة في التاريخ الإسلامي، خصوصاً في القرون الهجرية الأولى، كما نسعى من خلال هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أهمية هذه القضية في سياق الأحداث التي شهدتها الإمارات المستقلة ببلاد المغرب والأندلس خلال تلك الحقبة التاريخية، التي اتسمت بصراعات عقدية

ساهمت في نشوء كيانات سياسية وزوال أخرى، كما أنّ بلاد المغرب والأندلس قد احتضنت جلّ الحركات السياسية المعارضة للخلافة وفق مبدأ التغلب، حيث تجسّدت على أرضهما معظم نظرياتها في الحُكم، مما جعلها مركزًا محوريًا لفهم التفاعلات السياسية في تلك الحقبة، هذا ما يسهم في تعميق الفهم العلمي لحقبة حافلة بالأحداث السياسية والحضارية، بالإضافة إلى ضرورة إعادة النظر في بعض الأحداث التاريخية التي لا تزال مجهولة وتستحقّ البحث والتحليل، استناداً إلى رؤية علمية ومعايير موضوعية.

وقد جاءت هذه الدراسة الموسومة بـــ :"**ولاية العهد في المغرب والأندلس في عصر الإمارات المستقلة (2-4هـ/8-10م)**" بهدف محاولة تسليط الضوء على قضية ولاية العهد خلال عصر الإمارات المستقلة بالمغرب والأندلس وتأثيرها على نظام حكم هذه الإمارات، إضافة إلى انعكاسها على الأحداث والتطورات السياسية التي شهدتها هذه الإمارات في تلك الحقبة التاريخية، وفي هذا السياق تتركز إشكالية الموضوع محل الدراسة حول واقع ولاية العهد بالإمارات المستقلة ببلاد المغرب والأندلس وطبيعة تأثيرها على بنية السلطة السياسية وتداعياتها على هاته الإمارات، ودورها في تحديد مسار انتقال الحكم واستقرار السلطة أو ضعفها واضطرابها.

أو بالأحرى: **كيف كان واقع ولاية العهد بالمغرب والأندلس خلال عصر الإمارات المستقلة (ق2-4هـ/8-10م)، وما طبيعة تأثيرها على هاته الإمارات في تلك الفترة؟**

وللإجابة على هذه الإشكالية الرئيسية كان لابد من الإجابة على التساؤلات التالية:

- ما هو مفهوم ولاية العهد؟ ومـــا المنظور الفقهي لها على ضوء السياسة الشرعية؟
- ما المقصود بمصطلح الإمارات المستقلة؟
- ما هي الدوافع التي أدّت بأمراء هذه الإمارات لاعتماد ولاية العهد كإحدى طرق تداول الحكم؟ وكيف تعاملوا معها؟
- كيف أثّرت ولاية العهد على طبيعة الحكم بالإمارات المستقلة؟ وما مدى تأثيراتها على استقرار السلطة وتداولها في تلك الفترة؟ وما هي أبرز تداعياتها السياسية على هاته الإمارات؟
- إلى أي مدى أسهمت ولاية العهد في تعزيز استقرار السلطة داخل الإمارات المستقلة؟ وكيف ساهمت في تحديد مسار الأحداث السياسية في تلك الإمارات؟ وما مدى فعاليتها في ضمان استمرارية الحُكم، وفي تحقيق المصلحة العامة في ظل التحديات والظروف التي واجهتها تلك الإمارات؟

– هل كانت ولاية العهد عاملاً في تأكيد الشرعية السياسية للحكام أم كانت سببًا رئيسيًا في إثارة النزاعات والصراعات الداخلية؟ وإلى أي مدى يمكن اعتبارها عاملاً للاستقرار السياسي واستمرارية الحكم، أم أنها كانت في المقابل سبباً رئيسياً في تدهور وضعف بعض الإمارات؟

ولا شك أن موضوع البحث وطبيعته هو الذي يفرض اختيار أسلوب التناول ومنهجه، ولهذا فقد تمّ الاعتماد على عدّة مناهج علمية يأتي على رأسها **المنهج التاريخي** القائم على جمع المادة التاريخية من أصولها، ودراستها، ونقدها، وتحليلها، ومناقشتها، ومن خلال الالتزام بالأسس العلمية للمنهج التاريخي، مثل التحقق من صحة الروايات، وفهمها في سياقها الزمني والمكاني، نتمكن من الوصول إلى تحليلات واستنتاجات دقيقة مبنيّة على أسس علمية رصينة.

كما تم الاعتماد أيضًا على **المنهج الوصفي**، الذي يركز على دراسة المادة التاريخية وتقديم وصف شامل للظاهرة المدروسة، ويهدف إلى تحديد سماتها وخصائصها وصفياً ونوعيًا، وقد تمّ الاستعانة به في جميع أجزاء البحث تقريبًا، مما تطلّب كثرة الاستشهاد بالنصوص سواء في المتن أو الهوامش لتدعيم الآراء والأفكار المعروضة والمستنتجة، ثمّ يأتي دور **المنهج التحليلي** لتفسير وتحليل هذه الظاهرة وفهم العوامل المؤثرة والنتائج المترتبة عليها، مع استحضار **المنهج النقدي** الذي يركز على تقييم النصوص التاريخية ودراسة مصداقيتها، وسياقها، وفحص كيفية بناء الأحداث وتطورها عبر الزمن، وقد استخدمناه أحيانًا على المادة الخبرية ذاتها، وأحيانًا أخرى على بعض الكتابات المنجزة حولها، بالإضافة إلى بعض الآراء والأفكار والتوجهات المتعلقة.

أمّا بالنسبة **للدراسات التاريخية السابقة** التي تطرقت لهذا الموضوع تعدّ قليلة ومحدودة، خاصة فيما يتعلّق ببلاد المغرب، وكان أهمُّها دراسة الدكتور هشام المتوكل التي جاءت بعنوان : البيعة وولاية العهد بالأندلس والمغرب من النظرية الفقهية إلى الواقع التاريخي (ق2–ق7هـ)، وهي عبارة عن أطروحة دكتوراه نوقشت سنة 2014م بكلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس "المغرب" وطُبعت ككتاب سنة 2017م، وقد ركّز فيها صاحبها على الجانب التنظيري الفقهي أكثر من الجانب التاريخي، فاتخذت دراسته منحى فقهي تنظيري بالدرجة الأولى، مع اهتمام خاص بالأدب السلطاني، ولم يتناول في دراسته الإمارات التي قامت ببلاد المغرب في القرون الهجرية الأولى، وتجاوزها وصولاً إلى عصر المرابطين والموحدين، وهو ما نأمل أن نغطيه في دراستنا هاته، كما نجد مقالاً للباحثة منيرة بنت عبد الرحمن بعنوان : ولاية العهد في إمارة بني أمية في الأندلس وأثرها في تثبيت البيت الأموي (138–316هـ/755–928م)، والتي اقتصرت على دراسة أثر ولاية العهد في تثبيت حكم البيت الأموي في إمارة بني أمية بالأندلس كما هو واضح من عنوانها، ومقال للباحث يوسف أحمد بني

ياسين تناول فيه ولاية العهد والصراع على السلطة في عهد الإمارة الأموية في الأندلس (138-300هـ/755-912م)، مقتصراً هو كذلك على دراسة ولاية العهد في الإمارة الأندلسية، ومقال آخر للدكتورة راوية عبد الحميد شافع بعنوان نظام ولاية العهد في الأندلس خلال عصري الإمارة والخلافة (138-422هـ/756-1031م)،كما خصّص الدكتور سالم الخلف بعض الصفحات من كتابه نظم حكم الأمويين ورسومهم في الأندلس لموضوع ولاية العهد، واقتصر فيها على الجوانب الأساسية التي تحدّد نظام ولاية العهد من حيث اختيار ولي العهد، وتعيينه، وإعداده للحكم، وسلطاته وصلاحياته، بدولة الأمويين في الأندلس.

واستنادا إلى الموضوع والإشكالية المطروحة وللإجابة على التساؤلات الفرعية قسمنا دراستنا هذه إلى مقدمة وأربعة فصول وخاتمة وقائمة ملاحق توضيحية، فجاء **الفصل الأول** تمهيديّا للدراسة بعنوان: **"المفاهيم الأساسية للدراسة والحكم الشرعي لولاية العهد"**، قسمناه إلى عنصرين رئيسيين تناولنا في العنصر الأول شرح المفاهيم الأساسية للدراسة، والثاني حاولنا فيه توضيح الحكم الشرعي لولاية العهد من المنظور الفقهي، من خلال الرجوع إلى النصوص المؤسسة للسياسة الشرعية، بحكم أن طبيعة الموضوع تستلزم ذلك، لكونه يدخل ضمن باب الولايات الشرعية المنظرة تنظيراً فقهيّاً.

أما **الفصل الثاني** المعنون بـ: **"التطور التاريخي لولاية العهد ببلاد المشرق الإسلامي"**، والمكون من ثلاثة عناصر رئيسية، ارتأينا أن نقف في العنصر الأول منه على تطور نظام الحكم في الإسلام من الخلافة الراشدة إلى المُلك، والعنصر الثاني تطرقنا فيه لسياق ظهور ولاية العهد وتطورها في بلاد المشرق خلال عصر الدولة الأموية، وكان العنصر الثالث مخصّصاً لولاية العهد في الدولة العباسية خلال عصريها الأول والثاني، مع إبراز أهم مميزاتها وآثارها.

والفصل الثالث المعنون بـــ: **"ولاية العهد في الإمارة الأموية بالأندلس"**، والمقسم كذلك لخمسة عناصر رئيسية، كان الحديث فيه عن قيام الإمارة الأموية بالأندلس، ثمّ التطرق إلى موقف الأمير عبد الرحمن الداخل من ولاية العهد، ومن ثمّ تناولنا ولاية العهد في عهد أمراء بني أمية، بعد ذلك تمّ مناقشة العوامل المؤثرة في اختيار وليّ العهد خلال عصر الإمارة، وصولاً إلى تحليل أثر ولاية العهد على الإمارة الأموية بالأندلس.

وجاء **الفصل الرابع** بعنوان: **"ولاية العهد ببلاد المغرب خلال عصر الإمارات المستقلة(2-4هـ/8-10م)"**، وقسّم هو الآخر إلى قسمين رئيسيين، تطرقنا في العنصر الأول منه لشبهة ولاية العهد بالإمارة الرستمية،

من خلال تحليل ما جاء في المصادر الأولية حول هذا الموضوع، أمّا العنصر الثاني فكان لدراسة ولاية العهد بإمارة الأدارسة وأهم تداعياتها.

وختمت الأطروحة **بخاتمة** شملت أهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة، وقُمنا بترتيبها بشكل متسلسل وفقًا للفصول والعناصر الرئيسية المدروسة، وكإجابات عمّا تم طرحه في الإشكالية والتساؤلات الفرعية، كما تمّ تدعيم البحث بمجموعة **ملاحق** توضيحية إرشادية متنوعة لإثراء الموضوع ودعمه.

عرض تحليلي لأهم مصادر ومراجع الأطروحة:

تطلّبت الدراسة الإعتماد على مجموعة متنوعة من المصادر المشرقية والمغربية والأندلسية المتنوعة، إضافة إلى مصادر السياسية الشرعية والفقه الإسلامي، ومصادر التراجم والسير والأعلام والرحلات والجغرافيا، فكانت موارد هذه الدراسة متنوعة وعديدة بحيث أن كل فصل فيها يكاد يستقل بمصادره ومراجعه، أمّا النماذج التي سنتطرق إليها هي فقط تلك التي كانت لها أهمية كبيرة في استيفاء مادة البحث وعناصره الرئيسية، وهي كالآتي:

أولاً: مصادر السياسة الشرعية:

ويأتي في مقدمتها الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت450هـ/1058م)، من خلال كتابه "**الأحكام السلطانية والولايات الدينية**"، الذي يعتبر مادة مصدرية هامة في هذا المجال، وقد أفادنا في الجزء الثاني من الفصل الأول من هذه الأطروحة الذي تطرقنا فيه لمفهوم الإمارات المستقلة وولاية العهد وبيان حكمهما الشرعي، فكان مؤلف الماوردي المصدر الأول والرئيسي في هذا الباب؛ إذْ يسهب الفقيه الشافعي في شرح مفهوم وأحكام الإمارات والولايات المختلفة إسهاباً شديداً، مقدمًا عرضًا مفصلًا لأقسامها وأشكالها المتنوعة، مستعرضًا آراء المذاهب الفقهية المختلفة حولها، وهذا ما يمنح كتابه الأحكام السلطانية قوة فقهية كبيرة يجلها الفقهاء، ويجعله مصدرًا رئيسيًا يُعتمد عليه في التنظيم السياسي السني، بل ويعد المصدر الوحيد في العديد من الحالات.

ومع ذلك فإن لم يتعرض لطبيعة الإمارات المستقلة استقلالاً تاماً وفعليّاً عن سلطة الخلافة ببلاد المغرب والأندلس كإمارة الأمويين والرستميين والأدراسة، ولم يصنفها أو يدرجها تحت أي مفهوم لا هو ولا غيره من فقهاء الأحكام السلطانية، كما أن موقفه من مسألة ولاية العهد يظل غامضاً، فالماوردي يفضّل في كثير من الأحيان استعراض آراء المذاهب المختلفة عن المسألة على الإدلاء برأي قاطع وصريح أو اتخاذ موقف محدد منها أو تبني أحده.

وأفادنا كذلك في هذا الباب الفقيه الحنبلي أبو يعلي محمد بن حسين الفراء (ت458هـ/1066م) من خلال كتابه "**الأحكام السلطانية**"، وقد عاصر القاضي أبو يعلى الإمام الماوردي، والكتابين متشابهين إلى حدّ كبير في طريقة تناول المواضيع ودراستها، ويتطرقان لنفس المواضيع وبنفس العناوين وترتيب الأجزاء، وهناك تشابه من حيث المحتوى، حتى أن هناك أجزاء كتبت في كلاّ الكتابين بنفس النص، ومع ذلك اختلفا في بعض الأحكام نتيجة للإختلاف المذهبي بينهما؛ حيث أن الماوردي فقيه شافعي وأبو يعلى حنبلي المذهب.

واستفدنا كذلك من كتاب "**غِياث الأُمَمِ في التِيَاثِ الظُّلَمِ**"، لصاحبه إمام الحرمين الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف وهو أيضاً من رجال القرن الخامس الهجري (ت 478هـ/1085م)، في تحديد مفهوم ولاية العهد ومشروعيتها وشروط صحتها.

واستفدنا أيضاً ممّا ذكره ابن حزم الأندلسي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي الظاهري (ت 456هـ/1036م)، من خلال مؤلفه "**الفصل في الملل والأهواء والنحل**" في جزءه الخامس الذي تطرق فيه لموضوع ولاية العهد ومشروعيتها.

ثانياً: المصادر المشرقية:

اعتمدت في دراستي بخاصة على المصادرة الأولية القريبة من الأحداث كاليعقوبي وابن خياط، والطبري، وذلك لقيمة الرواية التاريخية المسندة برجال كانوا من شهود العيان لبعض الأحداث والوقائع التاريخية.

كتاب "**تاريخ خليفة بن خياط**" لصاحبه أبو عمرو خليفة بن خياط بن أبي هبيرة الليثي المتوفي سنة (240هـ/854م)، ويعتبر كتابه من أقدم كتب الحوليات التي وصلتنا، وقد أفادنا في الفصل الثاني من هذه الأطروحة في الحديث عن استحداث معاوية لمنصب ولاية العهد وبيعته لابنه يزيد وظروفها وملابساتها، وما يميّز هذا الكتاب قربه من الأحداث، كما أنّ الروايات التي ذكرها تمتاز بالاختصار والانتقاء، ويهتم بالإسناد بشكل كبير، ولعلّ ذلك يعود لكونه من رجال الحديث.

إضافة إلى كتاب "**تاريخ اليعقوبي**" لمؤلفه أحمد بن اسحق بن جعفر بن وهب بن واضح (ت292هـ/905م)، وتاريخ اليعقوبي من المصادر الأولية التي اعتمدنا عليها في الفصل الثاني من هذه الأطروحة المتعلق بظهور ولاية العهد وتطورها في بلاد المشرق خلال عصر الدولتين الأموية والعباسية.

وكتاب "**تاريخ الرسل والملوك**" لشيخ المؤرخين محمد بن جرير الطبري(ت310هـ/922م)، ويعتبر كتابه المعروف بتاريخ الطبري عمدة المؤرخين ومرجعهم، وهو من أهم كتب التاريخ الإسلامي، حيث اعتمد في أخباره الإسناد إلى رواتها بالتسلسل، وقد أفادنا بشكل كبير في الفصل الثاني من هذه الدراسة.

كما استفدنا من كتاب "**الكامل في التاريخ**" لعزّ الدين بن الأثير (ت 630هـ/1233م)، ولو أنه من المتأخرين عن فترة الدراسة، إلا أنه أفادنا بشكل كبير في ثنايا الأطروحة بشكل متفاوت، ويعدّ هذا الكتاب من أهم المؤلفات التاريخيّة، وهو كتاب في التاريخ العام على منهج الحوليات، يعتبر قمّة في الكتابة التاريخية، اعتمد فيه صاحبه على كبار المؤرخين الذين سبقوه، وعلى رأسهم الطبري وابن الكلبي والمبرد والبلاذري والمسعودي وكثيرون غيرهم، ورتب فيه الأخبار والحوادث على السنين، ولم يفرّق بين أخبار المشرق والمغرب من أول الزمان حتى سنة 628هـ/1230م، وهذا ما جعله المصدر الأكثر شيوعاً لدى الباحثين وأكثر اعتماداً لدى المتخصصين في التاريخ والحضارة الإسلامية.

ثالثا: المصادر الأندلسية والمغربية:

كتاب "**تاريخ افتتاح الأندلس**" لأبي بكر محمد بن عمر المعروف بابن القوطية(ت367هـ/977م): وهو من أهل قرطبة، وقد أفادنا في الفصل الثالث من هذه الأطروحة، الذي تناولنا فيه موضوع ولاية العهد في الإمارة الأندلسية، فقدم لنا معلومات هامة عن دخول عبد الرحمن بن معاوية إلى الأندلس وتأسيس إمارته المستقلة، كما يعرض تفاصيل ولاية كل أمير من بني أمية، وظروف توليته وسيرته والأحداث الهامة التي وقعت في عهده، بالإضافة إلى ذلك يتناول الكتاب تفاصيل هامة عن المؤامرات والدسائس المتعلقة بالحكم وولاية العهد في عهد الأمير المنذر وعبد الله، وإشكالية ولاية العهد في عهد الأمير عبد الرحمن الأوسط وتأثير الجواري والفتيان الصقالبة عليه، وتدخلهم في شؤون الحكم وولاية العهد.

كتاب "**المقتبس**" لعمدة مؤرخي الأندلس ابن حيان أبو مروان حيان بن خلف المتوفي سنة (469هـ/1086م) وهو من أهم مصادر تاريخ الأندلس، حيث يغطي تاريخها منذ الفتح الإسلامي حتى وقت قريب من عصر المؤلف، ويمتاز بالدقة والموثوقية، فضلاً عن احتفاظه بالكثير من قطع تاريخ الرازي وغيره ممن سبقه من المؤرخين، فقد اقتبس ابن حيان نصوص من سبقوه، فكان راويّاً مسنداً، ويقع كتابه في عشرة أجزاء، وما يهمنا منها تلك الأجزاء أو القطع الذي قام الدكتور محمود علي مكي بتحقيقها والتعليق عليها، وهي: القطعة الثانية والسفر الثاني والسفر الثالث، بحيث تناول في السفر الثاني إمارة الحكم بن هشام وإمارة ابنه الأمير عبد

الرحمن الأوسط إلى غاية آواخر فترة حكمه وبالتحديد سنة 232هـ/ 847م، أمّا القطعة الثانية، فقد استكملت ما تبقى من أحداث عهد عبد الرحمن الأوسط، مع إضافة تفاصيل عن إمارة ابنه محمد بن عبد الرحمن، وفي السفر الثالث تطرّق لإمارة الأمير عبد الله بن محمد، وبهذا فهو غطى جميع تاريخ الإمارة الأموية بالأندلس.

وقد أفادنا بشكل كبير من خلال معلوماته الوفيرة واعتمدنا عليه بدرجة كبيرة في الفصل الثالث المتعلق بولاية العهد في الإمارة الأموية، حيث أمدنا بمعلومات وافية في صلب الموضوع؛ مثل تفاصيل تولية كل أمير وظروف بيعته، وتربية ولاة العهد وتهيئتهم وإعدادهم للإمارة، وما وقع من تنافس وصراع ودسائس جراء قضية ولاية العهد.

كتاب "**البَيَان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب**" لابن عِذارى المراكشي (كان حيّاً سنة 712هـ/1312م)، الذي يعد من أهم المصادر عن تاريخ المغرب والأندلس، وتقع هذه الموسوعة التاريخية في أربعة أجزاء، وما يهمنا منها الجزء الثاني الذي يشمل تاريخ الأندلس خلال القرنين الثالث والرابع الهجري، وأحوالها وسير حكامها، وقد استفدنا منه بدرجة كبيرة في تتبع الجانب التاريخي لولاية العهد والبيعة في عصر الإمارة وما رافقها من أحداث، فقد كان أكثر دقة من نظرائه وذلك لاعتماده على منهج الترتيب التاريخي للأحداث ويعطي تواريخ لمعظم الأحداث التى يتكلم عنها، وتكمن أهمية الكتاب في اعتماده على بعض المصادر المفقودة،كما انفرد ببعض الروايات والتفاصيل التي تعد مصادرها في عداد الكتب المفقودة.

ومع ذلك، فقد عزف ابن عذارى عن التأريخ لإمارات الخوارج بالرغم من أنه أفاض في الحديث عن ثوراتهم، واكتفى بإشارات متناثرة عن أمرائهم ونظام حكمهم، مما يعكس اقتصار تغطيته لهذا الجانب مقارنة بموضوعات أخرى.

كتاب "**تاريخ الأئمة الرستميين**" لابن الصغير المالكي المعاصر لإمارة الرستميين، والذي انتهى من تأليفه سنة (290هـ/903م)، ويعتبر أهم مصدر سني يؤرخ للأئمة الرستميين، فابن الصغير جمع أخبار الأئمة الواحد تلو الآخر بالترتيب، وتطرق بالتفصيل لمعظم الفتن والصراعات التي وقعت بإمارة الرستميين حول السُلطة والحكم، والانقسامات التي طالت الجماعة الإباضية، وانفرد بكثير من الروايات والحقائق التي سكتت عنها المصادر الإباضية، ولم يكن مجرد ناقل للأحداث بل ناقل وناقد على غير عادة المؤرخين في عصره، فقد انتقد السلطة الرستمية في عدّة مناسبات، فكانت استفادتنا منه عظيمة في الفصل الرابع وبالتحديد في الجزء الخاص بولاية العهد عند الرستميين.

رغم ذلك، لا يخلو الكتاب من بعض النقائص؛ منها ذكره بعض الشخصيات دون تقديم تعريف واضح لها، وافتقاره بشكل عام إلى التواريخ الدقيقة، بالإضافة إلى ذلك، يغيب عن الكتاب أي معلومات تتعلق بالمرحلة الأخيرة من عمر الدولة الإباضية (مرحلة السقوط)، حيث يتوقف عند إمامة أبي حاتم (294هـ/ 906م) دون التطرق إلى إمامة اليقظان، ولا ندري ما إذا كان المؤلف قد توفي قبل سقوط إمارة الرستميين، أم أنه اتبع منهج المؤرخين الإباضيين الذين لم يعتبروا اليقظان من أئمة الرستميين.

كتاب "**العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر**" لعبد الرحمن بن خلدون (ت808هـ/1406م)، وقد اعتمدنا في هذه الدراسة على النسخة التي قام بضبط متنها، ووضع حواشيها وفهارسها خليل شحادة، وراجعها سهيل زكار، وهو في ثمانية أجزاء، استعنا فقط بالجزء الأول منه، والرابع والسادس، والجزء الأول كما هو معلوم يمثل "**مقدمته الشهيرة**" وهي من المصادر الهامة التي تقدم رؤية شاملة ومميزة للجانب الديني والثقافي والحضاري للدولة الإسلامية، يعود ذلك إلى الطابع الفريد لهذا العمل الذي لا يقتصر على تسجيل الأحداث التاريخية، بل يتجاوز ذلك إلى التحليل العميق للظواهر الاجتماعية والسياسية والثقافية، وقد أفادنا بشكل كبير من خلال تخصيصه لفصل خاص في مقدمته لولاية العهد، أمّا الجزء الرابع والسادس فقد استفدنا منه في التاريخ السياسي لمختلف الإمارات المدروسة، ماعدا الإمارة الرستمية ببلاد المغرب، حيث لم يُخصص لها ابن خلدون جزءًا خاصًا كما فعل مع باقي الدول المغربية.

كتاب "**الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس**" لمؤلفه ابن أبي زرع أبي الحسن علي بن محمد بن عمر الفاسي (ت 726 هـ/1326م)، نظراً لقلة المصادر التى تتكلم عن تاريخ إمارة الأدارسة، اعتمدنا على كتاب ابن أبي زرع الذي يعدّ من المؤرخين القلائل الذين تكلموا عن تاريخ الأدارسة بشيء من التفصيل، وقد استفدنا منه في الوقوف على بدايات قيام إمارة الأدارسة ومراحلها، وتحديد مذهبها والأسس الفكرية والعقدية التي قامت عليها، إضافة إلى الأحداث المتعلقة بتولية الأئمة الأدارسة واحداً تلو الآخر وما قاموا به من أعمال، وما وقع في أيامهم من أحداث سياسية واجتماعية ومظاهر حضارية.

رابعاً: المصادر الإباضية:

كتاب "**سير الأئمة وأخبارهم**" لأبي زكريا يحي بن أبي بكر الورجلاني (ت471 هـ/ 1078م)، الذي يعتبر من أقدم كتب السير الإباضية بالمغرب ومصدراً إباضيّاً مهماً، وقد اعتمد عليه الكثير من المؤرخين أمثال الدرجيني والشماخي وغيرهم، وأمدّنا بمعلومات قيّمة عن سيرة عبد الرحمن بن رستم وتفاصيل قدومه إلى بلاد المغرب

وتأسيس الجماعة الإباضية لإمارتهم المستقلة ببلاد المغرب، ومن خلاله يمكن تكوين صورة كاملة عن إمارة الرستميين منذ بدايات قدوم الخوارج إلى بلاد المغرب ونشاط دعاتهم في نشر المذهب، إلى غاية اختيارهم لعبد الرحمن بن رستم كإمام لهم وتفاصيل مبايعتهم له،كما جمع في ثنايا هذا الكتاب سيرة الأئمة الرستميين وما ميّز عهد كل واحد منهم، وانقسامات الجماعة الإباضية والافتراقات التي حدثم بينهم، ولهذا فقد أفادني الكتاب كثيراً في الجزء الخاص بولاية العهد عند الرستميين.

ومع ذلك، فإن الكتاب لا يخلو من الفجوات والنقائص، فهو يقدم لنا صورة غامضة عن تاهرت في آخر أيامها، كما أنه أهمل في كثير من الأحيان ذكر التواريخ بالنسبة للحوادث والشخصيات التي يترجم لها، وما يؤخذ عليه تحفظ وسكوته عن الوصية وولاية العهد في تولية أفلح، وعن فتنة ابن عرفة التي طالت عهد الإمام أبي بكر، وتغاضى عن حقيقة ترشيح أبي حاتم وبيعته وما وصلت إليه الإمامة الإباضية من تدهور ومهانة آواخر أيامها.

ولم يكن المصدر الإباضي الوحيد الذي اعتمدت عليه، بل دعمت الدراسة بما ذكره أحمد بن سعيد الدرجيني المتوفي (حوالي 670هـ/1272م)، في كتابه "**طبقات المشائخ بالمغرب**" الجزء الأول منه، وهو في حقيقة الأمر مجرد إعادة نقل وسبك لكتاب السير وأخبار الأئمة لأبي زكريا، وكذلك "**كتاب السير**" لأبو العباس أحمد بن سعيد بن عبد الواحد الشماخي (ت 928هـ/1522م)، وتكمن أهميته في اعتماده على ما سبقه من كتب السير وبعض المصادر المشرقية المبكرة ،كما اطلع على كتب المؤرخين من غير الإباضية وأخذ عنهم، كإبن الصغير وابن الرقيق والمسعودي وغيرهم.

وما يؤخذ على هذه المصادر الإباضية النزعة المذهبية التي بدت واضحة في نصوصها، وهذا أمر طبيعي نظراً لانتماء مؤلفيها إلى المذهب الإباضي وحرصهم على الدفاع عنه وتعزيز مكانته، وهذا ما انعكس على طريقة تناولهم للأحداث التاريخية وتفسيرها.

خامساً: المصادر الجغرافية:

من أهمّها كتاب "**المغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب**" وهو جزء من كتاب المسالك والممالك، لأبي عبيد البكري(ت487هـ/1094م)، الذي زونا بمعلومات عن الحدود الشرقية لبلاد المغرب، وكذلك عن حدود المغرب الأوسط، وكتاب "**صورة الأرض**" لابن حوقل النصيبي (ت بعد367هـ/977م) الذي تعرض فيه صاحبه لوصف بلاد المغرب، بالإضافة إلى كتاب " **صفة جزيرة الأندلس مُنتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار**" لابن عبد المنعم الحِمْيَري (ت 710هـ/1310م) الذي أفادنا في تحديد جغرافية بلاد الأندلس والتعريف بمدنها

وأقاليمها، أمّا "**معجم البلدان**" لياقوت الحموي (ت627هـ/1229م)، فقد استفدنا منه التعريف بالأقاليم الجغرافية والمواقع والمدن ببلاد المغرب والأندلس.

سادساً: المراجع العربية:

ارتأينا في هذه الدراسة الاعتماد بالدرجة الأولى على المصادر الأولية القريبة من الأحداث أو المعاصرة لها إن وجدت، ذلك لأن هذه المصادر تمنحنا رؤية مباشرة وواقعية للأحداث التي ندرسها، وتتيح لنا فهم سياقها التاريخي بشكل أكثر دقة ووضوح، وهذا لا يعني أننا أغفلنا المراجع الحديثة والدراسات المعاصرة، بل اعتمدنا على جملة من الدراسات التي تُعنى بالفكر السياسي والنظم الإسلامية، بالإضافة إلى المراجع التاريخية المتخصصة في تاريخ المغرب والأندلس، وبعض الكتابات المعاصرة التي تطرقت لموضوع ولاية العهد، كما أنّنا لم نهمل المراجع الأجنبية المهمة ذات الصلة بموضوعنا، وفي حدود ما توفر لنا منها، لتقديم رؤية متوازنة وشاملة للأحداث قدر الإمكان، ومن أهمها:

بالنسبة لكتب الفكر السياسي الإسلامي والنظم الإسلامية؛ فقد اعتمدنا على العديد منها، وذلك لارتباط موضوع ولاية العهد بها، وكان على رأسها كتاب "**النظريات السياسية الإسلامية**" لمحمد ضياء الدين الريس، وكتاب "**النظم الإسلامية**" لحسن ابراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، وهي دراسات متخصصة، ظهرت بأسلوب علمي منهجي موضوعي، فالريس ركز بشكل أساسي على تطور الفكر السياسي في الإسلام والتحديات التي واجهها النظام السياسي في تاريخ الأمة الإسلامية، أما "النظم الإسلامية" فهو دراسة شاملة للنظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الدولة الإسلامية وتطورها، وتطبيق الشريعة في مختلف مناحي الحياة.

أمّا بالنسبة للمراجع التاريخية فقد استفدنا من موسوعة الدكتور محمد عنان "**دولة الإسلام في الأندلس**"، والتي لا يستغني عنها أيّ باحث في تاريخ وحضارة الأندلس، وما يهمنا منها هو العصر الأول–القسم الأول– الذي يخص عصر الإمارة بالأندلس، وبالنسبة لتاريخ المغرب فاستفدنا من عدة مراجع متخصصة كان أهمها على سبيل المثال: "**تاريخ المغرب العربي**" لسعد زغلول عبد الحميد في جزئه الثاني، الذي تناول فيه تاريخ الرستميين والأدارسة، و"**تاريخ المغرب في العصر الإسلامي**" للسيد عبد العزيز سالم، و"**تاريخ الدولة الرستمية**" لابراهيم بحاز بجزأيه الأول والثاني، ومؤلفات حسين مؤنس خاصةً كتابه "**تاريخ المغرب وحضارته**"، الذي أفادنا كثيرا في موضوع ولاية العهد بإمارة الأدارسة.

سابعاً: المراجع الأجنبية:

من بين أهم المراجع الأجنبية التي تناولت الفكر السياسي الإسلامي كتاب:

"Political Thought in Medieval Islam: An Introductory Outline "

(**الفكر السياسي في الإسلام الوسيط: مقدمة تمهيدية**) لصاحبه المؤرخً الألماني إروين إ. ج. روزنثال **"Erwin I.J. Rosenthal"** المتخصص في تاريخ الفكر السياسي الإسلامي، ويتناول فيه كيفية تأثير الشريعة الإسلامية في تشكيل النظريات السياسية، وتحليل العلاقة بين الدين والسياسة في العصور الإسلامية وأنظمة الحكم الإسلامية خلال الفترة الوسيطية، وتفسير كيف شكّل الفكر السياسي الإسلامي السّياسات العامة في العالم الإسلامي، من خلال فقهاء السياسية الشرعية كالماوردي وابن تيمية.

ومقال للمؤرخ والمفكر البريطاني هاميلتون ألكسندر روسكين جيب، **"Hamilton Alexander Rosskeen Gibb"**، **بعنوان: (نظرية الماوردي في الخلافة) Al-Mawardi's Theory of the Khilafa**، الذي حاول فيه تقديم تحليل لآراء الماوردي بخصوص نظرية الخلافة الإسلامية في الفقه السني وتطبيقها في العصر الوسيط، مشيراً إلى كيفية معالجة الماوردي للقضايا السياسية المعقدة في زمنه، وأثر السياق التاريخي والسياسي على نظرته لهذه المسائل، بما في ذلك شرعية الإمارات الإسلامية وولاية العهد.

وبما أنّ أرض الأندلس في الأصل أرض أوروبية وتاريخها في العصر الوسيط تاريخ مشترك بين المسلمين والأوروبيين عامة والإسبان بالتحديد، كان واجبا علينا التطرق الى مختلف وجهات النظر الأوروبية والعربية في تاريخ الإمارة الأموية بالأندلس، فالنظر من زواية واحدة يكون انحياز ويصبح بذلك البحث غير مكتمل، فكان لا بد لنا من تنوع وجهات النظر بالاعتماد على بعض المراجع الأجنبية التي تيسر لنا الحصول عليها إلكترونيّاً أو على الأقل الاستشهاد بها وتدعيم الروايات العربية، وأهمها:

كتاب:

" Histoire des Musulmans d'Espagne, jusqu'à la conquête de l'Andalousie par les Almoravides 711–1110"

(**تاريخ المسلمين في إسبانيا حتى فتح الأندلس من قبل المرابطين 711–1110**)، للمستشرق الهولندي رينهارت دوزي "**Reinhart Dozy**" المتخصص في التاريخ الإسلامي والدراسات الأندلسية، الذي يُعتبر أحد

أعمدة الاستشراق الأوروبي، وترك بصمة كبيرة على دراسة تاريخ المسلمين في إسبانيا، اعتمد دوزي على عدد كبير من المصادر العربية مثل: كتابات ابن حيان وابن الخطيب وغيرهما... إلى جانب المصادر اللاتينية والإسبانية، ويعتبر المؤرخون المحدثون العرب هذا الكتاب أول كتاب علمي لتاريخ المسلمين في اسبانيا، رغم أنه وقف عند عصر ملوك الطوائف في القرن الخامس الهجري، كما أنه يركز على الجانب السياسي أكثر من عنايته بالحياة الاجتماعية والنواحي الحضارية، وتناول بشكل غير مباشر قضايا نظام الحكم في الأندلس، بما في ذلك طبيعة انتقال السلطة وأثرها على استقرار الدولة.

كتاب:

"Histoire de l'Espagne Musulmane, Tome 1: La conquête et l'émirat hispano-omeyade(912–710) "

(تاريخ إسبانيا المسلمة، الجزء الأول: الفتح والإمارة الأموية في إسبانيا)، لأحد أبرز المستشرقين الفرنسيين في القرن العشرين ليفي بروفنسال "**Évariste Lévi-Provençal**"، المتخصص في تاريخ الغرب الإسلامي، حيث تناول في كتابه هذا التفاصيل السياسية والعسكرية للفتح الإسلامي للأندلس، ثم تأسيس عبد الرحمن الداخل لإمارته المستقلة بالأندلس، ونظام الحكم وتطوراته في الإمارة الأموية، ممّا يشمل الإشارات إلى نظام ولاية العهد، والتحديات والصراعات الداخلية التي واجهتها الإمارة الأندلسية، بالإضافة إلى سيرة الأمراء الأمويين والفتن والثورات التي واجهوها، فيعد مرجعاً متخصّصاً على قدر كبير من الأهمية لمن يبحث في المراحل الأولى من الفتح وتأسيس الإمارة الأموية وتاريخها، فالمستشرق الفرنسي حقّق أو نشر عدّة مصادر عربية هامة في تاريخ المغرب والأندلس، واعتمد في الكثير من كتاباته على هذه المصادر وغيرها، لذا تتسم معظم أعماله بالدقة والموضوعية نسبيّاً مع مراعاة النزعة الإستشراقية.

كتاب:

Conquistadores, emires y califas: Los Omeyas y la formación de al-Andalus

(فاتحون (غزاة)، أمراء وخلفاء: الأمويون وتكوين الأندلس)، للمستعرب الإسباني إدواردو مانزانو مورينو "**Eduardo Manzano Moreno**"، وهو باحث متخصص في تاريخ الأندلس، ركّز في دراسته هذه على دور الأمراء والخلفاء الأمويين في تشكيل النظام السياسي والاجتماعي في الأندلس خلال عصري الإمارة والخلافة، وتطرق إلى ولاية العهد وتوريث الحكم كإحدى طرق تداول السلطة لدى الأمويين بالأندلس، بالإضافة إلى العلاقة بين الحكام الأمويين مع بعضهم البعض، بما في ذلك الصراعات الداخلية والتحديات التي واجهتهم في تثبيت

سلطتهم، ويعدّ هذا الكتاب من المراجع الإسبانية الهامة لفهم بداية تشكيل الأندلس تحت حكم الأمويين، وهو يقدم رؤية شاملة حول التطورات السياسية والاجتماعية التي شهدتها الأندلس في عصري الإمارة والخلافة.

وبالنسبة لموضوع ولاية العهد ببلاد المغرب، نذكر مقال للباحثة الفرنسية المتخصصة في دراسة تاريخ الإباضية في المغرب فيرجيني بريفو "**Virginie Prévost**" بعنوان: "**شرعية السلطة في المغرب الوسيط (الإباضية البربرية)**"

"La légitimation du pouvoir du Maghreb médiéval (L'ibadisme berbère)"

ضمن كتاب جماعي بعنوان: (شرعية السلطة في المغرب الوسيط: من التأثير الشرقي إلى الاستقلال السياسي).

"La légitimation du pouvoir au Maghreb médiéval: De l'orientalisation à l'émancipation politique"

تناولت فيه موضوع شرعية السلطة في المغرب الوسيط، وتحديدًا الجماعة الإباضية، مركزةً على دور الإباضية كحركة دينية وسياسية جسّدت نظريتها في الحكم على أرض المغرب متمثلةً في الإمارة الرستمية، وتطرقت فيه لنظام الحكم لدى الرستمين، والعلاقة بين الرستميين والقبائل المغربية المؤسسة لإمارتهم. ولنفس الباحثة مقال آخر عن سيرة الإمام عبد الرحمن بن رستم بعنوان:

Abd al-Rahman ibn Rustum al-Farisi.Une tentative de biographie du premier imam de Tahart.

وجدير بالإشارة أن اعتمادنا على بعض المراجع والدراسات الأجنبية من باب دعم الدراسة وتقديم رؤية متوازنة، وليس الإعتماد عليها بشكل أساسي في هذه الأطروحة.

وفي الأخير، نتمنى أننا قد وفقنا من خلال هذا الجهد المتواضع الذي أبديناه إلى تقريب محاور ومفاهيم هذا البحث إلى الأذهان على الرغم من الصعوبات التي واجهناها، وأدعو الله تعالى أن يتقبّل هذا العمل، وأن يكون خالصاً لوجهه، فقد حاولت أن أسلك طريق الموضوعية والحياد فيه وما آلوت جُهدا في ذلك، فلا يسعني القول في النهاية، إلا ما قاله المؤرخ المغربي ابن عذارى:«**فإن كنت اقتصرت، فيما اختصرت، فعذرا فيما ظهر من تقصير، وباع قصير، فإن الذهن كليل، والقلب شغيل...ولكنني لا أملك لنفسي نفعاً ولا ضراً، وحسبي الاعتراف، فهو سبيل الإنصاف، نسأل الله الإرشاد إلى سواء السبيل، فهو حسبي ونعم الوكيل**».

الفصل الأول:

المفاهيم الأساسية للدراسة والحكم الشرعي لولاية العهد

أولاً: مفهوم بلاد المغرب

ثانيّاً: مفهوم بلاد الأندلس

ثالثاً: ماهية الإمارات المستقلة

رابعاً: مفهوم ولاية العهد

خامساً: الحُكم الشرعي لولاية العهد

قبل الخوض في أطوار هذه الدراسة لابد لنا من الوقوف عند المصطلحات المتعلقة بها وشرح المقصود منها وبيان دلالاتها اللغوية والإصطلاحية في فترة الدراسة، كمصطلح بلاد المغرب والأندلس وبيان ما المقصود بالإمارات المستقلة، وكذلك مفهوم ولاية العهد وبيان حكمها الشرعي.

أولاً : مفهوم بلاد المغرب:

1- المفهوم اللغوي والاصطلاحي:

أ- لغةً : ذكر ابن منظور أنّ المغرب والغرب بمعنى واحد، وهو خلاف الشرق، والمغرب في الأصل موضع غروب الشمس، ويقال غرّب القوم أي ذهبوا في المغرب [1]، مُستشهداً بما ورد في القرآن الكريم ممّا يؤكد هذا المعنى اللغوي في قوله تعالى: ﴿**رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ**﴾[2]، وكذلك في قوله: ﴿**فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ**﴾[3]، وهذا ما ذهب إليه العلامة ابن خلدون كذلك في قوله :" إعلم أنّ لفظ المغرب في أصل وضعه اسم إضافي يدل على مكان من الأمكنة بإضافته إلى جهة المشرق، ومشرق بالإضافة إلى جهة المغرب"[4]، فالدلالة اللغوية للمصطلح واضحة ومتفق عليها فالمغرب هو بخلاف الشرق أو المشرق.

ب- اصطلاحاً : يرجع ظهور مصطلح بلاد المغرب إلى عصر الفتنة الكُبرى بين علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، أي قبل منتصف القرن الأول الهجري، واستُخدم هذا المصطلح في تلك الفترة للدلالة على الجزء الغربي من العالم الإسلامي، الذي كان يشمل مصر بملحقاتها، والشام وما جاورها، في حين كانت الجهة المقابلة له تُعرف بالمشرق الإسلامي الذي كان يشمل العراق وبلاد فارس وما وراء النهر[5]، وقد أشار الطبري لهذا عند خروج علي رضي الله عنه من الكوفة لحرب معاوية رضي الله عنه بالشام عندما أرسل عامله على البصرة يأمره بالتأهب فقال له :"...قد أجمعنا على المسير إلى عدونا من أهل المغرب فأشخص إلى الناس حتى يأتيك رسولي..."[6] .

1- أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي، لسان العرب، مج: 01، دط، دار صادر، بيروت لبنان، دت، مادة (غرب)، ص637.

2- سورة الرحمن، الآية ﴿ 17 ﴾ .

3- سورة المعارج، الآية ﴿ 40 ﴾ .

4- عبد الرحمن ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ضبطه ووضع الحواشي والفهارس: خليل شحادة، مراجعة: سهيل زكار، ج06، دط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 2000م، ص 128.

5- موسى لقبال، المغرب الإسلامي، ط02، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981م، ص، ص 14،15.

6- محمد بن جرير الطبري، تاريخ الرسل والملوك، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ج 05، ط 02، دار المعارف، مصر، 1967م، ص72.

ويرى الأستاذ موسى لقبال أنّ مصطلح المغرب رغم ظهوره المبكر في المصادر الإسلامية التي تناولت عصر الفتنة فإنه لم يكتسب الصفة الإدارية بعد، ليُصبح مُستعملاً بعد ذلك للتعبير والدلالة عن القسم الغربي من شمال إفريقية في القرن (الثالث الهجري/التاسع الميلادي)[1]، معتمداً في حُكمه هذا على نص لابن عبد الحكم(ت 257هـ) حيث أشار أثناء حديثه عن نشاط معاوية بن حديج[2] فقال : "...خرج إلى المغرب بعد ابن أبي السرح معاوية بن حديج سنة 34هـ ..."[3] ، ويُضيف أحد الدارسين أنّ النص السابق يدل على الإتجاه وليس الحدود التي لا تتبادر لأذهاننا ونحن بصدد قراءته، وبعودتنا إلى السياق التاريخي الذي خرج فيه معاوية إلى المغرب يتضح لنا أنّ المغرب خضع لإجراء إداري هام سنة (43هـ/663م) حيث فُصل عن مصر، وأُلحق مباشرة بمركز الخلافة، وتولى أمره وقيادة جيوشه معاوية بن حديج، وعليه فإن مفهوم المغرب كإقليم إداري مستقل قد ظهر في هذا التاريخ، وصار يدل على المنطقة الممتدة من الحدود المصرية إلى حدود مدينة برقة الغربية والمناطق الصحراوية، أو ما كان يُسمى إفريقية[4] في تلك المرحلة[5].

1- موسى لقبال، المرجع السابق، ص 15.

2- هو معاوية بن حديج بن جفْنة السكوني، صحب النبي ﷺ وروى عنه، والظاهر أنه كان صغيراً على عهد النبي ﷺ فلم يشهد غزواته، شهد فتح مصر، وكان رسول عمرو بن العاص للخليفة عمر بن الخطاب ﷺ يخبره بفتح الإسكندرية، من كبار القادة الفاتحين لبلاد المغرب؛ حيث غزا إفريقية ثلاث مرات (سنة 34هـ،وسنة 41هـ، وسنة45هـ)، وهو الذي بعث عقبة بن نافع سنة (50هـ/670م) لغزو إفريقية، كما كان أول من غزا صقلية سنة (36هـ/656م)، إذْ بعث إليها عبد الله بن قيس فأصاب بعض الغنائم، ومهّد للمسلمين فتحها بعد ذلك، واحتفر معاوية عند معسكر القرن (موضع القيروان) آباراً سُميت بإسم أبيه (حديج) يشرب منها الجند والخيل، وهيّ موجودة اليوم بباب تونس منحرفة عنه إلى الشرق عند مُصلى الجنائز، ولاّه معاوية بن سفيان مصر وافريقية سنة (40هـ/660م)، ثمّ عزله عن ولاية إفريقية وأقره على ولاية مصر سنة (50هـ/670م)، ثمّ عزله عن مصر سنة (51هـ/671م)، فمات به سنة (52هـ/672م) رحمه الله، للمزيد عنه انظر : محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري، كتاب الطبقات الكبير، ج09، تح: علي محمد عمر، ط01، مكتبة الخانجي،القاهرة، 1421هـ-2001م، ص 508. علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم الأندلسي، جمهرة أنساب العرب، تح: عبد السلام هارون، ط05، دار المعارف، القاهرة، 1982م، ص 429 وما بعدها. عبد الله بن محمد المالكي، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وافريقية وزهادهم ونساكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، ج02، تح: بشير البكوش، ط02، مرا: محمد العروسي المطوي، دار الغرب الاسلامي، بيروت لبنان، 1414هـ-1994م، ص28 وما بعدها. ابن الأثير، أُسد الغابة في معرفة الصحابة، ط01، دار ابن حزم، بيروت لبنان، 1433هـ-2012م، ص، ص 1144-1145. محمود شيت خطاب، قادة الفتح العربي، ج01، ط07، دار الفكر للطباعة والنشر، دن، 1404هـ-1984م، ص 75 وما بعدها. موسى لقبال، المرجع السابق، ص 27.

3- أبو القاسم عبد الرحمان بن عبد الحكم، فتوح مصر والمغرب، تح : عبد المنعم عامر، ج 01، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، 1961م، ص 260 .

4- انظر تعريفها وموقعها وحدودها الجغرافية في العنصر الخاص بها، ص 21.

5- صلاح الدين شعباني، نظريات الدولة بالمغرب الإسلامي ما بين القرنين الأول والثامن الهجريين السادس والرابع عشر الميلاديين، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في التاريخ الإسلامي، إشراف: الحاج عيفة، كلية العلوم الإنسانية، قسم التاريخ، جامعة أبو القاسم سعد الله -الجزائر 02-، 1441-1442هـ/2021-2022م، ص 45.

وقد اختلفت المصادر الجغرافيّة والتاريخيّة اختلافا واضحاً في تحديد حدود بلاد المغرب[1]، فالبكري قصد بالمغرب الأراضي التي تقع غرب برقة[2]؛ أي أنّ برقة لا تدخل ضمن حدود بلاد المغرب، ويذكر أن عرضها من البحر إلى الرمال التي هي أول بلاد السودان[3] جنوباً، ولم يُشر إلى صقلية[4] والأندلس أنهما ضمن أراضي المغرب.

أمّا الإصطخري فقد قسّم المغرب إلى قسمين: شرقي من برقة إلى السوس الأقصى لينتهي في البحر المحيط، وآخر غربي هو الأندلس وجمع بينهما في إقليم واحد[5]، وقد صور ابن حوقل المغرب في ثلاثة أقسام ولم يسمّ كل قسم منها وجعل حدّ بلاد المغرب من برقة شرقاً إلى أزيلي غرباً ويُدْخل الأندلس من جملة بلاد المغرب[6]، أمّا صاحب الاستبصار فيطلق على بلاد المغرب الجزء الممتد من أطرابلس[7] إلى طنجة[8] آخر بلاد المغرب[9].

1- عن مسألة ضبط حدود بلاد المغرب "الشمالية والغربية والجنوبية"، راجع دراسة الأستاذ محمد بن عميرة: الموارد المائية وطرق استغلالها ببلاد المغرب، من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة الموحدين، رسالة لنيل شهادة دكتوراه دولة في تاريخ المغرب الإسلامي، إشراف: موسى لقبال، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة الجزائر، 2004-2005م، ص 09 وما بعدها.

2- أبو عُبيد البكري، المغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب وهو جزء من كتاب المسالك والممالك، دط، مكتبة المثنى، بغداد، دت، ص 02.

3- بلاد السودان: هي بلاد كثيرة وأرض واسعة في أقصى المغرب على البحر المحيط، ينتهي شمالها إلى أرض البربر وجنوبها إلى البراري وشرقها إلى الحبشة وغربها إلى البحر المحيط، وهي بلد مكنّف (أي أحيط الخلاء به من كل جوانبه)، ممّا فرض العزلة على أهلها ومنع الوصول إليها بسهولة، بها حرارة شديدة لا عمارة فيها ومعظم أراضيها خلية، وهي منبت الذهب، انظر: إسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي الإصطخري، مسالك الممالك، دط، مطبعة بريل، ليدن، 1927م، ص، ص 10،11. القزويني، آثار البلاد وأخبار العباد، دط، دار صادر، بيروت لبنان، دت، ص 24.

4- صقلية : من جُزر بحر المغرب مقابلة إفريقية تتوسط البحر المتوسط، وهي جزيرة على شكل مثلث متساوي الساقين زاويته الحادة من غربي الجزيرة، كما تُعتبر من أكبر جُزره ممّا جعلها تتمتع بموقع إستراتيجي هام، لذا إتخذها البيزنطيون قاعدة لشنّ الهجومات على القوات الإسلامية مما دفع المسلمين لفتحها أيام بني الأغلب وبالتحديد سنة (212هـ/827م) على يد الفقيه أسد بن الفُرات، فأحسنوا عمارتها إلى أن سقطت بيد النورمان سنة (484هـ/1091م)، للمزيد عن ذلك انظر : أبو القاسم بن حوقل النصيبي، صورة الأرض، ط02، القسم الأول، مطبعة بريل، ليدن، 1938م، ص 118 وما بعدها . ياقوت الحموي، مُعجم البُلدان، ج03، دط، دار صادر، بيروت، 1977م، ص 416 وما يليها. محمد بن عبد المنعم الحِمْيَري، الروض المعطار في خبر الأقطار، تح: إحسان عباس، ط02، مكتبة لبنان، بيروت، 1984م، ص، ص 366،367. عزيز أحمد، تاريخ صقلية الإسلامية، تر: أمين توفيق الطيبي، دط، الدار العربية للكتاب، 1980م، ص 09 وما بعدها.

5- الإصطخري، المصدر السابق، ص 36.

6- ابن حوقل النصيبي، المصدر السابق، ص 60.

7- أطرابلس: مدينة كبيرة قديمة على ساحل البحر المتوسط مبنيّة من الصخر حصينة، وهي أول مدن إفريقية على الساحل، مدينة عامرة يسكنها أخلاط من الناس، إفتتحها عمرو بن العاص سنة (23هـ)، وكانت آخر ما افتتح من بلاد المغرب في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ، انظر: أحمد بن أبي يعقوب إسحاق بن جعفر اليعقوبي، البلدان، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 2002م، ص 184. الإصطخري، المصدر السابق، ص 38. مجهول، الاستبصار في عجائب الأمصار، تعليق: سعد زغلول عبد الحميد، دط، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1985م، ص110.

8- طنجة: مدينة قديمة تقع على ساحل البحر المتوسط مقابل الجزيرة الخضراء، سكانها من بربر صنهاجة، آخر حدود إفريقية من المغرب، انظر: ابن حوقل، المصدر السابق، ج01، ص 73. الحموي، المصدر السابق، ج04، ص 43. الحِمْيَري، المصدر السابق، ص 396.

9- مجهول، المصدر السابق، ص110.

ويذكر المؤرخ عبد الواحد المراكشي أنّ أول بلاد إفريقية والمغرب مدينة أنطابلس، والأندلس آخر المعمور من المغرب[1]، كما يذكر المسعودي أنّ المغرب هو البلاد الواقعة غرب الإسكندرية ويدخل ضمنه صقلية ويخرج الأندلس منها[2] .

أما الرحالة المقدسي فيعتبر الأندلس وصقلية من بلاد المغرب[3]، ويذكر البلاذري في رواية له : "...أنّ عمرو بن العاص[4] لما فتح الإسكندرية سار في جنده يريد المغرب حتى قدم برقة وهي مدينة أنطابلس..." فهو يُدخل برقة ضمن بلاد المغرب[5]، أمّا ابن عذارى فنجده يذكر أنّ حَدَّ المغرب من ضفة النيل بالإسكندرية إلى آخر بلاد المغرب، وبالرغم من اعتباره بلاد المغرب كتلة واحدة ويدخل ضمنها الأندلس نجده يميز بين المصطلحات الثلاثة : (إفريقية ، المغرب ، الأندلس)[6] .

ونجد ابن خلدون في تعبيره عن أقوال أهل الجغرافية يذكر أنّ المغرب قطر واحد مميز عن الأقطار يدخل فيه إقليم مصر وبرقة وحدوده الشرقية بحر القلزم، لكنه يضيف أنّ العُرف الجاري بين سكان هذه الأقاليم لا يدخل فيه إقليم مصر وبرقة، إنما يختص بطرابلس وما وراءها إلى جهة المغرب، ويذكر أنّ حدّ المغرب من الغرب البحر المحيط ومن الشمال البحر الرومي ومن الجنوب جبال متهيلة ممثلةً حاجزاً بين بلاد السودان والبربر [7].

1- أبو محمد عبد الواحد بن علي المراكُشي، المعْجب في تلخيص أخبار المغرب، شرح: صلاح الدين الهواري، ط01، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، 2006م، ص 14.

2- أبو الحسن علي بن الحسن بن علي المسعودي، مُروج الذهب ومعادن الجوهر، إعتناء: يوسف البقاعي، ج01، ط01، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، دت، ص 110.

3 - شمس الدين أبي عبد الله محمد المقدسي، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ط02، دار صادر، بيروت لبنان، 1909م، ص 14.

4- هو عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سُعيد بن سهْم، من أسرة عريقة في المجد كانت تتولى في الجاهلية الفصل في الخصومات بين العرب، اشتغل في بداية حياته بالتجارة، أسلم بأرض الحبشة عند النجاشي وقدم مع رسول الله ﷺ إلى المدينة مُهاجراً سنة (08هـ/629م)، وصحب الرسول ﷺ، وبعثه يوم فتح مكة إلى سواع صنم هذيل فهدمه، كما شهد اليرومك، وفي عهد عمر بن الخطاب ﷺ ولاه فلسطين وماوالاها، ثم كتب إليه بالمسير إلى مصر فإفتتحها وعينه واليا عليها واليا، كما إفتتح برقة وطرابلس في زمنه وصالح أهلها على الجزية، وبعد وفاة الخليفة عمر ﷺ وتولي عثمان ﷺ الخلافة أقره والياً على مصر سنين ثمّ عزله، وبعد مقتل عثمان طالب بدمه مع معاوية بن أبي سفيان، وشهد معه صفين، ولمّا تولى معاوية الحكم ولاّهُ مصر إلى أن توفي بها يوم عيد الفطر سنة (43هـ/663م)، وكان من كبار القادة العسكريين ورجال الفتوح الكبار في الإسلام رحمه الله، للمزيد عنه انظر: ابن سعد بن منيع الزهري، المصدر السابق، ج05، ص 47 وما بعدها، وكذلك ج09 ص 499. ابن عبد الحكم، المصدر السابق، ج02، ص 229 وما بعدها. زكريا أحمد رشدي، الخلفاء الراشدون وأشهر قوادهم في الحرب والسياسة، ط03، مطبعة الرشديات، الإسكندرية، 1357هـ-1938م، ص 112 وما بعدها.

5- أبو العباس أحمد بن يحي بن جابر البلاذري، فُتوح البُلدان، تح: عبد الله أنيس الطباع، دط، مؤسسة المعارف، بيروت لبنان، 1987م، ص 314.

6- ابن عِذارى المراكُشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تح: ج . س . كولان و إ . ليفي بروفنسال، ج01، ط03، دار الثقافة، بيروت لبنان، 1983م، ص 05.

7- ابن خلدون، المصدر السابق، ج 06، ص، ص 128،131.

فيما نجد أنّ أغلب المؤرخين أطلقوا على بلاد المغرب إسم إفريقية ولهذا الإسم معنيان: معنى عام وآخر خاص، فالمعنى العام يكاد يقارب حدود بلاد المغرب، فحدّ إفريقية عند غالب المؤرخين من الشرق مصر ومن الغرب طنجة، أمّا المعنى الخاص بعد ظهور مصطلح بلاد المغرب إختص بتونس الحالية وحدها من طرابلس الغرب من جهة برقة إلى مليانة أو بجاية.

يعود هذا الاختلاف بين الجغرافيّين في رسم حدود بلاد المغرب إلى عدة اعتبارات حسب الأستاذ عز الدين موسى، الاعتبار الأول هو العامل الديمغرافي وهو مناطق إنتشار البربر ووفق هذا الاعتبار يمتد المغرب من طرابلس إلى البحر المحيط ولا تدخل الأندلس ضمنه[1] .

أمّا الاعتبار الثاني فهو العامل السياسي فقد كان جليّاً في تحديد بلاد المغرب وتقسيماته، فمفهوم المغرب سياسي يختلف من عصر إلى آخر [2]، والاعتبار الثالث هو العامل الجغرافي فقد كانت الحواجز الطبيعية أساساً لرسم حدود بلاد المغرب عند بعض المؤرخين مثل ابن حوقل الذي اعتبر أنّ النيل هو الحد بين المشرق والمغرب[3] ،كما يذكر ابن خلدون أنّ حد المغرب في عُرف أهل الجغرافية هو بحر القلزم[4].

وقد اختلف المؤرخون المحدثون في تحديد حدود بلاد المغرب مثلهم مثل المؤرخين الأوائل؛ فنجد أنّ حسين مؤنس يرى أنّ بلاد المغرب قطر طويل مستعرض يمتد من الشرق إلى الغرب على طول ساحل البحر المتوسط من المحيط الأطلسي إلى حدود مصر[5]، ويرى عز الدين موسى أنّ مفهوم المغرب سياسي يختلف من عصر إلى آخر، وأنّ هذا المصطلح إكتسب مفهوماً جغرافيّاً وسياسيّاً خاصاً[6] .

أمّا سعد زغلول فيذكر أنّ بلاد المغرب مصطلح يقصد به الكُتّاب العرب كل الأقاليم الواقعة غرب مصر والتي تشمل شمال القارة الإفريقية، وهو إسم الإتجاه الأصلي الذي يُحدد مغرب الشمس[7]، وهو مصطلح عام

1- عز الدين أحمد موسى، النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، ط01، دار الشروق، بيروت، 1983م، ص 37.

2- نفسه، ص 39.

3- ابن حوقل، المصدر السابق، ص 64.

4- ابن خلدون، المصدر السابق، ج06، ص 128.

5- حسين مؤنس، معالم تاريخ المغرب والأندلس، ط05، دار الرشاد، القاهرة، 2000م، ص 25 .

6- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص، ص 37،39.

7- سعد زغلول عبد الحميد، تاريخ المغرب العربي من الفتح إلى بداية عصور الاستقلال (ليبيا ، تونس ، الجزائر ، المغرب)، ج01، دط، منشأة المعارف، الإسكندرية ، 1993م، ص 61 .

يقصد به البلاد الواقعة اتجاه مغرب الشمس، ويرى أنّ هذا التعريف يشوبه شيء من الإبهام والذي أخذ يتبدّد مع مرور الوقت بعد أنّ تعرف العرب على البلاد واكتمل علم الجغرافيا[1]، أمّا السيد عبد العزيز سالم فيرى أنّ المغرب يشمل كل ما يلي مصر غرباً حتى المحيط الأطلسي وتتوسطه إفريقية[2].

وأمام كل هذه الاختلافات بين المؤرخين والجغرافين لبلاد المغرب الأوائل وكذا الباحثين المحدثين، يتضح لنا أنّ مفهوم بلاد المغرب خلال العصر الوسيط مُتغير من عصر إلى آخر، فقد كان يتوسع ويضيق متفاعلاً مع الأحداث الداخلية والخارجيّة للبلاد، وخاضعاً لعدّة عوامل (جغرافيّة، سياسيّة، ديموغرافيّة)؛ فمُصطلح المغرب في العصر الوسيط اتخذ مفهوماً جغرافيّا خاصاً ذو أبعاد سياسية وديموغرافيّة في ظروف يصعب تحديها[3]، وقد أرجع ابن خلدون هذا الإضطراب والتشويش في تحديد مفهوم بلاد المغرب إلى عرفين مختلفين : هما أهل الجغرافية، والعرف الجاري في زمن ما[4].

2- تقسيمات بلاد المغرب الإسلامي:

تنقسم بلاد المغرب إلى ثلاثة أقسام رئيسية، فقد حدّد ابن عذارى أقسام المغرب في قوله: "...ينقسم المغرب إلى أقسامٍ : فقِسم من الإسكندرية إلى طرابلس وهو أكبرها وأقلها عمارة، وقسم من طرابلس وهي بلاد الجريد إلى مدينة تهرت، ويليها بلاد المغرب وهي بلاد طنجة وحدّها سلا آخر بلاد المغرب..."[5].

أ- إفريقية أو المغرب الأدنى:

يذكر ابن أبي دينار في تعريفه لافريقية سبب تسميتها بهذا الإسم لأنها فرقت بين المشرق والمغرب أو باسم أهلها الأفارقة من ولد فاروق بن مصرايم؛ أي نسبة إلى إفريقش بن صفي الحميري، ويضيف أنها أوسط بلاد المغرب وتعني عند أهل العلم القيروان[6] .

1- سعد زغلول، المرجع السابق، ج01، ص 63.

2- السيد عبد العزيز سالم، تاريخ المغرب في العصر الإسلامي، ط 02، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1999م، ص40.

3- انظر الملحق رقم 07، ص 250.

4- ابن خلدون، المصدر السابق، ج 06، ص -ص 128-130.

5- ابن عذارى المراكُشي، المصدر السابق، ج01، ص 05.

6- ابن أبي دينار القيرواني، المؤنس في أخبار افريقية وتونس، ط 01، مطبعة الدولة التونسية، تونس، 1286هـ، ص 15.

ويشير الدكتور حاج عبد القادر يخلف أنّ ظهور مصطلح إفريقية لأول مرة في المصادر الإسلامية كان مع المؤرخ "الواقدي" محمد بن عمر (ت207هـ/822م) في كتابه "فتوح إفريقية"، ثمّ عند ابن عبد الحكم في رسالة عمرو بن العاص إلى الخليفة عمر بن الخطاب[1].

وقد اختلف المؤرخون والجغرافيون كثيراً في تحديد إطارها الجغرافي[2]؛ فنجد أنّ ابن عذارى قد فصَل برقة وطرابلس وجعلهما قسماً لوحدهما وهما أول بلاد المغرب، لكن برقة وطرابلس كانتا جزءاً لا يتجزأ من بلاد المغرب الإسلامي، ونجد أنّ غالب المؤرخين يُدخلهما ضمن ولاية إفريقية فياقوت الحموي يذكر أنّ حدّ افريقية من طرابلس الغرب من جهة برقة والإسكندرية إلى بجاية[3]، بينما جعل البكري امتدادها من برقة شرقاً إلى طنجة غرباً[4] .

وذكر ابن خلدون في سياق كلامه عن مواطن قبائل البربر أنّ إفريقية كلها إلى طرابلس بسائط فتح كانت دياراً لنفزاوة وبني يفرن ونفوسة ومن لا يحصى من قبائل البربر وكانت قاعدتها القيروان[5]، ويذكر في موضع آخر بعد ذكر بعض مدن المغرب الأوسط فيقول :"...وفي سمت هذه البلاد شرقاً بلاد إفريقية..."[6].

ففي بادئ الأمر كان لفظ إفريقية يُطلق على بلاد المغرب كلها، ومع توسع حركة الفتح الإسلامي أخذ هذا اللفظ يتقلص شيئاً فشيئاً، بينما بدأ مصطلح المغرب في الظهور وأصبح مدلول إفريقية يقتصر على ما يلي مصر غرباً حتى بجاية[7] ، والتي أصبحت تعرف أيضاً بإسم المغرب الأدنى[8].

1- حاج عبد القادر يخلف، مصطلح المغرب الأوسط في المصادر الإسلامية الوسيطة، مجلة عصور جديدة، مج 07، العدد، 26، وهران الجزائر، شتاء ربيع (أفريل) 1438هـ /2016-2017م، ص 146.

2- انظر الملحق رقم 08، ص 251.

3- الحموي، المصدر السابق، مج 01، ص 271.

4- أبو عبيد البكري، المسالك والممالك، تح: أدريان فان ليُوفن وآندري فيري، ج02، دط، دار الغرب الإسلامي، دن، 1992م، ص 671.

5- ابن خلدون، المصدر السابق، ج06، ص، ص 134،135.

6-ابن خلدون، المقدمة، ضبطه ووضع الحواشي والفهارس: خليل شحادة، مر: سهيل زكار، دط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1421هـ/2001م، ص 76.

7- حسين مؤنس، المرجع السابق، ص 26.

8- موسى لقبال، المرجع السابق، ص 14.

ب- المغرب الأوسط:

أمّا القسم الآخر من بلاد المغرب والذي يلي إفريقية هو "المغرب الأوسط" وقد ظهر هذا المصطلح في القرن (5هـ/11م) أول مرة عند البكري حين قال :"...وهذه المدينة تلمسان قاعدة المغرب الأوسط لها أسواق ومساجد ومسجد جامع وأشجار وأنهار عليها ضواحي..."[1]، كما ذكر الحميري :"...أنّ تلمسان قاعدة المغرب الأوسط وحدّ المغرب الأوسط من وادي يُسمى مجمع وهو في نصف الطريق من مدينة مليانة إلى أول بلاد تازا من بلاد المغرب...."[2]، ويذكر ابن خلدون وهو الخبير بأحوال المغرب الأوسط وأوضاعه العامة القبليّة والسياسية والإقتصادية والدينية أنّ تلمسان قاعدة المغرب الأوسط، ويضيف أنّ من مدنه وهران والجزائر وبجاية وقسنطينة وآشير والمسيلة ثم الزاب[3] وقاعدته بسكرة..."[4]، ويرى أنّ المغرب الأوسط كبنية جغرافية تدُل على المواطن التي كانت تقطنها قبائل زناتة من وادي ملوية غرباً إلى وادي الشلف والزاب شرقاً، ومن ساحل شرشال ووهران شمالاً إلى إقليم تيهرت جنوباً، ومن الواضح أنّ تقسيمه هذا استند أكثر إلى توزيع قبلي صرف لمرحلة ما قبل القرن (5هـ/11م)[5] .

وذكر صاحب الاستبصار أنّ حدّ المغرب الأوسط وادي مجمع بين مدينة مليانة ومدينة تلمسان إلى بلاد تازا من بلاد المغرب وقاعدته مدينة تلمسان، ومن البحر الذي هو على ساحلها إلى مدينة "تنزل" وهي مدينة في أول الصحراء[6].

ممّا تقدم نلاحظ أنّ تحديد وضبط حدود بلاد المغرب الأوسط خلال الفترة الوسيطة من الإشكالات التي يجد الباحث نفسه أمامها نظراً لعدم استقرار حدوده على وضع معين نتيجة لعدة اعتبارات أهمها: الحركة القبلية الغير مستقرة، بالإضافة إلى حالة القوة والضعف للدول التي تعاقبت على حكم هذه البلاد وتأثرها بالأحداث السياسية والعسكرية والمذهبية، خصوصاً ونحن نُدرك أنّ هذه الأوضاع قد ميّزت حال بلاد المغرب منذ بداية العصر الوسيط إلى نهايته تقريباً، ولذلك لا يمكن بحال من الأحوال أن نضع حدوداً ثابتة لبلاد المغرب الأوسط خلال العصر الوسيط.

1- أبو عبيد البكري، المسالك والممالك، تح: أدريان فان ليُوفن وآندري فيري، ج02، دط، دار الغرب الإسلامي، دن، 1992م، ص 746.

2- الحِمْيَري، المصدر السابق، ص135.

3- منطقة الزاب على أطراف الصحراء في سمت الجريد من أعمال إفريقية من مدنها (المسيلة، طبنة، بسكرة، تهودة) بينها وبين القيروان عشرة مراحل، انظر: الحميري، المصدر السابق، ص 281.

4- ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 76.

5- محمد بن عميرة، دور زناتة في الحركة المذهبية بالمغرب الإسلامي، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م، ص 17 وما بعدها.

6- مجهول، المصدر السابق، ص 64.

جـ- المغرب الأقصى:

أما القسم الأخير من بلاد المغرب هو "المغرب الأقصى"، فقد ذكر ابن خلدون بعض مُدنه وقال هذه تُسمى المغرب الأقصى في عُرف أهلها، وهي على ساحل البحر المحيط[1]، ويذكر صاحب الاستبصار أنّ حدّ المغرب الأقصى من آخر بلاد المغرب الأوسط إلى آخر بلاد المغرب على ساحل البحر وعرضها من بلاد طنجة وسبتة إلى ملوية وأحوازها وهو أول بلاد سجلماسة[2] إلى الصحراء و آخر بلاد المغرب وقاعدته مدينة فاس[3].

ثانيّاً : مفهوم بلاد الأندلس: (المصطلح والتحديد الجغرافي)

1- مصطلح الأندلس ومدلوله :

ذكر ياقوت الحموي في معجمه أنّ لفظ "أندلس" يُكتب بضم الدال وفتحها، وهي كلمة أعجمية لم يستعملها العرب إلاّ في العهد الإسلامي، وتكتب بالألف واللام (الأندلس)، وتكتب أيضاً بدونها وجاء في شعر العرب :

سألت القوم عن أنسٍ؟ فقالوا بِأَنْدُلسٍ، وأندلسُ بعيد[4]

ويتضح من كلام الحموي أنّ كلمة الأندلس ظهرت في كتابات المسلمين بعد فتح شبه الجزيرة الإيبيريّة[5] سنة(92هـ/711م)، فأطلق الفاتحون هذا الإسم على ما فتحوه من هذه الجزيرة، فنجد هذه التسمية وردت في كتب:(فتوح البلدان)، فذكر ابن عبد الحكم أثناء حديثه عن فتح الجزيرة على يد طارق بن زياد[6]:"...وكان المجاز

1- ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 76.

2- سجلماسة: مدينة في جنوب المغرب في طرف بلاد السودان، من أعظم مدن المغرب، على نهر كثير الماء يأتي من جهة الصحراء بُنيت سنة (140هـ /757م) على يد مدرار بن عبد الله، يسكنها قوم رُحال أهل كرم وضيافة، انظر: ابن حوقل، المصدر السابق، ص، ص 92،91. الحموي، المصدر السابق، مج03، ص 192. عبد المنعم الحميري، المصدر السابق، ص 305.

3- مجهول، المصدر السابق، ص 68.

4- ياقوت الحموي، المصدر السابق، مج01، ص 262.

5- أطلق على شبه الجزيرة اسم "ايبرية" نسبة إلى أمة قديمة يقال لها الإيبير (IBER)، وهي أقدم أمة عمرت بلاد اسبانيا والبرتغال، ووردت في كتب الجغرافيا بإسم (ابارية)، انظر: الحميري، المصدر السابق، ص 32.

6- أورد ابن عذارى نسبه كالتالي:" هو طارق بن زياد بن عبد الله بن ولغو بن ورفجوم بن نبرغاسن بن ولهاص بن يطوفت بن نفزاو" فذكر أنه نفزي من سبي البربر، فأصله بربري من قبيلة نفزة المغربية، ورغم بعض الإختلافات بين المؤرخين حول أصله فما ذكره ابن عُذارى هو الأرجح، وكان طارق مولى موسى بن نصير، انظر: ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص 43. Fierro Maribel, Ṭāriq b. Ziyād y los barbar, Al-Qanṭara, 45(1), Consejo Superior de Investigaciones Científicas, España, 2024, pp. 01-05.

الذي بينه وبين أهل الأندلس..."[1]، كما ذكر في موضع آخر بأنّ: "...لذريق صاحب الأندلس..."[2]، أمّا البلاذري فقال:" ...غزا طارق بن زياد عامل موسى بن نصير الأندلس..."[3]، وذكر ابن القوطية في سياق كلامه عن فتح الأندلس: "فلمّا دخل طارق بن زياد الأندلس..."[4].

وقد جاء في المصادر العربية عدّة روايات عن أصل لفظ الأندلس ومدلوله، فيذكر صاحب تاريخ الأندلس: "...أنّ أول من نزل جزيرة الأندلس وملكها، وبنى بها المدن وغرس الأشجار بعد الطوفان بمائة سنة قوم يُقال لهم الأندلس (من ولد أندلس) بن قرش بن يافث بن نوح عليه السلام..."[5]، ويشير الحميري إلى : "... أنّ أول من اختط الأندلس في أول الزمان بنو طوبال بن يافث بن نوح، وأنّ إسمها في القديم "ابارية" ثمّ سميت بعد ذلك "باطقة" ، ثمّ سميت "اشبانيّة" من اسم رجل ملكها في القديم كان إسمه اشبان، وسميّت بعد ذلك بالأندلس من أسماء الأندليش الذين سكنوها..."[6].

أمّا البكري فيذكر: أنّ إسمها في القديم "إباريّة" من وادي أبرة، ثمّ سميت بعد ذلك "باطقة" من "وادي بيطي" وهو نهر قرطبة، ثمّ سميّت "اشبانية" لأن الأشبان سكنوها في أول الزمان وسميّت بعد ذلك بالأندلس من أسماء الأندليش الذين سكنوها[7]، وذكر ابن عذارى :"...أنّ أول من نزل الأندلس بعد الطوفان قوم يعرفون بالأَنْدَلِش، فسميّت بهم الأندلس"[8].

كما نقل لنا المقري أقوالاً عن من سبقوه من المؤرخين والجغرافيّين في هذا الصدد منها: "...إنّما سميت بأندلس بن طوبال بن يافث بن نوح لأنه نزلها، وأوّل من سكن الأندلس بعد الطوفان قوم يعرفون بالأندلش،...

1- أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الحكم، فتوح افريقيا والأندلس، تح: عبد الله أنيس الطباع، دط، مكتبة المدرسة ودار الكتاب اللبناني، بيروت، 1964، ص 72.

2- نفسه.

3- البلاذري، المصدر السابق، ص 239.

4- أبو بكر محمد بن عمر بن القوطية، تاريخ افتتاح الأندلس، تح: إبراهيم الأبياري، ط02، دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني، القاهرة – بيروت لبنان، 1410هـ-1989م، ص 29.

5- مجهول، تاريخ الأندلس، تح: عبد القادر بوباية، ط01، دار الكتب العلميّة، بيروت لبنان، 2007م، ص 140.

6- الحميري، صفة جزيرة الأندلس مُنتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار، تح: ليفي بروفنسال، ط02، دار الجيل، بيروت لبنان، 1408هـ/1988م، ص، ص 02،01.

7- أبو عبيد البكري، المسالك والممالك، المصدر السابق، ج02، ص 890.

8- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 01.

ثم صار ملك الأندلس بعدهم إلى عجم رومة وملكهم إشبان بن طيطش وباسمه سميت الأندلس إشبانية...وأنّ إشبانية كانت تطلق على إشبيلية التي كان ينزلها إشبان هذا، ثم غلب هذا الإسم على الأندلس كله فالعجم يسمونه إشبانية..."[1].

وقد ناقش الأستاذ الطاهر أحمد مكي هذه الروايات، وانتهى بأنّ أغلبها تضرب في بيداء الأسطورة على غير هدى، والحق أكثر ما نجد ذلك في كتب التاريخ، وأقل ما نجده عند الجغرافيين، وسلّم بما ذكره الحموي بأن الفاتحين المسلمين أول من أطلق إسم الأندلس على هذه البقعة من الأرض، أمّا قبل الفتح الإسلامي فقد عرفوا إسمين مختلفين : أطلق عليها الإغريق لفظ "إيبيريا Iberia"[2]، وهذا ما ذكره البكري:" أنّ إسمها في القديم "إباريّة" من وادي أبرة"[3]، ونقلها عنه الحميري، والإسم الثاني هو " إسبانيا Ispania" وأطلقه عليها الإغريق أيضاً، وهذا ما أشار إليه الإدريسي في قوله: "والأندلس المسماة اشبانية..."[4]، وأكده الحميري صراحةً بقوله :" إسم الأندلس في اللغة اليونانيّة إشبانية"[5]، ولم يعرف العرب قبل الفتح كلمة أندلس فمن أين أخذوا أو اشتقوا هذا الإسم؟

يتضح لنا بعد الإطلاع على أغلب كتب المؤرخين والباحثين المحدثين في التاريخ الأندلسي إتفاقهم على أنّ مصطلح الأندلس أعجمي مأخوذ من قبائل الوندال الذين يُسمون في اللغات الأوروبية "الفندال أو الفاندالوس" (vandals)، والتي تعود إلى أصل جرماني ومرتبط بها على نحو ما[6]، وهذه القبائل الجرمانية غزت شبه الجزيرة الإيبيرية في القرن الخامس الميلادي، وانحدرت جنوباً حتى إنتهت إلى أقصى الجنوب الشرقي من شبه الجزيرة، وإستقرت به حتى سميّ باسمها " فاندلسيا" (vandalusia) أي بلاد الوندال[7]، وبهذا الاسم عرفه

1- أحمد بن محمد المقري التلمساني، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تح: إحسان عباس، مج 01، دار صادر، بيروت لبنان، 1388هـ/1968م، ص، ص 125،134.

2- الطاهر أحمد مكي، دراسات أندلسية في الأدب والتاريخ والفلسفة، ط03، دار المعارف، القاهرة،1407هـ/1987م، ص-ص 09- 13.

3- البكري، المسالك والممالك، ج02، المصدر السابق، ص 378.

4- أبو عبد الله الإدريسي، نزهة المشتاق في إختراق الآفاق، دط، مج02، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 1422هـ-2002م، ص 536.

5- الحميري، صفة جزيرة الأندلس، المصدر السابق، ص 01. الطاهر أحمد مكي، المرجع السابق، ص 11. ج. س. كولان، الأندلس، تر: إبراهيم خورشيد وآخرون، ط01، كتب دار المعارف الإسلاميّة، دار الكتاب اللبناني، بيروت لبنان، 1980م، ص 17.

6- عبد الرحمن علي الحجي، التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة 92-897هـ(711-1492م)، ط02، دار القلم، دمشق بيروت، 1402هـ/1981م، ص 37. أحمد مختار العبادي، في تاريخ المغرب والأندلس، دط، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، دت، ص 17. حسين مؤنس، المرجع السابق، ص 263. السيد عبد العزيز سالم، في تاريخ وحضارة الإسلام في الأندلس، دط، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1985م، ص05. الطاهر أحمد مكي، المرجع السابق، ص 21.

7- مختار العبادي، المرجع السابق، ص 17.

البربر الذين يقيمون على بحر الزقاق، وعندما وصل العرب قيل لهم أنّ هذه أرض "وندلس"، وحرف الواو هو أداة التعريف في لهجة بربر صنهاجة، فعرّب الإسم إلى "الأندلس"[1].

أمّا مدلول هذا المصطلح فقد أطلقه المؤرخون والجغرافيون الأندلسيون في بادئ الأمر على الإقليم الجنوبي للجزيرة باعتبار أنه أوّل ما فتحه المسلمون منها[2]، ثم أطلقوه على كل الجزيرة الإيبريّة والتي يسمونها أيضاً الجزيرة الأندلسيّة على اعتبار أنها كانت جميعها في يد المسلمين[3]، ثمّ أخذ لفظ الأندلس يقل مدلوله الجغرافي شيئاً فشيئاً تبعاً للوضع السياسي للدولة الإسلامية في شبه الجزيرة، حتى صار اللفظ آخر الأمر مُقتصراً على مملكة غرناطة والتي هي آخر معاقل المسلمين في شبه الجزيرة الإيبريّة[4]، ولازال اللفظ في صورةٍ إسبانية "أَنْدَلُثِـيَّا" (Andulucia) يطلق اليوم على المناطق الجنوبية من إسبانيا[5]، وهو اصطلاح إداري لا يمثل المعنى التاريخي المبيّن لمصطلح الأندلس[6].

2- التحديد الجغرافي:

من الناحية الجغرافيّة تُكَوّن شبه الجزيرة الإيبريّة (الأندلس)[7] وحدة جغرافية كاملة، فهي شبه جزيرة تشكل الزاوية الجنوبية الغربية من أوروبا[8]، وهكذا جاء وصفها في المصادر الجغرافيّة فيذكر البكري: "أنّ بلد الأندلس مثلث الشكل، فالركن الأول الذي فيه صنم قادس[9] وعنده مخرج البحر المتوسط الذي يمتد إلى الشام وذلك من قبلي الأندلس، والركن الثاني شرقي الأندلس بإزاء جزيرتي ميورقة ومنورقة[10] بجوار البحر المحيط والمتوسط، والركن

1- حسين مؤنس، المرجع السابق، ص 263.

2- عبد العزيز سالم، المرجع السابق، ص 05. عبد الرحمن حجي، المرجع السابق، ص 37.

3- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص 37.

4- مختار العبادي، المرجع السابق، ص 17.

5- حسين مؤنس، المرجع السابق، ص 263.

6- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص 37.

7- انظر الملحق رقم 10، ص 253.

8- أحمد بدر، دراسات في تاريخ الأندلس وحضارتها، الجزء الأول من الفتح حتى الخلافة، دن، دت، ص 02.

9- موجود بجزيرة قادس وهي جزيرة في غربي الأندلس، للمزيد راجع: الحموي، المصدر السابق، مج04، ص 290 وما بعدها. مجهول، تاريخ الأندلس، المصدر السابق، ص 120 وما بعدها.

10- ميورقة ومنورقة جزيرتان عامرتان في شرقي الأندلس، وهما من مجموعة جزر البليار الواقعة في الشمال الغربي للبحر المتوسط، وقد أطلق عليها العرب تسميّة "الجزائر الشرقيّة" لوقوعها شرق الأندلس، انظر: الحموي، المصدر السابق، مج05، ص، ص 216،246. نهلة شهاب أحمد، دراسات في تاريخ المغرب والأندلس، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 2009م، ص، ص 14،15.

الثالث حيث ينعطف البحر من الجنوب إلى الغرب"[1]، ويتفق معه الإدريسي في هذا الوصف فيقول: "أمّا الأندلس في ذاتها مثلث يحيط بها البحر من جهاتها الثلاثة، فجنوبها يحيط به البحر الشامي (المتوسط) وغربها يحيط بها البحر المظلم (المحيط الاطلسي)، وشمالها يحيط به بحر الانقليشين من الروم (خليج بسْكاي)..."[2]، أمّا الحميري فيذكر :"أنّ الأندلس سميّت جزيرة لأنها شكل مثلث تضيق من ناحية الشرق ويحيط بها البحر من جميع جهاتها الثلاث... "[3].

فشبه الجزيرة الإيبريّة (الأندلس) تقع في الجنوب الغربي من القارة الأوروبيّة على مثلث يضيق كلّما توجهنا إلى الشرق ويتسع غرباً مقابل السواحل الشمالية لبلاد المغرب، حيث يفصل بينهما ما كان يُعرف قديماً ببحر الزقاق أو مضيق جبل طارق[4] والذي يبلغ عرضه من الشرق إلى الغرب (13-37كم)[5]، وتفصلها من الشمال عن جنوب فرنسا جبال البُرت أو البُورتات"Pyrenees" وتعرف بالإسبانيّة "Pirineos"التي تتخللها ممرات ومضايق تصل بين البلدين[6]، وتقع سواحلها الشمالية والشمالية الغربية على المحيط الأطلسي عند خليج بْسقايه "Biscay" والذي تقع عليه مدينة "خيخون" الحالية، أمّا سواحلها الغربية فتقع على المحيط الأطلسي وهو ما يعرف في المصادر الإسلامية "بالبحر المحيط" أو" بحر الظلمات"، وتقع سواحلها الشرقية والجنوبية الشرقية على البحر المتوسط والذي يسمى أيضاً "بالبحر الشامي"[7].

وأرض الأندلس عبارة عن هضبة وُسطى فسيحة تنحدر بالتدريج من الشرق إلى الغرب وتغطي نصف مساحتها[8]، كما أنّ تضاريسها تشبه تضاريس بلاد المغرب لحد كبير[9]، وتتميّز شبه الجزيرة بمناخ معتدل بوجه

1- البكري، المسالك والممالك، ج02، المصدر السابق، ص، ص 382،383.

2- الإدريسي، المصدر السابق، ص 535.

3- الحميري، صفة جزيرة الأندلس، المصدر السابق، ص، ص 02،03.

4- هو الإسم الذي غلب على المضيق منذ الفتح الإسلامي للأندلس نسبة إلى فاتحها طارق بن زياد، ويعتبر قاعدة الوصل بين المغرب والأندلس، ويقع الجبل في أقصى جنوب اسبانيا كما يصل المضيق بين مياه البحر الأبيض المتوسط والمحيط الأطلسي. انظر: مختار العبادي، المرجع السابق، ص-ص 20- 22. شاكر مصطفى، الأندلس في التاريخ، دط، منشورات وزارة الثقافة السورية، دمشق سوريا، 1990م، ص-ص 07-09.

5- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص 36.

6- مختار العبادي، المرجع السابق، ص 18.

7- عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص 36.

8- أحمد بدر، المرجع السابق، ص 02. كولان، المرجع السابق، ص 62.

9- شاكر مصطفى، المرجع السابق، ص 07.

عام يميل إلى الجفاف، فلا تكثر الأمطار فيها إلاّ في نصفها الشمالي[1]، بينما نصفها الغربي الشمالي يتأثر بمناخ المحيط الأطلسي، فهو في المناطق المرتفعة بارد كثير الأمطار يصل طول الشتاء فيه إلى تسعة أشهر، وفي المناطق المنخفضة الجنوبية الساحلية حار قليل الأمطار طول الشتاء فيه شهران [2]، وتربتها غنيّة بمختلف المواد المعدنية كالذهب والرصاص والفضة والحديد والنحاس[3].

كما تتمتع شبه الجزيرة الإيبريّة بالكثير من المناطق الخصبة والأنهار، وتحتوي على العديد من المرتفعات والجبال الصخرية، وقد جمعت الأندلس خواصاً ومزايا كثيرة، جادت في وصفها قريحة وأقلام الجغرافين والمؤرخين الأندلسيين[4].

ثالثاً– ماهية الإمارات المستقلة:

يبدو من الضروري بمكان إيضاح وتحديد ماذا نقصد بالإمارات المستقلة موضع الدراسة، وتوضيح مفهوم الإمارة عامةً وبيان حكمها الشرعي بالإضافة إلى عرض أقسامها، وتقديم لمحة تاريخية عن ظهورها ونشأتها.

1– مفهوم الإمارة :

أ– لغةً : تُرجع المعاجم والقواميس اللغوية كلمة "إمارة" إلى أصلها؛ وهو الفعل الثلاثي "أمر"، ومن هذا الباب الإمرة والإمارة وصاحبها أمير ومُؤمر، والأمير الملك النافذ أمره بين الإمارة والأَمارة، فهو ذو الأمر والأمير الآمر، والجمع أمراء[5].

1- حسين مؤنس، المرجع السابق، ص 264.

2-Willim Benton, Spain, Encyclopadia Britannica, Voll 21, INC, U.S.A, 1965,P 111.

2- حسين مؤنس، تاريخ الجغرافيا والجغرافيين في الأندلس، ط02، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، القاهرة، 1986م، ص 489.

3- كولان، المرجع السابق، ص 67.

4- للمزيد عن وصف بلاد الأندلس، انظر: مجهول، تاريخ الأندلس، المصدر السابق، ص 40 ومابعدها. المقري، المصدر السابق، مج01، ص 126 وما بعدها. البكري، المسالك والممالك، المصدر السابق، ج02، 890 وما بعدها. الإدريسي، المصدر السابق، ج02، ص 535 وما بعدها.

5- ابن منظور، المصدر السابق، مج04، ص، ص 27،31. أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ج01، دط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1399هـ-1979م، د ن، ص 137. إسماعيل بن حماد الجوهري، الصِّحاَحُ تاج اللغة وصحاح العربيّة، مر: محمد محمد تامر وآخرون، دط، دار الحديث، القاهرة، 1430هـ-2009م، ص 54.

والتأمير توليّة الإمارة، وتأمّر عليهم أي تسلّطَ[1]، وأمر الرجل يأمر إمارة إذْ صار عليهم أميراً، وإنّما الإمرة من الولاية[2]، وقد أَمَرَ فلان وأَمُرَ: أي صار أميراً والإمارة الولاية[3]، ويُقال : "أَمّرتُ فلاناً أي جعلته أميراً"، ويُقال أيضاً : "أمر فلان على قوم إذا صار أميراً "[4].

ب– اصطلاحاً: من خلال نصوص السياسة الشرعية[5] يتضح لنا أنّ معنى الإمارة في الإسلام يدور حول معنى تولي المسؤولية على بلد من البلدان أو الأقاليم، فهي جزء من الولاية[6]؛ فيذكر الماوردي في الأحكام السلطانية: "إذا قلّد الخليفة أميراً على إقليم أو بلد كانت إمرته على ضربين: عامة وخاصة : فأمّا العامة على ضربين : إمارة إستكفاء بعقد عن اختيار، وإمارة استيلاء بعقد عن اضْطرار"[7].

1– الجوهري، المصدر السابق، ص 53.

2– انظر تعريفها في الموضع الخاص بها، ص 29.

3– ابن منظور، المصدر السابق، مج04، ص31.

4– فارس بن زكريا، المصدر السابق، ج01، ص، ص 137،138.

5– إجتهد عدد من علماء الإسلام في بيان علاقة السياسة بالشرع والشريعة، وكانت موضوع بحث ونظر عميق، وفي هذا السياق احتفظ لنا ابن القيم الجوزية بنص ثمين يُصور لنا طبيعة النزاع حول هذه المسألة وحدود العلاقة بين الطرفين، استقاه من مناظرة بين أبي الوفاء ابن عقيل وبعض الفقهاء، وممّا جاء فيه : "فقال ابن عقيل، العمل بالسياسة هو الحزم ولا يخلو منه إمام، وقال آخر لاسياسة إلاّ ما وافق الشرع، فقال ابن عقيل، ماكان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد وإن لم يضعه الرسول ولا نزل به وحي، فإن أردت بقولك إلاّ ما وافق الشرع؛ أي ما يخالف ما نطق به الشرع الصحيح، وإن أردت ما لم ينطق به الشرع، فغلط وتغليط للصحابة، فقد جرى من الخلفاء الراشدين من القتل والمثل ما لا يجحده عالم بالسير"، ومعنى هذا؛ أنّ الأفعال الصادرة عن الإمام في عمومها، وإن لم ينطق بها الشرع ولم تخالفه في الآن نفسه، وترمي إلى الصلاح سياسة شرعيّة، فالسياسة الشرعية على ضوء هذه المقاربة؛ هي مُطلق الأفعال والمبادرات الصادرة عن الإمام، التي يكون معها الناس أقرب إلى الصلاح، ويُستخلص بها العدل، وتؤدى الأمانات إلى أهلها، وإن لم ينطق بها الشرع. ويعرفها أحد الباحثين المحدثين بقوله : السياسة الشرعية علم يُبحث فيه عمّا تُدبر به شؤون الدولة الإسلامية من القوانين والنظم التي تتفق وأصول الإسلام، وإن لم يقم على كل تدبير دليل خاص، وموضوعه النظم والقوانين التي تتطلبها شؤون الدولة من حيث مطابقتها لأصول الدين وتحقيقها مصالح الناس وحاجاتهم وغايته الوصول إلى تدبير شؤون الدولة الإسلامية بنظم من دينها، والإبانة عن كفاية الإسلام بالسياسة العادلة وتقبله رعاية مصالح الناس في مختلف العصور والبلدان، للمزيد عن ذلك انظر: أبو عبد الله بن أبي بكر بن أيوب ابن القيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، رتبه وضبطه وخرّج آياته : محمد عبد السلام إبراهيم، ج03، دط، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1971م، ص 273. امحمد جبرون، الفكر السياسي في المغرب والأندلس في تشكيل الهوية السياسية في المغرب وتكريس الفتنة في الأندلس، ط01، دار أبي رقاق للطباعة والنشر، الرباط، 2008م، ص، ص 22،21. عبد الوهاب خلاف، السّياسة الشّرعية أو نظام الدولة الإسلامية، دط، المطبعة السلفية ومكتبتُها، القاهرة، 1350هـ، ص، ص 04،05.

6– ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، تح: علي بن محمد العمران، دط، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، جدة، دت، ص 13.

7– أبو حسن علي بن محمد الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دط، تح: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، 1427هـ–2006م، ص 30.

فالإمارة عند الماوردي[1] هيّ : أن يقلّد الخليفة أميراً على إقليم أو بلد على جميع أهله، وينظر في سائر أعمالهم[2].

وقد عرّفها أبو يعلى الفراء كذلك بقوله : " وهو أنّ يفوض الخليفة إلى أمير إمارة بلد أو إقليم، ولايته على جميع أهله، ونظراً في المعهود من سائر أعماله"[3].

والإمارة على البلدان هي ولاية عامة وتماثل الوزارة[4] من ناحية النيابة ومن حيث عموم النظر، ولكنها

1- يتمحور الفكر السياسي لدى الماوردي على وحدة السلطة التي هي الشرط الضروري لقيام الدولة الإسلامية والتي هي في نظره "دولة الخلافة الإسلامية"، وهي في الوقت ذاته الضمانة الكفيلة بتحقيق إستقرار تلك الدولة وتأكيد إستمراريتها كدولة تحفظ بها مصالح الأمة واستقامة الملة؛ فيذكر في مقدمة كتابه الأحكام السلطانية: "فكانت الإمامة أصلاً عليه استقرت قواعد الملة وانتظمت به مصالح الأمة حتى استتبت بها الأمور العامة وصدرت عنه الولايات الخاصة"؛ وبهذا لم يكن الماوردي من ذلك النوع من المفكرين المتأملين الذي ينسلخون عن الواقع السياسي الذي يعيشون فيه، لكي ينصرفوا إلى التنظير بكيفية يمليها العقل المجرد وحده، بل كان هذا الرجل مشاركاً في ذلك الواقع بالكتابة والعمل معاً و كُل أحكامه خاضعة لواقع عصره وزمانه، خصوصاً وأنه عاصر فترة ضعف الخلافة العباسية وسيطرة البويهيين على الدولة (334هـ-447هـ/945م-1055م) وانفصال عدّة أقاليم عنها وقيام الدولة الفاطمية بالمغرب نهاية القرن الثالث الهجري واعلان نفسها كخلافة وسيطرتها بعد ذلك على مصر وبلاد الشام، وظهور الخلافة الأموية السنية بالأندلس مع مطلع القرن الرابع الهجري، ثمّ إنه يسهب في شرح مفهوم وأحكام الإمارات والولايات المختلفة إسهاباً شديداً يعرض فيه أقسامها وأشكالها المختلفة ويستعرض آراء مختلف المذاهب الفقيه فيها، مما يكسب مؤلفه "الأحكام السلطانية" قوةً فقهية يجلها الفقهاء، وقيمة حقوقية يحترمها الحقوقيون، ومصدراً يرون في الماوردي معه قانوناً إسلاميّاً ممتازاً ومنظراً يصح إعتماده كمرجع أساسي في التنظيم السياسي السني، بل المرجع الوحيد في العديد من الحالات، انظر : الماوردي، المصدر السابق، ص 13. سعيد بنسعيد العلوي، دولة الخلافة دراسة في التفكير السياسي لدى الماوردي، ط02، مطبعة الأمنية، الرباط، 1431هـ-2010م، ص 126 وما بعدها.

Hamilton Alexander Rosskeen Gibb, Al-Mawardi's Theory of the Khilafa, Islamic Culture, vol. 40, no. 3, 1937, p-p 293-302.

2- الماوردي، المصدر السابق، ص 30.

3- أبو يعلي محمد بن حسين الفراء، الأحكام السلطانية، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، دط، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1421هـ-2000م، ص 34.

4- الوزارة : في أصل إشتقاق اسمها أقوال منها أنها من الوِزْر وهو الثقل لأن الوزير يحمل ثقل أعباء الدولة عن الملك الموزور له، وقيل من الوَزَر وهو الملجأ والمعتصم يُلجأ إليه ويُرجع إلى رأيه وتدبيره، وقيل أنه مشتق من الإعانة لأن الوزير يعين الملك على أعباء السياسة ويشد أزره في الحكم ، قال تعالى: ﴿ وَاجْعَل لِّي وَزِيراً مِّنْ أَهْلِي ، هَارُونَ أَخِي ، اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي ، وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾ سورة طه، الآية ﴿ 29-32 ﴾ ، أمّا ابن خلدون فقد عرفها بقوله :"هي أم الخطط السلطانية والرتب الملوكية لأن إسمها يدل على مُطلق الإعانة"، ويُعدّ منصب الوزارة من أقدم أنظمة الحكم في الدول، والتي كانت معروفة في الكثير من الأمم السابقة (الفرس،اليونان،الهند)، إلاّ أنّ الإسلام أقر وجود هذا النظام في الدولة الإسلامية، ووضع له شروطه الخاصة، للمزيد حول منصب الوزارة في الإسلام، انظر: الماوردي ، الوزارة أدب الوزير، تح : محمد سليمان داود و فؤاد عبد المنعم أحمد، ط01، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، 1396هـ/1986م، ص 64 وما بعدها. أبو منصور الثعالبي، تُحفة الوزراء، تح: سعد أبودية، ط01، دار البشير، عمان الأردن، 1414هـ-1994م، ص 21 وما يليها. محمد بن علي بن طباطبا، الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، دط، دار صادر، بيروت، دت، ص 153. لسان الدين بن الخطيب، الإشارة إلى أدب الوزارة، تح: محمد كمال شبانة، ط01، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 1424هـ-2004م، ص 29 وما بعدها. ابن منظور، المصدر السابق، مج05، ص 283. ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 294 وما بعدها. حسن ابراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، النظم الإسلامية، ط01، مكتبة النهضة المصرية، مصر، 1358هـ-1939م، ص 144وما بعدها.

أخصُّ منها من ناحية العمل لأنها مقصورة على بلد أو إقليم من أقاليم الدولة الإسلامية[1]، ويكون للأمير النظر في جميع الأمور المتعلقة بالبلد أو الإقليم الذي تقلّد إمرته[2].

ونظراً لاتساع رقعة الدولة الإسلامية حيث شملت أقاليم متعددة، فيصير من الصعب على الخليفة أن يدبر كل أمورها ويباشر شؤونها بنفسه، مع تباعد المسافات وتنوع المصالح[3]، وهذا الإتساع والتطور السياسي في الدولة الإسلامية هو الذي اقتضى ضرورة وجود مثل هذه الولاية أو الإمارة، ضمن إطار الفقه الإسلامي الذي يُساير دائماً التطور الواقع في المجتمعات الإسلامية، لذا فكّر فقهاء السياسة الشرعية لذلك العصر في طبيعة هذه الولاية ووضعوا لها الشروط والضوابط، من خلال استقاء أحكامهم من النصوص الشرعية وما يتوافق مع مستجدات واقع الحكم[4].

وبناءً على ما سبق ذكره فإنّ الإمارة فرع عن الولاية بحسب الإصطلاح، فالولاية أعم والإمارة أخص، فالخلافة[5] والوزارة والإمارة كلها ولاية[6]، والإمارة هي إحدى الوظائف الهامة والأساسية في النظام السياسي الإسلامي[7].

1- محمد ضياء الدين الريس، النظريات السياسية الإسلامية، ط07، مكتبة دار التراث، القاهرة، دت، ص 277.

2- محمد عبد الفتاح عبد الجليل، نظام الحكم في الإسلام دراسة مقارنة مع النظم الوضعية، دط، مكتبة بحر العلوم، القاهرة، دت، ص 69.

3- صلاح الدين بسيوني رسلان، الفكر السياسي عند الماوردي، دط، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1983م، ص 317.

4- محمد ضياء الدين الريس، المرجع السابق، ص، ص 278،277.

5- ذكر الماوردي أنّ الخلافة والإمامة مُصطلحان مُترادفان، وإنْ كان مصطلح الخلافة أسبق، وعرّفها كالآتي:"الإمامة موضعة لخلافة النبؤة في حراسة الدين وسياسة الدنيا، وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع"، كما عرّفها ابن خلدون ويذكر أنها: " حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها، إذْ أحوال الدنيا كلها ترجع عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخر فهي في الحقيقة نيابة عن صاحب الشريعة في حفظ الدين وسياسة الدنيا به". وعرّفها كذلك ابن سلام الإشبيلي بقوله : "من الأمور التي تجمع خير الدنيا والآخرة، الخلافة التي بها قوام الدين، وبها يشتمل صلاح المسلمين، وتتم الطاعة لرب العالمين.."، فالخلافة أو الإمامة هي ذلك النظام السياسي الذي اتفق المسلمون على إقامته وترسيخ قواعده في إجتماع سقيفة بني ساعدة بعد وفاة الرسول ﷺ والذي كان بمثابة أهم وأعظم إجتماع أو مؤتمر في تاريخ الإسلام كله، وسمّيت خلافة لأن الذي يتولاها يكون الحاكم الأعظم للمسلمين يخلف النبي ﷺ في إدارة شؤون المسلمين الدينية والدنيوية، وتسمى الإمامة لأن الخليفة كان يُسمى إماماً ولأن طاعته واجبة، والخلافة تختلف في أصولها ووظائفها عن سواها من الأنظمة الأخرى وتتتميز بأن أصولها مستمدة من الشريعة الإسلامية. للمزيد حول موضوع الخلافة راجع: الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 15 وما بعدها. ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 239 وما بعدها. أبو الحسن سلام بن عبد الله الإشبيلي، الذخائر والأعلاق في آداب النفوس ومكارم الأخلاق، إعتناء: إحسان ذنون الثامري، ط01، دار صادر، بيروت، 1432هـ-2011م، ص 330 وما بعدها. صلاح الدين محمد نوار، نظرية الخلافة والإمامة وتطورهما السياسي والديني، دط، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1996م، ص 10 وما يليها. محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية، دط، دار الفكر العربي، القاهرة، دت، ص 19.

6- ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي الكتاب الأول الحياة الدستورية، ط01، دار النفائس، دن، دت، ص 534.

7- فتحية عبد الفتاح النبراوي، تاريخ النظم والحضارة الإسلامية، ط01، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 1433هـ-2012م، ص 96.

2- **ظهورها ونشأتها :**

يعود ظهور ونشأة الإمارة إلى عهد الرسول ﷺ الذي أرسل أمراءه وولاته إلى أقاليم الدولة حسب مقتضيات الضرورة، وكان ﷺ يختار عُماله من ذوي الصلاح والدين والعلم ومن المنظور إليهم من العرب ليكون سلطانهم أقوى على المؤمنين وغيرهم، وليُحسنوا العمل في ولاياتهم[1]، وكانت وظيفة هؤلاء الولاة هي: الإمامة في الصلاة وتعليم القرآن وجمع الصدقات في الأقطار التي دخل أهلها الإسلام[2]، وكان من أول أمرائه ﷺ الصحابي عتّاب بن أسِيد[3] الذي ولاه مكة بعد فتحها(08هـ/629م)[4]، وكان منهم أيضاً الصحابي معاذ بن جبل[5] الذي بعثه لليمن وأسند إليه إمارتها بعد غزوة تبوك (09هـ/630م) وبقي أميراً عليها حتى توفي الرسول ﷺ، وكانت إمارتهما عامة[6].

كما حرص خلفاؤه من بعده على تقليد الولاة وعمال الأقاليم حفاظاً على وحدة الدولة الإسلامية واستقرار الأمور بها ضماناً لمصالح الرعية في مختلف أنحاء البلاد الإسلامية[7]؛ فلمّا تولى أبو بكر رضي الله عنه الخلافة أقرّ عُمال الرسول ﷺ على أعمالهم ولم تتجاوز رقعة الدولة الإسلامية في أيامه أكثر من جزيرة العرب والتي قسّمها إلى عدّة ولايات أهمها: مكة والمدينة[8].

1- جمال أحمد السيد جاد المراكبي، الخلافة الإسلامية بين نُظم الحكم المعاصرة، دط، مطابع ابن تيمية، القاهرة، مصر، 1414هـ، ص 431.

2- حسن إبراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص 195.

3- هو عتّاب بن أسِيد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي، أسلم يوم فتح مكة، وعيّنه الرسول ﷺ عاملاً على مكة بعد فتحها إلى أن توفي ﷺ، فأقره أبو بكر رضي الله عنه أميراً على مكة، وتوفي عتّاب في آخر خلافة عمر رضي الله عنه، انظر: ابن سعد، المصدر السابق، ج08، ص 08. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ج 04، تح: عادل أحمد عبد الموجود وعبد الفتاح أبو سنة، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1415هـ-1995م، ص، ص 357،356.

4- ابن هشام، السيرة النبوية، علّق عليها وخرج أحاديها وصنع فهارسها: عمر عبد السلام تدمري، ج04، ط03، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، 1410هـ-1990م، ص 139. ابن تيمية، الخلافة والمُلك، تح: حمادة سلامة، مرا: محمد عويضة، ط02، مكتبة المنار، الأردن، 1414هـ-1994م، ص 44.

5- معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عديّ، أبو عبد الرحمان الأنصاري الخزرجي، شهد بيعة العقبة وأُحد والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وروى عنه عدّة أحاديث، وتوفي رضي الله عنه في طاعون عَمَواس بناحية الأردن سنة (18هـ)، وهو ابن ثمانية وثلاثين سنة وليس له عقب، للمزيد عنه انظر، ابن سعد، المصدر السابق، ص-ص 439-446. ابن حجر العسقلاني، المصدر السابق، ج06، ص، ص 107،108.

6- محمد كرد علي، الإدارة الإسلامية في عز العرب، دط، مطبعة مصر، القاهرة، 1934م، ص، ص 15،24. تقي الدين النباهي، نظام الحكم في الإسلام، دط، مطابع صادر ريحاني، بيروت لبنان، 1370هـ-1951م، ص 51.

7- فتحية عبد الفتاح النبراوي، المرجع السابق، ص 96.

8- للمزيد عن الولاية على البلدان في عصر الخلفاء الراشدين وبتفاصيل أكثر، راجع: عبد العزيز بن إبراهيم العمري، الولاية على البلدان في عصر الخلفاء الراشدين، ط01، دار إشبيليا للطباعة والنشر، المملكة العربية السعودية، 1422هـ-2001م، ص 52 وما بعدها. أنور الرفاعي، النظم الإسلامية، دط، دار الفكر، دمشق، دت، ص 73 وما بعدها.

وازدادت أهمية الإمارة باتساع رقعة الدولة بدايةً من عهد خلافة عمر بن الخطاب ﷺ[1] الذي قسّم البلاد الإسلامية إلى أقسام إدارية كُبرى ليسهل حُكمها والإشراف عليها؛ حيث عيّن على هذه الولايات عمالاً أو ولاةً يستمدون سلطتهم من الخليفة الذي في يده جميع السلطات[2]، وبذلك كان الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ أول من حاول وضع نظام إداري للدولة الإسلامية يهدف إلى تنظيم إدارتها، وكانت سياسته هذه تصبو إلى تماسك بلاد المسلمين وادماج بعضها في بعض لتكون أمة واحدة [3]، أمّا في عهد الخليفة عثمان بن عفان ﷺ والذي سار على سياسة عمر في تقليد الولاة ومتابعتهم، فقد ضعفت الإدارة في النصف الأخير من حكمه، مما أدى إلى تذمر المسلمين ببعض الولايات، فشقوا عصا الطاعة، وأضرموا نار الفتنة التي انتهت بمقتله[4].

خلال عصر الدولة الأموية[5] (41-132هـ/661-749م) بلغت الدولة الإسلامية أقصى اتساعها نتيجةً لتوسع حركة الفتوحات الإسلامية، ممّا اقتضى تقسيمها إداريّاً إلى خمسة ولايات كبرى وهي :

- الحجاز واليمن وأواسط بلاد العرب.
- مصر بقسميها السفلى والعُليا.
- العراق والذي كان بدوره مقسم إلى قسمين: القسم العربي ويشمل بلاد بابل وآشور القديمة، والقسم العجمي وهو عبارة عن بلاد فارس ويشمل كل المناطق الواقعة شرقي العراق، وكان يتولى أمرها والي العراق وحاضرته الكوفة، والذي كان يعين والياً من قبله على خراسان مركزه مدينة مرو[6].

1- فتحية عبد الفتاح النبراوي، المرجع السابق، ص 96.

2- أنور الرفاعي، المرجع السابق، ص 73.

3- حسن إبراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص 196.

4- أنور الرفاعي، المرجع السابق، ص 74. حسن إبراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص 198.

5- ينتسب الأمويون إلى أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب، فهم عرب قرشيون، وكانت بينهم وبين بني هاشم عداوة أيام الجاهلية، ثمّ عداوة لرسول الله ﷺ ومبالغة في أذاه وتكذيب لرسالته، إلى أن تمّ فتح مكة شرفها الله سنة (08هـ/629م) فدخل من دخل منهم في الإسلام، وقامت دولتهم لمـّا تولى معاوية ابن أبي سفيان ﷺ سدة الحكم سنة (41هـ/661م) بعدما تنازل له الحسن بن علي رضي الله عنهما عن الخلافة، وبايعه أهل الكوفة لذلك عُرف عام (41هـ/661م) بعام الجماعة لإتفاق الأمة عليه وإجتماع الرعية على خليفة واحد ومبايعته بجميع الأمصار، للمزيد حول بني أمية وتفاصيل قيام دولتهم راجع : أبو عمر خليفة بن خياط، تاريخ خليفة بن خياط، تح: أكرم ضياء العمري، ط02، دار طيبة، الرياض، 1405هـ-1985م، ص 203. شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج03، تح: شعيب الأرنؤوط، ط02، مؤسسة الرسالة، 1402هـ-1982م، ص 119وما بعدها. تقي الدين المقريزي، كتاب النزاع والتخاصم فيما بين بني أمية وبني هاشم، تح: حسين مؤنس، دط، دار المعرف، القاهرة، 1988م، ص 25 وما بعدها. عبد المنعم ماجد، التاريخ السياسي للدولة العربية عصر الخلفاء الأمويين، دط، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، دت، ص 14 وما بعدها.

6- رحيم كاظم محمد الهاشمي وعواطف محمد العربي شنقارو، الحضارة العربية الإسلامية دراسة في تاريخ النظم، دط، الدار المصرية اللبنانية بالقاهرة والمكتبة الجامعية بليبيا، بنغازي ليبيا، دت، ص 34.

- بلاد الجزيرة العربية ويتبعها أَرْمِينية وأذربيجان وبعض أراضي آسيا الصغرى.
- بلاد المغرب والأندلس وجزر صقلية و سردينيا والبليار ومركزها القيروان[1].

وقد سار الخلفاء الأمويون على سياسة الخلفاء الراشدين في اختيار الولاة من العرب، وبلغ من اهتمامهم بتقليد الولاة أن كان بعضهم يُسند هذا المنصب المهم إلى أفراد أهله، فقد كان معاوية ﷺ يتخير عُماله من كفاءة أهل بيته أو من غيرهم من رجال دولته وأنصار دعوته [2].

وبعد سقوط دولة الأمويين وقيام دولة بني العباس[3] والتي مرّت بعصور متباينة من حيث السيطرة على السلطة وإدارة الدولة أو تسلط الأجانب عليها، ففي العصر العباسي الأول (132-232هـ/749-847م) الذي حكم فيه خلفاء أقوياء تمتعوا بالسيطرة التامة على إدارة الدولة في جميع نواحيها، أصبح النظام الإداري للدولة نظاماً مركزيّاً[4]، وأصبح ولاة الأقاليم مجرد عمال لا ولاةً مُطلقي السلطة بعكس ولاة الأمويين[5]، ولم

1- حسن إبراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص 202.

2- محمد كرد علي، المرجع السابق، ص 69.

3- ينتسب العباسيون إلى العباس ﷺ بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف عم الرسول ﷺ، فهم عرب قرشيون هاشميون، ومن اسمه استمدت الأسرة والدعوة إسمها تمييزاً لهم عن غيرهم من بني عبد المطلب، ولم تشر المصادر لأي تطلع للعباس نحو الخلافة إلى أن توفي سنة (32هـ/652م)، ولم يكن لإبنه عبد الله هو الآخر أي طموح للخلافة، غير أنه مع قُرب نهاية العصر الأموي ظهر عباسيون يطالبون بالخلافة، ويعملون على الحصول عليها، عُرفوا بإسم "الهاشمية"، للمزيد عن العباسيين ودولتهم انظر: ابن سعد، المصدر السابق، ج04، ص 06. ابن الأثير، أُسد الغابة، المصدر السابق، ص 632. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، مج03، تح: أبي الفداء عبد الله القاضي، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1407هـ/1987م، ص 461. إبراهيم أيوب، التاريخ العباسي السياسي والحضاري، ط01، الشركة العالمية للكتاب، بيروت لبنان، 1989م، ص، ص 17،18. حسن باشا، دراسات في تاريخ الدولة العباسية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1990م، ص 04 وما بعدها.

4- إنّ الدولة تتبع في تنظيمها بنائها الإداري أحد الأسلوبين ، إمّا أسلوب المركزية الإدارية أو أسلوب اللامركزية الإدارية؛ فالمركزية تعني : تركز السلطة في يد هيئة واحدة وهي الحكومة المركزية في العاصمة، وتحتكر هذه الهيئة سلطة مباشرة العمل دون مشاركة هيئات أخرى، و هذا ما كان عليه النظام الإداري في العصر العباسي الأول حتى نهاية عهد هارون الرشيد (170هـ/193هـ) ، حيث كان الخليفة مركز كل السلطة وكان إشرافه تاماً على الجبايات وعلى كافة النواحي الإدارية، وكان حكام الأقاليم وقتذاك يخضعون للسيطرة الكاملة للخلافة، وكانت سياسة الخلفاء العباسيين الأوائل تقوم على عدم ترك الوالي على البلاد أكثر من سنتين أو ثلاث حتى لا يقوى نفوذه بها ولا يستأثر بالحكم، أمّا اللامركزية الإدارية : فهي أسلوب من أساليب التنظيم يحقق تعدد السلطات الإدارية في الدولة وذلك عن طريق مشاركة عدّة هيئات محلية في أداء الوظيفة الإدارية بصورة مستقلة تحت رقابة الدولة، انظر : مسعود أحمد مصطفى، أقاليم الدولة الإسلامية بين اللامركزية السياسية واللامركزية الإدارية، دط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1990م ، ص-ص 177-180. محمد عبد الفتاح، المرجع السابق، ص 71.

5- حسن أحمد محمود وأحمد إبراهيم الشريف، العالم الإسلامي في العصر العباسي، ط05، دار الفكر العربي، القاهرة، دت، ص 122 وما يليها. حسن باشا، المرجع السابق، ص 17 وما بعدها.

تختلف التقسيمات الإدارية اختلافاً كبيراً عمّا كانت عليه زمن الأمويين سوى تجزئة بعض الولايات الكبرى، فالعباسيون ورثوا عن الأمويين دولةً مترامية الأطراف كثيرة الخيرات متنوعة الشعوب والأعراق[1]، ولم يخرج بني العباس عن سياسة الأمويين في اختيار ولاتهم من الأسرة العباسية ومن كبار الموالين لهم من العرب وغيرهم، وكان الخليفة يختار ولاته وعمال الأقاليم ويُشرف عليهم بنفسه[2].

وقد خرجت بعض الأقاليم عن سلطة العباسيين في هذه الفترة كالأندلس لما تولاها بنو أمية، وإمارات الخوارج[3] ببلاد المغرب، والأدارسة بالمغرب الأقصى (172-375هـ/788-985م)، والإمارة الطاهرية بالمشرق(205-259هـ/820-873م)[4].

1- رحيم كاظم وعواطف محمد، المرجع السابق، ص 37.

2- أنور الرفاعي، المرجع السابق، ص 75.

3- يذكر الشهرستاني أنّ الخوارج هم كل من خرج عن الإمام الحق الذي إتفقت عليه الجماعة، سواء كان الخروج أيام الصحابة على الأئمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والائمة في كل زمان، أمّا ابن حزم الأندلسي فيقول أنّ الخوارج هم:" من وافق الخروج من إنكار التحكيم، وتكفير الكبائر والقول بالخروج على أئمة الجور، وأن أصحاب الكبائر مخلدون في النار، وأنّ الإمامة جائزة في غير قريش فهو خارجي"، وسموا بالخوارج لان خصومهم أطلقوا عليهم هذا الإسم، فقبلوا به وقالوا أنّ خروجهم إنما هو على أئمة الجور، ومن هنا أصبح هذا الإسم الأكثر شيوعاً على هذه الفرقة، كما إنقسم الخوارج إلى فرق عديدة تفاوتت في المغالاة والإعتدال:المحكمة الأولى،الأزارقة، النجدات، العجاردة، الثعالبة، ومنهم كذلك الصفرية والإباضية وهم الفرقتان التي نجحتا في إقامة كيانات سياسية مذهبية ببلاد المغرب في القرن (2هـ/8م) وهما إمارة بني مدرار وإمارة بني رستم، وكان أول ظهور للخوارج كتنظيم بعد حادثة التحكيم بين علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، إذْ أن الخوارج حملوا عليّا ﷺ على التحكيم الذي طالب به معاوية وأصحابه بادئ الأمر، فلمـّا جرت الأمور فيما لا يرْضوْن خرجوا عليه وقالوا لما حكّمت الرجال في كتاب الله فلا حكم إلاّ لله، بعد هذه الحادثة انحاز الرافضون للتحكيم إلى حروراء وإختاروا أميراً للحرب وأميراً للصلاة فبعث علي ﷺ يفاوضهم للرجوع عن رأيهم وخروجهم عنه، فعاد فريق منهم وظل فريق آخر متشبثاً بمبدأ الخروج، وأثناء خروجهم من الكوفة إلى النهروان صادفوا الصحابي خباب بن الأرت ﷺ في طريقهم فقتلوه لمـّا أثنى على عثمان ﷺ ثم قتلوا زوجته وبقروا بطنها، ولمـّا سمع أمير المؤمنين علي ﷺ بما جرى لخباب قرّر مقاتلتهم فلقيهم في معركة النهروان وهزمهم شرّ هزيمة سنة37هـ/657م، إستمرت ثوراتهم بعد مقتل علي ﷺ على عهد الدولة الأموية التي كانت لهم بالمرصاد حتى أُرغم نافع بن الأزرق وأصحابه على الخروج إلى الأهواز سنة 64هـ/684م، ومن هنا بدأت الفتنة بين الخوارج التي كانت سبباً في تفرقهم، للمزيد حول ذلك راجع : أبو الفتح محمد عبد الكريم أحمد الشهرستاني، الملل و النحل، صححه ووعلق عليه : أحمد فهمي محمد ج01 ، ط02 ، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1992م ، ص 106 . أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، الفصل في الملل والأهواء والنحل، تح: محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة، ج02، ط02، دار الجيل، بيروت، 1996، ص 270. عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم، تح: محمد عثمان الخشت، دط، مكتبة ابن سينا، القاهرة، دت، ص 111. الطبري، المصدر السابق، ج 05، ص- ص 75-85. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، المصدر السابق، مج03، ص 491. نصر بن مزاحم المنقري، وقعة صفين، تح: عبد السلام هارون، ط03، دار الجيل، بيروت، 1990م، ص 508. محمد عمارة، تيارات الفكر الإسلامي، ط02، دار الشروق، القاهرة، 1997، ص 14. لطيفة البكاي، حركة الخوارج نشأتها وتطورها إلى نهاية العهد الأموي (37-132هـ)، ط01، دار الطليعة، بيروت لبنان، 2001م، ص 22 وما بعدها.

4- حسين الحاج حسن، النظم الإسلامية، ط01، المؤسسة الجامعية للنشر والدراسات والتوزيع، بيروت لبنان، 1406هـ-1987م، ص 212.

Adam Mez, Die Renaissance des Islams, Carl Winter's Universitatsbuchhandlung, Heidelberg, 1922, p 01p 02.

بدايةً من العصر العباسي الثاني وإلى غاية سقوط الخلافة العباسيّة (232-656هـ/847-1258م) دبّ الضعف في الدولة وضعفت سلطة الخلافة، فأصبح الخليفة رمزاً سياسيّاً وروحيّاً فقط لا يملك من أمره ومن أمر الدولة شيئاً في أغلب فترات حكمه، وساءت أوضاع الأقاليم والولايات واستبد الولاة وجنحوا للثورة والإستقلال بولاياتهم، فظهرت عدّة إمارات ودويلات مستقلة كالدولة الطولونية (254-292هـ/868-905م) والدولة الإخشيدية بمصر (323-358هـ/935-969م) وقامت ببلاد المشرق الدولة الصفارية (254-290هـ/868-903م) والسمانية (261-389هـ/874-999م)[1].

3- الإمارة: حكمها ومشروعيتها

مع قيام ونشأة الدولة الإسلامية وتطورها واتساع رقعتها، ظهرت الحاجة إلى اتخاذ الولاة والأمراء، فكما ذكرنا سابقاً فإن رسولنا الكريم ﷺ هو أول من اتخذ الأمراء والولاة لِينوبوا عنه على المدن والولايات التي انضوت تحت حكم الدولة الإسلامية، ثمّ درج على هذا التقليد خلفاؤه من بعده.

وأمّا عن حكم ومشروعية الإمارة فقد دلّ القرآن الكريم والسنة النبوية على وجوبها ومشروعيتها؛ حيث اعتبرت النصوص الشرعية الولاية السياسية الكبرى وما يتفرع عنها من هذا الباب في المنظور الشرعي أمانة وواجب، ومسؤولية، ورعاية، ونيابة [2]، ومن أدلة مشروعيتها ما يلي:

أ/- من القرآن الكريم:

قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا**﴾[3].

فيذكر ابن تيمية في تفسير هذه الآية والتي يسميها "آية الأمراء": أنها نزلت في ولاة الأمور، لذا عليهم أن يؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالعدل، فقد أوجبت هذه الآية أداء الأمانات إلى أهلها، والحكم بالعدل، فهذان جماع السياسة العادلة والولاية الصالحة[4].

1- حسن إبراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص 205.

2- ابن تيمية، المصدر السابق، ص 13. فؤاد عبد المنعم أحمد، شيخ الإسلام ابن تيمية والولاية السياسية الكبرى في الإسلام، ط01، دار الوطن، الرياض، 1417هـ، ص 213.

3- سورة النساء، الآية ﴿ 58 ﴾ .

4- ابن تيمية، المصدر السابق، ص، ص 06،05.

وكذلك قوله تعالى: ﴿**إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا**﴾[1].

وقد ذكر الإمام القرطبي في تفسيره لهذه الآية: "بأن الأمانة هي جميع وظائف الدين على الصحيح من الأقوال، وهو قول الجمهور،...وهي الفرائض التي ائتمن الله عليها العباد،...ومن أهمها وأعظمها الولاية والإمارة"[2].

ب/- **من السنة النبوية الشريفة:**

لقد دلّت سنة رسول الله ﷺ على أنّ الولاية (بما فيها الإمارة) أمانة يجب أداؤها في عدّة أحاديث منها قوله ﷺ لأبي ذر لمـّا سأله عن الإمارة: (**إِنَّهَا أَمانةٌ، وإِنَّهَا يَوْمَ القيامَة خِزْيٌ ونَدَامةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذها بِحقِّها، وَأَدَّى الَّذِي عليهِ فِيها**)[3]، وقد دّل هذا الحديث على عظمة أهمية ومسؤولية الإمارة بإعتبارها من أهم الأمانات.

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :(**مَن أَطَاعَنِي فقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، ومَن عَصَانِي فقَدْ عَصَى اللَّهَ، ومَن يُطِعِ الأَمِيرَ فقَدْ أَطَاعَنِي، ومَن يَعْصِ الأَمِيرَ فقَدْ عَصَانِي**)[4].

وقد بيّن النبي ﷺ في هذا الحديث على أنّ طاعة الأمير مرتبطة بطاعته، والتي ترجع إلى طاعة المولى عزّ وجل، لإحتياج الأمة لأمير تجتمع عليه ليقودها ويسيّر أمورها، وطاعته واجبة من قبل الرعية حفاظاً على مصالح الأمة الإسلامية، وفي ذلك أوضح دلالةً على مشروعية الإمارة[5].

1- سورة الأحزاب، الآية ﴿ 72 ﴾ .

2- أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، تح: عبد الرزاق المهدي، ج14، دط، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، دت، ص 226. فؤاد عبد المنعم أحمد، المرجع السابق، ص، ص 213،214.

3- مسلم بن الحجاج النيسابوري، كتاب الإمارة من صحيح مسلم، ط01، الهيئة العامة للعناية بطابعة ونشر القرآن الكريم والسنة النبوية وعلومهما، الكويت، 1436هـ-2014م، رقم الحديث: 1825، ص 10.

4- نفسه، رقم الحديث: 1835، ص17.

5- بلال إبراهيم محمود أبو جلمبو، الوزارة والإمامة عند الماوردي، رسالة الماجستير في الفقه المقارن، كلية الشريعة، جامعة الأزهر، غزة، 1439هـ-2018م، ص84.

وذهب شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أنّ الولاية من الواجبات الدينية وحاجة ضرورية للرعيّة حيث يقول:" ...إن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين، بل لا قيام للدين والدنيا إلاّ بها، فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلاّ بالإجتماع، لحاجة بعضهم إلى بعض..."[1].

ويشدّد على أهمية الإمارة ووجوبها في موضع آخر في قوله: "فلا بد من أمير ولابد من إمرة ولابد من إعتقاد إمرته، وأنه واجب الطاعة، لابد من هذا، فالمسألة مهمة جداً، وهي الإمرة، فلا بد للناس من أمير لابد لهم..."[2] ويستند ابن تيمية في ذلك لقول الرسول ﷺ :(**مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَوَلَّى رَجُلًا وَهُوَ يَجِدُ مَنْ هُوَ أَصْلَحُ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْهُ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**)[3].

فالولاية عامةً والإمارة خاصةً في الإسلام سلطة شرعيّة، وعليه؛ فإن الإمارة التي نحن بصدد دراستها تُعدُّ صورةً من صور الولاية، تنطبق عليها كافة الضوابط الشرعية التي وضعها الفقهاء، من حيث كونها أمانةً ومسؤوليةً ومناطاً للأصلحية، فهي تُعتبر واجباً وليس حقاً، وهي تكليف لا تشريف، ولا أدل على ذلك أنها لا يليها من طلبها، بل يُعدُّ من أسباب منعها لقول الرسول ﷺ لقوم دخلوا عليه يسألونه ولاية:(**إِنَّا وَاللهِ لاَ نُوَلِّي هَذَا العَمَلَ أَحَدًا سَأَلَهُ، أَو أَحَدًا حَرِصَ عَلَيهِ**)[4]، وكذلك قوله ﷺ لعبد الرحمن بن سمرة:(**يا عبد الرحمن، لا تسأل الإمارة، فإنَّك إن أُعطيتَها عن مسألةٍ وُكِلْتَ إليها، وإن أُعطيتَها عن غير مسألةٍ أُعِنْتَ عليها**)[5]، وذللك لأن النفوس البشرية بطبيعتها تميل إلى الولايات العامة والإمارة لما فيها من نيل حظوظ الدنيا وعزّ السلطان وغر الشرف[6].

لذا لابد من اختيار الأصلح لها، ويجب على وليّ الأمر أن يُولي على كل عملٍ من أعمال المسلمين أصلح من يجده لذلك العمل، فعليه البحث عن المستحقين للولايات من نوابه على الأمصار من الأمراء والقضاة ونحوهم[7].

1- محمد بن صالح العثيمين، السياسة الشرعية لشيخ الإسلام ابن تيمية، ط01، الدار العثمانية ودار ابن حزم، بيروت لبنان، 1425هـ-2004م، ص 461.

2- نفسه، ص 462.

3- أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النّيسابوري، المستدرك على الصحيحين، ج04، تح : مصطفى عبد القادر عطا، ط02 ، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1422هـ-2002م، رقم الحديث : 7023، ص 104.

4- ابن تيمية، المصدر السابق، ص، ص 08،07.

5- مسلم بن الحجاج النيسابوري، المصدر السابق، رقم الحديث : 1652، ص 08.

6- فؤاد عبد المنعم أحمد، المرجع السابق، ص 217.

7- ابن تيمية، المصدر السابق، ص، ص 08،07..

4- أقسامها:

لقد قسّم فقهاء السياسة الشرعية والأحكام السلطانية الإمارة على البلدان أو الأقاليم إلى قسمين الإمارة العامة والإمارة الخاصة، وقسّم الإمارة العامة -تبعاً لطبيعة التقليد- إلى نوعين: إمارة استكفاء بعقدٍ عن اختيار وإمارة استيلاء بعقدٍ عن إضطرار:

1- الإمارة العامة:

ويقصد بها تولية الخليفة لأمير على ولاية معينة للإشراف على جميع المصالح التي تحت ولايته، والنظر في جميع شؤونه بما في ذلك تعيين القضاة وقبض الصدقات وجباية الخراج، وإقامة الحدود واختيار عمال الدولة؛ أي الإشراف على الشؤون العسكرية والسياسية والمالية والقضائية للدولة، وإقامة الحدود الشرعية وحفظ عقيدة المسلمين، وهيّ كما ذكرنا سابقاً نوعين [1] :

أ/- **إمارة استكفاء:** وفيها يفوض الخليفة إلى الوالي إمارة بلد أو إقليم باختياره دون اضطرار، ومن اختصاصه : تدبير الجيوش وترتيبهم في النواحي وتقدير أرزاقهم، والنظر في الأحكام وتقليد القضاة، وجباية الخراج والصدقات وتولية العمال فيهما وتفريق ما يستحق منها، وحماية الدين، وإقامة حدود الشرع الإسلامي وحقوق الناس، وإمامة المسلمين وتسيير الحجيج، وجهاد من يليه من الأعداء (إذا كان الإقليم ثغراً متاخماً للعدو) وتقسيم الغنائم وأخذ خمسها لأهل الخمس[2].

والشروط التي بموجبها تنعقد هذه الإمارة هي الشروط المعتبرة في وزارة التفويض[3]؛ فكلتاهما تفويض من الإمام باختياره ونيابةً عنه، والفرق بينهما خصوص الولاية في الإمارة وعمومها في الوزارة وليس بين عموم الولاية وخصوصها فرق في الشروط المعتبرة فيها؛ بمعنى أنه ليس هناك فرق في نوع الولاية، بل الفرق في عموم المكان أو تخصيصه، ويكفي أن يقول الخليفة عندما يعقد اختياراً لأحد الولاة لإمارة الاستكفاء "لقد أقررتك على ولايتك"، وفي إبتداء العقد يقول: " قلدتك ناحية كذا إمارة على أهلها، ونظراً في جميع ما يتعلق بها..."[4].

1- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 62. أحمد سعود أحمد الحسن، الإمـــارة، "الوعي الإسلامي"، ع 365، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة السعودية، محرم 1417هـ-جوان 1996م، ص 49.

2- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 62.

3- وزارة التفويض هي أن يفوض الخليفة إلى الوزير النظر في أمور الدولة، وأن يدبر شؤونها دون الرجوع إليه، فيما عدا ولاية العهد، وأن يعزل الخليفة من ولاهم الوزير إذْ ما تراءى له ذلك، وسلطة وزير التفويض أعلى وأوسع من سلطة وزير التنفيذ وأخطر شأناً، ومجال الإجتهاد فيها مطلق الوزير، للمزيد حول ذلك انظر: الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 50 وما بعدها، ابن الخطيب، المصدر السابق ص 46 وما بعدها.

4- الفراء، المصدر السابق، ص، ص 34،35.

أمّا عن الشروط الواجب توفرها فيمن يلي إمارة الاستكفاء فهي الشروط التي يشترطها الفقهاء في الإمام والوزير والأمير والوالي العام وأهمها: الحرية والإسلام والعقل والعدالة والعلم بالأحكام الشرعية والمعرفة بأمري الجهاد والخراج، وأن يكون الأمير تقيّاً شُجاعاً صالحاً لله ورسوله والسلطان والمسلمين[1].

ب/- **إمارة الاستيلاء:** تعقد على إضطرار؛ وهي أن يستولي أحد الأمراء قسراً على ولاية من الولايات، فيضطر الخليفة إلى إقراره عليها ويفوض إليه تدبيرها وسياستها، فيكون الأمير بإستيلائه مستبداً بالسياسة والتدبير، والخليفة بإذنه منفذاً لأحكام الدين[2].

وإقرار الخليفة له في هذه الحالة، وإن كان يرجع إلى عجزه عن استرجاعها من جهة، ولكنه من جهة أخرى يضفي الصفة الشرعية على سياساته وتصرفاته في تنفيذ مسئولياته المقررة عليه كأمير، كما لو ولي اختياراً من قبل الخليفة، وقد يؤدي هذا التفويض إلى كسب طاعته ومنع سفك دماء المسلمين، ولعل مثل هذه السياسة أدت ببعض أمراء الاستيلاء زمن الخلافة العباسية إلى الإعتراف بالخليفة كرمز ديني، يخطبون له على المنابر ويضربون السّكة بإسمه، ويؤدون له بعض الأموال كل سنةٍ إعترافاً بسيادته وطاعته[3].

وبما أنّ الاستيلاء حدث وأصبح واقعاً فإن فقهاء ذلك العصر لم يتجاهلوه، وإنما وجدوا أنّ هناك أحكاماً كثيرة تتعلق بشرعية هذه الإمارات والإعتراف بها في حدود وبشروط، وهذا ما يدل على ما في الفقه الإسلامي من مرونة تُساير الواقع، وكأنّ الفقه كان مُستعداً لمواكبة نظام أو نُظم سياسية تتطور على نظام الخلافة المركزي مع الإستمرار بمنصب الخلافة وشرعيّة الدولة، وإضفاء صفة الشرعية على تلك الإمارات وسياساتها مع رعاياها[4] "...ليخرج من الفساد إلى الصحة ومن الحظر إلى الإباحة..."[5]، لينتفي بذلك الحرج على الرعية ولا تكون في حياتهم مخالفة للدين، إضافةً إلى وحدة المسلمين والتعاون فيها بينهم و نبذ الفُرقة والتنابذ والشقاق[6].

1- صلاح الدين رسلان، المرجع السابق، ص 324.

2- الفراء، المصدر السابق، ص 37.

3- ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص، ص 573،574. أحمد سعود أحمد الحسن، المرجع السابق، ص 49. أنور الرفاعي، المرجع السابق، ص، ص 77،78.

4- الريس، المرجع السابق، ص283.

5- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 66.

6- سعيد بنسعيد العلوي، خطاب الشرعية السياسية في الإسلام السني، ط01، رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2009م، ص 76. الريس، المرجع السابق، ص 283.

وهذا ما قصده الماوردي في قوله:"...وهذا وإن خرج عن عُرف التقليد المطلق في شروطه وأحكامه، ففيه من حفظ القوانين الشّرعية وحراسة الأحكام الدينية مالا يجوز أن يترك مُختلاً مخذولاً ولا فاسداً معلولاً، فجاز فيه مع الإستيلاء والإضطرار ما امتنع في تقليد الاستكفاء والاختيار..."[1]، ثمّ بيّن الشروط التي يجب أن تتوفر في شخص الأمير المستولي للإعتراف بصحة ولايته "...والذي يتحفظ بتقليد المستولي سبعة أشياء..."[2]؛ أو بعبارة أوضح الواجبات التي تجب على الأمير أو الوالي المستولي نظير إقرار ولايته كأمر واقع، وبعض هذه الواجبات تُلزم الخليفة نفسه لأن تحققها يكون بالإشتراك والتعاون وهي[3]:

أولها: حفظ منصب الإمامة في خلافة النبؤة، وتدبير أمور الملة.

وثانيها: ظهور الطاعة التي يزول معها حكم العناد، وينتفي بها إثم المباينة.

وثالثها: إجتماع الكلمة على الألفة والتناصر؛ ليكون للمسلمين يد على من سواهم.

ورابعها: أن تكون عقود الولايات جائزة، والأحكام والأقضية نافذة.

وخامسها: أن يكون استيفاء الأموال الشرعية بحق تبرأ به ذمة مؤديها ويستبيحه آخذها.

وسادسها: أن تكون الحدود مستوفاةً بحق، وقائمة على مُستحق.

وسابعها: أن يكون الأمير حافظاً للدين، يأمر بحقوق الله، ويدعو لطاعته إنْ عُصي[4].

فإذا استوفى هذه الشروط الشرعية وقام بهذه الواجبات جاز إظهار تقليده على إمارته نتيجةً لطاعته وحسماً لمخالفته ومعاندته، وقد ظهر أنّ ما يترتب على هذا التقليد حفظ منصب الإمامة في خلافة النبؤة وتدبير أمور الملة؛ أي حراسة الدين وتدبير شؤون السياسة في المجتمع[5].

وقد وضّح الماوردي كذلك الفرق بين إمارة الاستكفاء وإمارة الاستيلاء في أربعة نقاط وهيّ :

– أنّ إمارة الاستيلاء متعينة في المتولي (الأمير)، وإمارة الاستكفاء مقصورة على اختيار المسْتكفي (الخليفة).

– أنّ إمارة الاستيلاء مشتملة على البلاد التي غلب عليها المتولي، وإمارة الاستكفاء مقصورة على البلاد التي تضمنها عقد المستكفي.

1– الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 66.

2– الفراء، المصدر السابق، ص 38.

3– الريس، المرجع السابق، ص 283.

4– الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص، ص 66،67. الفراء، المصدر السابق، ص 38.

5– الفراء، المصدر السابق، ص 38. سمير ساسي، مشروعية السلطة في الفكر السياسي الإسلامي، ط01، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة قطر، 2021م، ص 263.

– أنّ إمارة الاستيلاء تشمل على معهود النظر ونادره، وإمارة الاستكفاء مقصورة على معهود النظر دون نادره.
– أنّ وزارة التفويض تصح في إمارة الاستيلاء ولا تصح في إمارة الاستكفاء[1].

وعلى ضوء هذه المقاربة؛ يتبين لنا إنّ إمارة الإستيلاء هي ولاية عامة مثل إمارة الاستكفاء الاختيارية، بل إنها أوسع منها، لأن الاستيلاء يكون بالواقع أكثر شمولاً في حين أنّ إمارة الاختيار مقصورة على النظر في الأمور المألوفة والمعهودة، دون النادر من الأحوال النازلة، التي يُرجع فيها للإمام أمّا إمارة الاستيلاء فتشمل على النظر في جميع الأمور (المعهود منها والنادر)، كما انّ إمارة الاستيلاء يجوز له أن يعين وزير تفويض ووزير تنفيذ أو أكثر، على حين أنّ أمير الاستكفاء يجوز له أن يعين وزير تنفيذ، لكن لا يجوز له أن يعين وزير تفويض إلاّ بإذن الخليفة لأنه هو في حد ذاته وزير تفويض –كما ذكرنا سابقاً–، كما أنّ أمير الاستيلاء يكون مُستقلاً في تصرفاته، وأمير الإستكفاء تربطه علاقات بالخليفة والوزير وتكون قراراته تحت إشرافهما[2].

2- الإمارة الخاصة :

وهي أن يحصر الخليفة عمل الوالي على تدبير الجيش وسياسة الرعية، دون التعرض للقضاء والأحكام أو لجباية الخراج والصدقات، وأمّا إمامة الصلاة في الجمع والأعياد فإن القضاة بها أخص، ويعتبر في هذه الإمارة الشروط المعتبرة في وزارة التنفيذ[3] مع زيادة شرطين عليها وهما: الإسلام والحرية لما تتضمنه من الولاية على أمور دينية تخص الأمة الإسلامية[4].

3- الإمارت المستقلة ببلاد المغرب والأندلس ما بين القرنين (2–4هـ/8–10م):

بعد استعراضنا لمختلف تقسيمات الإمارة على الأقاليم والبلدان على حسب ما ذكره الماوردي وغيره، يتبين لنا أن الإمارات المستقلة ببلاد المغرب والأندلس موضع الدراسة لا تندرج تحت أي نوع من الإمارات التي ذكرها، فهي تحمل صفة الإستقلال التام والفعلي، فلها تدبير وتسيير أمورها الداخلية والخارجية بنفسها، فهي

1- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص، ص 67،68.

2- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 68. الريس، المرجع السابق، ص، ص 285،286.

3- وزارة التنفيذ هي النوع الثاني من الوزارة عند فقهاء المسلمين، وهي أقل شأناً من وزارة التفويض؛ إذْ لا يتمتع فيها الوزير بسلطة واسعة وإستقلال ذاتي، وإنما هو مكلف بتنفيذ تعليمات الخليفة وليس بصاحب قرار؛ فوزير التنفيذ هو وسيط بين الإمام والرعية والولاة وتبليغ الأحكام والأوامر، انظر: الفراء، المصدر السابق، ص 31.

4- الفراء، المصدر السابق، ص، ص 36،37.

إمارات مُعادية للخليفة والخلافة وليس لها أي إرتباط بهما مهما كان شكله ولها استقلالها الذاتي، ولم يفوّض الخليفة إلى حُكامها شيئاً من الأمور ولم يعترف بإمارتهم، بل حاول منازعتهم وخلعهم من الإمارة بأي سبيل، على غير إمارتي الاستكفاء والاستيلاء القائمتان بتفويض من الخليفة سواء عن اختيار أو عن اضطرار، ففي كلتا الحالين قام الخليفة بإقرار الأمير عليها وفوّض إليه تدبيرها وسياستها لأخذ صفة الشرعية لحُكمه وأَحْكَامه وإقامة السند الشرعي لها، حفاظاً على تماسك الأمة الإسلامية في مختلف أقاليم البلاد.

على غير النزعات الإستقلالية التي ظهرت ببلاد المشرق الإسلامي التي لم تحل دون استمرار إماراته المستقلة على خضوعها السياسي وولائها الروحي تجاه الخلافة العباسية، أمّا الإمارات المستقلة ببلاد المغرب والأندلس فقد نزعت إلى الإستقلال السياسي والروحي عن الخلافة العباسية واستقلت نهائيّاً عنها، ممّا اضطر هذه الأخيرة إلى إقامة دولة الأغالبة كدولة حاجزة بينها وبينهم[1].

وعلى هذا فإن الإمارات المستقلة التي استقلت بالأقاليم التابعة لها عن الخلافة العباسيّة بالمشرق استقلالاً تاماً ونهائيّاً ببلاد المغرب والأندلس خلال الفترة التي تتناولها هذه الدراسة (ق2-4هـ/8-10م) هي: الإمارة الأموية بالأندلس وإمارة الرستميين بالمغرب الأوسط وإمارة الأدارسة بالمغرب الأقصى، وذلك للإعتبارات التي سبق ذكرها.

رابعاً- مفهوم ولاية العهد :

ولاية العهد مصطلح مركب من كلمتين : (ولاية، العهد) ولذا سنتناول تعريف الكلمتين لغةً واصطلاحاً.

1- تعريف الولاية :

أ/- الولاية لغة : اشتقت كلمة "ولاية" لغويّاً من الفعل الثلاثي "وَلِيَ" فيقال: ولي الشيء بمعنى ملك أمره وقام به، والولي هو الحافظ والناصر، وهي من أسماء الله تعالى[2]، قال عزّ وجل: ﴿**إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ**﴾[3]، فالله هو المتولي لأمور العالم والخلائق القائم بها، والولي من (القرب والدنو)، فهو المحب

1- سعيد عبد الفتاح عاشور وسعد زغلول عبد الحميد وأحمد مختار العبادي، دراسات في تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، دط، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 1996م، ص 139.

2- ابن منظور، المصدر السابق، مج15، مادة (ولي)، ص 406. محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ج:40، تح: عبد الباقي ضاحي، ط01، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1422هـ-2001م، مادة (ولي)، ص 243.

3- سورة الأعراف، الآية ﴿ 196 ﴾ .

والصديق والنصير، نقيض العدو[1]، كما جاء في قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا**﴾[2]، وقوله عزّ وجل: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ**﴾[3] .

ويفسر الطبري معنى "الأولياء" في قوله تعالى: ﴿ **أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾[4]، بأنهم أنصار الله وهم خلص المؤمنين؛ وذلك لقربهم من المولى سبحانه بطاعته واجتناب معصيته[5]، وسمي الولي وليّاً من موالاته الطاعات أي متابعته لها[6].

كما تعني كلمة "ولي" في اللغة "القريب"، فيقال جلس ممّا يليه؛ أي مما يقاربه، قال عليه الصلاة والسلام: "**سمّ الله وكل ممّا يليك**"[7].

وتحمل كلمة "الولاية" في اللغة معنى الإمارة والسلطان، والتي تُشعر بالتدبير والقدرة والفعل، ومن لم يجتمع ذلك فيه لا ينطبق عليه اسم "الوالي"، ومنها قيل ولي الشيء ولايةً؛ أي ملك أمره وقام به وتقلده، وأولاه الأمر إيلاءً؛ بمعنى جعله واليّاً عليه وأوصاه به [8].

ب/– الولاية اصطلاحاً: تدل على من يتولى أمر المسلمين للنظر في مصالحهم الدينية والدنيويّة، ويكون الأمين عليهم طول فترة حكمه؛ فهي التكفل الكامل بإدارة الدولة ورعاية شؤون الرعية[9].

1– مجد الدين محمد الفيروز آبادي، القاموس المحيط، راجعه وإعتنى به: أنس محمد الشامي وزكريا جابر أحمد، دط، دار الحديث، القاهرة، مادة (ولي)، 1429هـ-2008م، ص 1781.

2– سورة المائدة، الآية ﴿ 55 ﴾ .

3– سورة المائدة، الآية ﴿ 51 ﴾ .

4– سورة يونس، الآية ﴿ 62 ﴾ .

5– محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج12، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط01، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، 1422هـ–2001م، ص 208 وما بعدها.

6– أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي، تهذيب الأسماء واللغات، مج 04، دط، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، دت، ص 196.

7– أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ط01، دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1423هـ–2002م، رقم الحديث: 5376، ص 1370.

8– ابن منظور، المصدر السابق، مج15، مادة (ولي)، ص، ص 406،407.

9– ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 262.

2- مفهوم العهد :

أ/- العهد لغةً : كلمة عهد مشتقة من الفعل "عهد"، وقد وردت في اللُّغَة العربية بعدة معان: منها العهد بمعنى الوصية، ويُقال عهد إليّ في شيء أي أوصاني[1]، ومنه قوله تعالى: ﴿ **أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ**﴾[2]، وقوله: ﴿**وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ**﴾[3]؛ بمعنى الوصية والأمر، والعهد التقدم إلى المرء في شيء[4].

والعهْد : المؤثَّق واليمين يحلف بها الرجل؛ فهو الميثاق واليمين التي تستوثق بها من يعاهدك، وأطلق على من يؤخذ عليه ميثاق الخليفة للبيعة ولي العهد[5].

والعهْد هو الأمان وكذلك الذمة، وأهل العهْد هم أهل الذمة، والمعاهد هو المبايع والمحالف، ومعاهدته هي مبايعته على إعطاء الجزية والكف عنه[6]، قال تعالى: ﴿**وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا**﴾[7] وقال أيضاً: ﴿**أَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ**﴾[8]، والمعاهد سمي: "ذِمّياً" لأنه بايع على إقراره على ماهو عليه ودفع الجزية[9].

وتحمل كلمة العهْد أيضاً معنى الوفاء ورعاية الحق والمودة[10]، كما جاء في قوله تعالى:﴿ **وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ**﴾[11].

1- ابن منظور، المصدر السابق، مج 03، مادة (عهد)، ص 311.

2- سورة يس، الآية ﴿ 60 ﴾ .

3- سورة طه، الآية ﴿ 115 ﴾ .

4- الزبيدي، المصدر السابق، ج08، مادة (عهد)، ص 454.

5- ابن منظور، المصدر السابق، مج03، مادة (عهد)، ص 311. الزبيدي، المصدر السابق، ج08، مادة (عهد)، ص 454.

6- ابن منظور، المصدر السابق، مج03، مادة (عهد)، ص، ص 311،312.

7- سورة الفتح، الآية ﴿ 10 ﴾ .

8- سورة البقرة، الآية ﴿ 40 ﴾ .

9- نشوان بن سعيد الحميري، شمس العلوم وداء كلام العرب من الكلوم، تح: حسين بن عبد الله العمري وآخرون، ج07، ط01، دار الفكر، دمشق سورية، ص 4811.

10- النووي، المصدر السابق، مج04، ص 49.

11- سورة الأعراف، الآية ﴿ 102 ﴾ .

ب/– العهد اصطلاحاً: هو من يعهد له الخليفة بالنظر في أمور المسلمين ومصالحهم الدينية والدنيوية، ممن يثق بهم بعد وفاته[1]، وهو الولاية التي يعقدها الخليفة في حياته لمن رضيه أهل الحل والعقد[2] بالأغلبية ليكون خليفة بعده[3]، والعهد وثيقة تكون على الخلفاء أو الملوك أو لولاة العهد[4].

وقد عرّف ابن حزم الأندلسي العهد بقوله: "...أن يعهد الإمام الميت، إلى إنسان يختاره، إماماً بعد موته..."[5]؛ فالعهد بمعناه الإصطلاحي السياسي الشرعي هو: أن يعهد الخليفة المستقر إلى غيره ممن استجمع شرائط الخلافة بالخلافة من بعده، فإذا مات العاهد انتقلت الخلافة بعد موته إلى المعهود إليه[6] .

وبما أنّ الولاية تحمل في معانيها الإمارة والسلطان، والعهد يحمل معنى الوصية، فقد ظهر مُصطلح ولاية العهد الذي يدل على الطريقة الثانية لإنعقاد الإمامة واختيار الخليفة بعد الطريقة الأولى والتي هي اختيار أهل الحل والعقد للإمام على أساس الشورى[7]، وكذلك ظهر مُصطلح ولي العهد ليدل على الوصي للحكم[8]؛ وذلك

1- ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 262.

2- أهل الحل والعقد كما يسميهم غالب الفقهاء أو أهل الاختيار كما يسميهم الماوردي، هم جماعة معينة من أشراف وفضلاء الأمة وأعيانها، أهل الإجتهاد والورع، وهم الرؤساء ووجوه الناس الذي يتسير إجتماعهم، وأهل الرأي والتدبير، يُوكل إليهم النظر في مصالح الأمة الدينية والدنيوية ومنها اختيار الخليفة، فتقوم بهم الحجة وتنعقد بهم الخلافة، والشروط المعتبرة في أهل الحل والعقد ثلاثة : أحدها العدالة الجامعة لشروطها، و الثاني العلم المؤدي إلى معرفة من يستحق الشروط المعتبرة فيها، والثالث الرأي والحكمة المؤديان إلى اختيار من هو أصلح للإمامة، وبتدبير المصالح أقوم وأعرف، للمزيد حول ذلك راجع : الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص،ص 17،18. شمس الدين محمد بن أبي العباس ابن شهاب الدين الرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي، ج07، ط03، دار الكتب العلميّة، بيروت لبنان، 1424هـ-2003م، ص 410. بلال صفي الدين، أهل الحل والعقد في نظام الحكم الإسلامي بحث مقارن، ط02، دار النوادر، الكويت، 1432هـ-2011م، ص 53 وما بعدها. محمود رأفت عثمان، رياسة الدولة في الفقه الإسلامي، دط، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، 1975م، ص 256 وما بعدها.

3- كامل علي إبراهيم ربّاع، نظرية الخروج في الفقه السياسي الإسلامي، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1425هـ-2004م، ص 97.

4- مصطفى عبد الكريم الخطيب، معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، ط01، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1416هـ-1996م، ص، ص 327،328.

5- ابن حزم الأندلسي، الفصل، ج05، المصدر السابق، ص 16.

6- أبو العباس القلقشندي، مآثر الأنافة في معالم الخلافة، ج01، تح: عبد الستار أحمد فراج، دط، عالم الكتب، بيروت، دت، ص 48.

7- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص، ص 22،30. وبالنسبة لمفهوم للشورى فيعني إستطلاع الرأي من ذوي الخبرة فيه للتوصل إلى أقرب الأمور إلى الحق، وهي ثابتة بالكتاب والسنة والسيرة وفعل الخلفاء، للمزيد انظر: مأمون حمّوش، السياسة الشرعية على منهج الوحيين القرآن والسنة الصحيحة، ط01، وزارة الإعلام، دمشق سورية، 1426هـ-2005م، ص 209 وما بعدها. مصطفى قصير العاملي، الشورى والبيعة ودورهما في انعقاد الإمامة الكبرى، ط01، المركز الإسلامي للدراسات، بئر العبد مصر، 1417هـ-1996م، ص 55وما بعدها.

8- أشرف طه ابو الدهب، المعجم الاسلامي، ط01، دار الشروق، القاهرة، 1423هـ-2002م، ص 661.

لأنه ولي الميثاق الذي يؤخذ على من بايع الخليفة، وبالتالي فقد استخدم مصطلح ولي العهد ليدل على الشخص الذي يخلف الحاكم وينوب عنه بعد وفاته في إدارة شؤون الدولة، لأنه ولي الميثاق الذي عُوهد عليه من قبل المبايعين له بهذا الأمر، كما يعد ولي العهد الرجل الأول في الدولة من الناحية السياسية بعد شخصية الخليفة[1].

3- ولاية العهد والاستخلاف:

ربط بعض الباحثين المعاصرين بين العهد والاستخلاف بناءً على إتفاق كثير من الفقهاء على أنهما صورة واحدة، وقدموا تعريفاً للعهد أقرب ما يكون لتعريف الإستخلاف، بإعتبار أنهما معنيان متقاربان لمفهوم واحد ولا وجود لأي فرق جوهري بينهما[2]، فالاستخلاف هو: أن يعهد أو يوصي الخليفة القائم بالخلافة في حياته بأن يتولى الخلافة من بعده شخص بعينه أو واحد من أشخاص يحدّدهم، وقد يكون الشخص الموصى له بالخلافة من أبناء الخليفة وقد لا يمت له بصلة قرابة[3]، وقد عرف ابن حجر العسقلاني الاستخلاف: "بأنه تعيين الخليفة عند موته خليفة بعده أو يعين جماعة ليتخيروا منهم واحداً "[4]، والعهد هو أن يعهد الإمام إلى شخص بعينه أو يحدّد صفاته، ليخلفه بعد وفاته سواء أكان المعهود إليه قريباً أو غير ذلك[5].

وبهذا نلاحظ أن الاستخلاف والعهد معنيان لمفهوم واحد، وهما طريقتان لإختيار ونصب الخليفة تلتقيان في شكلهما الخارجي، وتختلفان في الجوهر والمضمون[6].

ويُستدلُّ على عدم التفريق هذا بالكتاب الذي خطّه الخليفة أبو بكر لمّا استخلف عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، والذي جاء فيه : " هذا ما عهد به ابن أبي قحافة في آخر عهده بالدنيا، إني أستخلف عليكم عمر

1- ابن منظور، المصدر السابق، مج03، مادة (عهد)، ص 311. الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 22 وما بعدها. مصطفى عبد الكريم الخطيب، المرجع السابق، ص 328. أحمد بن يحي بن جابر البلاذري، جُمل من أنساب الأشراف، ج 10، تح : سهيل زكار ورياض زركلي، ط01، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت لبنان، 1996م، ص 88.

2- كايد يوسف محمود قرعوش، طُرق انتهاء ولاية الحكام في الشريعة الإسلامية والنظم الدستوريّة، ط01، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1407هـ-1987م، ص 175. أحمد محمود آل محمود، البيعة في الإسلام تاريخها وأقسامها بين النظرية والتطبيق، دط، دار الرازي، البحرين، دت، ص 223. كامل علي إبراهيم ربّاع، المرجع السابق، ص 97.

3- أحمد محمود، المرجع السابق، ص 224. كامل علي إبراهيم ربّاع، المرجع السابق، ص 97.

4- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمدبن اسماعيل البخاري، ج13، المكتبة السلفية، الرياض ، دت، ص 206.

5- الريس، المرجع السابق، ص 235.

6- كايد يوسف محمود قرعوش، المرجع السابق، ص 175.

بن الخطاب "[1]، فنلاحظ أن الخليفة أبو بكر ﷺ استعمل لفظيّ العهد والاستخلاف مترادفين، وفي ذلك أوضح دلالة على أنهم معنى واحد والمقصود منهما شيء واحد، وهذا ما توافق عليه جمهور الفقهاء من الجمع وعدم التفريق بين العهد والاستخلاف.

إلاّ أن بعض الفقهاء أبوا إلاّ أن يفصلوا بين المصطلحين، وأن يعطوا لكل لفظ دلالة، وذلك بالنظر إلى ما ابتدعه الأمويون ومن جاء بعدهم من أشياء في الاستخلاف خرجت به عن أصله الشرعي المباح[2]، فالاستخلاف والعهد في الأصل ترشيح، وهذا الترشيح يفتقر دائماً إلى موافقة أهل الحل والعقد كشرط أول ومبدئي لتحقيق الاختيار على أساس مبدأ الشورى، كما لابد له من موافقة جمهور الأمة، وتأتي هذه الموافقة في صورة البيعة[3] العامة[4].

1- أبو محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدّينوري، الإمامة والسياسة المعروف بتاريخ الخلفاء، ج01، تح : علي شيري، ط01، دار الأضواء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1410هـ-1990م، ص 37. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج03، ص 429.

2- هشام المتوكل، البيعة وولاية العهد بالأندلس والمغرب من النظرية الفقهية إلى الواقع التاريخي (ق2-7هـ)، دط، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 1438هـ-2017م، ص 80.

3- عرّف ابن منظور البيعة لغةً بأنها الصفقة على إيجاب البيع وعلى المبايعة والطاعة، فالبيعة لغويا: هي المبايعة والطاعة، وتبايعوا على الأمر أي أصفقوا عليه، وبايعه مبايعة عاهده، وفي حديث رسول الله ﷺ : (ألا تبايعوني على الإسلام) هو عبارة عن المعاقدة والمعاهدة، وقال ابن خلدون في تعريفها : " إعلم انّ البيعة هي العهد على الطاعة كأن المبايع يعاهد أميره على أنه يسلِّم له النظر في أمر نفسه وأمور المسلمين لاينازعه في شيء من ذلك ويطيعه فيما يكلفه به من الأمر على المنشّط والمكره، وكانوا إذا بايعوا الأمير وعقدوا عهده جعلوا أيديهم في يده تأكيداً للعهد، فأشبه ذلك فعل البائع والمشتري فسمي بيعة مصدر باع وصارت البيعة مصافحة بالأيدي هذا مدلولها في عُرف اللغة ومعهود الشرع..."، أمّا البيعة اصطلاحاً فهي المعنى اللغوي نفسه : الإتفاق والمعاهدة، لكن غلب إستعماله لدى فقهاء السياسة الشرعية والأحكام والنظم السلطانية بمعنى الوفاء بالعقود والمواثيق، فالقلقشندي عرّف البيعة بقوله: " وهي أن يجتمع أهل الحل والعقد ...ويعقدون الإمامة لمن يستجمعون شرائطها..."، فالبيعة تعني الموافقة على اختيار الخليفة وليست هي الإنتخاب أو الاختيار، وذلك لأن البيعة تتم بعد اختيار أهل الحل والعقد للإمام، والبيعة عهد من قبل الحاكم على تطبيق تعاليم الإسلام خلال فترة حكمه، وعلى الرعية بعد ذلك السمع والطاعة، والبيعة حسب المفهوم الإصطلاحي الشرعي تنقسم إلى مرحلتين الأولى هي : البيعة الخاصة والتي يقوم بها أهل الحل والعقد، وهي بمثابة إعلان الموافقة منهم على شخص الإمام، وهي سابقة للبيعة العامة زمناً وإعتباراً، والثانية هي البيعة العامة : وتتلو البيعة الخاصة، وتكون من قبل عامة المسلمين، وهي عبارة عن إعلان للولاء والطاعة للخليفة الجديد، للمزيد حول ذلك انظر : ابن منظور، المرجع السابق، مج 08،مادة (بيع)، ص 26. ابن خلدون، المقدمة المصدر السابق، ص 261. القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 39. سامي الغريري، البيعة وولاية العهد والشورى وأثرها في تنصيب الخليفة، ط01، نكارش، إيران، 1425هـ، ص 16 وما بعدها. أحمد صديق عبد الرحمان، البيعة في النظام السياسي الإسلامي وتطبيقاتها في الحياة السياسية المعاصرة، ط01، مكتبة وهبة، القاهرة، 1408هـ-1988م، ص 24. أحمد محمود، المرجع السابق، ص 19 وما بعدها.

4- المراكبي، المرجع السابق، ص 371.

وبهذا المفهوم فالاستخلاف والعهد طريق من طرق التولية يلتقيان إلى حد كبير مع الاختيار بواسطة أهل الحل والعقد لتحقيقهم الاختيار الحر القائم على أساس الشورى، ولكن الأمويون لم يلتزموا بهذا الأصل وهذه الشروط فابتدعوا بدعةً وسنوا سنةً جديدة في طريقة تداول الحكم تقوم على التوريث بالقهر والإكراه، دون أي رعاية لمصلحة الأمة[1].

وبناءً على ما تقدم يتبيّن لنا أنّ هناك فروقاً ظاهرة وقاطعة بين هاتين الطريقتين (الاستخلاف وولاية العهد) اللتان تلتقيان في صورة التعيين الخارجي وتختلفان في الأصل والمضمون، وأهم هذه الفروق هي:

– الأصل في الاستخلاف لايكون إلاّ عندما تحضر الوفاة الخليفة فيستخلف غيره؛ أي يرشحه للخلافة من بعده، كما فعل الخليفة أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، فإنهما لم يستخلفا إلاّ لمـّا حضرتهما الوفاة، ولا يقصد الخليفة من الاستخلاف إلاّ توجيه أهل الحل والعقد إلى الرجل الصالح المناسب للخلافة من بعده، على أن لا يألو الخليفة جهداً في الاختيار وأن لا يختار من ذوي قرباه، أمّا ولاية العهد فتكون والخليفة في صحته وعافيته ولا يقصد منها إلاّ إيثار ذوي القربى بالخلافة وحصرها في أسرة بعينها، دون الرجوع إلى أهل الحل والعقد، إلاّ رجوعاً صورياً الغاية منه إضفاء شرعية شكلية على هذا العمل السياسي[2].

وإذا كان الاستخلاف سنّةً سنها الخليفة أبو بكر وتبعه فيها الخليفة عمر رضي الله عنهما، فإن ولاية العهد بدعة ابتدعها معاوية بن أبي سفيان ﷺ، ليجعل الخلافة متوارثة في نسله مُستقرةً في أهل بيته[3]، وليحوّل بذلك نظام الحكم في الإسلام[4] من الخلافة الشرعية إلى المُلك [5] .

1– هشام المتوكل، المرجع السابق، ص 80. المراكبي، المرجع السابق، ص 371.

2– عبد القادرة عوده، الإسلام وأوضاعنا السياسية، دط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1401هـ–1981م، ص 160.

3– كامل علي إبراهيم ربّاع، المرجع السابق، ص 98.

4– المقصود بنظام الحكم في الاسلام هو تلك المبادىء العامة المتعلقة بتنظيم السلطة في الدولة الاسلامية، وتكون عبارة مبادىء أو أصول نظام الحكم الاسلامي أدق تعبير وأبلغ دلالة على الغرض المقصود، أو بشكل أبسط هو نظام يقوم على شريعة الإسلام تنفيذاً وتطبيقاً، ويخضع لها ويُحْكُم بها، للمزيد حول ذلك انظر: عبد الحميد اسماعيل الأنصاري، نظام الحكم في الاسلام، دار قطر بن الفجاءة، قطر، 1405هـ–1985م، ص–ص 07–11. المراكبي، المرجع السابق، ص 43.

5– المُلك نظام حكم ظهر في الدولة الإسلامية بإنقضاء الخلافة الراشدة وقيام الدولة الأموية بتولي معاوية بن أبي سفيان الحكم سنة (41هـ/661م)، وبه تلاشت الشورى وظهرت ولاية العهد، فمفهوم المُلك هو الحكم والسلطة، وقد ذكر ابن خلدون ومن سلك مسلكه كابن الأزرق أن انقلاب المُلك لابد منه بحسب طبيعة الوجود وأنّ المُلك غاية طبيعية للعصبية ومنصب طبيعي للإنسان، وبينوا أسبابه التي يضيق بنا المقام عن ذكرها والخوض فيها، كما ذكر ابن خلدون أنواع الملك التي تنحصر في ثلاثة حسب رأيه : الملك الطبيعي : الذي هو حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة، والملك السياسي : وهو حمل الكافة على مقتضى النظر العقلي في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار، الخلافة : والتي هي حمل الكافة على مقتضى النظر =

فالتفريق بين الاستخلاف والعهد كان بسبب ما ابتدعه الأمويون، بدايةً مع ما سنّه وابتدعه معاوية ﷺ في شأن ولاية العهد بتعيين ابنه يزيد وليّا للعهد وأخذ البيعة له وتوليه سُدّة الحكم بعد وفاة والده سنة (60هـ/680م)، والذي كان بمثابة النقطة الفارقة والفاصلة بينهما، فالأصل في الاستخلاف والعهد أنه ترشيح من قبل الخليفة وتوجيه لإختيار الرجل المناسب للخلافة من بعده، ولكن بعد ذلك أصبح العهد عند الأمويين ومن جاء بعدهم عقداً مُلزماً لا يجوز مخالفته، وأُخذت الأيمان المغلظة على هذه العهود بقصد جعل الخلافة مُلكاً عضوضاً متداولاً في أسرة بعينها محصورا في أفرادها، لا يخرج عنهم إلاّ بإراقة الدماء وسفكها[1]، وفي هذا السياق يُروى عن الخليفة معاوية ﷺ أنه قال: "أنا أول الملوك وآخر خليفة"[2]، وهذا ما أكده أبو موسى الأشعري، حيث فرّق بين الخلافة والملك فقال: "إن الإمارة ما أتمر فيها، وإن الملك ما غلب عليه بالسيف"[3].

– قد تجتمع شروط الولاية في ولاية العهد وقد لا تجتمع، أمّا الاستخلاف فإنه يكون مستجمعاً لشروط الإمامة[4] .

– ولاية العهد ترمي إلى توارث السلطة وحصرها في أسرة معينة، وإقامة المُلك والتمكين للاستئثار بالحكم والاستعلاء الذي يحرمه الإسلام، عكس الاستخلاف الذي هو بعيد كل البعد عن فكرة توريث الحكم، وأصله قائم على مبدأ الشورى التي فرضها الله، كونه لا يعدو إلاّ ترشيحاً، كما تقوم ولاية العهد على المحاباة ويقوم الاستخلاف على التجرد[5].

= الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا، فالنوع الأول تشترك فيه جميع الأمم والشعوب التي لا يستند حُكامها لا إلى سياسة عقلية ولا إلى سياسة شرعية وهو المُلك المستند على القهوة القهرية، والنوع الثاني عُرف أكثر عند الفرس الذين كانوا يستندون فيه إلى قوانين سياسية مفروة من العقلاء وكبار الدولة، أمّا الخلافة فهي نظام الحكم في الإسلام ولكن هذا النظام قد انقلب إلى ملك، للمزيد حول ذلك راجع : ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، الفصل الثالث والعشرون حول حقيقة الملك وأصنافه، وكذلك الفصل الثامن والعشرون حول انقلاب الخلافة إلى مُلك. أبو عبد الله ابن الأزرق، بدائع السلك في طبائع الملك، ج01، تح: علي سامي النشار، دط، منشوراة وزارة الإعلام، الجمهورية العراقية، 1977م، ص 105 وما بعدها. محمد عابد الجابري، فكر ابن خلدون العصبية والدولة، ط06، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت لبنان، 1994م، ص–ص 195–199.

1– محمود عرفه محمود وعبد الرحمن محمد العبد الغني ونايف عيد السهيل، دراسات في الحضارة العربية الإسلامية، ط01، مطبعة ابن كثير، الكويت، 1417هـ–1997م، ص 86. أحمد محمود، المرجع السابق، ص، ص 233،235.

2– ابن سعد، المصدر السابق، ج4، ص 106. عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن كثير الدمشقي، البداية والنهاية، ج11، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط01، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الجيزة مصر، 1417هـ–1997م، ص 439.

3– شمس الدين محمد بن أحمد االذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ج05، تح: عمر عبد السلام تدمري، ط01، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، 1410هـ–1990م، ص 236.

4– كامل علي إبراهيم ربّاع، المرجع السابق، ص 98. المراكبي، المرجع السابق، ص 372.

5– عبد القادرة عوده، المرجع السابق، ص 164.

– يُنظر في الاستخلاف إلى مصلحة الأمة، وينظر في ولاية العهد إلى مصلحة أسرة الخليفة، وقد بيّن هذا عبد الله بن عمر في معرض حديثه أمام الوفود بحضرة معاوية ﷺ، لدى أخذ البيعة لإبنه يزيد إذْ قال: " أمّا بعد فإن هذه الخلافة ليست بهرقليّة، ولا قيصرية ولا كسروية يتوارثها الأبناء عن الآباء، ولو كان ذلك كنت القائم بها بعد أبي "[1].

– ولاية العهد هي تعيين الخليفة القائم ولده أو أحد من ذوي قرباه لتولي الحكم من بعده، وفق مصلحة أسرة الحاكم وبغض النظر عن إذا كان الشخص الذي اختاره صالحاً او غير صالح، أمّا الاستخلاف فيقوم على ترشيح الخليفة القائم رجلاً أو أكثر لتولي الخلافة من بعده، على أن يجتهد الخليفة في الاختيار ويقوم باستشارة أهل الحل والعقد ويستطلع رأي الرعية، وأن يتجرد ولا يكون بينه وبين المرشح أي صلة قرابة[2]، ولا يستخلف إلاّ من استوفى الشروط الشرعية للإمامة، أمّا في ولاية العهد فقد تدهور الأمر حتى أصبح يُعهد لصغار السن، وحتى أولئك الذين مازالوا أجنّةً في بطون أمهاتهم ولم يعرف جنسهم بعد[3].

– الاستخلاف –العهد– على الصورة التي طبقها أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وعرفها المسلمون الأوائل هو أحد الطرق المشروعة والثابتة لإنتقال السلطة وتداول الحكم في الدولة الإسلامية، والأساس في الاستخلاف اختيار أصلح أفراد الأمة لشغل منصب الخليفة، فهو نوع من أنواع الاختيار الحر القائم على مبدأ الشورى، ويختلف اختلافاً كبيراً عن ولاية العهد التي عرفها المسلمون خلال حكم الدولتين الأموية والعباسية تحت راية المُلك، والتي تُعتبر الطريق الوحيد الذي أجازه الفقهاء لإنتقال السلطة في هذه الدول[4].

خامساً– الحكم الشرعي لولاية العهد :

1– مشروعية ولاية العهد :

ذهب جمهور فقهاء السياسة الشرعية إلى أنّ العهد يعتبر طريقاً شرعيّاً مباحاً لإنعقاد الإمامة وضمان استمراريتها، ودليلهم في ذلك ثبوت الإجماع بين حملة الشريعة من الصحابة رضوان الله عليهم على أن العهد أحد الطرق المشروعة والجائزة لتعيين خليفة المسلمين، ولذلك أقر علماء السياسة الشرعية أنّ انعقاد الخلافة بولاية العهد

1– ابن قتيبة، المصدر السابق، ج01، ص، ص 195،196.

2– أحمد شوقي شويش حمد العاني، ولاية العهد والاستخلاف في إختيار رئيس الدولة، مجلة كلية الإمام الأعظم، ع 31، بغداد، 2020م، ص 45.

3– كايد يوسف محمود قرعوش، المرجع السابق، ص 184.

4– المراكبي، المرجع السابق، ص 372.

ثابت بالإجماع[1]، وفي هذا يقول الإمام الجويني :" أصل تولية العهد ثابت قطعاً مستند إلى إجماع حملة الشريعة، فإن أبا بكر خليفة رسول الله ﷺ لما عهد إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، وولاه الإمامة بعده، لم يبدِ أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نكيراً، ثمّ إعتقد كافة علماء الدين تولية العهد مسلكاً في اثبات الإمامة في حق المعهود إليه المولى..."[2].

وهذا ما صار إليه كافة علماء المسلمين فهم متفقون على مشروعية جواز عهد الإمام المستقر إلى إمام بعده و قد استدلوا على مشروعية العهد بأمرين[3] :

- **أولهما الإجماع:** والذي استند إلى سابقتين عمل بها أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وعرفهما المسلمون الأوائل، وقد نقل كثير من العلماء والفقهاء هذا الإجماع ومنهم الماوردي حيث يقول :

" وأمّا انعقاد الإمامة بعهد من قبله، فهو مما انعقد الإجماع على جوازه ووقع الإتفاق على صحته لأمرين عمل المسلمون بهما ولم يتناكروهما :

الأولى: أن أبا بكر ﷺ عهد بها إلى عمر ﷺ فأثبت المسلمون إمامته بعهده.

والثانية : أن عمر ﷺ عهد بها إلى أهل الشورى فقبلت الجماعة دخولهم فيها وهم أعيان العصر، اعتقاداً لصحة العهد بها، وخرج باقي الصحابة منها...فصار العهد إجماعاً في إنعقاد الإمامة..."[4].

وينقل ابن حزم إجماع الصحابة رضوان الله عليهم على مشروعية العهد في قوله: " ...ولم يختلفوا –أي الصحابة– في أنّ عقد الإمامة يصح بعهد من الإمام الميت..."[5].

1- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص، ص 30،31. أبو المعالي الجويني، غياث الأمم في التِيَاثِ الظُّلَمُ، تح: مصطفى حلمي وفؤاد عبد المنعم أحمد، دط، دار الدعوة للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1979م، ص 100. ابن حزم، الفصل، المصدر السابق، ج05، ص 13. محمد الصادق عفيفي، المجتمع الإسلامي وأصول الحكم، ط01، دار الإعتصام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1400هـ-1980م، ص 175. الريس، المرجع السابق، ص 236. حمد بن محمد بن سعد آل فريان، آراء ابن تيمية في الحكم والإدارة، ج02، ط01، دار الألباب للنشر والتوزيع، الرياض، 1421هـ/2000م، ص 471. هشام المتوكل، المرجع السابق، ص 81.

2- الجويني، المصدر السابق، ص 100.

3- أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، تمهيد الأوائل وتخليص الدلائل، تح: عماد الدين احمد حيدر، ط01، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت لبنان، 1407هـ-1987م، ص 504. يوسف بن حسن بن عبد الهادي الدمشقي الحنبلي، إيضاح طرق الاستقامة في بيان أحكام الولاية والإمامة، ط01، دار النوادر، الكويت، 1432هـ-2011م، ص 88. الفراء، المصدر السابق، ص 25.

4- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص، ص 30،31.

5- ابن حزم، الفصل، المصدر السابق، ج05، ص 13.

ويقول الإمام النووي في هذه المسألة :"...أن المسلمين أجمعوا على أنّ الخليفة إذا حضرته مقدمات الموت، وقبل ذلك، يجوز له الاستخلاف..."[1].

أمّا ابن خلدون فقد ذكر هذا الإجماع قائلاً : "... وقد عُرف ذلك من الشرع – أي العهد– بإجماع الأمة على جوازه وانعقاده..."[2].

فيستدل هؤلاء الفقهاء في قولهم بشرعية ولاية العهد بثبوت الإجماع من خلال ما فعله الخليفة أبو بكر ﷺ عندما حضرته الوفاة حيث عهد لعمر بن الخطاب ﷺ بالخلافة من بعده بمحضر من الصحابة الذين أقروا جميعاً عهده وأيدوا رأيه ولم يُنكر عليه أحد منهم، وأوجبوا على أنفسهم به طاعة عمر ﷺ والتسليم بإمامته وتنصيبه خليفة على المسلمين والانقياد لحكمه بعد موت أبي بكر الصديق ﷺ، وما فعله الخليفة عمر ﷺ لما أصابته طعنة المجوسي فقد عهد إلى الستة من الصحابة لكي يختاروا إمام المسلمين على أساس الشورى، وانتهى الأمر ببيعة عثمان ﷺ **بعد مقتل الفاروق** ﷺ وتعيينه في منصب الخلافة[3].

والمراد بالإجماع فيما سبق هو إجماع أهل السنة فقط، لأن ما يهمنا هنا هو توضيح حكم ولاية العهد من المنظور الشرعي السني دون الخوض في آراء باقي الفرق الأخرى حتى لا تخرج الدراسة عن إطارها التاريخي، فالمعتزلة قد خالفوا أهل السنة في هذه الطريقة، حيث قصروها على الاختيار فقط، وقد ذهب المعتزلة والأشعرية إلى أن طريقها العقد والاختيار في جميع الأزمان، ولكن في رأي الأشاعرة نظر لأن أكثرهم يوافقون أهل السنة في هذا المقام[4].

– وثانيهما المصلحة: من قواعد الشريعة الإسلامية رعاية المصالح ودرء المفاسد، ومعلوم أنّ الخلافة شُرعت لهذا الغرض وتولية العهد من الأمور التي تدخل تحت هذه القاعدة، وعملاً بهذا فقد استدل علماء السياسة الشرعية على مشروعية ولاية العهد لما فيها من تحقيق لمصالح المسلمين ووحدتهم، وضمان تداول الخلافة واستمراريتها وتحقيق الأهداف المرجوة منها، ودرء الإختلاف والإشتقاق والإفتراق وحدوث الفتن والإضطرابات الناجمة عن

1– يحي بن شرف النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، ج03، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1412هـ-1991م، ص 1454.

2– ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 262.

3– الباقلاني، المصدر السابق، ص، ص503،504. الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص، ص 30،31.

4– القاضي أبو الحسن عبد الجبار الأسد آبادي المعتزلي، المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج20 –في الإمامة–، تح: محمد محمود قاسم، مرا: إبراهيم مدكور، إشراف: طه حسين، دط، الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1966م، ص 205.

حدوث فراغ سياسي؛ فقد روعي في مشروعيتها تمام اتصال الخلافة وعدم حدوث فراغ في منصب الإمامة في الفترة التي تكون بعد وفاة الإمام القائم وقبل تولية الخليفة الجديد[1]، ويقول ابن حزم مبيّناً ذلك : "وجدنا عقد الإمامة يصح بوجوه؛ أولها وأفضلها وأصحها أن يعهد الإمام الميت إلى إنسان يختاره إماماً بعد موته... وهذا الوجه الذي نختاره ونكره غيره، لما في هذا الوجه من اتصال الإمامة، وانتظام أمر الإسلام وأهله، ورفع ما يتخوف من الإختلاف والشغب مما يتوقع في غيره من بقاء الأمة فوضى، ومن انتشار الأمر، وارتفاع النفوس وحدوث الأطماع"[2].

ويرى الفقهاء أن الإمام بتوليه منصبه إنما يجب عليه أن ينظر في مصالحهم الدينية والدنيوية، وإذا ما وجب عليه النظر في ذلك في حياته، فالنظر في مصالحهم بعد مماته تابع لذلك[3]، وهذا ما عبّر عليه ابن خلدون في قوله: " إعلم أننا قدمنا الكلام في الإمامة ومشروعيتها لما فيها من المصلحة، وأنّ حقيقتها للنظر في مصالح الأمة لدينهم ودنياهم، فهو وليهم والأمين عليهم ينظر لهم ذلك في حياته ويتبع ذلك أن ينظر لهم بعد مماته، ويقيم لهم من يتولى أمورهم كما كان هو يتولاها ويثقون بنظره لهم في ذلك كما وثقوا به فيما قبل، وقد عُرف ذلك من الشرع بإجماع الأمة على جوازه وانعقاده، إذْ وقع بعهد أبي بكر رضي الله عنه لعمر بمحضر من الصحابة وأجازوه وأوجبوا على أنفسهم به طاعة عمر رضي الله عنه وعنهم..." [4].

فابن خلدون يعتبر منصب الإمامة –أو الخلافة– منصباً دينيّاً ودنيويّاً، شأنه في ذلك شأن كل علماء المسلمين وأن الإمام هو الأمين على مصالح الأمة في حياته، كما من واجبه أن ينظر لهم بعد مماته بنفس العدالة التي يحرص على تحقيقها في حياته وخلال حكمه، ويقرّر أنّ ولاية العهد من واجبات الخليفة[5] وقد عُرفت بإجماع

1– حمد بن محمد آل فريان، المرجع السابق، ص 474. فيروز عثمان صالح عثمان، العهد والاستخلاف طريقة لاختيار الحاكم عند ابن خلدون، مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، ع 05، معهد العلوم والبحوث الإسلامية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، أغسطس 2012م، ص 04.

2– ابن حزم، الفصل، المصدر السابق، ج05، ص 16.

3– محمد رأفت عثمان، المرجع السابق، ص 275.

4– ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 262.

5– يرى بعض الدارسين بُطلان القول بأن الخليفة المستقر يستخلف بحكم امانته وما تقتضيه من رعاية لمصلحة الأمة بعد مماته، إذْ لو كان ذلك صحيحاً لكان رسول الله ﷺ أول من إستخلف، فقد توفي ولم يعهد إلى أحد، ومادام أنه لم يستخلف كما هو قول جمهول العلماء فقد بطُل القول بأن العهد من إختصاص الخليفة القائم وذلك لرعاية مصالح الأمة بعد مماته، انظر: حمد بن سعد آل فريان، المرجع السابق، ص 485. ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص 171.

الأمة على جوازها وانعقادها بعد وفاة رسول الله ﷺ حرصاً على تحقيق مصالح الرعية وضمان تداول الحكم واستمرارية الخلافة [1].

وعلى عكس جمهور العلماء الذين يعتبرون العهد طريقاً تالياً لاختيار الإمام بعد اختيار أهل الحل والعقد له، يرى الفقيه ابن حزم أن العهد هو الطريقة الأولى والمثلى من وجهة نظره في تولية الإمامة، كما يعتبرها هي الطريقة الأفضل والأصح ولا يفضّل أي طريقة أخرى عليها[2]؛ فيقول : " وجدنا عقد الإمامة يصح بوجوه؛ أولها وأفضلها وأصحها أن يعهد الإمام الميت إلى إنسان يختاره إماماً بعد موته وسواء فعل ذلك في صحته أو في مرضه أو عند موته، إذ لا نص ولا إجماع على المنع من أحد هذه الوجوه كما فعل رسول الله بأبي بكر، وكما فعل أبو بكر بعمر، وكما فعل سليمان بن عبد الملك بعمر بن عبد العزيز، وهذا الوجه الذي نختاره ونكره غيره، لما في هذا الوجه من اتصال الإمامة، وانتظام أمر الإسلام وأهله، ورفع ما يتخوف من الاختلاف والشغب مما يتوقع في غيره من بقاء الأمة فوضى ومن انتشار الأمر، وارتفاع النفوس وحدوث الأطماع"[3].

ولم يفت ابن حزم أن المسلمين كرهوا واعترضوا على ولاية العهد لبعض من صار خلفاء في الدولة الأموية بهذا الطريق فأشار إلى ذلك بقوله: " إنما أنكر من أنكر من الصحابة رضي الله عنهم ومن التابعين بيعة يزيد ابن معاوية، والوليد وسليمان لأنهم كانوا غير مرضيين، لا لأن الإمام عهد إليهم في حياته"[4]؛ فإبن حزم يرد أسباب ذلك الإعتراض بأنه لم يكن على أساس تولية العهد، وإنما كان على أساس أنهم كانوا غير مرضيين في دينهم وأخلاقهم، غير مستوفين لشروط الخلافة؛ فقد كانوا أهل فساد وانحراف وفسادهم ظاهر ومكشوف[5].

1- ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 262. مصطفى الشكعة، الأسس الإسلامية في فكر ابن خلدون ونظرياته، ط03، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1413هـ-1992م، ص 127.

2- نجاح محسن، الإتجاه السياسي عند ابن حزم الأندلسي، ط01، عين للدراسات والبحوث الانسانية والاجتماعية، القاهرة، 1999م، ص 67.

3- ابن حزم، الفصل، المصدر السابق، ج05، ص 16.

4- ابن حزم، الفصل، المصدر السابق، ج05، ص 16. نجاح محسن، المرجع السابق، ص 67.

5- ابن حزم، الفصل، المصدر السابق، ج05، ص 16. محمد أبو زهرة، ابن حزم حياته وعصره - أراؤه وفقهه-، دط، دار الفكر العربي، القاهرة، 1978م، ص 238.

ولاشك في أنّ آراء ابن حزم وموقفه من ولاية العهد، تعد انعكاساً مباشراً لعقيدته المذهبية واتجاهاته السياسية، وتجليّاً لواقع عصره بالأندلس[1]، حيث أنه كان واقعاً تحت تأثير عقيدته المذهبية وآراءه السياسية وواقع عصره السياسي وهو يصوغ نظريته وموقفه من عقد الإمامة وولاية العهد، فلجأ إلى تسويغ السوابق التاريخية لخلق المشروعية[2] .

2- شروط مشروعية ولاية العهد:

رغم اتفاق فقهاء وعلماء السياسة الشرعية على مشروعية ولاية العهد بثبوت الإجماع وجوازها في النظام السياسي الإسلامي لضرورتها وأهميتها لإستمرار نظام الخلافة ومشروعية الدولة في الإطار الإسلامي[3]، فهُم يؤكدون على توفر مجموعة من الشروط والصفات التي تؤهل صاحبها ليتولى أمور المسلمين ولتَحقق الشرعية في توليته، فالفقهاء اعتبروا ولاية العهد من المنظور الشرعي ترشيح وتوجيه من قِبل الخليفة لمن يراه أهلاً لمنصب الخلافة من بعده، وليست عقداً بالإمامة للمعهود إليه، وأنه عقد لا معنى له من دون موافقة الأمة، وهذا ما أكده الماوردي في روايته عن عهد أبي بكر لعمر رضي الله عنهما : " ...فأثبت المسلمون إمامته بعده..."[4] ، ويضيف في نفس السياق لمّا عهد عمر ﷺ لأهل الشورى " ...فقبلت الجماعة دخولهم فيها، وهم أعيان العصر، اعتقاداً لصحة العهد بها..."[5].

وهنا يظهر أن الأمر راجع إلى رأي الأمة ورضاها بالعهد الذي لا يتم إلا بموافقتها فإن شاءت قبلت المرشح للولاية، وإن شاءت رفضت دون جبر أو إلزام أو قهر[6].

1- عاش ابن حزم بالأندلس ما بين سنتي (384-456هـ/994-1064م)، وهي فترة تاريخية حرجة في تاريخ الأندلس عامةً وقرطبة خاصةً، حيث شهدت صراعاً سياسيّاً على السلطة أدى بها في النهاية إلى تقسيمها لإمارات صغيرة متصارعة فيما بينها عُرفت بدول الطوائف والتي كانت سبباً رئيسيّاً في سقوط الأندلس، فقد شهد ابن حزم عصر الفتنة والطوائف بالأندلس ممّا أثر في آرائه السياسية وجعله يؤثر الإستقرار عن طريق تولية العهد على الفتن والفوضى مع الشورى بمعناها الواسع، انظر: ابن حزم، الفصل، المصدر السابق، ج05، ص،ص 13،14 .نجاح محسن، المرجع السابق، ص 06.

2- هشام المتوكل، المرجع السابق، ص، ص 83،84.

3- إن الحديث هنا يدور حول نظام الاستخلاف الشرعي الجائز لا نظام التوريث الذي رفضه جل فقهاء السياسة الشرعية وبينوا مثالبه، والذي سنتطرق له في موضعه بإذن الله.

4- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 30.

5- نفسه، ص 31.

6- الريس، المرجع السابق، ص، ص 39،40. هشام المتوكل، المرجع السابق، ص 85.

وبخصوص الشروط التي نصّ عليها هؤلاء العلماء لضمان صحة ولاية العهد فهي على ثلاثة أقسام :

أ/- الشروط التي تتعلق بالإمام العاهد :

- **الولاية** : أن يكون الخليفة العاهد مُستحوذاً بالفعل على منصب الخلافة قائماً بأعبائها، وأن يكون العاهد قد قام بهذا العهد والإمامة لازالت معقودة له، فلا يجوز العهد من الإمام المعزول أو المتنازل عن حقه في الخلافة، وإذا عهد ولي العهد بالخلافة إلى أحد في حياة الخليفة العاهد فعهده هذا ساقط شرعاً لأنه صدر من شخص لم تستقر الخلافة في حقه[1]، لعدم استحواذه على منصب الخليفة إلا بعد موت الخليفة العاهد فلو قال :" جعلته ولي عهدي إذا أفضت الخلافة إليَّ..." لم يصح عهده لأنه في هذه الحال ليس بخليفة[2].

- **الحرية** : أن يكون الخليفة في كامل حريته حين صدور قراره بالعهد بالخلافة، فقد يحدث بطلان ونقص في تصرفاته وقراراته بفقدانه الحرية؛ وذلك بالاستيلاء عليه وحجره أو بالقهر فيصبح مجبراً على تصرفاته وقراراته[3].

فأمّا الحجر فهو أن يُستولى على الخليفة المستقر من أعوانه من يستبد بالحكم ويستولي على مقاليد الأمور، فيصير المستبد بالحكم هو الإمام بعد النظر في أفعاله، وذلك حفاظاً لشريعة الإسلام وتنفيذاً لأحكامها كما يقول الماوردي: " ...يُنظر في أفعال من استولى على أموره، فإن كانت جارية على أحكام الدين ومقتضى العدل جاز إقراراه عليها... وإن كانت أفعاله خارجة عن حكم الدين ومُقتضى العدل لم يجز إقراره عليها ولزمه أن يستنصر من يقبض يده ويزيل تغلبه"، فيجب أن يتمتع الخليفة العاهد بكامل الحرية في تصرفاته وقراراته[4].

أمّا القهر فهو أن يصير الخليفة مأسوراً في يد عدو قاهر لا يقدر على الخلاص منه، فعلى الأمة استنقاذه لما أوجبته الإمامة من نصرته، فإذا وقع اليأس بذلك من خلاصه من أيديهم خرج من الخلافة لليأس من خلاصه واستأنف أهل الاختيار بيعة غيره على الإمامة[5].

1- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 33.

2- القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 50.

3- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 47. الفراء، المصدر السابق، ص 22. القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 70.

4- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 47.

5- الفراء، المصدر السابق، ص، ص 22،23. القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 50.

وفي حال عهده بالخلافة في أسره بعد اليأس من خلاصه كان عهده باطلاً، لأن عهده هذا وقع بعد خروجه من الإمامة، وإن عهد قبل اليأس من خلاصه يتأمل الخلاص والحرية صحّ عهده لبقاء إمامته واستقرت إمامة ولي عهده، فإن استيأس المسلمون من خلاصه بعد ذلك استقر العهد الأول في حق المعهود له لأن ولاية العهد أبرمت في حال ملازمة الخليفة صفة الخلافة له[1].

- **توفر شروط الخلافة في الإمام العاهد** : بمعنى أن يكون الخليفة العاهد مستجمعاً مستوفيّاً لجميع شروط الخلافة لتصح إمامته[2]، فكيف لناقص الشروط أن يتحرى كمالها في غيره؟ فالعهد لا يصح إلاّ من إمام مستجمع لجميع شروط الخلافة لمن هو مثله في ذلك؛ فالخليفة إذا كان مستوفيّاً لشروط الخلافة حاكماً للناس بالعدل أميناً عليهم، سيحرص على تحقق ذلك في ولي عهده[3]، وقد أشار ابن خلدون لهذا الشرط في قوله : "... فهو -أي الخليفة- وليهم والأمين عليهم ينظر لهم ذلك في حياته ويتبع ذلك أن ينظر لهم بعد مماته، ويقيم لهم من يتولى أمورهم كما كان هو يتولاها ويثقون بنظره لهم في ذلك كما وثقوا به فيما قبل..."[4].

ب/- **الشروط التي تتعلق بوليّ العهد:**

– أن تكون البيعة شرعيّة: عن طريق بيعة أهل الحل والعقد له ثمّ بيعة العامة؛ فالعهد متوقف على إقرار أهل الحل والعقد له ورضا الأمة، وإن كان متغلباً وبيعته بيعة قهر أو تمت له الإمامة عن طريق الوراثة من غير رضى الخاصة والعامة، فعهده واستخلافه لغيره باطل، لأنّ إمامته غير شرعية وبالتالي لا يترتب عنها أي أثر شرعي[5].

1- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص، ص 47،48.

2- عن الشروط التي يجب توافرها في الخليفة بالشرح والتفصيل، انظر: الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص، ص 19،20. الفراء، المصدر السابق، ص-ص 20-22. الجويني، المصدر السابق، ص-ص 60-69. ابن خلدون، المقدمة المصدر السابق، ص-ص 241-245. القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص-ص 31-39.

3- القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص، ص 49،50. محمد رشيد رضا، الخلافة، دط، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2013م، ص 36.

4- ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 262.

5- الفراء، المصدر السابق، ص 25. القلقشندي، المصدر السابق، ج01، 50. محمد رشيد رضا، المرجع السابق، ص 37.

– **أن يكون المعهود إليه موجوداً معلوم الحياة متيسّر الحضور**: فإذا كان غائباً مجهول الحياة لا يصح العهد إليه، وإن كان معلوم الحياة صح وكان موقوفاً على قدومه، فإن مات الخليفة القائم ووليّ العهد لا يزال غائباً استقدمه أهل الحل والعقد فإن طال غيابه ووقع ضرر بالمسلمين إستناب أهل الاختيار نائبا عنه يبايعونه بالنيابة دون الخلافة، فإذا قدم المعهود إليه عُزل النائب المستخلف[1].

– **أن يكون ولي العهد مستوفيّا لشروط الخلافة** : وهذا ما نص عليه الماوردي في قوله : " وإن عهد الإمام بالخلافة إلى من يصح العهد إليه على الشروط المعتبرة فيه"[2]، وذلك من وقت العهد إليه وحتى مبايعته بالخلافة، فإن كان صغيراً أو فاسقاً لم يصح العهد له بالخلافة[3]، وهذا ما بينه القلقشندي في قوله : " واعلم أنه لا بد لصحة الإمامة بالعهد ...من شرطين: أحدهما أن يكون المعهود إليه مستجمعا لشرائط الإمامة من وقت العهد حتى لو كان المعهود إليه صغيرا أو فاسقا عند العهد، بالغا عدلا عند موت العاهد لم يصر بذلك العهد إماماً..."[4]، وحتى إن زالت عنه هذه الصفات بعد موت العاهد بأن يصير بالغاً بعد الصغر عدلاً بعد الفسوق، فالعهد ساقط والأمر لأهل الحل والعقد فلهم أن يبايعوه بالخلافة أو يختاورا ويبايعوا غيره حسب ما يرونه الأصلح لمصلحة الأمة، لأن البيعة وإن كانت بعد موت الإمام العاهد إلا أنّ الشروط المعتبرة في ولي العهد تكون وقت العهد[5].

–**إستمرار شروط الخلافة في ولي العهد حتى يتولى منصبه** : وذلك بأن يدوم استقرار شروط الخلافة حتى موت الخليفة العاهد ويصير عهده متحققاً وتعقد البيعة للمعهود إليه، فالخلافة لا تستقر للمعهود إليه إلا بعد موت الخليفة المستخلف[6].

– **رضا وقبول المعهود إليه بالعهد** : وفي هذا يقول الماوردي :" وإذا عهد الإمام بالخلافة إلى من يصح العهد إليه على الشروط المعتبرة فيه، كان العهد موقوفاً على قبول المُولى"[7]، فالقبول والرضا من طرف المعهود إليه يعتبر

1– الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 33. الفراء، المصدر السابق، ص 26. القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 53.

2– الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 32.

3– الفراء، المصدر السابق، ص 26. الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 33.

4– القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 53.

5– الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 33. الفراء، المصدر السابق، ص، ص 25،26. القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 53.

6– الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 33.

7– نفسه، ص 32.

شرطاً لتنفيذ العهد، فلا تثبت تولية العهد مالم يقبل المعهود له بالعهد، فلو امتنع المعهود إليه من القبول بويع غيره وكأن لا عهد له، إذْ لا إكراه في تولية العهد، فالإمامة لا تنعقد بمجرد العقد ما لم يقبل المعهود له، وهذا ما ذكره الإمام الجويني: "وممّا نعلمه من غير مراء أنّ تولية العهد لا تثبت مالم يقبل المعهود إليه العهد..."[1].

وقد اختلف الفقهاء في تحديد وقت قبول المعهود إليه العهد وانقسموا إلى إتجاهين:

- **الإتجاء الأول**: يرى أصحابه أن قبول المعهود إليه العهد يكون بعد موت العاهد، كما يقبل الوصي الوصية بعد موت الموصى[2]، وذلك لأن الإمامة لا تنعقد إلا بقبول المعهود إليه بعد موت الإمام العاهد، وفي الوقت الذي يصح نظر المعهود إليه وتنعقد إمامته[3].

- **الإتجاه الثاني** : ويذهب أصحابه إلى أن وقت قبول المعهود إليه العهد ما بين زمن عهد الخليفة وموته؛ أي من وقت العهد إلى وفاة الخليفة العاهد، وذلك لتنتقل الخلافة من الإمام العاهد إلى المعهود إليه مستقرة بالقبول المتقدم من ولي العهد[4]، لأنه في حال عدم تحقق رضا ولي العهد يستطيع الخليفة العاهد أن يختار غيره ويجعل العهد له، لأن تولية العهد من عظائم الأمور وتلزم الإمام القائم التولية في حياته لإتصال عقد الخلافة وضمان استمراريتها[5]، ودرءًا لأي انشاق أو افتراق، أو فتن أو فوضى، في الفترة التي تكون ما بين وفاة الإمام العاهد وبيعة وتنصيب المعهود إليه والتي تعد من أصعب وأحلك الفترات في تاريخ الأمم، فهي فرصة للمتغلبين والطامعين في تولي الحكم، وفترة تتصارع فيها الأهواء وتظهر فيها النزاعات والفتن وقلّما ينتهي الأمر دون نزاع أو صراع دموي، ولذلك يعتبر ابن خلدون وغيره من علماء السياسة الشرعية تولية العهد من واجبات الخليفة[6].

1- الجويني، المصدر السابق، ص، ص 101،102. الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 33. القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 53.

2- الجويني، المصدر السابق، ص 105. القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 50.

3- الفراء، المصدر السابق، ص 25.

4- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 32.

5- الجويني، المصدر السابق، ص 105.

6- الجويني، المصدر السابق، ص 105. ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 262.

ومرد هذا الخلاف بين الإتجاهين يرجع إلى تحديد طبيعة العقد، فمن اعتقد أنّ العهد عقداً بالإمامة بين العاهد والمعهود إليه، وإلى أنّ رضا الأمة وموافقتها غير لازم ولا معتبر في صحة العهد باعتبار أنّ ولاية العهد حق من حقوق الخليفة الخالصة[1]،لم يُجِز قبول ولي العهد للعهد إلا بعد موت الإمام العاهد وذلك درءًا للجمع بين إمامين في وقت واحد[2].

ومن ذهب أنّ ولاية العهد ليست إلا ترشيحاً وتوجيهاً من قبل الإمام القائم لمن يخلفه، وليست عقداً مُلزماً ولا يترتب عنها أي أثر شرعي[3]، ذهب إلى تحديد وقت قبول ولي العهد للعهد ما بين وقت تحرير العقد إلى حين هلاك الإمام العاهد، وهذا هو الأصح[4].

جـ/- الشروط التي تتعلق بالأمة :

– رضا الأمة بالعهد: لابد من تحقق رضا الأمة وقبولها للعهد وأن لا يصدر منها أي إعتراضٍ عليه، ولا يكون إجراؤه ضد رغبتها أو على الرغم من اعتراضها، وأن يتفق العهد مع الرغبة العامة للأمة ويكون معبراً عن رأيها، فإن لم يكن العهد موافقاً لرغبة الأمة فهو باطل وساقط شرعاً باتفاق جمهور العلماء[5]؛ فبيعة عمر ثم عثمان رضي الله عنهما قد تمت برضا الأمة ووقع عليهما الاتفاق من غير أن ينكرهما أحد، ويقول ابن تيمية في مناقشته لهذه المسألة :"...وكذلك عمر لما عهد إليه أبو بكر، إنما صار إماماً لما بايعوه وأطاعوه، ولو قدر أنهم لم ينفذوا عهد أبي بكر ولم يبايعوه لم يصر إماماً..."[6]، ويؤكد شيخ الإسلام أنّ بيعة عثمان تمّت باتفاق جميع المسلمين عليه

1- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 31. الجويني، المصدر السابق، ص، ص 101،102.

2- هشام المتوكل، المرجع السابق، ص93.

3- يظل موقف الماوردي من مسألة ولاية العهد يوصف بالغموض عند أكثر من دارس، فالفقيه الشافعي يفضّل في كثير من الأحيان استعراض المذاهب المختلفة عن المسألة على الإدلاء برأي قاطع وصريح أو إتخاذ موقف محدد منها أو تبني أحده، وهذا نتيجة لتأثير مناخ عصره السياسي على كتاباته، ودفاعه عن فكره ونظريته السياسية (دولة الخلافة) وضرورة إستمراريتها، والبحث عن السند المنطقي والحجة الشرعية للدولة الإسلامية من التاريخ الإسلامي، وأراد أيضاً أن يجد لتلك الدولة المبرر الشرعي الذي يحفظ لها وجودها ويحقق لها الإستقرار والإستمرار كدولة تحفظ بها وحدة الدين ووحدة المسلمين، وكل هذا حسب نظره يتأتى عن طريق وحدة السلطة كشرط أساسي لضمان إستقرار الدولة –وما هو أهم – لإستمراريتها، للمزيد عن ذلك ، انظر : الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 31 وما بعدها. العلوي، دولة الخلافة، المرجع السابق، ص 148 وما بعدها.

4- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 32. الفراء، المصدر السابق، ص 25.

5- الفراء، المصدر السابق، ص 25. الريس، المرجع السابق، ص–ص 239–242.

6- تقي الدين أبو العباس أحمد ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، ج01، تح: محمد رشاد سالم، ط01، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1406هـ–1986م، ص 530.

ومبايعتهم له حيث يقول أنّ:" عثمان لم يصر إماماً باختيار بعضهم، بل بمبايعة الناس له، وجميع المسلمين بايعوا عثمان ولم يتخلف عن بيعته أحد"[1].

فاتفاق الأمة ورضاها هو الأساس، لأن الأمر يتعلق بمصلحتها وما الخليفة في اختياره إلا وكيل عن الأمة ومفوض عنها، وهذا ما أشار إليه الإمام الجويني في قوله: " ... الغرض من العهد تنجيز نظر وكفاية للمسلمين ..."[2]، فلا بد أن يراعي الخليفة العاهد في اختياره الجماعة، وهذا ما يؤكده القاضي أبو يعلى في قوله: " لا تنعقد الإمامة للمعهود إليه بنفس العهد، وإنما تنعقد بعهد المسلمين..."[3].

– **الإشهاد:** نظراً للأهمية التي يكتسبها العهد فقد حرص الفقهاء على ضرورة الإشهاد عليه، وهذا ما ذكره الإمام الباقلاني:" ...وإنما يمنع أن يعقد الرجل لغيره، مستتراً للعقد وخالياً به لئلا يدعى ذلك كل أحد وأنه قد كان عقدا له سراً، فيؤدي ذلك إلى الهرج والفساد"[4].

أمّا الفقيه الحنبلي أبو يعلى الفراء فقد ذهب إلى إسقاط هذا الشرط، ودليله في ذلك أنّ العهد ليس بعقد للإمامة، حيث يذكر: "...لوكان عقدا لها لأفضى ذلك إلى إجتماع إمامين في عصر واحد، وهذا غير جائز..."[5].

وبما أنّ العهد في أصله ترشيح، فعلى أهل الحل والعقد وعامة الأمة تقديم المعهود له وعدم تجاوزه بغيره، إلا بسند شرعي راجح، وهذا لا يتحقق إلاّ بشرط الإشهاد بحيث يكون ولي العهد معروفاً لدى الخاصة والعامة، حتى لا يدعي أحد الإمامة لنفسه وفق أهوائه واعتباراته الخاصة والذاتية[6].

3– توريث الحكم بولاية العهد:

إنّ حالتي العهد على الصورة التي طبقها الخليفة أبا بكر وعمر من بعده لا خلاف عليهما ولا غرابة فيهما، لأن الشورى كانت متحققة والإجماع قد حدث، ولكن العهد الذي يستحق التريث في إصدار الحكم عليه هو ما

1– ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، ج01، المصدر السابق، ص 532.

2– الجويني، المصدر السابق، ص 106.

3– الفراء، المصدر السابق، ص 25.

4– الباقلاني، المصدر السابق، ص 469.

5– الفراء، المصدر السابق، ص 25.

6– هشام المتوكل، المرجع السابق، ص 94.

ظهر بعد انقضاء عصر الخلافة الراشدة وقيام الدولة الأموية[1]، حيث استحدث معاوية بن أبي سفيان ﷺ نظاماً جديداً في السياسة الإسلامية لتداول الحكم يقوم على الوراثة وذلك لمّا جعل إبنه يزيد وليّاً للعهد وريثاً للعرش، فكان بذلك أول من أدخل نظام الوراثة في مثل هذا المنصب الهام في تاريخ الأمة الإسلامية، وقد سار على نهجه بقية خلفاء بني أمية ومن جاء بعدهم كخلفاء بني العباس وغيرهم[2]، فخرج العهد عن إطاره الشرعي المباح وأصبح الأمر أقرب إلى ضرب من ضروب المتاع يتوارثها الأئمة بين أصولهم وفروعهم، الأمر الذي جعل من الخلافة مُلكاً عضوضاً متوارثاً في عائلة محدّدة لا يخرج عنها إلاّ بسفك الدماء[3].

وإذا استقر رأي رجال الفقه السياسي على مشروعية وجواز العهد بالطريقة التي تمت لعمر وعثمان رضي الله عنهما، فإنهم رفضوا منهج التوريث في تداول الحكم لما فيه من الشبهات[4]، فيقول ابن حزم مبيّناً ذلك : "... ولا خلاف بين أحدٍ من أهل الإسلام في أنه لا يجوز التوارث فيها...."[5]، ويضيف في نفس السياق : "فلا يجوز التوارث في الإمامة لأنه لم يوجب ذلك أيضاً نص قرآن ولا سنة ولا إجماع ولا دليل..."[6]، وذكر البغدادي أيضاً: "كل من قال بإمامة أبي بكر قال بأنها لا تكون موروثة"[7]، ويذكر ابن خلدون في مسألة توريث الحكم : " ...وأمّا أن يكون القصد بالعهد حفظ التراث على الأبناء فليس من المقاصد الدينيّة؛ إذْ هو أمر من الله يخصُّ به من يشاء من عباده ينبغي أن تحسن فيه النيّة ما أمكن خوفاً من العبث بالمناصب الدينية..."[8] .

من خلال هذه النصوص يتبين لنا أنّ الفقهاء أجمعوا على أنّ الإمامة لا تورّث، فهذا المنهج لا دليل شرعي ينص عليه ولم يؤثر على الرعيل الأول من الصحابة الكرام، واعتبروه خروجاً عن أحكام وضوابط نظام الحكم في الإسلام، وعلى سنة الخلفاء الراشدين في تداول الحكم القائمة على الاختيار الحر بالشورى والبيعة، إذْ لم يُنقل على أي منهم أنه فكّر في أن تكون الخلافة وراثية يتوارثها الأبناء عن الآباء.

1- مصطفى الشكعة، المرجع السابق، ص، ص 128،127.

2- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 03، ص 349.

3- هشام المتوكل، المرجع السابق، ص 98.

4- الريس، المرجع السابق، ص 239.

5- ابن حزم، الفصل، المصدر السابق، ج05، ص 12.

6- نفسه.

7- عبد القاهر بن طاهر البغدادي، أصول الدين، تح: أحمد شمس الدين، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1423هـ-2002م، ص 312

8- ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 264.

فالخليفة أبا بكر عندما عهد لعمر بعد مشاورته لكبار الصحابة في هذا الاختيار خاطب عامة الناس بقوله :" أترضون بمن أستخلف عليكم، فإني والله ما ألوت من جهد الرأي، ولا وليت ذا قرابة"[1]، وعلى نهجه سار سيدنا عمرﷺ فقد روي عنه وهو على فراش الموت لمّا قيل له : يا أمير المؤمنين لو استخلفت! فقال: "إن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني- يعني أبا بكرﷺ- وإن أترك فقد ترك من هو خير مني- يقصد رسول الله ﷺ-ولن يضيّع الله دينه "[2]، ولمّا زادوا في الإلحاح عليه قال: "فنظرت فلم أجد إلاّ هؤلاء الرهط الذين قال رسول الله إنهم من أهل الجنة، وهم علي، وعثمان، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، والزبير بن العوام، وطلحة بن الزبير ليختاروا منهم رجلاً .."[3].

ومن تمام ورعه لم يذكر في أهل الشورى الصحابي الجليل سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ابن عمه وزوج أخته، خشية أن يراعى فيولى لكونه ابن عمه، ولذلك تركه وهو من العشرة المشهود لهم بالجنة، حيث قال الفاروق ﷺ : " سعيد بن زيد بن عمرو منهم ، ولست مدخله فيها"[4]، كما استبعد ابنه عبد الله[5] وقال لأهل الشورى : يحضركم عبد الله وليس له من الأمر شيء، بل يحضر الشورى ويشير بالنصح ولا يولىّ شيئاً[6]، قالوا : يا أمير المؤمنين إنّ فيه للخلافة موضعاً فاستخلفه فإن راضون به، فرد عليهم بقوله : " ما حمدتها فأرغب فيها لأحد من أهل بيتي، إن كان خيراً -يقصد منصب الخليفة- فقد أصبنا منه، وإن كان شرّاً فبحسب آل الخطاب أن يحاسب منهم رجل واحد، ويُسأل عن أمر أمة محمد..."[7].

1- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج 02، ص 517.

2- ابن سعد، المصدر السابق، ج03، ص 327. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج04، ص 228. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 02، ص 459.

3- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 02، ص 460.

4- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 04، ص 228.

5- جعل الفاروق ﷺ ابنه عبد الله مرجحاً لأن أهل الشورى ستة أعضاء وكما هو واضح فهو عدد زوجي، فجعله مرجحاً لإحدى الكفتين إن اقتضتت الضرورة، ولو كان ينوي استخلاف ابنه لإستجاب لدعوة بعض الداعين ليجعل ابنه خليفة من بعده، لذا استبعده اتقاءً لكل الشبهات.

6- عماد الدين أبي الفداء اسماعيل ابن كثير المشقي، المصدر السابق، ج 10 ص، ص 208،209.

7- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج04، ص 228. ابن قتيبة، المصدر السابق، ج 01، ص 42.

وعلى هذا النهج سار أيضا الخليفة علي بن أبي طالب ﷺ، فعندما حضرته الوفاة دخل عليه الناس يسألونه فقالوا له: يا أمير المؤمنين : إن فقدناك أنبايع الحسن؟ فردّ عليهم بقوله : "لا آمركم ولا أنهاكم، وأنتم أبصر "[1]، وعندما كان يوصي أولاده سأله رجل من قومه : ألا تعهد يا أمير المؤمنين؟ قال: لا، ولكني أترككم كما تركهم رسول الله ﷺ"[2].

كل هذه الحيطة والحذر من الرعيل الأول من الصحابة على أن لا يصبح منصب الخلافة وراثيّاً محصوراً في أسرة معينة، فقد حرصوا كل الحرص على اتقاء كل الشبهات من اسناد الأمر لذوي القربى أو النص أو التعيين واتبعوا منهج الشورى والبيعة في تداول الحكم، ومع ذلك فقد أجاز العلماء لاحقاً ولاية العهد لأحد أصول الإمام أو فروعه على شرط أن تتوفر فيه شروط الخلافة وصفات الخليفة وتتفق عليه الأمة، لأن الخلافة لا تنعقد للمعهود إليه بحكم العهد، وإنما تنعقد برضى المسلمين وبيعتهم له[3].

ومن المهم الإشارة هنا بأن الفقه السياسي فقه لاحق يعْتد بالواقع وتطوراته، ليس له أي شكل نظري فكل الأحكام والشروط التي صاغها فقهاء السياسة الشرعية وفق اجتهادهم بخصوص ولاية العهد أتت بعد وقوعها، فهو فقه أُخذ من الواقع ومن وضْع رجال الفقه السياسي، والشيء الملفت للإنتباه هو أن مكتباتنا عجت بآلاف كتب الفقه وأصول الفقه فيما يخص العبادات والمعاملات، أمّا الفرع الثالث من الفقه الذي اصطلح عليه بالفقه السياسي أو السّياسة الشرعية، كم هي عدد الكتب فيه؟ وكم من الفقهاء الذين كانت لديهم الجرأة فكتبوا ونقدوا ولم يخشوا ماذا سيحدث لهم؟ ناهيك عن هؤلاء الذين كتبوا على قِلتهم والذين يعدّون على رؤوس الأصابع كتبوا في مناخ فيه ما فيه من التوتر وكتبوا في ظل حُكام لا ولن يقبلوا ماذا سيكتبون؛ وهذا بسبب الحذر والخوف من الحُكام، فكتاباتهم مخالفة ومنتقدة للواقع ممّا يثير الشعوب ويؤدي إلى الفتن والفوضى فكتبوا تحت قاعدة فقهية هي أخذهم بمبدأ درء المفسدة مُقدّم على جلب المصلحة[4].

1- عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ج05، تح: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1412هـ-1992م، ص 175.

2- المسعودي، المصدر السابق، ج02، ص 450.

3- الفراء، المصدرالسابق، ص 25.

4- نجد أهم من كتب في هذا المجال الماوردي من خلال مؤلفه الأحكام السلطانية وذلك في منتصف القرن الخامس الهجري، ونقل عنه أبو يعلى الفراء رغم أنهما متعاصرين، وخالفه في بعض الأحكام للاختلاف المذهبي بينهما؛ حيث أن الماوردي فقيه شافعي وأبو يعلى حنبلي المذهب، ونقل عنهما إمام الحرمين الجويني وهو أيضاً من رجال القرن الخامس الهجري، بالإضافة إلى بعض الشذرات التي كتبها الإمام الباقلاني في هذا الموضوع، كذلك تطرق ابن حزم الأندلسي في بضع صفحات من مؤلفه (الفصل) لموضوع الإمامة وبما تنعقد، وبعد ذلك كتب ابن تيمية صاحب (موسوعة الفتاوى) كُتيّبه السّياسة الشرعية مع مطلع القرن الثامن الهجري، فيتبيّن لنا مدى شح الكتابات في هذا المجال وذلك للإعتبارات التي تمّ ذكرها في المتن.

وبالرجوع إلى ما كنّا في صدد الكلام عنه فقد اختلف العلماء في حكم جواز إنفراد الإمام بالعهد إلى أحد أصوله أو فروعه إلى ثلاثة أقوال :

- **الأول** : لا يجوز للخليفة الإنفراد والإستقلال بالعهد إلى ولده أو والده، حتى يوافقه أهل الحل والعقد في ذلك، فيرونه أهلا لها مستجمعاً لشروطها، فيصح حينئذ عقد البيعة له؛ لأن ذلك منه تزكية له تجرى مجرى الشهادة، وتقليده على الأمة يجري مجرى الحكم، وهو لا يجوز أن يشهد لوالد أو لولد، ولا يحكم لواحد منهما، لأنه ميال بالطبع إلى كل واحد منهما[1].

وهذا ما يؤكده إمام الحرمين الجويني في قوله: "...وإذا كان لا يقبل شهادة والد لولده في أمر نزر يسير، فأولى ألا يقبل عهد أحدهما للآخر في أعلى المراتب وأرفع المناصب"[2].

- **الثاني** : أنّ للإمام أن ينفرد ويستقل بالعهد إلى ولده أو والده، لأن الخليفة القائم حاكم على الأمة ومؤتمن عليها في جميع مصالحها، فحكم المنصب غالب على حكم النسب، ولم يجعل للتهمة عليه في ذلك طريقاً ولا سبيلاً إلى معارضته، فعهد إلى ولده أو والده بالخلافة صار كعهده بها إلى غيرهما[3]، فيذكر ابن خلدون في ذلك: "...ولا يتهم الإمام في هذا الأمر، وإن عهد إلى أبيه أو ابنه لأنه مأمون النظر لهم في حياته، فأوْلى أن لا يحتمل فيها تبعةً بعد مماته، خلافاً لمن قال بإتهامه في الولد والوالد أو لمن خصّص التهمة بالولد دون الوالد فإنه بعيد على الظنة في ذلك كله، لا سيما إذا كانت هناك داعية تدعو إليه من إيثار مصلحة أو توقع مفسدة، فتنتفي الظنة عنه رأساً..."[4].

فقد أجاز ابن خلدون العهد للإبن أو الأب بإعتبار أن ولاية العهد من واجبات الخليفة، لاسيما إذا توقع من العهد لإحدى أصوله أو فروعه مصلحة الأمة أو درء مفسدة عنها، ولا يفهم من ذلك أنه يقر نظام توريث الحكم ويجيزه، وهذا ما استدركه في قوله : " ...وأمّا أن يكون القصد بالعهد حفظ التراث على الأبناء فليس من المقاصد الدينيّة؛ إذْ هو أمر من الله يخصُّ به من يشاء من عباده ينبغي أن تحسن فيه النيّة ما أمكن خوفاً من

1- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 31.

2- الجويني، المصدر السابق، ص 102. القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 50.

3- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص، ص 31،32.

4- ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص، ص 262،263.

العبث بالمناصب الدينية..."، والعبث الذي يشير إليه هو جعل الإمامة وراثة، فتصبح حكراً في ذرية أسرة معينة، فهو بقوله هذا ينكر نظام التوريث صراحةً[1].

وقد أكد القاضي أبو يعلى إنفراد الخليفة بالعهد إلى ابنه أو أبيه بشرط رضا الأمة وقبولها بالمعهود إليه واستيفائه لجميع شروط الخلافة؛ إذْ يقول: " ويجوز أن يعهد إلى من ينتسب إليه بأبوّة أو بنوّة، إذْ كان المعهود له على صفات الأئمة، لأن الإمامة لا تنعقد للمعهود إليه بنفس العهد، وإنما تنعقد بعهد المسلمين والتهمة تنتفي عنه"[2].

- **الثالث** : يجوز للإمام أن ينفرد بالعهد إلى والده دون ولده، وحجتهم في ذلك أنّ طبع الإنسان ميّال إلى ولده أكثر من ميله إلى والده، ولذلك كان كل ما يقتنيه في الأغلب مدخراً لولده دون والده[3].

كما هو واضح فهذا القول متعلق بالميل الفطري فهو يدخل في دائرة الشبهات، فقيام الشبهة حجة مانعة من العهد للأصول أو الفروع[4].

4- العهد المتعدد:

أمّا بخصوص العهد لأكثر من واحد فقد أجازه الفقهاء بشرط أن يكون العدد محصوراً، ويختار أهل الحل والعقد أحدهم بعد موت الخليفة العاهد، وأن يكونوا جميعهم مستوفين لشروط الإمامة أهلاً لها، وفي ذلك يقول الماوردي :"...وانعقد الإجماع عليها أصلاً في إنعقاد الإمامة بالعهد، وفي انعقاد البيعة بعددٍ يتعين فيه الإمامة لأحدهم باختيار أهل الحل والعقد، فلا فرق أن تجعل الشورى في اثنين أو أكثر إذا كان العدد محصوراً"[5].

وقد بنى الفقهاء إجازتهم لذلك على سابقة تاريخية مشهورة؛ وهي عهد الخليفة عمرﷺ لأهل الشورى والذين كانوا ستة، وما فعله هؤلاء الصحابة الذين جعل الأمر فيهم وقتذاك، واستدلوا بأن الأمر يكون لأهل

1- ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 264.

2- الفراء، المصدر السابق، ص 25.

3- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 32. القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 52.

4- هشام المتوكل، المرجع السابق، ص 101.

5- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 34.

الاختيار[1] إذا عهد الخليفة القائم لأكثر من شخص ليختاروا واحد منهم بعد موت الإمام العاهد[2]، ولا يجوز لأهل الاختيار تعيين أحد منهم في حياة الخليفة العاهد إلاّ بإذنه، لأنه بالإمامة أحق فلم يَجُزْ أن يُشارك فيها، إلاّ إذا خافوا من حدوث الفتنة وانتشار الفوضى وإضطراب الأمر بعد وفاته، فلهم أن يستأذنوه وإن أذِن لهم اختاروا واحدا منهم في حياته[3].

ويجوز أن يعهد الخليفة إلى أكثر من واحد وينص على ترتيب الخلافة فيهم فيقول مثلا: الخليفة بعدي فلان، فإن مات فالخليفة بعده فلان، فإن مات فالخليفة بعده فلان، فتكون الخلافة منتقلة إلى الثلاثة على ما رتبها[4].

ولو مات الخليفة العاهد والمعهود إليهم بالخلافة أحياء وأفضت الخلافة إلى الأول منهم، فأراد أن يعهد بها إلى غير من عهد لهم الإمام المتوفي بالخلافة من بعده، فاللعلماء فيه مذهبان[5] :

- **الأول** : يمنع من ذلك، لأنه لا يصح حملاً على مقتضى الترتيب الذي رتبه الخليفة العاهد، إلا أن تنازل عنها مستحقها طوعاً واختياراً، لأن عهد الإمام الأول لا يتبع بالنقض ولا يتعقب بالرفض[6].

- **الثاني** : يجوز لمن آلت إليه الخلافة من أولياء العهد أن يعهد بها إلى من يشاء، ويصرفها عمّن كان مرتباً معه، وهذا مذهب جمهور الفقهاء، فإذا أفضت الخلافة إلى أحدهم بمقتضى الترتيب صار أملك بها بعده في العهد بها لمن يشاء، فقد أصبح عام الولاية نافذ الأمر، فكان حقه فيها أقوى وعهده بها أمضى[7].

1- يذهب الفقيه الحنبلي أبو يعلى الفراء بأنّ الأصل في ذلك أهل الشورى وليس أهل الاختيار، كما فعل أعضاء مجلس الشورى الذي عهد إليه سيدنا عمرﷺ، فيُخرج الجميع أنفسهم من أمر الإمامة إلاّ واحداً يتنازلون له عن حقهم فيها أو ينتخبون واحداً منهم، انظر: الفراء، المصدر السابق، ص26.

2- الفراء، المصدر السابق، ص26. الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 34. محمد رأفت عثمان، المرجع السابق، ص 279. صلاح الدين رسلان، المرجع السابق، ص127.

3- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص، ص 34،35. الفراء، المصدر السابق، ص 26. القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 55.

4- الجويني، المصدر السابق، ص 107. الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 36. H. A. R. Gibb, Op.Cit, p 297.

5- القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 57.

6- الجويني، المصدر السابق، ص 109. الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 37. القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 57.

7- الماوردي، الأحكام السلطانية، المصدر السابق، ص 37. القلقشندي، المصدر السابق، ج01، ص 58.

في ختام الحديث عن ولاية العهد من المنظور الشرعي، وجب التنبيه إلى أنّ العهد في الأصل ما هو إلاّ ترشيح فقط، لا يقصد الخليفة منه إلا توجيه وإرشاد أهل الحل والعقد إلى اختيار الرجل المناسب لمنصب الخلافة من بعده، سواء عهد لشخص أو لعدّة أشخاص على أن يجتهد في الاختيار وأن يتجرد ويتقي كل الشبهات، ويستشير أهل الحل والعقد ويحصل على موافقتهم وتأييدهم، ويستطلع رأي الأمة، ولا يستخلف إلا من استوفى الشروط الشرعية لمنصب الخلافة، والأمر بعد ذلك متروك للأمة لأنه ليس عقداً مُلزماً شرعاً، فإن شاءت قبلت المرشح أو رفضته، فإتفاق الأمة ورضاها هو الأساس، لأن الأمر يتعلق بمصلحتها وما الخليفة في اختياره إلا وكيلاً ومفوضاً عنها، إذْ على الرغم من إجماع فقهاء السياسة الشرعية على جواز العهد، إلاّ أنهم اشترطوا قبول الأمة ورضاها كشرط أساسي وضروري لجوازه، ويحصل هذا القبول والرضا في صورة البيعة بشقيها العام والخاص لأن البيعة إقرار عملي وتوثيق لنتيجة الشورى، ودليل على الموافقة والرضا، وكل عهد بخلاف ذلك لا يجوز، كأن يعقد إمام لإمام آخر يأتي بعده وينصّ عليه ويأخذ البيعة له، وهذا لا يملكه لأنه حق للمسلمين ليس له، فاستخلافه هذا لا يصح لأنه بمثابة إعطاء ما لا يملك، وبالطبع هذا غير جائز شرعاً.

ومن خلال ما تقدم يتبين لنا كذلك أنّ رجال الفقه السياسي بإقرارهم لحق الخليفة في تعيين ولي العهد، مبني على السوابق التاريخية، وكانت الغاية تكييف الواقع التاريخي وتطورات النظام السياسي وفق الفقه الإسلامي، فكما بيّنا سابقاً فإن الفقه السياسي فقه لاحق، وقد استدل الفقهاء في حكم مشروعية العهد للسابقتين التاريخيتين التي إعتمدها الخليفتان أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كآلية لتداول الحكم في تلك الفترة.

وفي حقيقة الأمر إن ما فعله أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ليس بأي شكل من الأشكال ولاية عهد، ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يُوظّف بأنه ولاية عهد، فالخليفة أبو بكر ﷺ أدرك بالخطورة التي ألمت بالأمة بعد موت النبي ﷺ فأراد أن يجمع كلمتهم على شخص واحد خصوصاً وهم حديثي عهد بالإسلام، ولذلك لم يفكر بالعهد إلى أحد، وإنما أراد للمسلمين أن يختاروا هم بأنفسهم، وبعدما تبين عدم إتفاقهم فوضوا الأمر إليه، فاستشار أبو بكر ﷺ كبار الصحابة واستطلع رأي الأمة، فإتضح له إجماعهم على عمرﷺ فاستخلفه من بعده، أما الخليفة عمر ﷺ فقد جعل الأمر لمجلس الشورى بعد الإلحاح عليه في الاستخلاف، ونَهْج الفاروق ﷺ متوافق تماماً مع المثل العُليا التي جاء بها الإسلام في نظام الحكم .

أمّا نظام ولاية العهد الذي ظهر بعد عصر الخلفاء الراشدين واستحدثه الخليفة معاوية ﷺ فهو نظام وراثي استبدادي، ليس له أي صلة بأحكام الشريعة غايته الإستئثار بالسلطة وحصرها في ذرية أسرة معينة، وهو ما أجمع الفقهاء على عدم جوازه.

الفصل الثاني:

التطور التاريخي لولاية العهد ببلاد المشرق الإسلامي

أولاً – تطور نظام الحكم في الإسلام من الخلافة الراشدة إلى المـُلك.

1– الخلافة الراشدة: (11–41هـ/632–661م).

2– قيام الدولة الأموية وظهور المـــُلك.

ثانيا – التطور التاريخي لولاية العهد ببلاد المشرق الإسلامي.

1– ولاية العهد في الدولة الأموية (41–132هـ/661–750م).

2–ولاية العهد في الدولة العباسية (132–656هـ/750–1258م).

قبل التطرق لظهور ما يُعرف بولاية العهد وتطورها التاريخي بالمشرق الإسلامي في عصر الدولتين الأموية والعباسية، وجب علينا توضيح ما يسمى بنظام الخلافة الإسلامية وتطور هذا النظام من الخلافة الراشدة إلى المُلك، وكيف تمّ ذلك؟ وما الأحداث التي أدّت لذلك؟.

أولاً – تطور نظام الحكم في الإسلام من الخلافة الراشدة إلى المُلك :

1- الخلافة الراشدة: :(11–41هـ/632–661م) :

من المسلَّم به بين المؤرخين والباحثين في أصول النظام السياسي للدولة الإسلامية وتاريخه، أن أول كيان سياسي عرفه التاريخ الإسلامي، كان ذاك الذي أسسه الرسول ﷺ بعد الهجرة بالمدينة، وقاده بنفسه مدة تقرب عن عشر سنوات، وإلى أن وافته المنية عليه الصلاة والسلام سنة (11هـ/632م)، وبعد ذلك ظهر ما اصطلح عليه بالخلافة الإسلامية، والتي تجسّدت في الخلافة الراشدة، ثم الخلافة الأموية فالعباسية[1].

والخلافة الإسلامية هي ذلك النظام السياسي الذي اختارته الأمة وأجمعت عليه طريقةً وأسلوباً للحكم تنظّم من خلاله أمورها وترعى مصالحها[2]، وقد ارتبط ظهوره ونشأته كضرورة سياسية اقتضتها ظروف الدولة

1- نلاحظ استعمال لفظيّ الخلافة والدولة على حكم بني أمية وبني العباس، حيث أنّ عصرهما عصر خلافة ودولة، فالدولة تختلف عن الخلافة وهي مجموعة الشعب بكل مؤسساته ولها دستور تخضع له، والخلافة نظام حكم تميز به المسلمون عن غيرهم اتباعاً لتعاليم دينهم، وخلال عصر حكم الأمويين والعباسيين ازدواجية فهناك خلافة تمثل البيت الحاكم وهناك دولة بمؤسساتها يعيش الشعب فيها ويمثلها، وهذا راجع لتغير نظام الحكم من الخلافة الراشدة للمُلك والذي فصَل بين الأسرة الحاكمة وبين المجتمع وأصبح هناك ما يعرف ببيت الحاكم في معزل عن الرعية، على غير زمن الخلفاء الراشدين والذي كان فيه تفاعل السلطة الحاكمة مع الشعب واقعاً، والعلاقة بينهما قائمة على أساس اللقاء بين الجانبين عند هدف مشترك وهو رعاية مصالح الدولة والأمة (تحقيق المصلحة العامة)، وكانت الوسيلة التي اتبعها الخلفاء الراشدون للوصول إلى تحقيق هذا الهدف المزدوج هو العمل بمبدأ الشورى وخاصةً في الأمور التي لم يرد فيها نص من كتاب الله أو سنة رسوله الكريم، وبتولي معاوية بن أبي سفيان ﷺ منصب الخلافة تحول منهج الحكم إلى أساس جديد وهو الإحتفاظ بالخلافة في البيت الحاكم، حيث لا لقاء فيه بين الأمة وخلفائها، وتحول منصب الخلافة إلى منصب وراثي استبدادي، وقد تأكد هذا بتعيين معاوية ابنه يزيد وليّاً للعهد وأخذه البيعة له، وقد أشار ابن خلدون لهذا الأمر وعبّر عنه بقوله :" قد رأيت كيف صار الأمر إلى الملك وبقيت معاني الخلافة من تحري الدين ومذاهبه، والجري على منهاج الحق، ولم يظهر التغير إلا في الوازع الذي كان ديناً ثمّ انقلب عصبيةً وسيفاً"، فابن خلدون يعتبر فترة حكم بني أمية وبني العباس فترة التبست فيها الخلافة بالملك، وكثيراً ما يقرن ابن خلدون في كلامه بين الملك والدولة، للمزيد عن ذلك راجع : ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 260. محمد حلمي محمد أحمد، الخلافة والدولة في العصر الأموي، دط، دار العلوم، دن، 1393هـ–1973م، ص 117 وما بعدها. ولنفس المؤلف كذلك: الخلافة والدولة في العصر العباسي، ط01، مكتبة نهضة مصر، القاهرة، 1378هـ/1959م.

2- فتحية عبد الفتاح النبراوي، عصر الخلفاء الراشدين، ط02، دار اللواء للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1406هـ–1985م، ص 13.

الإسلامية بعد موت النبي ﷺ وحاجة الأمة لها واقتناعها بها[1]؛ إذْ شعر المسلمون آنذاك بحاجتهم إلى وجود خليفة لرسول الله ﷺ يرعى مصالحهم الدينية والدنيوية وفق تعاليم الاسلام ومفهوم الخلافة، وقد اتفق المسلمون على هذا النظام في مؤتمرهم العام الذي عقدوه في سقيفة بني ساعدة[2]، وكان اتفاقهم على اختيار أبو بكر الصديق ﷺ سنة (11هـ/632م) خليفة لرسول الله ﷺ نقطة البداية لتحديد تاريخ قيام الخلافة الاسلامية[3].

كان توصلهم إلى هذا الإتفاق حسم لقضية كبرى كانت تهدّد وحدة الأمة حيث انقسمت أو كادت؛ يوم أسرع الأنصار إلى عقد اجتماع في سقيفة بني ساعدة قبل دفن النبي ﷺ ليختاروا من بينهم من يقوم على أمر المسلمين[4]، وحين بلغ نبؤه أبا بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنهم أسرعوا إلى حضوره وغاب عنه العباس بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما وأهل بيت النبي ﷺ لانشغالهم بدفنه، وبما أنّ الرسول ﷺ -كما هو ثابت تاريخيّاً- لم يبين هذا الأمر بوضوح أو يعين من يخلفه، فقد اختلف الحاضرون حول الشخص الذي يختارونه لذلك وانقسموا إلى قسمين: قسم رأى أن يكون الخليفة من الأنصار لما لهم سابقة نصرتهم وإيوائهم لرسول الله ﷺ وأصحابه، وأنهم أصحاب الدار، وبهم نصر الله دينه، والرأي الثاني كان أصحابه المهاجرون الذين طالبوا بأحقيتهم في الخلافة وحُجتهم في ذلك أنهم أول من آمن به وناصره وصبر معه على أذى المشركين من أهل مكة ولم يتوحشوا لقلة عددهم، إضافةً إلى انتمائهم إلى قبيلة قريش التي حصر النبي ﷺ الخلافة فيها، وبعد نقاش طويل وافق أهل السقيفة على اختيار أبي بكر الصديق ﷺ خليفةً لرسول الله ﷺ وتمت البيعة له[5].

1- حسن إبراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص 21. توفيق سلطان اليوزبكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ط02، مطبعة جامعة الموصل، العراق، 1399هـ/1979م، ص 40.

2- شهدت سقيفة بني ساعدة أهم مؤتمر سياسي عام ضمّ المسلمين بعد موت رسول الله ﷺ، حيث اجتمعت الأمة كلها من مهاجرين وأنصار لتحسم أمراً من أهم أمورها ألا وهو الخلافة، حين كانت يومها في أمس الحاجة إلى اجتماع كلمتها على رأي واحد، وقد تمّ ذلك في صورة مناقشات وفقاً للأساليب الحديثة التي تعتمد على الحوار وتبادل الآراء بكل حرية مُمثلة وجهات النظر المختلفة، والأخذ بصاحب الحجة وقوة الرأي، انظر: فتحية عبد الفتاح النبراوي، تاريخ النظم، المرجع السابق، ص 56. صلاح الدين نوار، المرجع السابق، ص 23.

3- أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، مج02، ط06، دار صادر، بيروت ،1415هـ-1995م، ص، ص 123،124. فتحية عبد الفتاح النبراوي، عصر الخلفاء الراشدين، المرجع السابق، ص 14. Alfred von Kremer, The Orient Under the Caliphs, Translated by S. Khuda Bukksh, orcupine Press, Pennsylvania, 1977, p-p 8-10.

4- شحادة الناظور وآخرون، النظم الاسلامية السياسية والتشريعية والإقتصادية والاجتماعية والدفاعية، ط02، درا الأمل للنشر والتوزيع، دن، 1413هـ-1992م، ص 51. فتحية عبد الفتاح النبراوي، عصر الخلفاء الراشدين، المرجع السابق، ص 14.

5- أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، ج01، دط، المكتبة العصرية، بيروت، 1990م، ص 41. اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج02، ص، ص 123،124. الطبري، المصدر السابق، ج 03 ص 201 وما بعدها. محمد سليم العوّا، في النظام السياسي للدولة الاسلامية، ط02، دار الشروق، القاهرة، 1427هـ-2006م، ص-ص 64-69. أحمد أمين، فجر الإسلام، ط10، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، 1669م، ص، ص 252.،253. الريس، المرجع السابق، ص-ص 38-40.

أمّا الشكل الثاني لانتقال السلطة خلال عصر الخلافة الراشدة، كان استخلافاً من أبي بكر لعمر رضي الله عنها، فقد أدرك الصديق خطورة الأمر بعد وفاة رسول الله ﷺ ولم يكن هناك من يخلفه في مكانه، ولما اشتد عليه المرض وعرف أنه الموت جمع الناس من حوله وقال لهم :" إنه قد نزل بي ما ترون، ولا أظنني إلا ميّتاً لما بي، وقد أطلق الله أيمانكم من بيعتي، وحل عنكم عقدتي، وردّ عليكم أمره، فأمّروا عليكم من أحبتم، فإنكم إن أمّرتم في حياة مني كان أجدر ألا تختلفوا بعدي"[1]، غير أن الناس لم يتفقوا على من يخلفه، فرجعوا إليه وفوضوا له أمر اختيار خليفته، فاستشار الصديق ﷺ كبار الصحابة في اختيار عمر ﷺ فأجمعوا على الثناء عليه ووافقوا على اختياره وارتضوا أن يكون الخليفة من بعده[2]، ثم دعا أبو بكر عثمان بن عفان فأملاه كتاب عهده لعمر ﷺ وكان نصه كالتالي :" بسم الله الرحمن الرحيم: هذا ما عهد به أبو بكر بن أبي قحافة في آخر عهده بالدنيا خارجاً منها، وعند أول عهده بالآخرة، داخلاً فيها حيث يؤمن الكافر ويوقن الفاجر ويصدق الكاذب، إني استخلفت عليكم بعدي عمر بن الخطاب فاسمعوا وأطيعوا، وإني لم آل الله ورسوله ودينه ونفسي واياكم خيراً، فإن عدل فذلك ظني به وعلمي فيه، وإن بدل فلكل امرىء ما اكتسب، والخير أردت، ولا أعلم الغيب، وسيعلم أي منقلب ينقلبون، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته"[3].

وبعد أن استقر رأيه على عمر ﷺ استشار الناس استشارة علنيّة رغم مرضه الشديد مخاطباً إياهم من بيته قائلاً: " أترضوْن بمن أستخلف عليكم؟ فإني والله ما ألوت من جهْد الرأي، ولا وليت ذا قرابة، وإني قد استخلفت عمر بن الخطاب، فاسمعوا له وأطيعوا، فقالوا سمعنا وأطعنا"، وبوفاته أقبل الناس على عمر بن الخطاب ﷺ في المسجد وبايعوه البيعة العامة سنة (13هـ/634م)[4].

ويفهم من هذه الروايات أن استخلاف أبا بكر لعمر رضي الله عنهما كان بعد أن فوّض الناس لأبي بكر ﷺ أمر اختيار خليفة له عليهم، وأنه لم يحدد شخص عمر ولم يستبد برأيه، فقد أراد أن يجمع كلمة الأمة على رجل واحد خشية أن يفترقوا من بعده، ولم يكتب عهده لعمر ﷺ إلاّ بعد استشارته لأهل الشورى ومعرفة رأيهم وحصوله على موافقتهم، وأن اختياره لم يكن لقرابة بل لصلاحيته لهذا الأمر، وأعطى للأمة حق بيعته والرضا به، وقد علم رضاهم به قبل موته[5].

1- عبد الرحمن بن علي أبي الفرج ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، تح: زينب إبراهيم القاروط، ط03، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1047هـ-1978م، ص 55.

2- محمود عكاشة، تاريخ الحكم في الإسلام، ط01، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، 1422هـ-2002م، ص 190.

3- ابن قتيبة، المصدر السابق، ج01، ص 37. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 02، ص 273.

4- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج03، ص 428.

5- محمود عكاشة، المرجع السابق، ص، ص 190،191.

وإذا كان هذا هو اجتهاد الصديق ﷺ فقد زاد الفاروق ﷺ على ذلك وعدل فيه، فعيّن مجلساً للشورى أناط به أمر الخلافة، فقد رأى عمر ﷺ أن تكون الخلافة شورى، لأن ظروف وفاة النبي ﷺ وخطورة الموقف هي التي اقتضت العجلة في اختيار وبيعة أبي بكر الصديق ﷺ، دون حضور جميع الصحابة ومدّ فترة الشورى خشية الخلافات، فقد كان الاختيار وقفاً على من حضر السقيفة، ثمّ كانت البيعة العامة في اليوم التالي[1]، وعندما طعن عمر ﷺ طُلب منه أن يَستخلف فقال مقولته الشهيرة :" " إن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني- يعني أبا بكرﷺ- وإن أترك فقد ترك من هو خير مني- يقصد رسول الله ﷺ- ولن يضيّع الله دينه "[2]، ولكن المسلمين زادوا في الإلحاح عليه فاستقر رأيه أن يجعل الأمر شورى في النفر الذي قال رسول الله ﷺ إنهم من أهل الجنة ومات وهو راض عنهم وهم : علي، وعثمان، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، والزبير بن العوام، وطلحة بن عبيد الله [3] .

ومن تمام ورعه وحرصه أن تكون الخلافة شورى بين المسلمين بعيداً عن كل شبهات القرابة وغير ذلك، لم يذكر في أهل الشورى سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ابن عمه وزوج أخته، خشية أن يراعى فيُولى لكونه ابن عمه، ولذلك تركه وهو من العشرة المشهود لهم بالجنة، كما استبعد ابنه عبد الله[4] وقال لأهل الشورى : يحضركم عبد الله وليس له من الأمر شيء، بل يحضر الشورى ويشير بالنصح ولا يولىّ شيئاً[5].

وانتهى النقاش بين هؤلاء الستة وبقي الأمر بين علي وعثمان رضي الله عنهما، وبعد أن شاور عبد الرحمن بن عوف ﷺ الناس رأى أغلبيتهم تميل إلى عثمان ﷺ، فجاء إلى المسجد فبايع عثمان ﷺ، وكان أول من بايعه الإمام علي ﷺ ثمّ أقبل الناس يبايعونه البيعة العامة في المسجد أيضاً، وكان ذلك سنة (24هـ/644م)[6].

1- النبراوي، عصر الخلفاء الراشدين، المرجع السابق ص 27. محمود عكاشة، المرجع السابق، ص 192. Duncan Black Macdonald, Development of Muslim Theology, Jurisprudence, and Constitutional Theory, Charles Scribner's Son, New York, 1903, p16.

2- ابن سعد، المصدر السابق، ج03، ص 327. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 04، ص 228. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 02، ص 459.

3- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 02، ص 460.

4- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 04، ص 228.

5- ابن كثير، المصدر السابق، ج 10، ص، ص 209،208.

6- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 02، ص 475. محمد عبد القادر أبو فارس، النظام السياسي في الإسلام، دط، دار الفرقان، عمان الأردن، 1980م، ص 243.

كان ما فعله الفاروق ﷺ في قضية اختيار من يخلفه الشكل الثالث لإنتقال الخلافة على عهد الخلفاء الراشدين، أما الشكل الأخير الذي تمّ به انتقال الخلافة على عهدهم أيضاً هو الذي تمّ بموجبه بيعة علي بن أبي طالب بعد استشهاد عثمان رضي الله عنهما على إثر الفتنة التي حلّت بالدولة في عهده، فقد ظلت المدينة خمسة أيام دون خليفة[1]، فسأله الناس أن يلي أمر المسلمين فتردّد في أول الأمر، وأصر أن يتم اختيار الخليفة وفقاً لمبدأ الشورى الذي سار على نهجه الأولون وقال : " ليس ذلك لكم، إنما هو لأهل الشورى وأهل بدر، فمن رضي به أهل الشورى وأهل بدر فهو الخليفة، فنجتمع وننظر في هذا الأمر، فأبى أن يبايعهم، فانصرفوا عنه..."[2]، إلا أنهم ألحوا عليه بعد ذلك وشددوا في أن يلي أمرهم لضرورة وجود خليفة للأمة ودرءًا للفتنة فوافق في الأخير [3]، وكانت بيعته بالمسجد في المدينة بعد استشهاد عثمان ﷺ بخمسة أيام سنة (35هـ/655م)، وكان أول من بايعه طلحة ثم تلاه الزبير رضي الله عنهما ثم بايعه كل من كان بالمدينة[4]، وكان من المبايعين الثوار الذين خرجوا على عثمان ﷺ واشترك بعضهم في دمه، ثمّ أيد بيعته أهل الحجاز وأهل العراق، وتخلف عنها بعض الصحابة[5] الذين كانوا بالمدينة وكذلك تخلف بني أمية عن بيعته[6].

وبعد تَوليه الخلافة في ظل ما كانت تشهده الدولة من فتن واضطرابات مُثقلاً بهمومها وأعبائها غير راغب فيها[7]، حاول أن يحكم وفق التقاليد التي سادت زمن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما مع أنّ الظروف كانت تستدعي شيئاً من السياسة والدهاء، فبادر بعزل ولاة عثمان ﷺ إلا أنّ معاوية ﷺ أبى الإذعان لأمره مطالباً بالقصاص من قتلة عثمان ﷺ [8]، فاعتبره علي ﷺ ومن معه من أهل الشام من الخارجين على الخلافة وواجبه إخضاعهم وتوحيد الدولة، وفي الجانب الآخر من بلاد المسلمين كانت تحركات بعض الصحابة على رأسهم طلحة والزبير والسيدة عائشة رضوان الله عليهم متوجهين إلى البصرة ومطالبين كذلك بالقصاص من قتلة

1- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 04، ص 427. محمود عكاشة، المرجع السابق، ص 195.

2- ابن قتيبة، المصدر السابق، ج01، ص، ص 66،65.

3- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 04، ص 427.

4- ابن قتيبة، المصدر السابق، ج01، ص 66. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 04، ص 428.

5-لم يُبايع علي ﷺ نفر يسير من الصحابة منهم: حسان بن ثابت، كعب بن مالك، ومسلمة ابن مخلد، وأبو سعيد الخذري، ومحمد بن سلمة، والنعمان بن بشير، وزيد بن ثابت، ورافع بن خديج، وفضالة بن عبيد، وكعب بن عجرة، فقد كانوا عثمانية، كما يقال أن طلحة والزبير رضي الله عنهما بايعا كارهين غير طائعين، للمزيد حول ذلك انظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج04، ص 430.

6- صلاح الدين نوار، المرجع السابق، ص 90.

7- يروى عن علي بن أبي طالب ﷺ لما أتاه الناس لمبايعته أنه رفض وقال لهم : "لا تفعلوا، فإني أكون وزيراً خير من أكون أميراً"، فقالوا والله ما نحن بفاعلين حتى نبايعك "، فبعد الحاحهم وافق واشترط أن تكون بيعته علنيّة وبالمسجد، انظر : الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 04، ص 427.

8- حسن إبراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص، ص 45،44.

عثمان ﷺ[1]، مما أدخله في حروب معهم ونتج عنها أن يتقابل جيشان إسلاميان لأول مرة في تاريخ الأمة ليقتتلا ليس في سبيل الله، بل في سبيل قضية دنيوية تتعلق بأخذ القصاص من قتلة عثمان ﷺ[2]، فجرت المواقع المشهورة بينهم بدايةً مع موقعة الجمل (36هـ/656م) التي كانت بينه وبين الصحابة والسيدة عائشة رضوان الله عليهم، ثم صفين(37هـ/657م) ضد معاوية ﷺ وأهل الشام، ثمّ قتاله للخوارج وانتصار عليهم في موقعة النهروان(38هـ/658م)، وانتهت الأحداث باستشهاد علي ﷺ على يد الخوارج[3].

بعد وفاة علي بن أبي طالب ﷺ بويع لابنه الحسن بالخلافة، فكان أول من بايعه قيس بن سعد الأنصاري إذْ قال له:"ابسط يدك أبايعك على كتاب الله عز وجل، وسنة نبيه، وقتال المحلين؛ فقال له الحسن ﷺ: على كتاب الله وسنة نبيه؛ فإن ذلك يأتي من وراء كل شرط، فبايعه وسكت، وبايعه الناس"[4]، وقد وقع اختيارهم للحسن ﷺ لأنه أقرب المسلمين إلى هذا المنصب في تلك الفترة، إذْ يمثل الشخصية التي يمكن أن يلتف حولها أهل العراق بفضل قرابته من علي ﷺ وخاصةً من الرسول ﷺ إضافةً إلى حُسن سيرته[5].

وروى الطبري أن أهل العراق استخلفوا الحسن بن علي رضي الله عنهما وكان الحسن لا يرى القتال، بل كان يريد أن يأخذ لنفسه ما استطاع ثم يدخل في الجماعة، فتنازل في الأخير عن الخلافة لمعاوية ﷺ بعد ستة أشهر من بيعته واشترط لنفسه بعض الأموال، فقبل معاوية ﷺ ودخل الكوفة وبايعه أهلها سنة (41هـ/661م)[6].

وهكذا نرى أن رسول الله ﷺ توفي ولم يترك الحكم وراثيّاً في ذويه، بل تركه شورى للمسلمين ليقضي بذلك على رواسخ الأنظمة الملكية التي كانت سائدة قبل الإسلام حيث أجحفت رعاياها وهضمت حقوقها في اختيار من يحكمها، ولم يقيّد رسول الله ﷺ أمته بشكل أو نظام معين وإنما ترك الأمر لهم، واكتفى بوضع أسس ثابتة في الدولة (العدل، المساواة، الحرية، الشورى، البيعة)، وأرشدهم إلى منهج واضح هدفه أن تكون سياسة الدولة غايتها تحقيق المصلحة العامة للأمة بما يوافق الشرع ولا يخالفه.

1- أبو الأعلى المودودي، الخلافة والملك، تعريب: أحمد ادريس، ط01، دار القلم، الكويت، 1398هـ-1978م، ص 80.

2- النبراوي، عصر الخلفاء الراشدين، المرجع السابق، ص 33.

3- ابن طباطبا، المصدر السابق، ص-ص 84-95. الريس، المرجع السابق، ص 183.

4- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 05، ص 158.

5- ابن قتيبة، المصدر السابق، ج01، ص183.

6- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 05، ص 158. يوليوس فِلْهَوْزِنْ، تاريخ الدولة العربية من ظهور الإسلام إلى نهاية الدولة الأموية، نقله عن الألمانية وعلق عليه: محمد عبد الهادي أبو ريده، ط02، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1968م، ص 106.

وجاء بعد رسول الله ﷺ رجال من أصحابه تولوا أمر الأمة من بعده اجتهدوا في دينهم واتخذوا كتاب الله وسنة رسوله الكريم منهجاً في الحكم والحياة، وقد تعدّدت طرق اختيارهم وتوليهم الحكم، ولكنها التقت كلها في الأصول والأسس الشرعية لمفهوم نظام الخلافة الذي تقوم عليه الدولة الإسلامية، إذْ حصل في انتخابهم جميعاً ترشيح ومشاورة وتأييد الأغلبية لهم، فالخليفة أبو بكر ﷺ تمّ اختياره عن طريق الشورى والبيعة في سقيفة بني ساعدة، أمّا عمر ﷺ فقد استخلفه الصديق ﷺ من بعده، بعدما استشار أهل الإختيار واستطلع رأي الأمة فتبين له إجماعهم عليه، في حين تمّ اختيار عثمان ﷺ من بين الستة التي جعل عمر ﷺ الأمر شورى بينهم، أمّا علي ﷺ فقد اجتمع المسلمون عليه وبايعوه في ظل ظروف صعبة كانت تمر بها الدولة الإسلامية بعد حدوث الفتنة واستشهاد عثمان ﷺ.

وخلاصة القول أن اختيار الخلفاء الراشدين الأربعة كان انتخاباً شورياً بعيداً كل البعد عن شبهات القرابة والتوريث لا أثر فيه للإستبداد، فلم يؤثر عن أحد منهم أنه عيّن فرداً من أبنائه أو عهد بالخلافة له مع وجود هؤلاء الأبناء، وإنما كانوا يميلون إلى الشورى واختيار الأفضل والأكفأ، بل أن عمر ﷺ نصّ على إخراج ابنه وابن عمه من الترشيح للخلافة حين عهد لأهل الشورى باختيار خليفته، والامام علي ﷺ رفض أن يوصي بالخلافة لابنه الحسن ﷺ عندما طلبت منه جموع الناس ذلك بعد اعتداء الخوارج عليه وترك الأمر شورى بين المسلمين.

وبناءً على هذا فإن الخلافة في عصر الخلفاء الراشدين هي نظام سياسي جديد انتخابي ليس وراثي يختلف على أنظمة حكم الدول التي عاصرتها أو سبقتها لحد كبير[1]، وهي الخلافة الشرعية الصحيحة المستوفاة جميع الشروط وتحققت فيها خلافة النبؤة، حيث لا نجد تبايناً أو اختلافاً كبيراً بين سياسة الصحابة وعهد النبؤة[2].

1- قارن الأستاذ توماس أرنولد في كتابه "الخلافة" بين نظام الخلافة لدى المسلمين ونظام الحكم في الإمبراطورية الرومانية في الغرب خلال العصور الوسطى، وبيّن أوجه الشبه والاختلاف بينهما، وانتهى إلى أن كلا النظامين يستندان على قوة الدين، لكن الخلافة الاسلامية لم تقُم على نظام سياسي سابق، بل كانت وليدة زمنها ولم تكن إحياء لأي نظام سياسي في زمن سابق عنها، فهي نظام جديد ظهر بظهور الإسلام وانتشاره، عكس نظام الحكم في الامبراطورية الرومانية التي لم يكن نظام الحكم فيها إلا إحياءًا واسعاً مُتعمداً لنظام سياسي وثني كان قبل المسيحية، للمزيد حول ذلك انظر :

Sir Thomas Arnold, The Caliphate, the clarendon press, oxford, 1924, p-p 9-18.

2- أبرز المؤرخون تميز عصر الراشدين وتفرد دولتهم فقال عنها ابن طباطبا: "لم تكن من طِرزْ دول الدنيا، وهي بالأمور النبوية والأحوال الأخروية أشبه، والحق في هذا أن زيها كان زي الأنبياء، وهدْيها هدْي الأولياء، وفتوحها فتوح الملوك الكبار"، كما ذكر الامام ابن حنبل: "أنّ كل بيعة كانت بالمدينة فهي خلافة نبؤة" وقد تمت بها بيعة الخلفاء الراشدين، انظر: ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 73. ابن تيمية، الخلافة والملك، تح: حماد سلامة، ط02، مكتبة المنار، الأردن، 1414هـ-1994م. ص 31.

2- قيام الدولة الأموية وظهور المُلك :

بتنازل الحسن بن علي عن الخلافة لمعاوية بن أبي سفيان سنة (41هـ/661م) وبيعة الناس له وقيامه على شؤون المسلمين تبدأ مرحلة جديدة في تاريخ نظام الحكم في الإسلام، انتقلت فيها الخلافة الاسلامية من خلافة راشدة إلى مُلك وراثي استبدادي وتلاشت الشورى وظهرت ولاية العهد.

وهذا مصداقا لما أخبرنا به النبي ﷺ عن مآل الخلافة في الأمة الإسلامية، فقد وردت في كتب السنن مجموعة من الأحاديث الشريفة عن انقلاب الخلافة إلى المُلك، بالرغم من الاختلاف في درجة صحتها بين الفقهاء والمحدثين، فكثير منهم من يعتبر الأحاديث المتعلقة بالسياسة أحاديث ضعيفة وموضوعة، كما أنّ منهم من يعتبر هذه الأحاديث تدخل في إطار دلائل النبؤة لأنها تقرّ واقعاً قد حصل مُتخذةً منه دليلاً على إثبات نبؤة الرسول ﷺ باعتبار أن فيها إخباراً بالغيب وهو تحول الخلافة إلى **مُلك**، وقد تحقق هذا فعلاً بعد ثلاثين سنة من وفاة النبي ﷺ سنة (11هـ/632م) إلى غاية تولي معاوية بن أبي سفيان ﷺ سُدة الحكم سنة (41هـ/661م)[1].

قد أورد شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه "الخلافة والمُلك" أهم هذه الأحاديث منها قوله ﷺ : " **خلافة النبوة ثلاثون سنة؛ ثم يؤتي الله ملكه –أو الملك– من يشاء**"، وقوله أيضا ﷺ :" **تكون الخلافة ثلاثين سنة، ثمّ تصير مُلكاً**"[2]، ويؤكد ابن تيمية هذه النبؤة بقوله :"أن وفاته ﷺ كانت في شهر ربيع الأول من سنة احدى عشرة من هجرته، وبعد ثلاثين سنة كان إصلاح ابن رسول الله ﷺ الحسن بن علي السيد بين فئتين من المؤمنين بنزوله عن الأمر عام احدى وأربعين في شهر جمادى الأولى وسمي (عام الجماعة) لإجتماع الناس على معاوية وهو أول الملوك"، كما يذكر حديثاً آخر للنبي ﷺ يقول فيه : " **ستكون خلافة نبؤة، ثم يكون مُلك ورحمة، ثم يكون مُلك وجبرية، ثم يكون مُلك عضوض**"[3].

ويرى أحد الدارسين أن تولي معاوية ﷺ للخلافة لم يتم في الأصل بالمبايعة الحرة أو الاختيار من جميع الأمة، وإنما الذي بايعه أهل الشام الذين كانوا في ولايته منذ عهد عمر بن الخطاب ﷺ، ثم بايعه سائر الناس الذين بايعوه بعد عام الجماعة، ولكن هذا كان في حقيقة الأمر اعترافاً بالواقع وحرصاً على حفظ وحدة الأمة، فهُنا دخل عنصر القوة والاضطرار بدل الاختيار التام أو الشورى[4].

1- ابن كثير، المصدر السابق، ج11، ص 143. محمد عابد الجابري، العقل السياسي العربي محدادته وتجلياته، ط04، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000م، ص 232، المودودي، المرجع السابق، ص 94.

2- ابن تيمية، الخلافة والملك، المصدر السابق، ص 23.

3- نفسه، ص 24.

4- الريس، المرجع السابق، ص 186.

فيما يذهب المفكر والباحث محمد عابد الجابري في تحليله للآحاديث النبوية السابقة الذكر، أن المُلك العَضوض الذي أقامه معاوية ﷺ لا يكتسب شرعيته الدينية فقط من البيعة[1] بل أيضاً من كونه جاء تصديقاً لما سبق أن أخبر به النبي ﷺ، ويشير أيضاً إلى أن بعض المصادر السنية حرصت على إثبات شرعية هذا الملك الذي أقامه معاوية ﷺ، بالرغم أنها تجمع على أنه كان إنحرافاً عن الخلافة الراشدة، بحيث أنهم نظروا إلى الجوانب الإيجابية منه، فمعاوية استطاع لمّ شمل المسلمين وبناء دولة إسلامية قوية، ولأن مرجعهم في ذلك كان مواجهة الشيعة[2] والخوارج الذين لم يعترفوا بشرعية حكم معاوية ﷺ ولاحكم من جاء بعده، فضلاً على أنّ الخوارج يطعنون في السنوات الست الأخيرة من خلافة عثمان ﷺ وفي خلافة علي ﷺ بعد التحكيم، كما تطعن الرافضة من الشيعة في خلافة كل من أبي بكر وعمر وعثمان رضوان الله عليهم[3].

ومن الجدير بالذكر أنْ نُنوّه بغرضنا الأساسي من عرضنا لهذه النصوص والأفكار وتقصي الروايات، والذي هو تتبع مجريات الوقائع والأحداث التاريخية التي تمّ من خلالها حدوث تدرج تحول الخلافة الإسلامية من خلافة راشدة إلى مُلك عضوض والمراحل التي أدت إلى ذلك، وليس من أجل إظهار شرعية حكم معاوية ﷺ أو غيرها من القضايا الخارجة عن إطار الدراسة التاريخية، وإنما هدفنا من ذلك محاولة رصد وربط الأحداث التي أدت إلى هذا الواقع الجديد، والذي انعكس سلباً على مبادىء نظام الحكم في الإسلام وعلى الأمة التي لم تشهد وإلى يومنا هذا خلافة ترتضيها بعد إنقضاء عصر الخلافة الراشدة.

1- تجدر الاشارة أن سيدنا معاوية ﷺ جاء بالتغلب وليس بالشورى، والتغلب وسيلة أجازها البعض من الفقهاء فيما بعد استناداً للقاعدة الفقهية (درء المفسدة مُقدم على جلب المنفعة) لأجل مصلحة الأمة واستقرار الوضع، وليقرّر ويضفي المشروعية على ما حدث، لذلك كانت بيعته بيعة إذعان (خضوع وانقياد وكُره) وليس بيعةً حرة اختيارية عن طريق الشورى، فقد روى اليعقوبي عن مبايعة الناس لمعاوية ﷺ :"أن معاوية أحضر الناس لبيعته، وكان الرجل يحضر فيقول: والله يا معاوية! إني لأبايعك وأنا كاره لك، فيقول بايع، فإن الله جعل في المكروه خيراً كثيراً، ويأبى الآخر فيقول أعوذ بالله من شر نفسك!..."، ولهذا نحن نختلف مع المفكر عابد الجابري في هذه المسألة. ونشير أن البيعة التي تتم مع ولاية العهد بيعة إذعان كذلك، وتكون بيعةً شكليةً فقط في كلتا الحالتين، للمزيد حول بيعة معاوية ﷺ راجع: اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج02، ص 216 وما بعدها.

2- عَرّفها العلماء بعدة تعاريف متشابهة : منها ما أورده أبو الحسن الأشعري فذكر أن أصحاب هذا المذهب لزمهم إسم الشيعة : " لأنهم شايعوا عليا رضوان الله عليه، ويقدمونه على سائر أصحاب رسول الله ﷺ ، ويقول ابن حزم الأندلسي في تحديد معنى التشيع : "من وافق الشيعة أن عليا ﷺ أفضل الناس بعد الرسول ﷺ وأحقهم بالإمامة وولده من بعده فهو شيعي"، ويرى الشهرستاني أن الشيعة : "هم الذين شايعوا علي بن أبي طالب وقالوا بإمامته وخلافته نصا ووصية، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره أو بتقية من عنده"؛ فجُل المؤرخين والباحثين في ميدان الفرق يتفقون على أن الشيعة هم الذين شايعوا عليا ﷺ، وأقروا بأحقيته بخلافة المسلمين بعد وفاة الرسول ﷺ، وفضلوه على سائر الصحابة رضوان الله عليهم، واعتقدوا أن الإمامة من بعده لا تخرج من نسله؛ فالشيعة أصل خلافهم كان سياسياً في صدر الإسلام، ثم تطور إلى خلاف عقدي في العصور الإسلامية اللاحقة، وبهذا كان الشيعة أول حزب سياسي ديني مذهبي ظهر في الإسلام، للمزيد انظر: أبو الحسن الاشعري، المصدر السابق، ج01، ص 65. الشهرستاني، المصدر السابق، ج02، ص، ص 145،144. ابن حزم، الفصل، ج05، المصدر السابق، ص 270.

3- محمد عابد الجابري، العقل السياسي، المرجع السابق، ص، ص 233،232.

ثانيا – التطور التاريخي لولاية العهد:

1– ولاية العهد في الدولة الأموية (41–132هـ/661–749م):

ارتبط ظهور ولاية العهد بالدولة الأموية التي قامت بتولي معاوية ﷺ حكم الدولة الإسلامية سنة (41هـ/661م)، بعد أن تنازل له الحسن ﷺ عن الخلافة وحصل على مبايعة أهل الكوفة، لذلك عُرف عام (41هـ/661م) بعام الجماعة لنيل معاوية ﷺ بيعة جميع الأمصار واجتماع الناس على خليفة واحد[1].

تولى معاوية ﷺ مقاليد الأمور وأخذ يوطد أركان دولته بما أوتي من حلم ودهاء وسعة الصدر والمقدرة السياسية وغيرها من الصفات التي مكنته من قلب نظام الحكم في الدولة الإسلامية من النظام الذي كان سائداً على عهد الخلفاء الراشدين الذي أساسه الشورى ومرجعيته الدين الإسلامي، إلى نظام المُلك القائم على أساس التوريث وولاية العهد ومستند إلى السياسة بالدرجة الأولى وإلى الدين ثانياً[2]، فأصبحت الخلافة الأموية أقرب إلى السياسة منها إلى الدين واستحالت بذلك إلى مُلك استبدادي[3].

واتخذ معاوية كل شارات المُلك؛ فبنى لنفسه قصراً سماه "الخضراء" واتخذ فيه سريراً للملك، وأحاط نفسه بالحُجاب، وأقام الشرطة لحراسته، ولم يكن للخلفاء قبله حرس خاص، وكانت هذه الأمور غير معروفة عند العرب وتعتبر من مظاهر الملك التي اتصف بها ملوك الفرس القدماء لتمييز السلطان عن باقي الناس، كما اتخذ المقصورة في المسجد وأصبح يصلي فيها منفرداً بقصد حمايته أثناء الصلاة[4].

أ/– ولاية العهد في الفرع السفياني (41–64هـ/661–684م) :

– معاوية وولاية العهد لابنه يزيد :

من القرارات الهامة التي اتخذها معاوية ﷺ في سبيل توطيد دعائم مُلكه ولاية العهد لابنه يزيد وأخذ البيعة له في حياته ليكون خليفته في الحكم، وذلك خلال العقد السادس للهجرة في تاريخٍ غير مضبوط، ومن المحتمل

1– ابن خياط، المصدر السابق، ص 203. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص 162. جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تاريخ الخلفاء، ط02، دار المنهاج للنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1434هـ–2013م، ص 325.

Julius Wellhausen, The Arab Kingdom and Its Fall, translated by margaret graham weir, published by the university of Calcutta, 1927, p, p 111,112.

2– حسن إبراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص 49.

3-Sir Thomas Arnold, Op.Cit, p,p 24,25.

4– ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 322. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 106. عبد المنعم ماجد، المرجع السابق، ص، ص 22،23.

أنها كانت بين عامي(51و56هـ/671و676م) استناداً إلى روايتي ابن سعد(ت 230هـ) وخليفة بن خياط(ت 240هـ)[1]، واللتين نرجح صحتهما ونأخذ بهما بالنظر إلى قربهما من الواقعة ومعقوليتهما مقارنة بالروايات الأخرى، فسار سيدنا معاوية ﷺ في تحقيق ذلك بمنتهى الدهاء والمهارة فأمر عماله على الأمصار أن يمهدوا السبيل لأخذ البيعة له[2].

وتشير كثير من الروايات التاريخية إلى أن المغيرة بن شعبة[3] الذي كان واليّا على الكوفة (41-50هـ/661-670م) في عهد معاوية ﷺ هو أول من أشار عليه بأخذ البيعة لابنه يزيد بولاية العهد من بعده قائلا له: " يا أمير المؤمنين قد رأيت ما كان من سفك الدماء والاختلاف بعد عثمان، وفي يزيد منك خلف، فاعقد له فإن حدث بك حادث كان كهفاً للناس، وخلفاً منك، ولا تُسفك الدماء، ولا تكون فتنة..."[4]، وذلك سنة (49هـ/669م)، فشرع معاوية ﷺ في الأمر وكتب إلى زياد بن أبيه[5] يستشيره في شأنها، وكأنه يطلب بذلك

1- هناك اختلاف بين المؤرخين حول تاريخ تولية يزيد العهد وأخذ البيعة له؛ فخليفة بن خياط جعلها عام (51هـ/672م)، بينما ابن سعد والطبري وابن الأثير جعلوها عام (56هـ/676م)، أمّا اليعقوبي جعلها سنة وفاة الحسن ﷺ (49هـ/670م)، والواضح من خلال هاته الروايات وغيرها أن طرح معاوية لفكرة ولاية العهد ليزيد وبيعته على أنظار الناس أو بعض الخاصة كان في تواريخ مختلفة، وبحسب السياقات والظروف فمن المؤكد أن ولاية العهد ليزيد وأخذ البيعة له شغلت معاوية ﷺ قرابة عشرة أعوام حسب بعض الباحثين، زيادةً على اشارة أخرى وهي أن عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق توفي سنة (53هـ/673م) حسب ما أورده ابن سعد في طبقاته، لذلك نلاحظ اضطراب المؤرخين في ذكر اسمه أو عدمه مع أبناء الصحابة المعارضين لبيعة يزيد، للمزيد حول ذلك انظر : ابن سعد، المصدر السابق، ج06، ص 27. وكذلك ج05، ص 21. ابن خياط، المصدر السابق، ص 213. اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج02، ص 228. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص 301. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 03، ص وما بعدها 349. محمد جبرون، مفهوم الدولة الإسلامية أزمة الأسس وحتمية الحداثة، ط01، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت لبنان، 2014م، ص 217.

2- حسن إبراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص 50. محمد جبرون، مفهوم الدولة الإسلامية، المرجع السابق، ص، ص 216،217.

3- هو المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي، يُكنى أبا عبد الله، أحد دهاة العرب وقادتهم، يقال له "مغيرة الرأي"، شهد مع الرسول ﷺ الحديبية وبيعة الرضوان وغزوة حنين والقادسية وذهبت عينه باليرموك، ولاه عمر بن الخطاب ﷺ البصرة سنة (15هـ/636م)، لزم الحياد زمن عثمان وعلي رضي الله عنهما، ثم ولاه معاوية الكوفة سنة (41هـ/661م)، وبها مات سنة (50هـ/670م)، انظر : ابن سعد، المصدر السابق، ج08 ،ص 143. ابن الأثير، أُسد الغابة، المصدر السابق، ص، ص 1161،1162.

4- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج03، ص 349.

5- زياد بن أبيه : كان يُعرف بزياد بن عبيد وكان عبيد مملوكاً لرجل من ثقيف فتزوج سمية التي كانت بغياً من بغايا العرب، فنزل أبو سفيان بخمار يدعى أبو مريم فطلب منه بغيا، فجلب له سمية فوقع بها فعلقت منه بزياد ثم وضعته على فراش زوجها عبيد، ونشأ زياد غلاماً عاقلاً أديباً، ولما تولى الإمام علي ﷺ الخلافة ولاه أرض فارس، وعمل معاوية ﷺ على استمالته زمن الفتنة بينه وبين علي إلا أنه فشل، وبعد استشهاد الامام علي ﷺ وتولي معاوية ﷺ الحكم وجد فرصة سانحة لاستمالة زياد، فنسبه إلى أبيه أي إلى أبي سفيان وشهد على ذلك أبو مريم صاحب الخمارة، وأصبح يعرف بزياد=

موافقته عليها، وكان جواب زياد بعدما استشار مستشاريه أن يتريث ولا يستعجل، خاصةً وأنه لا يرى في يزيد على ماهو عليه الشخص المناسب لهذا الأمر، فقبل معاوية ﷺ رأيه والتزم به لأنه لا يريد أن يثير عليه الحسن بن علي وأبناء الصحابة، كما أنّ ظروف الدولة لم تكن ملائمة لذلك[1]، ويبدو أن زياد أشار على معاوية ﷺ بأن من الواجب أن يُعد يزيد إعداداً جيداً لتحمل هذه المسؤولية، ولابد أن يَظْهر يزيد بأحسن ممّا هو عليه، ويتخلى عن صفاته المُعيبة ويترك اللهو ويهتم بشؤون الدولة والحكم ليكون أهلاً لهذا المنصب[2].

والمتتبع لمجريات الأحداث بإمكانه أن يستنتج أن معاوية ﷺ لم يكن بحاجة إلى من يوجهه أو يشير عليه بإتخاذ مثل هذا القرار، وأنه فكّر في هذا الأمر قبل أن يعرضه المغيرة عليه وأعد العُدّة له، وكان ينتظر الوقت المناسب لذلك، وما كان دور المغيرة إلا عاملاً مساعداً[3]، بيد أن معاوية ﷺ عمل جهده منذ البداية في سبيل تربية وتعليم ابنه يزيد وتنشئته وإعداده إعداداً جيداً لتولي منصب الخلافة من بعده، ويتضح ذلك جليّا من خلال الأقوال التي وردت على لسان معاوية نفسه حول هذا الموضوع، وهي تعبر صراحةً عما كان يجول في خاطره حيال هذا الأمر[4]، فيروي البلاذري أنه سمع معاوية ﷺ مرة يقول:" إن متُّ فخليفتي ابني يزيد"[5]، وذكر الطبري أن معاوية ﷺ قال مرة :" إني أرهب أن أترك أمة محمد ﷺ بعدي كالضأن لا راعي لها"[6].

=ابن أبي سفيان، وكان زياد أحد الدهاة عظيم السياسة قوي الهيبة صحيح العقل سديداً شهماً فطناً بليغاً لذلك بذل معاوية ﷺ جهده في استمالته، وولاه البصرة فلبث فيها عامين ثم بعد موت المغيرة ﷺ كتب إليه معاوية ﷺ بولاية الكوفة والبصرة معاً، للمزيد عنه انظر: أحمد بن داود الدينوري، الأخبار الطوال، تح: عبد المنعم عامر، مرا: جمال الدين الشيال، دط، وزارة الثقافة والارشاد القومي، دن، دت، ص، ص 220،219. أبو بكر بن العربي المالكي، العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد موت النبي ﷺ، تح: محب الدين الخطيب، ط 06، مكتبة السنة، القاهرة، 1412هـ، ص-ص 248-250. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص-ص 109-111.

1- اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج02، ص، ص 220،219. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص، ص 302،301. ابن قتيبة، المصدر السابق، ج01، ص 187. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج03، ص 349. نبيه عاقل، خلافة بني أمية، ط03، دار الفكر، دمشق، 1394هـ-1975م، ص، ص 96،95.

2- اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج02، ص 220، الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص 302. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، ج03، ص، ص 351،350.

3- ابن خياط، المصدر السابق، ص 213 وما بعدها. اليعقوبي، المصدر السابق، مج02، ص، ص 219،220، الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص 302 وما بعدها. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج03، ص 349 وما بعدها. عبد الشافي محمد عبد اللطيف، العالم الإسلامي في العصر الأموي (41-132هـ/661-750م) دراسة سياسية، ط01، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، جمهورية مصر العربية، 1429هـ-2008م، ص 115.

4- عمر بن سلمان العقلي، مبايعة يزيد بن معاوية بولاية العهد : دراسة تاريخية، مجلة كلية الآداب، مج 12، ع 02، جامعة الملك سعود، السعودية، 1985م، ص 398.

5- البلاذري، أنساب الأشراف، المصدر السابق، ج05، ص 44.

6- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص 304. عمر بن سلمان العقلي، المرجع السابق، ص، ص 399،398.

ويرى عدد من المؤرخين القدامى ومن وافقهم من الباحثين المحدثين أن قصد معاوية ﷺ من توريث ابنه يزيد الخلافة من بعده؛ القضاء على افتراق كلمة الأمة ووقوع الفتنة مثلما حدث بعد استشهاد عثمان ﷺ، وذلك في سعيه لمنع الاختلاف والنزاع المتوقع حدوثه بعد وفاته وشغور منصب الخليفة مع وجود كثرة الطامحين في تولي هذا المنصب، ولعل الاختلافات والانقسامات التي حصلت في الفترات السابقة منذ وفاة الرسول ﷺ كانت أكبر حافز يكون قد ضمن للأمة وحدتها وحفظ لها استقرارها وجنبها حدوث أي نزاعات أو صراعات على هذا المنصب[1].

يقول ابن خلدون في تبريره ودفاعه عن صنيع معاوية: "والذي دعا معاوية ايثار ابنه يزيد بالعهد دون سواه إنما هو مراعاة المصلحة في اجتماع الناس، واتفاق أهوائهم باتفاق أهل الحل والعقل حينئذ من بني أمية، إذ بنو أمية يومئذ لا يرضون سواهم، وهو عصابة قريش -أي أكثرهم قوة- وأهل الملة أجمع، وأهل الغلب منهم، فآثره بذلك دون غيره ممن يُظن أنه أولى، وعدل عن الفاضل إلى المفضول، حرصاً على الإتفاق واجتماع الأهواء الذي شأنه أهم عند الشارع"[2]، ثم يضيف في نفس السياق:" وإذا كان لا يُظن بمعاوية غير هذا فعدالته وصحبته مانعة من سوى ذلك، وحضور أكابر الصحابة لذلك وسكوتهم عنه دليل على انتفاء الريب فيه فليس ممن يأخذهم في الحق هوادة، وليس معاوية من تأخذه العزة في قبول الحق، فإنهم كلهم أجلّ من ذلك، وعدالتهم مانعة منه "[3].

فنرى كيف يقف ابن خلدون موقف المؤيد لولاية العهد ليزيد ويعمد كذلك إلى تبرير ما حدث، ثمّ يدافع عن معاوية ﷺ بدعوى أنه آثر ابنه يزيد بالعهد دون سواه مراعاةً لمصلحة العامة، وأن بني أمية لا يرضون بغيره وهم عصبة قريش وقتذاك وأهل الغلب منهم، وتبرير ابن خلدون مستند بدرجة كبيرة لقوة العصبية[4]، خاصةً وأن

1- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص 304. ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 263. عبد المنعم ماجد، المرجع السابق، 62. حسين عطوان، الأمويون والخلافة، ط01، دار الجيل، دن، 1986م، ص 51. أحمد محمد الحوفي، أدب السياسة في العصر الأموي، دط، دار القلم، بيروت لبنان، دت، ص20. محمد ضيف الله بطاينية، دراسة في تاريخ الخلفاء الأمويين، ط01، دار الفرقان لنشر والتوزيع، عمان الأرن، 1420هـ/1999م، ص-ص 103-106. عبد الشافي محمد، المرجع السابق، ص117. عمر بن سلمان العقلي، المرجع السابق، ص407، منيرة محمد عبد الله، أساليب الخليفة معاوية بن أبي سفيان للتأسيس لولاية العهد، مجلة دراسات حوض النيل، جامعة النيلين، مج 10، ع 20، السودان، 2017م، ص 22.

2- ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 263.

3- نفسه.

4- ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 263 وما بعدها. مصطفى الشكعة، المرجع السابق، ص-ص 128-150.

الإطار العام للفكر السياسي عنده يقوم على جملة من القواعد حاول تطبيقها في نظريته السياسية الخاصة، ولعل أهمها العصبية وعلاقتها بالملك[1] وأن الملك طبيعي للانسان[2].

وأمّا دفاعه عن معاوية ﷺ فيتخلص في أنّ عدالته وصحبته مانعتان من أن يعهد لولده بدافع غير دافع مصلحة المسلمين، فضلاً عن حضور أكابر الصحابة لولاية العهد وسكوتهم عنه، مما يعتبر دليلاً على انتفاء الريب فيه، فابن خلدون جعل العصبية أهم الأسس التي برّر بها أخذ معاوية ﷺ العهد لولده يزيد وأخذ البيعة له في حياته[3].

من المحقق كذلك أن معاوية ﷺكان ميالاً للسلطة والرياسة فأراد أن يضمن بقاء الحكم في أسرته من خلال العهد لابنه يزيد بالخلافة من بعده، وبذلك تظل الخلافة وراثية في ذريته وفي بني أمية، خصوصاً وأن الصراع التقليدي بين بني أمية وبني هاشم حول الرياسة لايزال في أوجه، فبنو أمية لن يرضوا بتسليم الحكم إلى سواهم [4]،

1- يُناقش المفكر والباحث المغربي محمد عابد الجابري في دراسته الهامة "فكر ابن خلدون العصبية والدولة" أهم سمات وأسس نظرية ابن خلدون السياسية في ثمانية فصول من القسم الثاني من هذا الكتاب، وأهمها: "دراسة العمران عند ابن خلدون، العصبية والملك، العصبية وأصناف الملك، وأنواع السياسات، ثم علاقة العصبية بالدولة وتطورها، والعصبية من البداوة إلى الحضارة"، ويقدم لنا مفهوم العصبية عند ابن خلدون التي تعني أساساً القوة الجماعية التي تمنح القدرة على المواجهة سواء كانت هذه المواجهة مطالبة أو دفاعاً، ويشير كذلك أن العلاقة بين العصبية والدين كما يفهمها ابن خلدون علاقة تآزر وتكامل، فالدين يزيد من قوة العصبية بالتخفيف من مظاهر التعصب كالأنانية والاعتداد بالأنساب، والعصبية من جهتها تمنح الدعوة الدينية قوة وفاعلية، ويذهب الأستاذ مصطفى الشكعة أن العصبية تُثبّت الملك وتدعم السلطة، وابن خلدون يرى أنّ القصد من النسب القرشي كشرط للخلافة هو وجود العصبية، للمزيد حول ذلك راجع : محمد عابد الجابري، فكر ابن خلدون، المرجع السابق، ص 141-243. مصطفى الشكعة، المرجع السابق، ص-ص 143-150.

2- ياسين شبايبي، الفكر السياسي الإسلامي في العصر الوسيط في كتابات الآداب السلطانية المغربية والأندلسية (خلال القرنين 5و8هـ/ 11و14م)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في تخصص: التاريخ والحضارة الاسلامية، إشراف: محمد مكيوي، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 1438-1439هـ/2017-2018م، ص 132.

Erwin I.J. Rosenthal, Political Thought in Medieval Islam: An Introductory Outline, Publisher: Cambridge University Press, 1962, p-p97-99.

3- ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 263 وما بعدها. مصطفى الشكعة، المرجع السابق، ص-ص 128-130.

4- ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 112. ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 263 وما بعدها. إبراهيم بيضون، ملامح التيارات السياسية في القرن الأول الهجري، دط، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت 1979م، ص 157.

وهو بهذا التوجه لا يرى أحداً أحق بالخلافة من بعده أكثر من ابنه يزيد بالرغم من وجود الكثيريين ممن هم جديرون بالخلافة أكثر منه من أبناء الصحابة[1] رضوان الله عليهم[2].

لكن الذي يؤخذ على معاوية ﷺ أنه لم ينتهج نهج الرعيل الأول من الصحابة الكرام، فكان أولى له أن يفعل مثلما فعل أبو بكر ﷺ ويختار للأمة أفضلها وأكفأ من فيها ويعهد إليه بالخلافة من بعده، وذلك بعد أن يستشير الأمة ويحصل على موافقتها، أو يشير بغير إلزام عمّن يكون خليفة من بعده ويترك الأمر للأمة تختار من تشاء، أو ينتهج نهج الفاروق ﷺ ويجعل الأمر في مجلس شورى يضم كبار أبناء الصحابة ويستبعد ابنه وقرابته، ويربأ بنفسه عن الوقوع في مثل هذه السقطة السياسية والتاريخية.

فالعهد للإبن لا يخلو –مع وجود الأسباب الأخرى– من دافع العاطفة وحب الولد والتحيز للأسرة والقبيلة، ثم لا نضمن دائماً كفاءة وأهلية الابن لمثل هذا المنصب الهام، فلا نستطيع أن نبرىء معاوية ﷺ مع ذلك من حب الولد وايثار الأسرة والقبيلة بأن يظل الحكم متوارثاً فيها، وهذا هو بالطبع النظام الوراثي والمُلك العضوض[3].

وهذا ما أشار إليه الفقيه ابن العربي بوضوح في قوله: "إن معاوية ترك الأفضل في أن يجعلها شورى، وألا يخص بها أحداً من قرابته، فكيف ولداً، فعدل إلى ولاية ابنه، وعقد له البيعة وبايعه الناس، وتخلّف عنها من تخلف، فانعقت البيعة شرعاً..."[4].

1– لم يكن يزيد بن معاوية بكل المعايير على شاكلة أبناء كبار الصحابة لا في العلم ولا في التقوى، فقد روي عن أحد صحابة رسول الله ﷺ يُدعى "أُسير" حين عهد معاوية بالخلافة لابنه يزيد، أنه قال: "يقولون إنّ يزيد ليس بخير أمة محمد ﷺ ولاأفقهها فقهاً ولا أعظمها فيها شرفاً وأنا أقول ذلك، ولكن والله لأن تجتمع أمة محمد ﷺ أحب إليّ من أن تفترق"، كما أن المصادر التي ترجمة له ذكرته بأنه كان شاباً لاهيّاً عابثاً مُغرماً بالصيد وشرب الخمر وتربية القرود والكلاب وأنه صاحب رسْلة (كسل) وتهاون، كما نُقل عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لمّا طلب منه معاوية البيعة لابنه يزيد قوله :"نبايع من يلعب بالقرود والكلاب، ويشرب الخمر، ويظهر الفسوق! ما حُجتنا عند الله!..."، للمزيد حول ذلك انظر: ابن سعد، المصدر السابق، ج 09، ص 66. اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج02، ص، ص 228،220. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص 302. ابن كثير، المصدر السابق، ج11، ص، ص 650،646.

2– يوسف العش، الدولة الأموية والأحداث التي سبقتها ومهدت لها ابتداءً من فتنة عثمان، ط02، دار القمر، دمشق سورية، 1406–1985، ص 339. بدري بن هلال العلوي وخلود بنت سالم باحشوان، استحداث الخليفة معاوية بن أبي سفيان لنظام ولاية العهد وردود الأفعال التي واجهته(41–60هـ/661–680م)، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، مج02، ع 06، جامعة السلطان قابوس، عمان، 2014م، ص 107.

3– الريس، المرجع السابق، ص 190. مصطفى الشكعة، المرجع السابق، ص 130.

4– ابن العربي، المصدر السابق، ص، ص 229،228.

ولو أن معاوية ﷺ عهد لأحد غير ابنه يزيد واختار واحداً ممن هو أفضل منه، لما اعترض عليه أحد فالاعتراضات جاءت لا من حيث العهد في حد ذاته والذي كانت فكرته النظرية غير بعيدة عن الإسلام ومقبولة لدى المسلمين وإنما من كون العهد لابنه[1]؛ فالمسلمون رفضوا فكرة التوريث ولم يتقبلوها بحيث أن هذا الأمر لم يكن مألوفاً عندهم، فمن الطبيعي أن الأمة الإسلامية التي انتقلت من حال الجاهلية إلى الإسلام بما فيه، ومن حالة الرعونة السياسية إلى الحنكة السياسة لن تتقبل بسهولة فكرة توارث الحكم، فمن مثالب حكم معاوية ﷺ توريث الخلافة لابنه يزيد وأخذ البيعة له في حياته، وكان صنيعه هذا من أكثر المسائل التي وجه إليه النقد من أجلها، باعتبار أنه سن سنة جديدة وابتدع فكرة توريث الحكم واستحدث نظام ولاية العهد كآلية لتداول الحكم غايتها حصر المُلك في ذرية أسرة معينة، فهو بهذا انحرف عن منهج الخلفاء الراشدين في اختيار من يخلفهم عن طريق الشورى والبيعة الحرة.

ونتج عن ولاية العهد ليزيد والأخذ البيعة له في حياة أبيه تغير محور الأحداث السياسية في الدولة الإسلامية ونقل فكرة أن الحاكم يأتي بإرادة الأمة عن طريق الاختيار والشورى والبيعة الحرة، وأصبح يأتي بالتغلب والقهر والقوة وبمنطق الحاكم المتغلب، فتطور الأمر إذن من التغلب والقهر إلى التغلب والقهر والجبر وفرضْ الحاكم الذي يأتي بعدي بتوريث الحكم عن طريق ولاية العهد إذْ لا إرادة للأمة، وتحولت بذلك مؤسسة الحكم بعدما كانت جزء من الشعب أصبحت منفردة مستقلة وأصبح هناك ما يسمى ببيت الحاكم أو الأسرة الحاكمة ومجلس شورى البيت الحاكم وليس مجلس شورى الأمة، وجلب سيدنا معاوية ﷺ للأمة ما تعانيه ليوم المسلمين هذا من حكم الأسر وحصر الحكم في الأسرة الحاكمة، سواء وصلت هذه الأسر بالتغلب أو بإرادة الأمة.

ومهما يكن من أمر معاوية ﷺ فقد عهد بالخلافة لابنه يزيد ومضى في طريقه لأخذ البيعة له من الأمصار، وقد بذل جهداً مُضنيّاً لإقناع الناس بمبدأ الوراثة في الحكم[2] عن طريق الترغيب تارةً والترهيب تارة أخرى،

1- عبد الشافي محمد، المرجع السابق ص-ص 114-117.

2- لم يكن أهل الشام يستغربون فكرة توريث الخلافة كما كان يستغربها أهل الحجاز، فقد عهدوها أيام البزنطيين قبل الاسلام، فقد كانوا خاضعين لهم وتابعين لسلطانهم بالقسطنطينية، ونظراً لطول أمد الدولة البزنطية بالشام وإيلاف الشاميين السلطة السياسية وتعودهم الخضوع السياسي لحكامهم من الروم أساساً، فلم ينكروا تسليم الأمر إلى معاوية والخضوع له، وهذا ما أشار إليه المستشرق الألماني كارل بروكلمان بوضوح في قوله: "...قد كان معظم السوريين العرب يعيشون في بلاد الشام منذ قرون متطاولة، وقد احتك هؤلاء السوريون دهراً صالحاً بالكنيسة المسيحية وبالإمبراطورية الرومانية فقد تعودوا الخضوع للنظام الذي يقتضيه قيام الدولة، وقد اعتبروا معاوية الذي جاء مقر حكمه في دمشق الوارث الشرعي لأمرائهم القدماء من آل جفنة..."، فاستجاب أهل الشام لرغبة معاوية بعد رجوع ابنه يزيد من غزوة القسطنطينية، والتي هدفَ معاوية من اشراكه ابنه يزيد فيها مع أبناء كبار الصحابة وكبار الشخصيات الاسلامية أن يظهره بمظهر المجاهد، ممّا يساعده على تأهيله لمنصب الخلافة، ويمحو من ذاكرة المسلمين ما عُرف عنه من تهاون ولهو، زيادةً على حب أهل الشام وولائهم لمعاوية وبني أمية، للمزيد انظر: منيرة محمد، المرجع السابق، ص 20. احمد جبرون، مفهوم الدولة الإسلامية، المرجع السابق، ص، ص 202،203. ابراهيم أحمد العدوي، الأمويون والبيزنطيون البحر الأبيض المتوسط بحيرة إسلامية، دط، مكتبة الانجلو المصرية،=

واستعمل في أخذ البيعة لابنه كل أنواع الحيل والدهاء، معتمداً على ولاته وشيعة الأمويين[1] بهذه الأمصار[2]، فكتب إلى مروان بن الحكم والي المدينة ليستشير الناس في أمر اختيار خلف له دون أن يسمي يزيد قائلاً له: " إني قد كبرت سني ودق عظمي وخشيت الاختلاف على الأمة بعدي، وكرهت أن أقطع أمراً دون مشورة من عندك"[3]، فلمّا جاءه الجواب بالموافقة كتب إلى مروان ليخبر الناس باختيار يزيد،كما كتب أيضاً إلى عماله على الأمصار الأخرى أن يبعثوا إليه الوفود لمبايعة يزيد، فجاءته الوفود إلى دمشق فاستقبلهم معاوية وأخذ بنفسه البيعة لابنه يزيد منهم، إلا أهل المدينة الذين رفضوا مبايعة يزيد في أول الأمر، فكتب لعامله عليها بأن يأخذ البيعة منهم بغلظة وشدة ولا يدع أحد من المهاجرين والأنصار وأبنائهم حتى يبايعوا، وبالرغم من انتهاج هذه السياسة لم يبايعه أحد[4]؛ وذلك لإتباعهم التيار المعارض من أبناء كبار الصحابة الكرام وبيعة أهل المدينة متوقفة عليهم، مما جعل معاوية ﷺ يذهب بنفسه لأخذ البيعة منهم، خصوصاً أن حصول بيعة أهل الحجاز ضرورية لأنها مهد الإسلام، ومستقر الصحابة وكبار أبنائهم وبخاصة أبناء الصحابة المعارضين للبيعة وهم : الحسين بن علي وعبد الله بن عمر وعبد الرحمن ابن أبي بكر وعبد الله بن الزبير فالأول والثاني والثالث أبناء خلفاء والرابع كان والده قد قاتل في سبيل الخلافة وله أنصار يبايعون ويرى أنه أحق بالخلافة من يزيد[5].

وكان أولئك النفر قد تركوا المدينة إلى مكة، فخرج معاوية ﷺ إليهم لاقناعهم ببيعة يزيد، إلا أنه لم يجد الرد الذي كان يرغب به، بل أن أبناء الصحابة خيروا معاوية ﷺ بين ثلاثة أمور؛ حيث قال له ابن الزبير : "نخيرك بين ثلاث خصال، قال: اعرضهن، قال: تصنع كما صنع رسول الله ﷺ، أو كما صنع أبو بكر ﷺ، أو كما صنع عمر ﷺ، قال معاوية ما صنعوا؟ قال: قبض رسول الله ﷺ ولم يستخلف أحداً فارتضى الناس أبا بكر ﷺ، قال: ليس فيكم مثل أبا بكر وأخاف الاختلاف، قالو: صدقت فاصنع كما صنع أبو بكر فإنه عهد إلى رجل من

=القاهرة، دت، ص، ص 165، ص155. كارل بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، تر: نبيه أمين فارس ومنير البعلبكي، ط05، دار العلم للملاين، بيروت، 1968، ص 123.

1- من الولاة والقادة والأعلام الذين ساهموا بالرأي والعمل في أخذ البيعة ليزيد، ومهدوا لها السبيل: زياد ابن أبيه والمغيرة بن شعبة والضحاك بن قيس زعيم القيسية وثور بن معين بن يزيد وعبد الله بن عضاة...الخ- وهؤلاء هم قادة عصبية الشام-، وقد ساهموا بفعالية في حشد الدعم والتأييد لهذه البيعة، انظر: أبو القاسم علي بن حسن بن عساكر، تاريخ دمشق، ج 24، تح: محب الدين العموري، دط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1415هـ-1995م، ص 283. ابن الأثير، أسد الغابة، المصدر السابق، ص 161. امحمد جبرون، مفهوم الدولة الإسلامية، المرجع السابق، ص221.

2- عبد اللطيف شافي، المرجع السابق، ص 115. حسن إبراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص 50.

3- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج03، ص 351.

4- ابن قتيبة، المصدر السابق، ج02، ص 204.

5- عبد المنعم ماجد، المرجع السابق، ص 64.

قاصية قريش ليس من بني أبيه فاستخلفه، وإن شئت فاصنع كما صنع عمر ﷺ، جعل الأمر شورى في ستة نفر، ليس فيهم أحد من بني ولده، ولامن بني أبيه، قال معاوية: هل عندك غير هذا؟ قال: لا، قال: فأنتم -يقصد ابن عمر والحسين-، قالوا: ونحن أيضاً..."[1]، كما إن ابن الزبير أشار على معاوية ﷺ باعتزال الإمارة إذا ملّ منها قائلا له: " إن كنت قد مللت الإمارة فإعتزلها، وهلُمّ ابنك نبايعه، أرأيت إذا بايعنا ابنك معك لأيكما نسمع؟! لأيكما نطيع؟! لا نجمع لكما البيعة والله أبداً"[2].

غير أن مرافعة ابن الزبير القوية لم تقنع معاوية، ولم تثنِه عن قراره وتصميمه على أخذ البيعة لابنه الذي كان محسوماً قبل هذا المجلس، وهو ما دفعه إلى سلوك سبيل الإكراه والتهديد مع المعارضين وعلى رأسهم أبناء كبار الصحابة، حتى أذعنوا لقراره وسلموا بالبيعة لابنه، فقد تراجع كل من عبد الرحمن بن أبي بكر وابن عمر وبقي على المعارضة الحسين وابن الزبير[3]، فلم يجد معاوية وسيلة سوى إشاعة أن هؤلاء النفر قد بايعوا، فخطب في الناس وأظهر أنهم قد بايعوا، فبايع الناس وكانوا يتربصون بيعة هؤلاء النفر، وقالوا: بايع ابن عمر وابن الزبير وابن أبي بكر، وأبناء الصحابة يقولون: والله ما بايعنا، ويرد عليهم الناس: بلا قد بايعتم، وارتحل معاوية إلى الشام[4].

والحق أن هؤلاء لم يبايعوا يزيد بالخلافة من بعد أبيه، ويظهر ذلك جليّاً في وصية معاوية[5] لابنه حين وفاته إذْ يوصيه بعدم التواني بأخذ البيعة منهم[6].

وبهذا استحدث معاوية ﷺ نظام ولاية العهد وسنّ مبدأ الوراثة في الحكم لأول مرة في تاريخ الدولة الإسلامية، وحلت الوراثة محل الشورى فتحول منصب الخلافة إلى منصب وراثي ينتقل من خليفة إلى من يليه بولاية العهد، وتحولت البيعة إلى إجراء شكلي يُلجأ إليه مرتين: أولهما عند تقرير ولاية العهد؛ إذ تخرج الكتب إلى ولاة الأمصار بقرار الخليفة ليعمل هؤلاء على الحصول على بيعة من يخضعون لسلطانهم من خاصة وعامة، وثانيهما عند وفاة الخليفة واعتلاء ولي عهده منصب الخلافة، وتتم البيعة كذلك بأسلوب البيعة لولي العهد[7].

1- ابن خياط، المصدر السابق، ص 216. ابن قتيبة، المصدر السابق، ج01، ص 212. ابن العربي، المصدر السابق، ص 227. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج03، ص 354.

2- ابن خياط، المصدر السابق، ص 214. ابن قتيبة، المصدر السابق، ج01، ص 211. ابن العربي، المصدر السابق، ص 224.

3- ابن خياط، المصدر السابق، ص، ص 216،217. امحمد جبرون، مفهوم الدولة الإسلامية، المرجع السابق، ص 218. عبد اللطيف شافي، المرجع السابق، ص 116.

4- ابن سعد، المصدر السابق، ج06، ص 27. ابن العربي، المصدر السابق، ص 227. ابن الأثير، الكامل، مج 03، ص 355.

5- انظر نص الوصية ضمن الملحق رقم 02، ص 245.

6- يوسف العش، المرجع السابق، ص 164.

7- محمد حلمي، الخلافة والدولة في العصر الأموي، المرجع السابق، ص 117.

بعد وفاة معاوية ﷺ واعتلاء ابنه يزيد سدة الحكم سنة (60هـ/680م) بقي عليه السعي لأخذ البيعة من أبناء كبار الصحابة المعارضين له كما أوصاه والده، وذكر الطبري أن يزيد كتب إلى عامله بالمدينة الوليد بن عتبة يُعلمه بوفاة والده وتوليه الخلافة ويأمره بأن يأخذ له البيعة من هؤلاء النفر ويُلزمهم بها؛ قائلاً له: "أمّا بعد، فخُذ حُسَيناً وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير بالبيعة أخذاً شديداً، ليست فيه رخصة حتى يبايعوا، والسلام"[1]، فاستشار الوليد مروان بن الحكم فأشار عليه بأخذ البيعة من الحسين وابن الزبير بسرعة قبل علمهم بموت معاوية، فهَمّ الوليد بأخذ البيعة منهم وبايعه عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر، وامتنع الحسين وابن الزبير وخرجا من المدينة إلى مكة، وكتب أهل الكوفة إلى الحسين يطلبون منه الخروج إلى العراق لمبايعته[2].

وبما أن الحسين ﷺ كان غير موافق على تولية يزيد ولم يبايعه، ورافض لتحول الحكم إلى نظام وراثي في الأسرة الأموية معتبراً نفسه الأحق بالخلافة رأى أن من واجبه أن يلبي دعوتهم، فبعث إليهم الحسين ﷺ ابن عمه مسلم بن عقيل ليمهّد له طريق البيعة، إلا أنّ والي العراق عبيد الله بن زياد تمكن من القبض عليه وقتله بإيعاز من يزيد[3]، وعزم الحسين ﷺ المسير إلى العراق، فقابله جيش أرسله ابن زياد بالقرب من كربلاء ولم يكن مع الحسين غير أهل بيته ونفر قليل من أنصاره، فطلب من الحسين ﷺ الإستسلام فلم يقبل وكان لا يريد القتال، إلاّ أن جنود ابن زياد هجموا عليه ونشبت معركة غير متكافئة بين فئة صغيرة لا تبلغ الثمانين رجلا وبين أربعة آلاف فارس وراجل، قتل على إثرها الحسين رحمه الله وذلك في العاشر من محرم سنة (61هـ/680م) ومن معه من الرجال (حوالي سبعين رجلاً)[4]، وحزّ رأس الحسين ﷺ وأرسل إلى ابن زياد الذي أرسلها بدوره إلى يزيد مع أهل الحسين وفيهم ابنه الصغير علي الذي نجا من المعركة، ودمعت عينا يزيد عندما رأى رأس الحسين وقال: "كنت أرضى من طاعتكم بدون قتل الحسين لعن الله ابن سمية (عبيد الله بن زياد) أما والله لو أني صاحبه لعفوت عليه، فرحم الله الحسين"[5].

1- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص 338.

2- ابن خياط، المصدر السابق، ص، ص 232،231. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص 339.

3- اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج02، ص 243. عبد المنعم ماجد، المرجع السابق، ص 72،71. يوسف العش، المرجع السابق، ص 169.

4- ابن خياط، المصدر السابق، ص 234. اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج02، ص-ص 243-245.

5- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص 460.

وقد هزت هذه المأساة الدامية قلوب الناس، وكان لها أثر عميق ونتائج بعيدة المدى، وبخاصة عند الشيعة فقد كان مقتل الحسين ﷺ في موقعة كربلاء أثر كبير في إذكاء نار التشيع في نفوسهم وتطوره من رأي سياسي إلى مفهوم فقهي عقدي[1].

ولعل يزيد تخلص من معارضة الحسين ﷺ ومنافسة بني هاشم بقتل معظمهم في موقعة كربلاء، فعلى الرغم من استيائه لمقتل الحسين رحمه الله لم يعاقب قتلته خاصة عبيد الله بن زياد الذي خرج عن قراره، حتى أنه لم يأنبه واستبقاه في منصبه، لكن بقي على المعارضة ابن الزبير الذي لم يقبل هو الآخر مبايعته، واستمر يدعو لنفسه بمكة فبايعه كثير من الناس[2].

لمّا علم أهل المدينة بمقتل الحسين رحمه الله أعلنوا خلع يزيد وحاصروا من كان بالمدينة من بني أمية، وطردوا واليه عليها، فأرسل إليهم يزيد جيشاً لاخضاعهم، ثمّ الذهاب لمحاصرة ابن الزبير بمكة، فحدثت وقعة الحرة عند المدينة سنة (63هـ/683م) التي قتل فيها عدد من أهلها، ثمّ توجه الجيش إلى مكة فحاصرها، وفي أثناء هذا الحصار جاء الخبر بموت يزيد سنة (64هـ/683م)[3].

لقد وقع الاختلاف بعد وفاة معاوية ﷺ وتولي ابنه يزيد الحكم، وسُفكت الدماء ولم يُبعد اختيار معاوية ﷺ ليزيد ما تعلّل به من المخاوف؛ فيزيد حكم (أربع سنوات) قضاها كلها في النزاعات والخلافات حول منصب الخلافة، وشهد عهده عدة حوادث شنيعة عظيمة؛ ففي السنة الأولى من حكمه كان مقتل الحسين ﷺ، وفي الثالثة وقعة الحرة وفي السنة الرابعة حصار ابن الزبير في مكة، إلى أن توفي وجنود بني أمية على حصار مكة، ومردُّ ذلك بالطبع لنظام توريث الخلافة الذي يمنع الأصلح، ويعطي الأمر للمفضول مع وجود الفاضل، إضافةً إلى شخصية يزيد المستهترة.

توفي يزيد، وكان قد عهد بالأمر في حياته لابنه الأكبر معاوية فتولى الخلافة من بعده وبويع له بالشام، لكن لم تدُم مدة خلافته أكثر من أربعين يوماً وقيل ثلاثة أشهر[4]، ثمّ خطب في الناس في آخر أيامه قائلاً : "إني ضعفت عن أمركم فالتمست لكم مثل عمر بن الخطاب فلم أجد، فالتمست ستة مثل أهل الشورى فلم أجد، فأنتم أولى بأمركم فاختاروا له من أحببتهم"، ثم دخل منزله وتغيب حتى مات[5].

1- حسن إبراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص 53. الريس، المرجع السابق، ص 200.

2- عبد المنعم ماجد، المرجع السابق، ص 79.

3- ابن خياط، المصدر السابق، ص 236 وما بعدها. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص-ص 472-499.

4- اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج02، ص 253. ابن الأثير، الكامل، مج 03، ص 468.

5- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص 531. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 118.

اعتُبر هذا الموقف منه دليلاً على عدم رضاه عن تحويل الخلافة من الشورى إلى الوراثة، وأنّ الأمة هي صاحبة الحق في الاختيار على الصورة التي اتبعها الخلفاء الراشدون، كما اعتبر أنّ جدّه معاوية وأباه يزيد من بعده قد اغتصبا الخلافة ونازعا الأمة حقها في اختيار من يحكمها، وقد رفض كذلك أن يعهد لأحد من أهل بيته وقال:" والله ما ذُقت حلاوة خلافتكم فكيف أتقلّد وِزرها؟ وتتعجلون أنتم حلاوتها، وأتعجل مرارتها، اللهم إني بريء منها مُتخلّ عنها"[1].

وقد أثار موقف معاوية بن يزيد من ولاية العهد وتصرفاته في إدارة شؤون الدولة استياء الأسرة الأموية؛ إذْ قالت له أمه بعد رفضه استخلاف أخيه خالد:" وددت يا ابني أنك كنت نسياً منسيّاً"[2]، وقال له مروان بن الحكم: " لقد أعطيت من نفسك ما يُعطى الذليل المهين"[3].

ب/- ولاية العهد في الفرع المرواني (64-132هـ/684-749م) :

- مروان بن الحكم وولاية العهد :(64-65هـ/ 684-685م)

بعد وفاة معاوية بن يزيد أصبح منصب الخلافة شاغراً، خاصةً أنه رفض أن يعهد بالخلافة لأحد من بعده، وأصبح وجود خليفة يتولى أمر الدولة ضرورة ملحة لسد الفراغ السياسي الذي حدث، فظهر الخلاف من جديد بين الأمة حول مسألة الخلافة ومن يتولاها، وكان أمر ابن الزبير قد استفحل وبايعته الأمصار باستثناء أهل الشام الذين احتدم الصراع بينهم حول من يبايعونه بالخلافة، وقد بدا أنّ العنصر القبلي قد تمكّن منهم، فرأى الضحاك بن قيس، زعيم القبائل القيسية أن يبايعوا عبد الله بن الزبير[4]، فاجتمعت هذه القبائل بقيادته وبايعوه بمرج راهط، ولكن العرب اليمنية الذين كانوا أقوى المؤيدين لبني أمية -وهم أخوال يزيد- رفضوا أن يخرج الأمر عن بني أمية، وحدث خلاف كبير بينهم، وبقيت الشام ستة أشهر بلا خليفة، واتفقت القبائل اليمنية على عقد مؤتمر الجابية في ذي القعدة من سنة (64هـ/684م)، وظهر للمجتمعين أن المرشحين للخلافة ثلاثة : مروان بن الحكم، عمرو بن

1- المسعودي، المصدرالسابق، ج03، ص 54. ابن الأثير، الكامل، مج 03، ص 468. عبد اللطيف شافي، المرجع السابق، ص 127. محمد حلمي، الخلافة والدولة في العصر الأموي، المرجع السابق، ص 101.

2- ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج06، ص 32.

3- البلاذري، أنساب الأشراف، المصدر السابق، ج05، ص 381.

4- ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج06، ص 27.

سعيد بن العاص، خالد بن يزيد بن معاوية، وبعد المشاورات استقر رأيهم في الأخير على مبايعة مروان بن الحكم لشيخوخته وتجربته، واتفقوا أن يكون خالد بن يزيد وليّاً للعهد من بعده وعمرو بن سعيد وليه الثاني، وبذلك زالت أسباب الخلاف واستتب الأمر لمروان، وبايعه الناس في الجابية[1].

سار مروان بن الحكم من الجابية إلى مرج راهط في سبيل إقناع الضحاك بن قيس وجماعته، فرفضوا الاعتراف بما جرى في مؤتمر الجابية وأكدوا مبايعتهم لابن الزبير، الأمر الذي أدّى إلى وقوع القتال بين الطرفين ودارت معركت كبيرة بمرج راهط، أسفرت عن انتصار القبائل اليمنية وهزيمة القبائل القيسية ومقتل الضحاك وعدد من زعماء القبائل القيسية[2].

وبذلك، نجح التحالف اليمني الأموي في تدارك الموقف وسارت الأمور لصالح بني أمية، وانتقل المُلك إلى فرع جديد من الأسرة الأموية هو الفرع المرواني، وانعقدت بيعة ثانية لمروان بن الحكم أوسع وأضخم بدمشق بعد انتصاره على خصومه من القيسية وذلك مع مطلع سنة (65هـ/685م)[3].

استطاع مروان بن الحكم أن يخضع بلاد الشام لسيطرته، بعد ذلك خرج إلى مصر واستولى عليها وأخذ بيعة أهلها وطرد عامل ابن الزبير وولى ابنه عبد العزيز أميراً عليها، ثم عاد إلى الشام وأخذ يجهز الحملات إلى العراق والحجاز ليواجه اتساع نفوذ ابن الزبير في الدولة الإسلامية، وفي أثناء ذلك وافته المنية سنة (65هـ/685م) بعد حكم قصير لم يدم أكثر من عشرة أشهر، وكان قد عدل عن ولاية العهد قبل وفاته بشهرين لخالد بن يزيد وعمرو بن سعيد ونقض الاتفاق الذي جرى في مؤتمر الجابية، وعزلهما عن ولاية العهد وجعلها في ولديه عبد الملك وعبد العزيز على التوالي[4].

وبهذه الخطوة يكون مروان بن الحكم قد أبعد السفيانيين نهائيّاً عن الحُكم، واتبع نهج سلفه معاوية في توريث الخلافة وإيثار الولد، كما أنه فتح باباً لن يغلق بتعمده نقض العهد وعدم الوفاء به، وعهده كذلك إلى اثنين من أبنائه وترتيب ولاية العهد فيهما، وهذا ما اتبعه الخلفاء من بعده، وساهم في تأجيج الصراع والتنافس داخل البيت الأموي على منصب الخلافة.

1- اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج02، ص، ص 265، 255. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص-ص 535-537. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 119. Henri Lammens, Etudes sur le siècle des Omayyades, Imprimerie Catholique, Beyrouth, 1930, p173.

2- ابن خياط، المصدر السابق، ص، ص 259،260.

3- نبيه العاقل، المرجع السابق، ص 133.

4- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج05، ص611.

– عبد الملك بن مروان وولاية العهد (65–86هـ/685–705م) :

تولى عبد الملك بن مروان الخلافة سنة (65هـ/685م) بموجب العهد الذي قطعه له والده، في وقت كانت الدولة الإسلامية يسودها الاضطراب والفوضى، فعمل على توحيد البلاد وإعادة قوة الدولة وهيبتها واستئناف حركة الفتوحات االإسلامية، فنجح في توحيد البلاد بعد جهدٍ دام ثماني سنوات، وضم العراق ثم الحجاز وبايعه أهلها، وانتهى أمر ابن الزبير بمقتله سنة(73هـ/692م)، واجتمعت الأمة على خليفة واحد بعد مقتله، ولذلك سمي عام (74هـ/693م) بعام الجماعة الثاني[1].

بعد أن استقرت الأوضاع لعبد الملك واستتب أمره، سعى إلى خلع أخيه عبد العزيز من ولاية العهد وتعيين ابنه الوليد مكانه، لكن عبد العزيز رفض ذلك، وردّ على أخيه عبد الملك لما طلب منه ذلك: "إني أرى في ابني أبي بكر ما ترى في الوليد"[2]، وهذا يوضح كيف سعى كل من تولى الخلافة من بني أمية إلى جعل الخلافة من بعده وراثية في ذريته لا تخرج عنه بأي سبيل.

وقد ساهمت وفاة عبد العزيز بن مروان سنة (85هـ/704م) في فتح الطريق أمام عبد الملك لتحقيق ما كان يصبو إليه وسهلت عليه مهمته؛ حيث لجأ فور موت أخيه عبد العزيز إلى أخذ البيعة لولديه الوليد وسليمان بولاية العهد من بعده على الترتيب، وحقق أهدافه في حصر الخلافة في نسله ومنع انتقالها إلى بيت أخيه، ونقض بذلك عهد أبيه واستمر الصراع على الحكم داخل البيت الأموي[3].

وجدير بالذكر أن المروانيين من زمن عبد الملك عمدوا إلى تهميش دور أهل الحل والعقد من أهل الشام ودور البيت الأموي، وأصبح الخليفة مستبداً برأيه واختياره لولي العهد وأخذ البيعة له، فقضى عبد الملك بن مروان ومن جاء بعده من الخلفاء على الشورى[4] وعلى شرعية البيعة التي أصبحت شكلية فقط، وتراجع دور الأمة كليّاً في اختيار من يلي منصب الخلافة واستفحل الأمر إلى ملكية وراثية[5].

1– ابن الأثير، الكامل، مج04، المصدر السابق، ص–ص 12–14. الريس، المرجع السابق، ص 205.

2– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج06، ص 414.

3– ابن سعد، المصدر السابق، ج07، ص 233. اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج02، ص 301. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج06، ص 412.

4– ألغى ما تبقى من الشورى أو الشورى بمعناها الضيق؛ والتي كانت حصراً على أهل الحل والعقد من خاصة أهل الشام وأفراد البيت الأموي.

5– وجيه لطفي طالب ذوقان، ولاية العهد في العصر الأموي (47–132هـ/661–750م)، رسالة ماجستير، إشراف: جمل جودة، كلية الدراسات العليا جانعة النجاح الوطني نابلس، فلسطين، 1426هـ–2005م، ص، ص 67،68.

– الوليد وسليمان وعبد العزيز وولاية العهد(86–101هـ/705–720م):

آلت الخلافة إلى الوليد بن عبد الملك بولاية العهد بعد وفاة والده سنة (86هـ/705م)، وقد سار الوليد على سنّة أبيه في الحكم، وتوالت الفتوحات واتّسعت رقعة البلاد وفي عهده فتحت الأندلس، وقد قام الوليد بتعيين أفراد أسرته على الولايات وتقريب أبنائه من مؤسسة الحكم[1].

وفيما يتعلق بولاية العهد، فقد أراد الوليد مخالفة وصية والده وعزل أخيه سليمان عن ولاية العهد وتولية ابنه عبد العزيز، لولا تدخل عمر بن العزيز ودعوته للحفاظ على شرعية بيعة سليمان، وهذا ما دفع الوليد إلى محاولة التخلص من أخيه سليمان[2]، إلا أنّ الموت أدركه سنة (96هـ/715م)، وبويع لسليمان بالخلافة في نفس اليوم الذي توفي فيه أخوه الوليد عملاً بوصية والدهما[3].

وعندما تولى سليمان الخلافة قام بعزل كل رجال الوليد من الولايات، وسار على نهج من سبقه من بني أمية في توريث الحكم لأبنائهم حين بايع لولده أيوب بالخلافة من بعده سنة (96هـ/715م)، ولكن أيوب توفي بالطاعون قبل وفاة والده باثنين وأربعين يوماً، فعزم على تولية ابنه الثاني داود إلا أنه كان محاصراً للقسطنطينية ولا يدري أبوه أهو حي أم ميت، ولمـّا مرض سليمان وأحس بدنو أجله كتب كتاباً يوصي فيه بالخلافة من بعده لعمر بن عبد العزيز على أن يأتي بعده أخوَيْه يزيد وهشام[4]، وكانت هذه أجلّ خدمة أسداها للأمة وعهد بالخلافة لأحسن القوم وأفضل من في الأمة في ذلك الوقت وهو عمر بن عبد العزيز المثال الكامل في التقوى والورع، الذي حكم الدولة الإسلامية على أساس العدل والتقوى والعمل لصالح الأمة الإسلامية، فكان عهده غرة في جبين الدولة الأموية واعتبره بعض المؤرخين الخليفة الراشد الخامس[5].

تولى عمر بن عبد العزيز الخلافة بناءً على وصية سليمان وتمّت له البيعة سنة(99هـ/717م)، وبالرغم من صلاح وأهلية عمر لهذا المنصب الهام في الدولة، فقد واجه معارضة أفراد البيت الأموي، وكان أبرز معارضيه هشام بن عبد الملك الذي رفض أن تؤول الخلافة لعمر بن عبد العزيز وبايعه وهو مكره، كما كان يرى أبناء عبد الملك

1– ابن خياط، المصدر السابق، ص 299. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج06، ص425 وما بعدها. Clifford Edmund Bosworth, Islamic Dynasties, From New Islamic Dynasties a Chronological and Genealogical Manual, Edinburgh, 1996, p03,04.

2– الذهبي، سير أعلام النبلاء، المصدر السابق، ج04، ص 348.

3– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج06، ص505. الذهبي، سير أعلام النبلاء، المصدر السابق، ج05، ص 11.

4– ابن سعد، المصدر السابق، ج07، ص 330. الدينوري، المصدر السابق، ص 329.

5– ابن سعد، المصدر السابق، ج07، ص 397. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 129. عبد المنعم ماجد، المرجع السابق، ص 256. يوسف العش، المرجع السابق ص258. الريس، المرجع السابق، ص 206. حسن إبراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص 56.

أنهم الأحق بالخلافة لذلك عارضوا سياسته الإصلاحية[1]، وبخصوص ولاية العهد، فرغم ميله إلى القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب لما عُرف عنهما من صلاح وتقوى، غير أنه أبقى ولاية العهد من بعده ليزيد بن عبد الملك، تنفيذاً للعهد الذي قطعه سليمان بن عبد الملك، بالرغم من معرفته عدم استقامة يزيد على النحو الذي يجعله خليفةً للمسلمين من بعده[2]، وقد عبّر عمر بن عبد العزيز عن ذلك بقوله: "لو اخترت للأمة غير يزيد كان أولى، ولكني أخاف إن أخرجتها من بني عبد الملك أن يقع في ذلك فتنة وفرقة، وأنا أُولي سليمان ما تولى، والمسلمون أولى بالنظر في أمرهم"[3].

– يزيد وهشام والوليد بن يزيد وولاية العهد (101–126هـ/720–744م):

بعد وفاة عمر بن عبد العزيز بويع ليزيد بن عبد الملك بمقتضى عهد أخيه سليمان سنة(101هـ/720م)، وكان يزيد يرغب في أن يكون ابنه الوليد وليّاً للعهد بالرغم من صغر سنه، حيث أنه لم يكن يتعدى الحادية عشرة من عمره، لكن ظهور حركة يزيد بن مهلب الأزدي في البصرة سنة (102هـ/720م)[4]، كان لها من الخطورة ما دفع يزيد لتغيير رأيه، فعين أخاه هشام بن عبد الملك وليّا للعهد شريطة أن يكون الوليد وليّ عهد هشام وأخذ العهد عليه ألا يخلعه، ولا يغير عهده، ولا يحتال عليه[5]، وكان أخوه مسلمة بن عبد الملك هو الذي أشار عليه بذلك خشية أن يقع مكروه للخليفة وليس له ولي عهد سوى ذلك الصبي، ولأنه يريد كذلك أن تبقى الخلافة في أبناء عبد الملك.

وفي الوقت الذي تمت فيه مبايعة هشام بولاية العهد، تمّ القضاء على ثورة يزيد بن المهلب، وندم يزيد على تسرعه في بيعة أخيه هشام، فكان كلما رأى الوليد يقول: "لله بيني وبين من جعل هشاماً بيني وبينك"[6]؛ يقصد مسلمة بن عبد الملك، وتوفي يزيد سنة (105هـ/723م).

1- ابن سعد، المصدر السابق، ج07، ص–ص 331-335.

2- ابن قتيبة، المصدر السابق، ج02، ص، ص 129،128.

3- البلاذري، أنساب الأشراف، المصدر السابق، ج08، ص 243.

4- عن ماهية وأحداث هذه الحركة، انظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج06، ص–ص 578-604. ابن الأثير، الكامل، مج04، المصدر السابق، ص–ص 334-346.

5- ابن خياط، المصدر السابق، ص، ص 322،321. أبو الفرج علي بن الحسين الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج07، تح: إحسان عباس وبكر إبراهيم السعافين وبكر عبّاس، ط03، دارصادر، بيروت لبنان، 1429هـ-2008، ص 06.

6- ابن الأثير، الكامل، مج04، المصدر السابق، ص 467.

بوفاة يزيد بن عبد الملك تولى أخوه هشام الخلافة، وعامل وليّ عهده الوليد بن يزيد معاملة حسنة أول الأمر، لكنه طمع بعد ذلك في أن يخلعه من ولاية العهد، ويعيّن ابنه مسلمة وليّاً لعهده، وقد طالب هشام ابن أخيه الوليد بأن يقوم بخلع نفسه من ولاية العهد غير أن الوليد رفض، فتنكر له الوليد وحرمه من العطاء، وفي النهاية فشلت محاولات هشام لعزل ابن أخيه الذي بقي وليّاً للعهد حتى وفاته[1].

تولى الوليد بن يزيد الخلافة وبويع له في نفس اليوم الذي توفي فيه عمه هشام (125هـ/743م)، بناءً على عهد والده، وقد عرف الوليد بالفسوق واللهو والخلاعة والمجون، وأساء في فترة حكمه إلى بني عمومته وعمل على استبعادهم من الحكم، وحاول الوليد أخذ البيعة بولاية العهد لولديه الحكم وعثمان على الرغم من صغر سنهما[2]، فخرج عليه يزيد بن الوليد بن عبد الملك وقتله في جمادى الآخرة سنة (126هـ/744م)، وتولى الخلافة من بعده[3].

– يزيد بن الوليد وابراهيم ومروان بن محمد وولاية العهد (126–132هـ/744–750م) :

بعدما تولى يزيد بن الوليد الخلافة عقد ولاية العهد لأخيه إبراهيم بن الوليد على أن يتبعه عبد العزيز بن الحجاج بن عبد الملك بن مروان، ولكن عهد يزيد لم يدم طويلاً فقد توفي على إثر مرض أصابه بعد ستة أشهر فقط من حكمه، فخلفه أخوه إبراهيم سنة (126هـ/744م)[4]، لكنه كان ضعيفاً ولم يُعترف بخلافته من قبل الكثيرين، واستمر في منصبه سبعين يوماً، حتى خرج عليه مروان بن محمد والذي كان والياً على أذربيجان، حيث طالب بحقه في الخلافة بعد أن ادعى مطالبته بدم الوليد بن يزيد، فاتجه مروان إلى الشام وهزم الجيش الذي بعثه إبراهيم لملاقاته، وخلع إبراهيم نفسه وبايع بالخلافة لمروان آخر خلفاء بني أمية (127هـ/744م)، وقد بايع هو الآخر لولديه بولاية العهد عبيد الله وعبد الله وزوجهما ابنتي هشام بن عبد الملك، وظنّ أنه قد أمّن بهذا مستقبلاً هادئاً له ولأولاده، ولكن الأقدار كانت تخبأ له أشياءً كثيرة لم تكن في حسبانه، أهمها سقوط الدولة الأموية في عهده ومقتله سنة (132هـ/750م)[5].

1– ابن خياط، المصدر السابق، ص 331. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 04، ص 370. الأصفهاني المصدر السابق، ج07، ص 06.

2– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج07، ص، ص 209،208. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 134.

3– ابن خياط، المصدر السابق، ص 363. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج07، ص 231.

4– ابن الأثير، الكامل، مج04، المصدر السابق، ص–ص 497–499.

5– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج07، ص–ص 299–314. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 138.

في ختام هذه اللمحة الموجزة عن تطور ولاية العهد في الدولة الأموية، تبين لنا أن معاوية بن أبي سفيان ﷺ استحدث هذا النظام الوراثي ونجح في تأسيس دولة أموية خالصة توارثت الحكم بين أفرادها عن طريق ولاية العهد ما يزيد عن تسعين سنة، وقلب من الأساس نظام الحكم في الإسلام من الخلافة الراشدة إلى مُلكٍ وراثي استبدادي، وحُجته في ذلك حلّ مسألة الخلافة ومن يتولاها ونبذ الفرقة والاختلاف ودرء الفتن بين الأمة وضمان وحدتها والحفاظ على استقرارها، وقد سار على نهجه بقية خلفاء بني أمية، غير أن انتقال الخلافة بولاية العهد لم يكن حلاً أبداً فقد أجّج الصراعات والخلافات والانقسامات بين الأمة بين مؤيد لهذاً ورافض لذلك، بينما تكالب أفراد البيت الأموي على منصب الخلافة؛ حيث عمد كل من تولى الخلافة منهم إلى حصرها وراثية في ذريته، وتطوّر الأمر إلى العهد لأكثر من واحد وأصبح لإثنين على التوالي لضمان بقاء المُلك في أسرة الخليفة، هذا ما أدى إلى زيادة الشقاق والتنافس بين أفراد البيت الأموي وأورثهم الحقد والبغضاء وانعكس سلباً على أوضاع الدولة، فكانت ولاية العهد وما ترتب عنها من آثار سلبية سبباً رئيسيّاً في سقوط دولة بني أمية.

ثالثاً– ولاية العهد في الدولة العباسية (132–656هـ/750–1258م) :

قامت الدولة العباسية على أنقاض الدولة الأموية إثر دعاية سياسية بإسم "الرضا من آل محمد"[1] اتخذت من حق بني هاشم الشرعي في الخلافة صيحتها السياسية، فكانت أهم عامل لسقوط دولة بني أمية وتولي بني العباس خلافة المسلمين، وكان من المنتظر أن يتجاوز العباسيون مشكلة ولاية العهد نظراً للمستوى الرفيع لشعارات الإصلاح والعدل والمساواة التي رفعوها خلال دعوتهم التي دامت حوالي ثلث قرن تقريباً[2]، لكن لم

1– نادى العباسيون بشعار "الرضا من آل محمد" وهو شعار فضفاض يجتذب إليه عامة المسلمين، وكان هذا الشعار من أهم مبادىء الدعوة العباسية وأدقها إحكاماً ويعطي بني هاشم بشقيهم العباسي والعلوي كامل الشرعية في تولي منصب الخلافة، وقد ساعدهم هذا الشعار المبهم في حقيقة الأمر استقطاب العامة واقناعهم بمضمون دعوتهم وكسب الأنصار والأتباع؛ لاعتماده على السياقات الشرعية والدينية والعاطفية دون تحديد شخصية الإمام والإرتكاز على حق تنصيب خليفة من آل بيت النبي ﷺ دون تحديد شخصه، كما يجنبهم خطورة التبعات ويتيح لهم الحرية في تفسيره بالطريقة التي يرونها فيما بعد، للمزيد حول ذلك راجع : مجهول، أخبار الدولة العباسية، تح: عبد العزيز الدوري وعبد الجبار المطلبي، دط، دار الطليعة، بيروت، دت، ص،ص 194،200. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج07، ص 384. البلاذري، أنساب الأشراف، المصدر السابق، ج04، ص 110. حسين عطوان، الدعوة العباسية مبادئ وأساليب، دط، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، دت، ص–ص 39–102. محمود إسماعيل، الحركات السرية في الإسلام، ط05، سينا للنشر، مصر، 1997م، ص 76.

2– قويدر بشار، قضية ولاية العهد في الخلافة العباسية، مجلة الدراسات التاريخية، مج 05، ع07، معهد التاريخ، جامعة الجزائر 02، الجزائر، 1414هـ/ 1993م، ص 37.

يلاحظ أية محاولة لتغيير نظام ولاية العهد من طرف الخلفاء العباسيين، بل هناك من ساهم مساهمة فعالة في زيادة تعقيده وتدهوره كما سنرى[1].

– ولاية العهد في العصر العباسي الأول (132–232هـ/750–847م) :

– أبو العباس السفاح[2] وولاية العهد (132–136هـ750–754م) :

استمرت ولاية العهد وراثية في العصر العباسي الأول كما كانت عليه في العصر الأموي، فالثابت تاريخيّاً أنّ الخليفة العباسي الأول أبو العباس السفاح حذا حذو الأمويين في توريث الخلافة بنظام ولاية العهد ولم يقر بوجوده فحسب، بل ساهم مساهمة فعالة في زيادة تعقيده، وذلك حين أوصى بولاية العهد لإثنين من العائلة العباسية[3]؛ فقد عهد السفاح لما مرض وأحس بدنو أجله بالخلافة إلى أخيه أبو جعفر المنصور[4] على أن يليها بعده

1– نجح العباسيون في وضع شعارات براقة تعانق آمال الجماهير وتطلعاتها وتستقطب غالبيتها، فبالإضافة إلى شعار "الرضا من آل محمد" رفعوا شعارات الإصلاح والمساواة والحكم بكتاب الله وسنة رسوله والعمل بهما، وهذا ما يدل على ذكاء وعبقرية العباسيين في دقة تنظيم دعوتهم التي توّجت في الأخير بالنجاح في إسقاط دولة الأمويين ومبايعة أول خليفة عباسي سنة (132هـ/750م) وقيام دولتهم ابتداءً من هذا التاريخ والتي استمر حكمها زهاء خمسة قرون إلى أن سقطت على يد المغول سنة (656هـ/1258م)، للمزيد حول ذلك انظر : مجهول، أخبار الدولة العباسية، المصدر السابق، 194. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 05، ص 63 وما بعدها. ابن طباطا، المصدر السابق، ص، ص 149،150. محمود إسماعيل، المرجع السابق، ص، ص 76،77. أحمد محمد عبد المقصود، الدعاية السياسية والإعلام المذهبي في بلاد المغرب والأندلس، ج 01، ط01، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، دت، ص 100.

2– هو عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس بن المطلب، يُكنى أبا العباس، ويقال له أيضاً: المرتضى والقائم، ولُقب بالسفاح لكثرة ما سفكه من دماء المسلمين، ولد بالحميمة من أرض الشَّراةِ الواقعة في البلقاء بالشام سنة (105هـ/722م)، وهو أول خلفاء بني العباس بويع بالكوفة سنة (132هـ/750م) وانتقل إلى الأنبار فسكنها حتى مات بها في ذي الحجة (132هـ/754م)، وكان أصغر سنّاً من أخيه أبي جعفر المنصور، للمزيد عنه راجع: اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج 02، ص 349وما بعدها. أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد أو مدينة السلام، ج 10، تح: مصطفى عبد القادر عطا، ط02، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1425هـ/2004م، ص 49 وما بعدها. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج 07، ص 298 وما بعدها. ابن كثير، المصدر السابق، ج 13، ص 293 وما يليها.

3– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج07، ص471. قويدر بشار، المرجع السابق، ص 37. كلود كاهن، تاريخ العرب والشعوب الإسلامية، تر: بدر الدين القاسم، ط01، دار الحميمة للطباعة والنشر، بيروت، 1972م، ص 75.

4– هو عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن بن العباس بن المطلب، ويُكنى أبا جعفر، ولد بالشراة سنة (95هـ/714م) وأمه بربرية يقال لها سلامة، بويع بالخلافة في اليوم الذي توفي فيه أخوه العباس، ويعد أبو جعفر المنصور المؤسس الحقيق للدولة العباسية وتنسب إليه إنجازات ومشاريع هامة أهمها بناء عاصمة جديدة للخلافة العباسية التي هي مدينة بغداد، توفي سنة (158هـ/775م)، للمزيد عنه انظر: اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج 02، ص 364 وما بعدها. المسعودي، المصدر السابق، ج03، ص 205. البغدادي، المصدر السابق، ج 10، ص 55 وما بعدها. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 159 وما بعدها.

ابن أخيه عيسى بن موسى[1] متجاهلاً عمه عبد الله بن علي[2] علماً أن السفاح لم يكن له ابن راشد يتحمل أعباء الدولة وهي في أصعب مراحل تكوينها[3].

ويرى أحد الدارسين أن الخليفة أبو العباس السفاح كان بإمكانه تجاوز مشكلة ولاية العهد بعقد مجلس لآل البيت العباسي لمناقشة الموضوع وخروج بنتائج واضحة لهذه القضية، تُجنبهم تبِعاتها الخطيرة التي قد تهدد كيان الدولة وهي في أُولى مراحل نشأتها [4]، ولكن كل الشواهد التاريخية تثبت مدى رغبته توريث الخلافة بولاية العهد لإبنه بالدرجة الأولى ثمّ للبيت العباسي؛ بيد أنّ الخليفة أبو العباس السفاح أَخَّر تعيين وليّ للعهد إلى أواخر أيام حكمه، ولم يُظهر أي رغبة في تعيين خليفة له طوال فترة حكمه حتى مرضه الذي استمر أيامات معدودات فقط وأودى في الأخير بحياته[5]، وقد يفسّر هذا التأخير بأنه كان يأمل في تعيين خليفة من ذريته، وكان هذا الخليفة المأمول ابنه محمد الذي كان لا يزال صبيّاً، فمن المحتمل أن يكون أبو العباس السفاح قد امتنع عن تسمية ابنه ليرثه في الخلافة منتظراً مرور الوقت حتى لا يكون سن ابنه عائقاً لتعيينه وليّاً للعهد[6]، وهذا ما أورده البلاذي في سياق حديثه عن مرض ووفاة الخليفة أبو العباس السفاح حيث يقول :" ...وكان –يقصد الخليفة السفاح– أراد البيعة لابنه محمد، ثم قال : ابني حدث فما عذري عند ربي؟...فقالت له أم محمد ولّ غيره واجعله ثانياً ...،

1– عيسى بن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، ولد بالحميمة من نواحي البلقاء بالشام في سنة (103هـ/721م) ونشأ بها، كان أميراً على الكوفة، ويُعد من أقدر الأمراء العباسيين وأكفأهم إدارياً وعسكرياً، فقد قضى على ثورات العلويين في الحجاز والبصرة وساهم في بناء واستقرار دولة بني العباس في عهد المنصور، توفي سنة (168هـ/785م)، انظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، المصدر السابق، ج04، ص 472. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 172. فاروق عمر فوزي، الخلافة العباسية عصر القوة والازدهار، ج01، ط01، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2009م، ص 112.

2– هو عبد الله بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي، كان قائد الجيش العباسي في معركة الزاب ووالي بلاد الشام، إدعى أحقيته بالخلافة من المنصور وتمرد وثار عليه ببلاد الشام، فأرسل المنصور عدداً من القواد العرب لمحاربته فتمنكنوا من الإنتصار عليه، ولاحقه المنصور حتى قبض عليه وسجنه وتوفي بالسجن في ظروف غامضة سنة (147هـ/765م)، انظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج07، ص–ص474–479. البغدادي، المصدر السابق، ج 10، ص، ص 10،09. فاروق فوزي، المرجع السابق، ص 73.

3– البلاذري، أنساب الأشراف، المصدر السابق، ج04، ص 238. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج07، ص 471. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 05، ص، ص 100،99.

4– قويدر بشار، المرجع السابق، ص 37.

5– البلاذري، أنساب الأشراف، المصدر السابق، ج04، ص 238. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج07، ص 470. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 05، ص، ص 100،99. قويدر بشار، المرجع السابق، ص 37.

6– البلاذري، أنساب الأشراف، المصدر السابق، ج04، ص، ص 239،283. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 07، ص 470. ابن الأثير، المصدر السابق، مج 05، ص، ص 100،99. المقريزي، كتاب المقفى الكبير، ج04، تح: محمد اليعلاوي، ط01، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، 1411هـ/1991م، ص، ص 174،173. هدى أحمد العبسي، قضية ولاية العهد منذ تأسيس الدولة العباسية حتى وفاة الخليفة المتوكل (132–247هـ/750–861م)، رسالة ماجستير في تاريخ العرب والإسلام، إشراف: سهيل زكار، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم التاريخ، جامعة دمشق، سوريا، 1427هـ/2006م، ص–ص 44–46.

فقال: أخاف أن يقْصُر عُمْر من أجعله قبله فتدركه الخلافة وهو صغير فيصير الأمر إليه قبل أن يستحقه..."[1]، وواضح مما نقله البلاذي أن الخليفة أبو العباس كان ينوي العهد بالخلافة لإبنه لولا حداثة سنه الذي كان العقبة الكبرى أمامه.

كذلك يمكن القول بأنّ امتناع أبو العباس السفاح عن تعيين أحد العباسيين وليّاً للعهد على حساب بقية أهل البيت العباسي كان تصرفًاً حكيماً إذا كان يصبو للمحافظة على وحدة وتماسك البيت العباسي في هذه المرحلة الحرجة من تكوين دولتهم، ومهما تكن دوافع هذا التأخير فقد طال أيام أبي العباس الأخيرة فقبيل وفاته بأيام أوصى على عجل بولاية العهد لأخيه أبي جعفر المنصور على أن يتلوه ابن أخيه عيسى بن موسى[2].

– المنصور وولاية العهد (136–158هـ/754–775م) :

بويع أبو جعفر المنصور بالخلافة في نفس اليوم الذي توفي فيه أخوه أبو العباس السفاح، بموجب العهد الذي عقده له على أن يليه في ولاية العهد عيسى بن موسى، وما إن آلت السلطة إليه حتى بدأ بالسعي إلى إزاحة عيسى من ولاية العهد وتعيين ابنه محمد وليّاً لعهده، وذلك بعد قضائه على تمرد عمّه عبد الله بن علي العباسي بالشام، الذي رأى نفسه جديراً بالخلافة أكثر من أبي جعفر المنصور[3].

وليحقق الخليفة المنصور رغبته هذه عمل على تهيئة ابنه محمد للخلافة وبثَّ دعاية واسعة لإعلان شأنه بين العامة لإقناعهم بمدى أهليته وأحقيته بولاية العهد[4]، فلقبه بالمهدي لما يحمل هذا اللقب من دلالات دينية وسياسية[5]، ودأب على إحضاره في المجالس العامة والخاصة حتى يألفه الناس، وكلفه ببعض المهام العسكرية التي كلّل فيها بالنجاح[6].

1– البلاذري، أنساب الأشراف، المصدر السابق، ج04، ص 238.

2– البلاذري، أنساب الأشراف، المصدر السابق، ج04، ص، ص 238 ،239. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 07، ص 470. ابن الأثير، الكامل المصدر السابق، مج 05، ص، ص 100،99. هدى العبسي، المرجع السابق، ص 45.

3– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 07، ص–ص 472–479. المسعودي، المصدر السابق، ج03، ص 210. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج 07، ص 334. ابن الأثير، الكامل المصدر السابق، مج 05، ص–ص 102–104.

4– البلاذري، أنساب الأشراف، المصدر السابق، ج04، ص–ص 341–349. ابن طباطبا المصدر السابق، ص 172.

5– قام المنصور بإشاعة أن ابنه محمد هو المهدي المنتظر الذي سيملأ الأرض عدلاً بعد أن ملئت جوراً وظلماً، لضرب إدعاء محمد النفس الزكية بأنه المهدي؛ ولا شك أنّ فكرة المهدي المنتظر عُرفت في فترة مبكرة من التاريخ الإسلامي، ولَعبت دوراً هاماً في أحداثه، وقد رويت أحاديث كثيرة منسوبة إلى النبي ﷺ تشير إلى المهدي، ونادى بهذا الشعار حركات معارضة كثيرة بالمشرق في القرن الأول من الهجرة، وكانت فرق الشيعة أوسع الفرق استعمالاً لها، انظر : فاروق عمر، بحوث في التاريخ العباسي، ط01، دار القلم للطباعة، بيروت لبنان، 1977م، ص 213.

6– اهتم المنصور بإعداد ابنه محمد لمنصب الخلافة واعتنى بتدريبه على الحرب والإدارة؛ فأرسله إلى خراسان على رأس حملة عسكرية بصحبة القائد الكبير خازم بن خزيمة سنة (141هـ/759م) لإخماد ثورة عبد الجبار بن عبد الرحمن حاكم خراسان وبعد نجاحه أرسله إلى طبرستان لفتحها وتمّ له ما =

ولم يدعْ المنصور فرصة إلاّ وحاول استغلالها واستثمارها في سبيل سعيه الحثيث لخلع ابن أخيه عيسى بن موسى من ولاية العهد وتعيين ابنه وليّاً لعهده بدلاً منه، بل حاول كذلك التخلص من عيسى حين أرسله لقمع ثورة أحد الزعماء العلويين "محمد النفس الزكية"[1] ضد الحكم العباسي[2]، فيذكر الطبري أنّ الخليفة المنصور لما بعث عيسى بن موسى لقتال محمد قال: " لا أبالي أيهما قتل صاحبه..."[3]، ويبدو أن المنصور كان يود التخلص من الإثنين على السواء، ولكن آماله خابت برجوع عيسى بن موسى من الحجاز منتصراً.

وبالرغم من تلك الإنتصارات التي حققها عيسى بن موسى على العلويين وإشادة المنصور بذلك، لم تكن حائلاً دون تنفيذ رغبته ولم تثْنـهِ عن قراره وتصميمه في خلع عيسى من ولاية العهد وتولية ابنه مكانه، فراح يستعمل كل وسائل الترغيب والترهيب ليجبره على التنازل لصالح ابنه المهدي، وسار المنصور في ذلك إلى ترغيب عيسى بن موسى أولاً في أن يخلع نفسه طواعية من ولاية العهد، فلمّا رفض ولم يستجب اتجه إلى دور الترهيب حتى أذعن عيسى في النهاية وتنازل عن ولاية العهد للمهدي وهو مكره سنة (147هـ/764م)[4].

=أراد، فعينه الخليفة المنصور والياً على خراسان ما بين (148-151هـ/764-768م)، انظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 07، ص 509-511. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج 08، ص، ص 31، 30. عبد العزيز الدوري، العصر العباسي الأول دراسة في التاريخ السياسي والإداري والمالي، ط03، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت لبنان، 1997م، ص 84.

1- هو محمد بن عبد الله بن الحسن المثنى بن علي بن أبي طالب، وأمه هند بنت أبي عبيدة بن زمعة بن الأسود بن عبد المطلب، ويُكنى أبا عبد الله، كان يقال له "صريح قريش" لأن أمه وجداته لم تكن منهن أم ولد، وكان أهل بيته يسمونه المهدي ويزعمون بأنه المهدي الذي أخبر عنه رسول الله ﷺ وكذلك لقبوه بالنفس الزكية، اختلفت المصادر الإسلامية في تاريخ ولادته فالأصفهاني صرح بأنه ولد سنة (100هـ/718م)، وأما ابن سعد فذكر بأن عمره عند مقتله سنة (145هـ/762م) ثلاثة وخمسون عاماً بمعنى أن ولادته كانت سنة (93هـ/711م)، خرج على الخليفة المنصور بالمدينة سنة (145هـ/762م) وانتهت ثورته بمقتله في نفس السنة، للمزيد عنه وعن ثورته راجع : ابن سعد المصدر السابق، ج07، ص-ص 535-538، الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 07، ص 552 وما بعدها. أبو الفرج الأصفهاني، مقاتل الطالبيين، دط، تح: السيد أحمد صقر، ط04، منشورات مؤسسة الأعلى للمطبوعات، بيروت لبنان،1427هـ-2006م، ص 206 وما بعدها. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص، ص 166،165.

2- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 07، ص 552 وما بعدها. بشار قويدر، المرجع السابق، ص 39.

3- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج 07، ص 577.

4- لتفاصيل أكثر عن حيثيات خلع الخليفة المنصور لعيسى بن موسى من ولاية العهد وتولية ابنه، والمراسلات التي كانت بين المنصور وعيسى بن موسى حول هذه القضية، ومختلف الطرق والوسائل التي لجأ إليها المنصور لإجبار عيسى بن موسى التنازل عن ولاية العهد والبيعة للمهدي، انظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 09 وما بعدها. البلاذري، أنساب الأشراف، المصدر السابق، ج04، ص-ص 341-347. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج08، ص 103 وما بعدها. بدر عبد الرحمن محمد، الدولة العباسية دراسة في سياستها الداخلية من أوائل القرن الثاني الهجري حتى ظهور السلاجقة، دط، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، 1998م، ص-ص 67-77.

ولم يرض عيسى بما أكره عليه من المبايعة للمهدي متهماً الخليفة المنصور بالخروج على العهود والمواثيق التي أخذت عليهم وألزموا بها للوفاء بالخلافة وولاية العهد، ونقضاً لميثاق الله وما أقسمت عليه الأمة، وأن في هذا ترخيص للناس في ترك الوفاء بالعهود، منبهاً إياه على تلازم شرعية خلافته مع شرعية ولايته للعهد، وهو ما يجعل نقض بيعته بولاية العهد نقضاً لبيعة المنصور بالخلافة لأنهما تلقيا بيعة الأمة في وقت واحد[1].

لكن المنصور ازداد غضباً لموقف عيسى وتمسكه الشديد بحقه في ولاية العهد واصراره على عدم التنازل معتبراً إياه حقاً شرعيّاً لا يجوز بأي حال المساومة به، واستفحل الأمر بين الرجلين واتسعت دائرة الصراع حول هذه القضية حتى وصلت إلى التهديد بالقتل، ممّا أدى في النهاية إلى إجبار عيسى على التنازل عن ولاية العهد لصالح محمد المهدي[2].

وما أن تنازل عيسى عن ولاية العهد مرغماً مكرهاً حتى أغدق عليه الخليفة المنصور بالأموال والعطايا كتعويض لهذا التنازل ووسيلة لإرضائه، ومن ناحية أخرى أراد إظهار أن عيسى بن موسى تنازل عن حقه في ولاية العهد بالمال[3]، وفي نهاية الأمر أعطيت البيعة رسميّاً للمهدي عام (151هـ/768م) على أن يحتفظ عيسى بولاية العهد بعده[4].

1- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص، ص 18،17. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج 08، ص 104.

2- تدخل القادة والجند الخراسانين في هذ القضية؛ حيث قاموا بمضايقة عيسى بن موسى وإهانته والضغط عليه والتهديد بقتله في حال أصرّ على رفضه التنازل عن ولاية العهد للمهدي بإيعاز من الخليفة المنصور، فشكاهم عيسى إلى الخليفة المنصور واتهمه بتحريضهم عليه، فأجابه المنصور بقوله : " لو أنك تسام النزول عن حق لك، وواجب في يديك، لزال الضرع إليك، والتحمل عليك، ولـولا أنني أخاف أن تسبق أيدي هذه العصبة من أهل الدولة إليك، لما كلفتك شاقا، ولا حملتك مكروهاً..."، وواضح ما تحمله هذه الرسالة من إصرار المنصور على خلع عيسى من ولاية العهد أو قتله، كما حاول المنصور كذلك التخلص من عيسى بدس السم له، لكن عيسى نجا منه، وقد ذكر الطبري في تاريخه أنّ المنصور استشار أحد مواليه من الفرس وهو "خالد البرمكي" في هذه القضية وسأله هل من حيلة عندك، فقال خالد : نعم، فأرسله إلى عيسى ومعه ثلاثون رجلاً من أكبار أتباع الخليفة المنصور ممن يختارهم كما طلب البرمكي، فأبلغوه رسالة أبي جعفر المنصور بأن يخلع نفسه فإمتنع عيسى عن ذلك، فإتفقوا فيما بينهم على إخبار المنصور بأنّ عيسى أجاب وقبل وبايع للمهدي، وأن يشهدوا عليه إذا أنكر، ورجعوا وأخبروا الخليفة المنصور بما اتفقوا عليه وشهدوا على عيسى بأنه خلع نفسه وبايع للمهدي، فكتب المنصور بذلك إلى الأمصار، وجاء عيسى وأنكر ذلك فشهدوا عليه، للمزيد انظر : الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 14 وما بعدها. البلاذري، أنساب الأشراف، المصدر السابق، ج04، ص، ص 344،343. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج 08، ص، ص 105،104. ابن الأثير، الكامل المصدر السابق، مج 05، ص، ص 183، 182. حسن فاضل زعين العاني، سياسة المنصور أبي جعفر الداخلية والخارجية، دط، دار الرشيد للنشر، بغداد، 1981م، ص-ص 374-384.

3- البلاذري، أنساب الأشراف، المصدر السابق، ج04، 345. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج 08، 206.

4- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 25. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص، ص 183،182.

كما تشير الروايات التاريخية أن الخليفة المنصور وابنه المهدي كانا يخطّطان لخلع عيسى بن موسى من ولاية العهد بشكل نهائي؛ فالمنصور كان يرغب في أن تؤخذ البيعة لإبنه الآخر صالح بعد المهدي ويجعل عيسى تالياً له، غير أنّ المهدي اعترض على ذلك لِنيته هو الآخر حصر الخلافة في ذريته فردّ على أبيه قائلاً: "...أنشدك الله أن لا تحملني على قطيعة أخي وعقوقه فإنك أن فعلتَ فعلتُ، وإن كنت لابد مولّيه فقدّمه قبلي لتبقى الخلافة لعقبي"، وقد تراجع المنصور بعد ذلك عن ما كان يفكر به بشأن تولية ابنه صالح[1].

وصفوة القول، أنه ما كان للمنصور وهو خليفة المسلمين وإمامهم أن يُقْدم على خلع ولي عهده الشرعي عيسى بن موسى ويجبره عى التنازل لابنه المهدي، بوسائل وطرق لا يُقرها الشرع ويتجرأ على نقض عهد أخيه وميثاق البيعة له ولعيسى من بعده، غير أنّ حب التملك والسلطة وشغفه بابنه المهدي، وحرصه على بقاء الخلافة في ذريته وانسياقه لعواطفه ونوازعه الإنسانية، كان المحرك لرغباته وقرارته السياسية، دون النظر إلى المسوغات الشرعية لانتقال الخلافة بولاية العهد، ومراعاة المبرارات الشرعية لخلعه، وما كان في يد عيسى شيئاً يفعله تجاه إصرار المنصور على خلعه بكل السبل وتهديده له المرة تلو الأخرى، إلاّ التنازل عن حقه حفاظاً على حياته ودرءًا للفرقة والاختلاف داخل البيت العباسي وحقناً لدماء المسلمين[2].

والخليفة المنصور بصنيعه هذا فتح ثغرة في نظام ولاية العهد أفضت إلى نزاع جديد بين أفراد البيت العباسي حول هذه المسألة؛ وذلك حين أزاح ولي عهده الشرعي وعين ابنه مكانه فأفضت الخلافة إلى ضرب من ضروب المتاع يتوارثه الأبناء عن الأباء مباشرة، ولم يقم بحل هذه المشكلة جذريّاً عندما قبل ببقاء عيسى بن موسى وليّا ثانيا للعهد بعد ابنه، فكأنه في الواقع قد أجلها ولعله كان يرغب أن يحلها الزمن بموت عيسى بن موسى، فأبقى بذورها لابنه المهدي الذي سار على خطى والده في خلع عيسى بن موسى والعهد لابنه.

1- ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج08، ص 149.

2- عبّر عيسى بن موسى بوضوح عن الأثر النفسي الذي تركه إجباره على تنازله عن حقه في ولاية العهد عبر الأبيات التالية التي أنشدها بعد البيعة للمهدي :

خيِّرْتُ أَمْريْنِ ضِاعَ الحَزْمُ بَيْنَهُما إمَّا صَغارٌ وَإمَّا فْتنَةٌ عَمَـمُ

وَقَدْ هَمَمْتُ مِراراً أَنْ أُســاقِيهم كَأْسَ المَنِيَّةِ لَوْلا اللهُ والرَّحِمُ

انظر: أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، المصدر السابق، مج 16، ص 161.

– محمد المهدي وولاية العهد (158–169هـ/775–785م) :

آلت الخلافة إلى المهدي بعد موت أبيه المنصور سنة (158هـ/775م)، واتجه هو الآخر إلى إبقاء الملك في نسله شأنه شأن والده من قبله، وسار على خطاه في خلع عيسى بن موسى والعهد لابنه موسى الهادي، وسلك الأساليب نفسها التي اتبعها أبوه في إزاحة عيسى عن ولاية العهد والمبايعة لإبنه موسى ثم لابنه الآخر هارون من بعده، بل أضاف إلى ذلك تحريض بعض سكان المناطق الشرقية ضده[1].

وقد ذكرت المصادر التاريخية أن المهدي كتب إلى عيسى بن موسى بالكوفة وأمره المجيء إلى بغداد بعدما أرهبه شيعة العباسيين من أهل خراسان[2] وطالبوا بخلعه والبيعه لموسى الهادي، لكن عيسى امتنع عن المجيء إليه فألح عليه المهدي وخاطبه قائلاً: " إنك إن لم تجبني إلى أن تنخلع من ولاية العهد لموسى وهارون، استحللْت منك بمعصيتك فما يستحل من أهل المعاصي، وإن أجبتني عوضتك منها ماهو أجدى عليك وأعجل نفعاً..."[3]، وبعد هذا الوعيد والتهديد المباشر لم يكن بيد عيسى إلاّ التنازل عن ولاية العهد مُرغماً مُكرهاً فبايع لموسى الهادي سنة (160هـ/776م)، وأمر له المهدي ببعض الأموال والضياع[4]، وعبّر عيسى بن موسى عن استيائه لخلع نفسه بقوله : "اللهم إنك تعلم أني لا أخلعها حيث أخلعها رغبة ولا رهبة ولا أخلعها إلا حقناً لدماء المسلمين، وقد خلعتُ البيعة عن عنقي وبايعت لموسى ..."[5].

1– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص –ص 124–129. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج08، ص، ص 230،229. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص، ص 234،233.

2– من أهم الأقاليم الفارسية تقع شرق الدولة الإسلامية وهي عبارة عن بلاد واسعة تمتد حدودها من أرض العراق حتى حدود بلاد الهند، وتشمل على أكثر المدن الهامة وقتذاك، فتحها المسلمون سنة (31هـ/652م)، وتؤكد أغلب المصادر أن الخراسانيين كانوا أكثر الشعوب الإسلامية حقداً على الخلافة الأموية، لذلك كانوا مصدر معارضة وثورة ضدهم، وقد فطن العلويين ثمّ العباسيين لهذا الأمر فكانت خراسان مقر الدعوة العباسية وأرضية نشر الدعاية العباسية، للمزيد عن ذلك انظر: ياقوت الحموي، المصدر السابق، مج02، ص–ص 350–352. مجهول، أخبار اللدولة العباسية، المصدر السابق، ص 165 وما بعدها. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج07، ص 109 وكذلك ج04، ص 300 وما بعدها.

3– أبو عبد الله محمد بن عبدوس الجهشياري، كتاب الوزراء والكتاب، تح: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي، ط01، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، 1357هـ/1938م، ص، ص 146،145. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص، ص 124، 125. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص، ص 234،233. شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب، ج22، تح: عبد المجيد ترحيني، دط، دار الكتب العلمية، لبنان، دت، ص 78.

4– الجهشياري، المصدر السابق، ص 146. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ص 125. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج08، ص، ص 236،235.

5– الزبير بن بكار، الأخبار الموفقيات، تح: سامي مكي العاني، ط02، عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1416هـ–1996م، ص 148.

وكتب المهدي على عيسى كتاباً بخلعه وأشهد عليه جماعة من أهل بيته وشيعته ليكون حجة عليه[1]، وقد توفي عيسى في خلافة المهدي سنة (168هـ/785م) فلم يشهد خلافة الهادي من بعده[2].

بعدما أجبر الخليفة المهدي عيسى بن موسى التنازل عن ولاية العهد وبايع لابنه موسى ولقّبهُ بالهادي سنة (160هـ/776م)، قام بتعيين ابنه الآخر هارون وليّا للعهد بعد أخيه الهادي سنة(166هـ/ 782م) وسمّاه الرشيد[3]، ولا شك في أن الخليفة المهدي قد تردّد في أخذه لهذا القرار؛ لمعرفته ما قد يجره من آثار على مستقبل الأخوين من التنافس على السلطة وحب المـُلك، خصوصاً وأنه عاش نفس المشكلة ولاحظ تبِعاتها الخطيرة في عهد أبيه المنصور، ويبدو أن تفسير ذلك لا يحتمل أكثر من وجود ضغط خفي على قرار الخليفة مصدره أم الرشيد "الخيزران"[4] التي يشاركها البرامكة[5] في التخطيط والعمل لتولية هارون[6]، إضافة إلى انسياقة وراء

1- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 126. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج08، ص 236. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 234. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ص 265.

2- اليعقوبي، المصدر السابق، مج 02، ص 399. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 164. الذهبي، تاريخ الاسلام، المصدر السابق، ج04، ص 472.

3- الجهشياري، المصدر السابق، ص 146. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 154. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج08، ص 281.

4- الخيزران بنت عطاء: زوجة الخليفة المهدي وأم ولديه الهادي والرشيد، أصلها جارية من الجرش باليمن اشتراها المهدي، وبعد توليه الخلافة أعتقها وتزوجها سنة (159هـ/776م)، كانت من أشهر نساء العصر العباسي الأول ذات جمال وبهاء وأدب، تعلمت الفقه على يد الإمام الأوزاعي، من ربات السياسة والنفوذ والسلطان، ساهمت بعدّة أدوار في الحياة السياسية للدولة العباسية في عهد زوجها المهدي وابنها الهادي الذي شاركته في أمور الدولة حتى استبدت بالأمر، وكانت وفاتها سنة (173هـ/789م)، للمزيد عنها انظر : ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج08، ص،ص 229،346. ابن كثير، المصدر السابق، ج13، ص-ص 569-571. البغدادي، المصدر السابق، ج14، ص، ص 431،432. عمر رضا كحالة، أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام، ج01، دط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، دت، ص 395 وما بعدها. محمد راضي حسن كناس، أزواج الخلفاء، ط01، دار المعرفة، بيروت لبنان، 1428هـ/2007م، ص، ص 272،273. مصطفى جواد، سيدات البلاط العباسي، دط، دار الكشاف، بيروت لبنان، 1950م، ص-ص 13-18. أحمد خليل جمعة، نساء من التاريخ، ط02، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق بيروت، 1420هـ/2000م، ص 231 وما بعدها.

5- أسرة فارسية من مدينة بلخْ بخراسان كانت تعتنق الفكر المجوسي ثمّ أسلم أفرادها، ينتسبون إلى "برمك" وهو ليس إسم لشخص وإنما لقب وصفة دينيّة لكبير سدنة النوبهار (بمعنى الدير الجديد)، وأول من اتصل بالعباسيين من البرامكة خالد بن برمك الذي انضم لصفوف الثورة العباسية منذ مراحلها الأولى وترقى في الوظائف حتى صار الوزير الأول والمستشار الأساسي للخلفاء العباسيين، فمكنه وضعه هذا من ادخال كل عناصر عائلته في الإدارة العباسية، للمزيد عن البرامكة ودورهم في الخلافة العباسية راجع : البكري، المساللك والممالك، المصدر السابق، ج02، ص 170. اليعقوبي، البلدان، المصدر السابق، ص 117. الحموي، المصدر السابق، ج05، ص، ص 307،308. الحميري، المصدر السابق، ص 214. بشار قويدر، دور أسرة البرامكة في تاريخ الخلافة العباسية، رسالة ماجيستير في التاريخ الإسلامي، إشراف: موسى لقبال، معهد التاريخ، جامعة الجزائر، 1985/1986م. عبد العزيز الدوري، المرجع السابق، ص 121 وما بعدها.

6- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 154. بشار قويدر، قضية ولاية العهد، المرجع السابق، ص 41.

عواطف الأبوة، حيث تشير الروايات التاريخية أن الخليفة المهدي انساق لرغبات زوجته الخيزران وأهوائها السياسية، لما عرف عنها من قوة وسيرة حافلة بالتدخل في شؤون الدولة، فقد كانت تميل إلى ابنها هارون وتفضل تقديمه على أخيه الهادي في ولاية العهد، رغم أن الرشيد كان أصغر سنّاً[1].

ولم يقف تدعيم الخيزران والبرامكة حسب بعض الروايات بإيصال الرشيد إلى ولاية العهد، بل تجاوز ذلك إلى محاولة تقديمه على أخيه الهادي ولي العهد الأول، ويبدو أن المهدي نفسه لم يكن يمانع في هذه الفكرة ولم يبدِ أي معارضة، ربما لأنه رأى قوة الجماعة المؤيدة لهارون فيُسايرها، بينما كان موسى الهادي غائباً عن العاصمة بغداد لمحاربة بعض الثائرين بجُرجان[2]، ففتح هذا الأمر المجال واسعاً أمام الخيزران وحزبها لكي تدبر لهذا الأمر وتسعى لتنفيذه[3].

وفي سبيل تحقيق ذلك عزم المهدي آواخر أيام حياته على تقديم هارون على موسى الهادي، وبعث رسولاً من أهل بيته ليقنعه بالتخلي عن ولاية العهد وتقديم هارون، فرفض موسى الإستجابة وامتنع عن القدوم وضرب رسول أبيه، فعزم المهدي على المسير إليه لكي يخلعه، ولم يكن قد جاوز العاصمة بغداد حين مات فجأةً في سنة (169هـ/785م)[4].

وقد اختلفت المصادر في ذكر سبب موته وتعددت الروايات؛ فقيل أنه مات مسموماً على يد جواريه أو يد غيرهن[5]، وقيل مات بالحمى، وقيل عضّه فرس فمات بعد أيام قليلة[6]، وقيل أصيب بجروح خلال مطاردته أحد

1- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 210. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 191. شاكر مصطفى، دولة بني العباس، ج01، ط01، وكالة المطبوعات، الكويت، 1973م، ص 418. كلود كاهن، المرجع السابق، ص 76. عامر أحمد القبج، إشكالية ولاية العهد خلال عهد الخليفة العباسي محمد المهدي (158-169هـ/775-785م) -دراسة تحليلية نقدية-، مجلة الحضارة الإسلامية، ع01، مج 19، جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، الجزائر، أفريل 2018م، ص 439.

2- مدينةكبيرة مشهورة بين طبرستان وخراسان، إفتتحها سعيد بن عثمان في خلافة سليمان بن عبد الملك، للمزيد عنها انظر: ياقوت الحموي، المصدر السابق، مج 02، ص-ص 119-122. الحميري، المصدر السابق، ص-ص160-162.

3- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 168. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج08، ص 304. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 169. شاكر مصطفى، المرجع السابق، ص 419. بشار قويدر، قضية ولاية العهد، ص 41.

4- ابن خياط، المصدر السابق، ص 439. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 168. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج08، ص 304. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 259. النويري، المصدر السابق، ج22، ص 83.

5- الجهشياري، المصدر السابق، ص 168. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص-ص 168-170. المسعودي، المصدرالسابق، ج03، ص 224. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج08، ص، ص 259،260. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ص 268.

6- ابن كثير الدمشقي، المصدر السابق، ج 13، ص 540.

الظّباءِ[1]، ويتضح من تعدد روايات المؤرخين الأوائل وتناقضها حول سبب وفاة الخليفة المهدي أنه لم يمت ميتةً طبيعية، وإنما كانت بفعل فاعل، ولا يستبعد أنه قد قُتل جراء مؤامرة من الهادي وأعوانه عندما أيقنوا عزمه وتصميمه على خلعه عن ولاية العهد وتقديم أخيه هارون بالقوة[2]، بل أن صاحب الإمامة والسياسة ذكر صراحةً أن الهادي "...دسّ على أبيه بعض الجاريات المتمكنات بسمه..."[3]، وهذا ما ذهب إليه الدكتور شاكر مصطفى في قوله :" ...أن وفاة المهدي تمت بمؤامرة من حزب الهادي، ولا يصرح المؤرخون بهذه المؤامرة ولكن اختلافهم في تعليل موته المفاجئ يكشف الريبة التي لا يصرحون بها، وتخبط الروايات ناجم دون شك عن تعمد الرواة الأوائل ...إضاعة آثار هذه المؤامرة... وليس طبيعيّاً أن تظل أساليب موت خليفة الناس في ذلك الوقت مجهولة لولا أن مصالح مُعينة لمن جاوؤا بعده كانت تقضي ببقائها مجهولة..."[4].

وبناءً على الروايات السابقة التي ذكر فيها أغلب مؤرخو التاريخ الإسلامي أن الخليفة المهدي قد مات مسموماً، والأخذ بعين الإعتبار التغير المفاجئ في رأي الخليفة تجاه قضية ولاية العهد، ثم وفاته في ظروف مفاجأة وغامضة ومتناقضة في رواياتها وهو في منتصف عمره[5]، لا نستبعد أن المهدي قضى نحبه مسموماً بسبب مشكلة ولاية العهد وتنافس أبنائه على المُلك من بعده، وهو الذي بذر بذور الفرقة والشقاق بين الأخوين لاعتماده نظام تولية العهد لإثنين من أولاده.

– موسى الهادي وولاية العهد (169–170هـ/785–786م) :

بويع لموسى الهادي بالخلافة وهو مقيم بجُرجان في نفس اليوم الذي توفي فيه أبوه محمد المهدي، وقد أخذ الرشيد البيعة له على الجُند ولنفسه بولاية العهد من بعده، فعاد الهادي إلى بغداد بسرعة فبلغها في عشرين يوماً[6].

1– اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، لمصدر السابق، مج 02، ص 410. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص169. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص، ص 260،259.

2– عامر أحمد القبج، المرجع السابق، ص 440.

3– ابن قتيبة، المصدر السابق، ج02، ص 205.

4– شاكر مصطفى، المرجع السابق، ص 420.

5– ذكر الطبري وابن الأثير أن الخليفة المهدي توفي وهو ابن ثلاث وأربعين سنة، بينما اليعقوبي وخليفة بن خياط ذكرا أنه توفي وهو ابن ثمان وأربعين، انظر: ابن خياط، المصدر السابق، ص 439. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص171. اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، لمصدر السابق، مج 02، ص 401. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 260.

6– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص –ص 187–189. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج08، ص، ص 306،305. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص، ص 264،263. النويري، المصدر السابق، ج22، ص 85.

وعادت مشكلة خلع ولي العهد من جديد؛ فقد عزم موسى الهادي منذ بداية حكمه على خلع أخيه هارون من ولاية العهد وجعلها في ابنه الصبي "جعفر"، فأجابه إلى ذلك بعض القواد[1]، فخلعوا هارون وبايعوا لجعفر بن موسى، وأمروا أتباعهم بذمِّ الرشيد والانتقاص منه في مجلس الجماعة، وقالوا لا نرضى به واشتدوا على ذلك[2].

وأدرك الخليفة الهادي أثر البرامكة في القضية، بعدما أظهر الرشيد رغبته في التنازل عن ولاية العهد، فمنعه يحي البرمكي[3] من ذلك، فحاول الهادي استمالة يحي وصرفه عن هارون بإغرائه بالهدايا والعطايا[4]، وناظره بعد ذلك في مسألة خلع هارون، فاحتج يحي بشكل يُظهر دهائه قائلاً :" يا أمير المؤمنين، إنك إن حملْت الناس على نكث الأيمان، هانت عليهم أيمانهم، وجرأتهم على حل العقود التي تُعقد عليهم، ولو تُرك الأمر في بيعة أخيك بحاله، وبويع لجعفر من بعده، كان ذلك أوكد لبيعته"[5]، فوافقه الهادي على رأيه، ثمّ إنه لم يرتح لذلك فأمر بحبس يحي البرمكي لعدم استجابته وأراد معاقبته، فتلطّف يحي للخليفة وطلب أن يطلق سراحة، وحذّره من عاقبة وفاته وابنه لم يبلغ الحلم قائلاً له: " يا أمير المؤمنين، أرأيت إن كان ما نعوذ بالله منه–يعني موت الهادي– قبل بلوغ جعفر وقد خلعت هارون، هل تتم الخلافة لمن لم يبلغ الحلم؟ قال: لا، قال: فدع هذا الأمر حتى يبلغ جعفر، فإذا بلّغنا الله ذلك، فعلي أن آخذ بيد هارون حتى يبايعوه عفْوا، والله والله يا أمير المؤمنين، فإنك إن فعلت هذا وحدث ما نعوذ به، وثب على هذا الأمر أكابر أهلك، وخرج الأمر عن ولد أبيك، ووالله لم يعقد المهدي لهارون، لوجب أن تَعقد له، ليكن في بني أبيك"[6].

1- أمثال يزيد بن مزيد وعبد الله بن مالك وعلي بن عيسى ومن أشبههم، انظر الطبري: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 207.

2- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 207. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 270.
William Muir, The Caliphate: Its Rise, Decline, and Fal, John Grant: Edinburgh, 1915, p 474.

3- هو أبو الفضل يحي بن خالد بن برمْك، أحد أهم وزراء الدولة العباسية في عصرها الأول، كان من العقلاء الكرماء البلغاء، لعب دورا سيّاسياً هاماً في عهد المهدي والهادي، وساهم بقدر كبير في تمكين هارون الرشيد من الوصول على الحكم، فاستوزره الرشيد وفوّض إليه جميع أمور الدولة، ولما غضب الرشيد على البرامكة ونكبهم، قتل ابن يحي جعفر وسجنه هو وابنه االآخر الفضل إلى أن مات في سجنه سنة (190هـ/806م)، للمزيد عنه انظر: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء الزمان ، تح : إحسان عباس، ج06، دار صادر، بيروت لبنان، 1900م، ص 219 وما بعدها. البغدادي، المصدر السابق، ج14، ص، ص 133،134. الذهبي، تاريخ الإسلام، مج04، ص 999.

4- الجهشياري، المصدر السابق، ص، ص 169،170. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص، ص 208، 209. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 270.

5- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 207.

6- الجهشياري، المصدر السابق، ص170.

اقتنع الخليفة الهادي بكلام يحي وأطلق سراحه، وكفّ عن الأمر مؤقتاً ولكنه رجع إلى رأيه لأول خاصةً بعدما ألح عليه بعض من رجال حاشيته والقواد بخلع هارون ومبايعة جعفر تقرّباً إليه ورغبةً فيما يصل إليهم من العطايا[1]، فضيّق على الرشيد وأصر على خلعه، غير أنّ يحي البرمكي أشار لهارون بالإبتعاد عن أخيه الهادي، وبقي يحي يعلل ويدافع عن سبب غياب الرشيد واشتد غضب الهادي واستفحلت الأزمة بين الرجلين فلمّا طال الأمر عاد الرشيد.

وخشيت الخيزران على ابنها الرشيد فبعثت إلى يحي البرمكي تسأله الإمتثال للخليفة الهادي في أمر خلع هارون وأنّ حياة ابنها أحب إليها من الدنيا بما فيها، ولكنه ردّ عليها قائلا: "...إن يكن ما تقولين فإنني وأهلي وولدي سنُقتل قبله، فإن اتُّهمتُ عليه فلست بمتّهم على نفسي ولا عليهم"[2]، وهذا ما يوضح موقف يحي البرمكي الصلب لصالح هارون، وهو ما دفع الخليفة الهادي بتهديد يحي بالقتل إن لم يكفّ عن هارون[3]، وبالفعل لم يمضِ وقت كبير بعد ذلك حتى أمر الهادي بسجنه وصمّم على قتله، ولكن الخليفة موسى الهادي مات فجأةً عام (170هـ/786م) قبل أن ينفّذ ذلك[4].

أما وفاة الهادي فيحيط بها بعض الغموض وذكرت فيها روايتان: الأولى، رواها الطبري وتفيد بأن الهادي توفي من قرحة في بطنه، وهي رواية ضعيفة لأن الطبري لا يعلق عليها أية أهمية، كما أنّ المصادر الأخرى لا تؤيدها[5].

وأما الثانية فترد في أكثر مصادر التاريخ الإسلامي وتشير إلى أنّ أمه الخيزران غضبت لقطع نفوذها وإقصاها من دورها السياسي وتدخلها في أمور الدولة، وخافت على هارون وعلى نفسها لما جدّ الهادي في خلعه والبيعة لابنه جعفر، فقد حاول الهادي قتلها بأرز مسموم لولا نصيحة احدى جواريها فلم تأكل منه، فقررت قتله ودست إليه بعض الجواري وأمرتهن بخنقه وهو نائم ففعلن ذلك[6].

1- الجهشياري، المصدر السابق، ص174.

2- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 210.

3- الجهشياري، المصدر السابق، ص 174. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 210.

4- اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج02، ص 406. الجهشياري، المصدر السابق، ص 175. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 272.

5- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 205. عبد العزيز الدوري، المرجع السابق، ص 103.

6- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 205-207. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج08، ص، ص 334،335. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص، ص 272،273. ابن كثير، المصدر السابق، ج13، ص، ص 557،558. الذهبي، سير أعلام النبلاء، المصدر السابق، ج07، ص 443. االسيوطي، المصدر السابق، ص 452. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 191.

ومجمل القول، أن أكثر المصادر تجمع على أن الخيزران كان لها دور في مقتل ابنها موسى الهادي، إضافة إلى أن تصرفاتها في تلك الليلة تؤيد اشتراكها في تلك الجريمة[1]، ومرد هذا الأمر المروع طبعاً إلى قضية التنافس على ولاية العهد وتدخل النساء في السياسة وشؤون الحكم، ممّا أدى إلى التصارع على السلطة داخل الأسرة الواحدة لحد إرتكاب أفعال مشينة بحق الأم وفلذة كبدها تأبى الطبيعة الإنسانية أن تُرتكب مثلها.

– هارون الرشيد وولاية العهد (170–193هـ/786–809م) :

بعد وفاة موسى الهادي تولى أخوه الرشيد الخلافة، بفضل جهود أمه الخيزران وتحت رعاية البرامكة، وامتدت خلافته تقريبا ربع قرن[2]، ولكنه بدوره لم يتعظِ في أمر ولاية العهد، ولم يرتكب الغلطة ذاتها التي ارتكبها أبوه المهدي وجدّه المنصور من قبله ولاحظ أعراضها عندما كان وليّاً للعهد فحسب[3]، بل ابتدع هو الآخر بدعة لم تكن مسبوقة لا في البيت العباسي ولا الأموي من قبل؛ حينما نصّ على ولاية العهد لثلاثة من أولاده على فترات متلاحقة، فنصّ على تولية ابنه محمد وسماه الأمين عام (175هـ/ 792م)[4]، ثم بعدها عين ابنه الآخر عبد الله ولقبه المأمون عام (798/182م) وليّا للعهد بعد الأمين [5]، ثم ابنه القاسم ولقبه المؤتمن عام (802/186م)[6]، وفي ختام هذا الأمر أعد وثيقة وأمر بتعليقها على أستار الكعبة لتكون مُلزمةً لهم وشاهدةً عليهم[7].

1– ذكر الطبري أن الخيزران حين سمعت بمرض الهادي أرسلت إلى يحيى البرمكي تعلمه أن الرجل لمآبِه وتأمره للإستعداد لما ينبغي، ولما توفي الهادي أتاها الرسول وأخبرها بذلك، فقالت: "ماذا أصنع به؟ فقالت لها جاريتها خالصة : قومي إلى ابنك أيتها الحرة؛ فليس هذا وقت تعتب ولا تغضب، فقالت :اعطوني ماءً اتوضأ للصلاة، ثمّ قالت : أما إنـّا كنا نتحدث أنه يموت في هذه الليلة خليفة، يوملك خليفة، ويولد خليفة..."، ويذكر الجهشياري أن أول من إستدعته الخيزران من السجن لما مات ابنها الهادي هو حي بن خالد البرمكي وقالت له:" إن هذا لرجل قد مات ، ونحن نساء، فدخل فأصلح من أمره، فدخلت، فإذا بأمةِ العزيز تبكي عند رأسه وهو ميت فغمضته..."، وهذه الروايات كلها قرائن تدل على أن الهادي لم يمت ميتةً طبيعة وأن أمه الخيزران كانت لها يد في ذلك، للمزيد انظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 212. الجهشياري، المصدر السابق، ص 175 وما بعدها.

2– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 230. المسعودي، المصدر السابق، ج03، ص 244. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج08، ص 320.

3– ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 318.

4– اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج 02، ص 407. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 240. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج09، ص 09.

5– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 269. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج09، ص 66. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 318.

6– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص276.

7– ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص، ص 325،326.

وقد ذكر المؤرخون الأوائل الأسباب التي دفعت بالخليفة الرشيد إلى عقد ولاية العهد لثلاثة من أبنائه رغم صغر سنهم وأن ما دفعه لهذا الأمر ظروف حُكمه؛ فقد كان الرشيد تحت تأثير عوامل مختلفة في أخذ البيعة لأولاده الثلاثة، فقد مرت خمس سنوات من خلافته دون أن يعهد إلى أحد، فحرّك ذلك أطماع البارزين من بني العباس، ممّا جعله يسرع في الأمر؛ فيقول الطبري: " وكانت جماعة من بني العباس قد مدّوا أعناقهم إلى الخلافة بعد الرشيد، لأن لم يكن له وليّ عهد فلمّا بايعوا له –يقصد الأمين– انكروا بيعته لصغر سنه"[1]، وكان من المنتظر أن يعهد لابنه عبد الله المأمون الذي يكبر الأمين بسنة، ولكنه عدل عنه إلى الأمين بتأثير من زوجته زبيدة (أم الأمين) وأخواله بني هاشم[2].

ثم بايع الرشيد سنة (182هـ/ 798م) لابنه عبد الله المأمون بولاية العهد بعد الأمين، وولاه خراسان والمنطقة الشرقية[3]، ولا ندري السبب الحقيقي الذي دفع الرشيد إلى ذلك على الرغم من إدراكه لما قد يؤدي إليه فعله هذا، وهذا ما أثار استغراب وتعجب المؤرخ ابن الأثير حيث يقول:" في هذه السنة –يقصد سنة اثنين وثمانين ومائة– بايع الرشيد لعبد الله المأمون بولاية العهد بعد الأمين....وهذا من العجائب فإن الرشيد قد رأى ما صنعه أبوه وجده المنصور بعيسى بن موسى حتى خلع نفسه من ولاية العهد، وما صنع أخوه الهادي ليخلع نفسه – يقصد هارون–من العهد، فلو لم يعاجله الموت لخلعه، ثم هو ذلك يبايع للمأمون بعد الأمين، وحبك الشيء يعمي ويصم"[4]، ويظهر حسب رواية الطبري أنه كان لجعفر بن يحي البرمكي[5] يد في ذلك، فقد روى على لسان الأمين: "إن رأي الرشيد –في بيعة المأمون– كان فلتةً شبهها عليه جعفر بن يحي بسحره واستماله برقاه"[6]، ويبدو أن الرشيد كذلك كان ينوي حصر الخلافة في نسله حسب آراء بعض الباحثين[7].

1– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 240.

2– السيوطي، المصدر السابق، ص، ص، 463،464. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 288.

3– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 269. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج09، ص 66. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 318.

4– ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 317.

5– أبو الفضل جعفر بن يحي بن خالد بن برمك، وزير الخليفة الرشيد وكان كاتبه ونائبه قبل أن يتولى الخلافة، سديداً صائب الآراء حسن التدبير، أوكل إليه الرشيد أمور الدولة فنهض بها واشتهر أمره، إلى أن نقم الرشيد على البرامكة ونكبهم فقتله في مقدمتهم، للمزيد عنه انظر: ابن خلكان، المصدر السابق، ج01، ص 342 وما بعدها. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 198 وما بعدها. الذهبي، سير أعلام النبلاء، المصدر السابق، ج09، ص 59وما بعدها.

6– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 385.

7– عبد العزيز الدوري، المرجع السابق، ص 138. مصطفى شاكر، المرجع السابق، ص 429.

ورغم إدراك الخليفة الرشيد خطورة الموقف كما أشرت سابقاً، لم يكتفي بهذا الحد من الاستمرار في تعقيد هذه المشكلة، بل أضاف إلى ذلك بيعة ثالثة عام (802/186م) لابنه القاسم المؤتمن وولاه اقليم الجزيرة والثغور والعواصم، وكان ذلك بتأثير عبد الملك بن صالح مربي القاسم وهو لا يزال صبيا في حجره[1].

ويبدو من الصعب إيجاد تفسيرات منطقية لما صنعه الرشيد بشأن ولاية العهد وجعلها في ثلاثة من أولاده على فترات متلاحقة وتقسيم البلاد بينهم، حيث ضمّ للأمين العراق والشام (المنطقة العربية) وولاه بتأثير من أمه العربية "زبيدة"، وأما عبد الله المأمون فكانت توليته بتأثير من البرامكة خاصةً وأنه أمه فارسية تسمى "مراجل" وأعطاه الرشيد المنطقة الشرقية (خراسان وما وراء النهر)، أما القاسم المؤتمن كانت أمه تركية تُدعى "قصِف" وولاه إقليم الجزيرة [2].

لكن الذي يتضح من هذا أن تقيسمه كان مستند للعصبية والتكتلات الحزبية والسياسية التي كانت تمارس ضغطاً خفيّاً عليه، ولعل مردّ ذلك يرجع إلى محاولته إرضاء الأطراف المتنازعة ريثما تكشف له الأحداث عمّا يساعده على إعادة الأمر إلى نصابه[3].

وهكذا أدّت قضية ولاية العهد الخليفة هارون الرشيد إلى تقسيم الدولة بين أبنائه الثلاثة، وزرع بذور الشقاق والتنافس بينهم، وهيأ لهم عوامل الإنقسام والصراع، ووضع أسباب التفكك السياسي وبداية التمزق الحقيقي للدولة الإسلامية.

وقد وصف الطبري شعور الناس بما أقدم عليه الرشيد في قوله:" ولما قسّم الرشيد الأرض بين أولاده الثلاثة، قال بعض العامة: قد أحكم أمر الملك، وقال بعضهم: بل ألقى بأسهم بينهم، وعاقبة ما صنع في ذلك مخوفة على الرّعية"[4].

1- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 276. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 325.

2- السيوطي، المصدر السابق، ص464. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج08، ص، ص 320،319. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص، ص 326،325.

3- بشار قويدر، قضية ولاية العهد، المرجع السابق، ص 46 وما بعدها.

4- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 276.

– الفتنة بين الأمين والمأمون (193–195هـ/809–813م) :

توفي الرشيد سنة (193هـ/808م) فخلفه ابنه محمد الأمين، وبمجرد وصوله إلى الخلافة أراد عزل أخويه عن ولاية العهد وتولية ابنه موسى من بعده، ونكّث الأمين العهد والميثاق الذي أخذه عليه والده الرشيد وعلقه على أستار الكعبة، ولكن المأمون لم يتقبل هذا الأمر[1]، أما بالنسبة للقاسم المؤتمن فتشير المصادر إلى أنه اعتزل الحياة السياسية ولم يأبه لذلك[2].

فبدأ الخلاف الشهير بين الأمين والمأمون وهو ما تعارف عليه في التاريخ الإسلامي بـ"الفتنة بين الأمين والمأمون" بيد أن المتتبع للأحداث التاريخية لهذه الفتنة يلاحظ أن الأخوين لم يكونا يحملان لبعضها كل هذه الكراهية والبغض، وإنما الزعامة كانت للحزبين المناصرين، ويمثل هذان الحزبان رجلان قويان طموحان كلاهما كان يسعى للنفوذ والاستئثار بالسلطة؛ فكان الفضل بن سهل الفارسي مواليّاً للمأمون وطامح إلى الإستئثار بوزارته، وكان الفضل بن الرّبيع خصم البرامكة اللدود وعدو النفوذ الفارسي، أراد هو الآخر أن يفوز بوزارة الأمين ويقضي على النفوذ الفارسي في الخلافة العباسية[3].

استمرت هذه الفتنة خمس سنوات (193–198هـ/808–813م) وانقسمت إلى مرحلتين الأولى كانت فترة مفاوضات دبلوماسية على شكل سفارات ومراسلات متبادلة بين الأخوين لمحاولة الأمين عزل أخيه بطرق سلمية[4]، أما المرحلة الثانية كانت مرحلة صراع مسلح بينهما بعد فشل المساعي السلمية، وانتهت بمقتل الأمين سنة (198هـ/813م)[5].

1– اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج 02، ص 433 وما بعدها. المسعودي، المصدر السابق، ص 280 وما بعدها. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 363. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص،ص 212،213.

2– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 374. البغدادي، المصدر السابق، ج12، ص 400.

3– اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج 02، ص 436. الجهشياري، المصدر السابق، ص 290. بشار قويدر، قضية ولاية العهد، المرجع السابق، ص47. عبد العزيز الدوري، المرجع السابق، ص 142.

4– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 374 وما بعدها.

5– للمزيد عن أحداث هذه الفتنة وللتوسع أكثر حول تفاصيل وحيثيات الصراع بين الأمين والمأمون راجع : الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 374 وما بعدها. الجهشياري، المصدر السابق، ص 290 وما بعدها. المسعودي، المصدر السابق، ص 282 وما بعدها. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج10، ص 11 وما بعدها. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 363 وما بعدها. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص –ص 213–215.

– المأمون وولاية العهد (198–218هـ/813–833م) :

آلت الخلافة غصباً لعبد الله المأمون بعد مقتل أخيه محمد الأمين وانهزام القوة التي كانت تسانده، وقد قام المأمون بسابقة تاريخية لم تكن معهودة من قبل في تاريخ البيت العباسي، بإسناده لولاية العهد لأحد كبار أئمة الشيعة العلويين "علي الرضا"[1] متخذاً الكفاءة المعيار الأساسي لاختيار ولي العهد متجاوزاً ابنه وبقية أفراد البيت العباسي، وهو بذلك يكون قد نقل الخلافة من البيت العباسي إلى البيت العلوي[2].

وهذا ما لاقى معارضة كبيرة من أفراد البيت العباسي وأهل بغداد حين بلغهم الخبر، فرفضوا مبايعة "علي الرضا" وقالوا :"لا تخرج الخلافة من ولد العباس..." وقرروا عزل المأمون ومبايعة أحد أفراد البيت العباسي ووقع اختياره على إبراهيم بن المهدي ولقبوه المبارك[3]، غير أنّ الروايات التاريخية تخبرنا أنّ ولي العهد "علي الرضا" مات في ظروف غامضة سنة (203هـ/818م)[4].

وسواء أكان الخليفة المأمون على نية صادقة تجاه بيعة "علي الرضا" أم لا، فإن الثابت تاريخيّا أن المأمون قد تراجع بعد ذلك، وانتهى الأمر به في آخر حياته إلى العهد لأخيه المعتصم متجاوزاً بذلك ابنه العباس بعدما أن خلع أخاه القاسم من ولاية العهد بعد مقتل الأمين[5]، على عكس من سبقه من الخلفاء الذين كانوا يسعون بكل السُبل لجعل ولاية العهد في أبنائهم وتسليم الحكم لهم[6].

1– هو أبو الحسن علي الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي بن الحسين الهاشمي، ولد بالمدينة سنة (148هـ/766م)، أحد الأئمة الإثني عشر على إعتقاد الشيعة الإمامية، وكان من أهل العلم والسّودد بمكان، أحبه الخليفة المأمون وزوجه ابنته وعهد إليه بالخلافة من بعده فلم تتم له، وتوفي سنة (203هـ/818م)، للمزيد عنه انظر: ابن خلكان، اللمصدر السابق، ج03، ص–ص 269–271. الذهبي، سير أعلام النبلاء، المصدر السابق، ج09، ص–ص 387–393.

2– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص، ص 555، 524. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 431. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص–ص 217–219. بشار قويدر، قضية ولاية العهد، المرجع السابق، ص 48.

3– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص، ص 555،545. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص432.

4– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 568. المسعودي، المصدر السابق، ج03، ص 318. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج10، ص 120.

5– خلع المأمون أخاه االقاسم بعد إنتصاره على الأمين، وكتب كتباً بذلك سنة (198هـ/813م)، انظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص 499. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج10، ص 48.

6– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص668. بشار قويدر، قضية ولاية العهد، المرجع السابق، ص 49.

– المعتصم وولاية العهد (218–227هـ/833–842م) :

بويع المعتصم بالخلافة بعد وفاة المأمون في سنة (218هـ/833م)، ورفض الجند أن يدخلوا في طاعته في بادىء الأمر وأرادوا تولية العباس بن المأمون، ولكن العباس أسرع لمبايعة عمه بالخلافة احتراماً لوصية أبيه فحذا الجند حذوه[1].

وقد عهد المعتصم في آخر أيامه وهو على فراش المرض سنة (227هـ/841م) إلى ابنه هارون الواثق ولم يشرك معه في الولاية أحد[2]، أمّا الواثق وبعد أقل من ست سنوات من حكمه مرض وتوفي في سنة (232هـ/847م) ولم يعين وليّا للعهد، وسئِل أثناء مرضه ودنو أجله أن يوصي بالخلافة لولده محمد، فرفض وقال كلمته المأثورة:" لا يراني الله أتقلدها حيّاً وميّتا"[3]، مقتفيّا في ذلك أثر الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ [4] ، وبوفاته تكون نهاية العصر العباسي الأول.

2– ولاية العهد في العصر العباسي الثاني (232–334هـ/847–946م) :

على عكس العصر العباسي الأول الذي كان عصر قوةِ الخلافة وتميز خلفائه بالقوة والسيطرة على مقاليد الحكم، فإن العصر العباسي الثاني يختلف كل الاختلاف عنه؛ فقد كان بداية ضعف الدولة وسلطة الخلافة حتى أن الخليفة العباسي في فترة من فترات حكمه لم يكن لهم أية سلطة إلا في بغداد ومعاملاتها[5]، وقد شهد هذا العصر دخول عنصر الأتراك[6] في المجتمع الإسلامي منذ عهد المعتصم الذي جلبهم لأغراض عسكرية، ومهد لهم الواثق بعد ذلك سُبل التدخل في شؤون الإدارة والحكم، وسرعان ما استفحل نفوذهم في الخلافة العباسية بشكل كبير وصل لحد انتخاب الخلفاء وعزلهم والسيطرة على الدولة، وصارت هذه الفترة من تاريخ الخلافة العباسية تحمل إسمهم "عصر نفوذ الأتراك ".

1– يشير الطبري إلى الطريقة الساخرة التي أسكت بها العباس بن المأمون الجند حينما قال لهم: ما هذا الحب البارد! قد بايعت عمي، وسلّمت الخلافة إليه، فسكن الجند، انظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج08، ص668.

2– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج09، ص، ص 123،118. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص، ص 73،70.

3– اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج 02، ص 483.

4– حسن إبراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص 66. محمد حلمي، الخلافة والدولة في العصر العباسي، المرجع السابق، ص 80.

5– يصف الحافظ ابن كثير حال الخلافة آواخر هذا العصر بقوله:" ووهي أمر الخلافة جدّاً، واستقل نواب الأطراف بالتصرف فيها، ولم يبْقَ للخليفة حكم في غير بغداد ومعاملتها"، انظر، ابن كثير، المصدر السابق، ج15، ص 95.

6– الترك أمة قديمة ظهرت في آسيا الصغرى موطنها الأصلي، من ولد يافت بن نوح، ويتخذ بعض الباحثين من سنة (86هـ/705م) بداية الفتح الإسلامي الحقيقي لبلاد الترك، وكانت الديانة الغالبة عليهم حتى هذا التاريخ هي الديانة البوذية ومنهم كذلك مجوس وثنيون، إلتجأ إليهم المعتصم =

وللحديث عن التطور التاريخي لولاية العهد في العصر العباسي الثاني لا بد من الإشارة إلى الخلفاء الذين جاؤوا عن طريق التعيين من قبل قادة الأتراك، لنلاحظ مدى سيطرة الأتراك على الخلافة العباسية، وكيف أصبح أمر الخلافة والخلفاء ألعوبة بيد المتمكنين منهم من القادة الأتراك هذا من ناحية، وإلى الخلفاء الذين جاؤوا عن طريق ولاية العهد في فترة انحسار النفوذ التركي (256-295هـ/870-908م).

توفي الواثق دون أن يعهد بالخلافة كما أسلفنا، وكاد كبار الدولة وبعض قادة الأتراك أن يبايعوا ابنه الصبي لولا تدخل وصيف القائد التركي قائلاً:" أما تتقون الله! تولّون مثل هذا الخلافة، وهو لا يجوز معه الصلاة!"[1]، فعدل المجتمعون عن اختياره وولّوا جعفر بن المعتصم الخلافة ولقبوه المتوكل على الله وهذا بتوجيه من القادة الأتراك لا بعهد من سلفه الواثق[2].

وهكذا نرى النتيجة الكارثية لخطأ الواثق بعدم تعيينه وليّاً للعهد من بعده، فقد أعطى فرصة لقادة الأتراك التدخل في أهم مسألة في شؤون الحكم وأخطرها وهي اختيار الخليفة، فرشحوا المتوكل ونصبوه خليفة على المسلمين.

- المتوكل وولاية العهد (232-247هـ/847-861م) :

وقع المتوكل في نفس الخطأ الذي وقع فيه أسلافه من الأمويين والعباسيين وهو العهد لأكثر من واحد من أبنائه، ففي سنة (235هـ/850م) عهد المتوكل بالخلافة لأولاده الثلاثة: محمد وسمّاه المنتصر بالله، ولأبي عبيد الله وسماه المعتز بالله، ولابراهيم وسماه المؤيد بالله، ولم يكتفِ المتوكل بذلك بل قسّم البلاد بينهم مقتفيّاً أثر جده هارون الرشيد، وكتب كتاباً على نفسه بذلك يوضح ترتيب ولاية العهد بين أبنائه محمد ثم المعتز ثم المؤيد[3]، غير أنه رأى

= كعنصر عسكري جديد يسند سلطانه كان يتوارد كرقيق إلى البلاد الإسلامية قبله، كما أخذ الإسلام ينتشر في بلادهم بصورة بطيئة، وكانت خطوة المعتصم هذه بعيدة المدى بنتائجها، فالترك وقتذاك شعب بدوي ميزته الوحيدة شجاعته العسكرية فهو لا يفهم الأسس المعنوية للدولة العباسية، ولا خبرة له بالإدارة ومجرد من كل ثقافة، فلا غرابة أن يكون تقديم عنصر الأتراك عاملاً مهماً في زعزعة قواعد الخلافة العباسية؛ إذْ سرعان ما استفحل أمرهم نتيجة الظروف التي مرت بها الدولة ونقل عاصمة الخلافة إلى سامراء وتولي الواثق الخلافة، ولعل ضعف الواثق وعدم كفاءته السياسية والإدارية وقلة ادراكه جعلت االأتراك يشعرون بمدى أهميتهم فاتسع مدى نفوذهم وتدخلوا في سياسة الدولة واستلموا المناصب الإدارية وتلاعبوا بمقدرات الخلافة، للمزيد انظر: البكري، المسالك والممالك، المصدر السابق، ص 88. المسعودي، المصدر السابق، ج03، ص 336. السيوطي، المصدر السابق، ص 522. زكريا كتابجي، الترك في مؤلفات الجاحظ، دط، دار الثقافة، بيروت لبنان، 1972، ص 19وما بعدها. أحمد أمين، ظهر الإسلام، ج01، ط02، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1365هـ-1946م، ص 03 وما بعدها. عبد العزيز الدوري، دراسات في العصور العباسية المتأخرة، دط، شركة الرابطة للطباعة والنشر، بغداد، 1945م، ص، ص 12،13.

1- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج09، ص، ص 154،155. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص 94.

2- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج09، ص 154.

3- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج09، ص 175 وما بعدها. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص105.

بعد ذلك أن يقدم ابنه المعتز لمحبته لأمه، ولما علم بذلك المنتصر غضب واتفق مع الأتراك لقتل أبيه، فدخل ستّة منهم على المتوكل فقتلوه هو ووزيره الفتح بن خاقان وذلك سنة(247هـ/862م)[1].

– المنتصر وولاية العهد (247–248هـ/861–862م) :

بعد مقتل المتوكل اضطربت أمور الدولة العباسية وسادت حالة من الفوضى وانحطت هيبة الخلافة واستضعف الأتراك الخلفاء واستولوا على الدولة، وهذا ما عبر عنه ابن طباطبا بقوله: "أن الأتراك كانوا قد استولوا منذ قتل المتوكل على المملكة واستضعفوا الخلفاء، فكان الخليفة في أيديهم كالأسير إن شاؤوا أبقوه، وإن شاؤوا خلعوه، وإن شاؤوا قتلوه"[2]، وقد بايع المنتصر قتلة أبيه من القادة الأتراك وفي اليوم التالي بايعه الناس، ولما آلت الخلافة إليه أجبر أخويه المعتز والمؤيد على التنازل وخلع نفسهما من ولاية العهد استجابةً لرغبة زعماء الأتراك، إذْ كانوا يخشون بأسهُما إن وصل أحد منهما إلى الخلافة فينتقم منهم لقتلهم أباهم المتوكل، فرضي المؤيد ورفض المعتز فقال له المؤيد:" ياجاهل تراهم نالوا من أبيك –وهو هو– ما نالوا ثم تمنع عليهم!، اخلع ويحك ولا تراجعهم!"، فأجابه المعتز وخلع نفسه[3].

وهذا يوضح مدى الضغط الذي مارسه الأتراك على المنتصر لخلع أخويه من ولاية العهد ومدى تغلغلهم في أمور الدولة وسيطرتهم على مقاليد الحكم وتسلطهم على حياة الخلفاء، وهو ما عبّر عنه المنتصر نفسه بقوله:"أتريابي خلعتكما طمعاً في أن أعيش حتى يكبر ولدي وأبايع له! والله ما طمعت في ذلك ساعة قط، وإذا لم يكن في ذلك طمع؛ فوالله لأن يليها بنو أبي أحب إلي من أن يليها بنو عمي، ولكن هؤلاء–وأمأ إلى سائر الموالي ممن هو قائم وقاعد– ألحوا عليّ في خلعكما، فخفت إن لم أفعل يعترضكما بعضهم بحديدة، فيأتي عليكم، فما تراني صانعاً!أقتله؟ فوالله ما تفي دماؤهم كلهم بدم بعضكم"[4].

لقد وقع المنتصر بالله في نفس الخطأ الذي وقع فيه الخليفة الواثق من قبله، فإنه لم يعين أحداً لولاية العهد وخلافة المسلمين بعد أن خلع المعتز والمؤيد، وهكذا ترك المجال واسعاً أمام زعماء الأتراك للتدخل والتلاعب مجدداً في مسألة اختيار الخليفة.

1– اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج 02، ص 492. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 237.

2– ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 243

3– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج09، ص، ص 244، 245. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص، ص 148،147.

4– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج09، ص، ص 246،245.

ولم يلبث المنتصر في الحكم إلا ستة أشهر ثم قتله قادة الأتراك لإحساسهم بغضه لهم[1]، وجاؤوا بأحمد بن محمد بن المعتصم بالله ونصبوه خليفة ولقبوه بالمستعين (248-252هـ/862-866م)، محاولين تجنب أبناء المتوكل خشية من انتقامهم لمقتل أبيهم المتوكل وأخيهم المنتصر[2]، وقد أوعزوا للمستعين بسجن أولاد المتوكل المعتز والمؤيد ففعل ذلك، ولم يستطع المستعين بالله أن يعهد لابنه العباس بولاية العهد من بعده في سنة (249هـ/ 863م) نظراً لصغر سنه[3].

ولكن سرعان ما خلعه الأتراك لعدم امتثاله لمطالبهم[4]، وأخرجوا المعتز بن المتوكل من السجن وبايعوه بالخلافة في سنة (252هـ/866م)، بعدما كان قد تنازل عن ولاية العهد في عهد أخيه المنتصر حسب رغبة الأتراك، ولا غرابة أنهم عدلوا عن رأيهم بعد أن أحسوا في المعتز بالله الشخص المناسب لمثل هذه الظروف، فهم لا يأبهون لأمر الخلافة وحال الدولة وإنما تحركهم أطماعهم ومصالحهم المادية[5].

وبعد مضي ثلاث سنوات من خلافة المعتز بالله خلعه الأتراك سنة (255هـ/868م)، وبايعوا لمحمد بن الواثق ولقبوه المهتدي بالله، ويذكر اليعقوبي سبب اختيار الأتراك لمحمد بن الواثق قائلاً: "واجتمع القواد على أنه ليس في أولاد الخلفاء أفضل ولا أعقل من محمد بن الواثق...فاجتمعت كلمتهم عليه"[6]، ولم يقبل المهتدي بالله

1- لما آلت الخلافة للمنتصر ضاق بالأتراك وصار يسبهم ويسميهم: "قتلة الخلفاء"، فأغروا طبيبه ابن طيفور ففصده بريشة مسمومة فمات، انظر: السيوطي، المصدر السابق، ص 553.

2- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج09، ص 251 وما بعدها. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص، ص 149،150.

3- المسعودي، المصدر السابق، ج04، ص، ص 411،416.

4- تنكر المستعين للأتراك وخرج إلى بغداد وطلب منه زعماء الأتراك العودة إلى سامراء فرض ذلك فخلعوه، وقامت حرب بينهم دامت عدة أشهر، أثرت في حالة البلاد الاقتصادية، فغلت الأسعار وعظُم البلاء، وانتهت بسجن المستعين ومقتله في محبسه، للمزيد انظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج09، ص 340 وما بعدها. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص 164 وما بعدها.

5- كانت المصالح المالية هي المرشد لهم في تعيين الخلفاء وعزلهم، بدليل كثرة مطالبتهم بالأموال من حين إلى آخر، فإذا نصبوا خليفة فسرعان ما ينقلبون عليه يطالبونه بالأموال، فإن أعطاهم سكتوا قليلاً ثم عادوا إلى المطالبة وإلا خلعوه من الخلافة أو قتلوه، وقد خلعوا المعتز بالله لما اختلفوا معه في بعض الشؤون المالية بعد خلو الخزينة من المال وعدم تمكنه من دفع الرواتب بصورة منتظمة، على أن بعض القادة وبعض أعضاء العائلة المالكة (ولا سيما أم المعز) جمعوا أموالاً طائلة، وأدت هذه المشكلة إلى اجتماع كلمة الترك يطالبونه برواتبهم، فاستعان بأمه إلا أنها أنكرت وجود الأموال عندها، ولما عجز عن تلبية مطالبهم قرروا خلعه، وأجبروه على التنازل بعد أن أمنوه على نفسه وولد وماله، ولكنهم سجنوه وعذبوه إلى أن مات. للمزيد عن ذلك انظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج09، ص، ص 389،390. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص، ص 199،200. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 243. عبد العزيز الدوري، دراسات في العصور العباسية المتأخرة، المرجع السابق، ص، ص 66،67. يوسف إبراهيم شعبان، ولاية العهد في الدولة العباسية (132-334هـ)، رسالة ماجستير في التاريخ، إشراف: محمد عبد القادر خريسات، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، الأردن، 1995م، ص 217.

6- اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج 02، ص 506.

البيعة ورفض الخلافة حتى يرى الخليفة المخلوع ويسمع منه، فأوتي بالمعتز وخلع نفسه أمامه وتعلّل بعدم صلاحيته لها وعجزه عن القيام بأمورها، وأبدى رغبته في تسليم الخلافة إليه ومدّ يده وبايعه، ثم بايعه قادة الأتراك[1].

لكن العامة في بغداد رفضوا مبايعته وأعلنوا الثورة عليه، وأرادوا مبايعة أبي أحمد المتوكل بعد خلع المعتز وقتله، ولما سمع المهتدي بذلك أغرى بعضهم بالمال فأخمد ثورتهم[2]، ولم تكد تمضي سنة على خلافة المهتدي بالله حتى خلعه الأتراك وأسروه ثم عذبوه حتى مات سنة (256هـ/870م)[3].

– المعتمد وولاية العهد (256–279هـ/870–892م) :

بعد خلع المهتدي بالله اجتمعت كلمة قادة الأتراك على مبايعة أبو العباس أحمد بن المتوكل بالخلافة ولقبوه بالمعتمد على الله وظل بها حتى مات سنة (279هـ/892)[4]، وفي عهده استعادت الخلافة العباسية هيبتها وانحسر نفوذ الأتراك، وقلّ تدخل الجند في إدارة الدولة إلى حد كبير، ولم يكن ذلك من تدبير المعتمد على الله نفسه، فقد كان مستضعفاً وكان أخوه الموفق هو الغالب على أموره حتى لم يبق له من الخلافة إلا اسمها[5]، بالإضافة إلى ذلك أثرت على الأتراك جملة من العوامل منها الإنقسام الداخلي في صفوفهم، وانشغالهم بإخماد الثورات التي وقعت في جهات متعدّدة من الدولة، وفشلهم في الوقوف أمام ثورة الزنج[6] واحساسهم بخطورة الموقف أدى إلى انقيادهم إلى القائد الكبير أبي أحمد الموفق الذي تمكن من توجيه الجند إلى ما فيه مصلحة الخلافة، بعد أن كانوا عامل ضعف وإرباك له، وتمكن من القضاء على ثورة الزنج[7].

1– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج09، ص 391.

2– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج09، ص–ص 443–455. ابن الجوزي، المنتظم، المصدر السابق، ج12، ص 85. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص، ص 392،393.

3– الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج09، ص 456 وما بعدها. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص456.

4– اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، مج 02، ص 507. المسعودي، المصدر السابق، ج04، ص441.

5– المسعودي، المصدر السابق، ج04، ص450.ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 250.

6– كانت ثورة الزنج (255–270هـ/869–883م) حركة خطيرة هدّدت كيان الدولة العباسية في الصميم، وأشغلتها حوالي أربعة عشر عاماً؛ وحركة الزنج –كما يدل اسمها– هي ثورة العبيد في وجوده أسيادهم مستهدفين من وراء ذلك رفع منزلتهم وتحسين وضعهم، أثارها رجل فارسي يدعى "بهْبوذ" ادعى النسب العلوي ونظمهم وبث فيهم دعاية لم يألفوها من قبل، ولكنها تتفق وروح العصر الذي عاشوا فيه، وانتهت هذه الحركة بمقتل صاحبها على يد القائد الشجاع والسياسي المحنك أبي أحمد الموفق سنة (270هـ/883م)، للمزيد عن تلك الثورة وأحداثها راجع : الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج09، ص 410 وما بعدها. الدوري، دراسات في العصور العباسية المتأخرة، المرجع السابق، ص 75 وما بعدها.

7– حسام الدين السامرائي، المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية خلال الفترة (247–334هـ/861–945م)، ط02، دار الفكر العربي، دن، دت، ص، ص 33،32.

سار المعتمد على خطى أسلافه العباسيين والأمويين من قبلهم في عقد ولاية العهد لإثنين من البيت الحاكم؛ فقد عهد بالخلافة بعده إلى ابنه الصبي جعفر وسمّاه المفوض إلى الله، ثمّ إلى أخيه أبي أحمد الموفق ثانيّاً بعد ابنه جعفر، وجعل لكل منهما منطقة مستقلة عن الآخر، إذْ جعل غرب البلاد لابنه جعفر وشرقها لأخيه الموفق، واشترط أنه إذا توفي ولم يبلغ ابنه جعفر، أن يكون أخوه الموفق ولي العهد الأول ويتولى الخلافة، ثم تكون ولاية العهد لجعفر وهذا ما لم يوضّحه أيّ خليفة من قبله في مسألة ولاية العهد، وأخذ المعتمد البيعة على الناس بذلك[1] .

غير أن الموفق مرض ومات سنة (278هـ/891م) فانتقل المعتمد إلى بغداد، وأحس بأثر لتدخل الجيش في قضية ولاية العهد؛ فقد اجتمع القواد وأمراء الجيش وبايعوا ابن الموفق أبا العباس بولاية العهد بعد المفوض ابن المعتمد، فبايعه المعتمد بذلك وأمر بالخطبة له على المنابر بعد المفوض وجعل له ما كان لأبيه من الولاية والعزل والتصرف ولُقّب بالمعتضد بالله[2]، ولم يقبل المعتضد بالله بترتيبه الثاني في ولاية العهد بل كان يطمح لتولي الخلافة مباشرة بعد موت المعتمد، وذلك بخلع ابن عمه جعفر المفوض من ولاية العهد، وعمل على إزاحته من ولاية العهد فسارت الأمور لصالحه لميل وتأييد الجند له ومساندة القادة العسكريين الذين أخلصوا له[3]، حتى أجبر عمه المعتمد في سنة (279هـ/892م) على خلع ولده جعفر من ولاية العهد، وأشهد المعتمد القواد والقضاة ووجوه الناس على أنه خلع ولده جعفر من ولاية العهد، وجعل ولاية العهد للمعتضد بالله وشهدوا على المفوض أنه قد تبرأ من العهد وأسقط اسمه من السكة والخطبة وغيرها من شارات الخلافة[4].

وهكذا تحقّق لأبي العباس بن الموفق ما كان يصبو إليه، والواقع أن السلطان الفعلي في الدولة قد انتقل بعد وفاة الموفق إلى ابنه أبي العباس[5]، ولم تدم حياة المعتمد طويلاً حيث توفي بعد ذلك بستة أشهر[6]، ويبدو أن المعتمد قد شعر بقوة ابن أخيه والتفاف الجند من حوله، فخشي أن يفتك به إذا لم يخلع ابنه من ولاية العهد

1- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج09، ص 514.

2- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج10، ص 22. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص-ص361-363. ابن كثير، المصدر السابق، ج14، ص، ص 640،639.

3- محمد بن علي بن محمد ابن العمراني، الإنباء في تاريخ الخلفاء، تح: قاسم السمرائي، ط01، دار الأفاق العربية، القاهرة، 1419هـ/1999م، ص 138. حسام الدين السامرائي، المرجع السابق، ص 40.

4- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج10، ص 22. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص 368.

5- الدوري، دراسات في العصور العباسية المتأخرة، المرجع السابق، ص 188.

6- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج10، ص 29.

ويقدمه عليه، أو لعله أراد أن يتولى الخلافة شخص قادر على أعبائها وتحمل مسؤوليتها كأبي العباس وما يتمتع به من خصائص والده كالقوة والشجاعة والشهامة والحزم [1].

– المعتضد وولاية العهد (278–289هـ/892–902م) :

بعد وفاة الخليفة المعتمد سنة (279هـ/892م) تولى أبو العباس بن الموفق الخلافة بموجب العهد الذي قطعه له عمه المعتمد، وقد أتمّ ما بدأه والده في تقوية كيان الدولة؛ فقضى على الاضطرابات الداخلية واهتم بإصلاح الوضع المالي للدولة، وفي عهده حصل انسجام بين القوة الإدارية والجيش أرجع للخلافة عزها وقوتها[2]، ولم يجد المعتمد أيّة مشكلة في العهد لابنه علي، الذي أوصى له بالخلافة من بعده ولقبّه المكتفي بالله، وذلك قبل وفاته سنة (289هـ/902م) بعدما اشتد به المرض [3].

– المكتفي وولاية العهد (279–295هـ/902–908م) :

تولى المكتفي بالله الخلافة بعد وفاة والده، وكان حسن السيرة محبوباً عند الرعية، ولكنه من ناحية أخرى لم يكن له حزم والده ومقدرته السياسية والعسكرية، فوقع تحت تأثير وزرائه والمقربين إليه خاصة مولاه "فاتك"، كما أنه أهمل مسألة اختيار وليّ للعهد من بعده، أو بعبارة أخرى استجاب لبعض رجال حاشيته ووزرائه ولم يتخذ إجراءً رسميّاً في قضية ولاية العهد[4]، فقد كان المكتفي يرغب في حفظ الخلافة في إخوته لأبيه وفي جعفر أكبرهم، إلاّ أن وزيره العباس بن الحسن لم يكن يستحسن تولية جعفر بدعوى صغر سنه، وعمل على أن يرشح لولاية العهد محمد ابن المعتمد على الله أو أبا الحسين بن المتوكل، فأثار بذلك شكوك الخليفة ودفعه إلى أن يدعو القضاة ويبين بحضورهم ترشيحه لأخيه جعفر للخلافة من بعده وأشهدهم بذلك ولقبه المقتدر بالله[5].

1- يوسف شعبان، المرجع السابق، ص، ص 252،253.

2- ابن طباطبا، المصدر السابق، ص 256. الدوري، دراسات في العصور العباسية المتأخرة، المرجع السابق، ص 188.

3- ابن الجوزي، المنتظم، ج12، المصدر السابق، ص 422. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص، ص 410،411. عبد الرحمن سنبط الأربلي، الذهب السبوك مختصر من سير الملوك، تح: مكي السيد جاسم، دط، مكتبة المثنى، بغداد ،1964م، ص 237.

4- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، المصدر السابق، ج10، ص 29 وما بعدها. المسعودي، المصدر السابق، ج04، ص 494.

5- أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه، تجارب الأمم وتعاقب الهِمم، تح: سيد كسروي حسن، ج05، ط01، درا الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1424هـ/2002م، ص، ص، 03،04. المسعودي، المصدر السابق، ج04، ص 504. ابن الجوزي، المنتظم، ج12، المصدر السابق، ص 60. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج03، ص، ص 446،447.

ثم مرض المكتفي مرضه الأخير دون عهد صريح مُدوّن ومن غير أن يُصدر أمراً بذلك[1]، وهذا ما أفسح المجال للوزراء والكتاب للتدخل في شؤون الدولة والحكم، فظهرت مشكلة ولاية العهد من جديد، ففكّر الوزير العباس بن الحسن فيمن يرشحه للخلافة ولكن عجز عن الاستقرار على مرشح معين، فأخذ يستشير رؤساء الكتاب فوجدهم مختلفين في الرأي حول من يستخلف المكتفي ويصلح لتولي الخلافة بعده[2]، وبالرغم من اختلاف وجهات النظر بين هؤلاء الكتاب لتضارب مصالحهم الشخصية والسياسية، إلاّ أنهم في ليلة وفاة المكتفي عملوا بنصيحة علي ابن الفرات واستقروا على رأيه في إبقاء المقتدر بالله وليّاً للعهد حتى يكون تحت سيطرتهم، ولكن الوزير العباس بن الحسن أبدى مخاوفه من ثورة الناس لصغر سن المقتدر، إلاّ أن ابن الفرات طمأنه بأنه يمكن إسكات كل متذمر والتخلص منه بتوزيع أرزاق إضافية للجند مقدّماً، وهكذا بويع المقتدر[3] .

لم يعمر المكتفي بالله في الخلافة كثيراً فقد مات في ريعان شبابه بحكم المرض الذي لازمه منذ الصغر، وآلت الخلافة بعده للمقتدر[4]، وقد ارتكب المكتفي نفس الخطأ الذي ارتكبه الخليفة الواثق من قبله ولعب نفس الدور الذي لعبه سلفه الواثق في التاريخ العباسي؛ فقد اتصف الإثنان بضعف الشخصية والاستسلام للدسائس، ومثلما أهمل الواثق أمر ولاية العهد ولم يعهد لأحد من البيت العباسي، كذلك أهمل المكتفي أمر اختيار خلف له ولم يتخذ إجراءً رسميّاً في ذلك، ممّا فسح المجال مرة أخرى للقادة والوزراء للتدخل بشكل مباشر في أمر اختيار ولاة العهد والخلفاء[5].

1- جرت العادة أن يكون العهد كتاباً يكتبه الخليفة أو من يكتب له، ويختمه بخاتمه وخواتم أهل بيته، ويدفعه إلى ولي العهد، أو من يتولى أمره فيُحفظ في مكان أمين إلى حين الحاجة، وأن يُدعى لولي العهد على المنابر بعد الدعاء للخليفة، إلاّ أن مثل هذا الإجراء لم يتم فيما يخص جعفر المقتدر بالله، انظر: حمدان عبد المجيد الكبيسي، عصر المقتدر بالله 295-320هـ/907-932م، دط، مطبعة النعمان، النجف العراق، 1974م، ص 38.

2- وهم علي بن محمد بن الفرات، وعلي بن عيسى بن داود الجراح، وعمه محمد بن داود الجراح، ومحمد بن عبدون، وكوّن هؤلاء الكتاب كتلتين لتعارض مصالحهما، هما كتلة آل الفرات وعلى رأسها علي بن الفرات وآل الجراح وعلى رأسها محمد بن داود بن الجراح؛ فمحمد بن داود وابن عبدون كانا يرشحان عبد الله بن المعتز، وبغض النظر أن دافعهما الأول لترشيحه كان منافعهم الشخصية فإنهما كانا يعهدانه رجلاً قديراً عاقلاً مجرباً، ويتوسمان فيه النجاح سياسيّاً وعسكريّاً، أما ابن الفرات فلم يرق له تولية خليفة قوي ولذلك اقترح تولية الصبي جعفر بن المعتضد والذي كان يبلغ ثلاثة عشر سنة ليكون تحت سيطرتهم ومال الوزير العباس بن الحسن لرأي ابن الفرات رغم أنه استحسن رأي آل الجراح من قبل، للمزيد انظر : مسكويه، المصدر السابق، ج05، ص،ص 03،04. الدوري، دراسات في العصور العباسية المتأخرة، المرجع السابق، ص، ص 195،196.

3- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص 438. مسكويه، المصدر السابق، ج05، ص، ص 03،04. الدوري، دراسات في العصور العباسية المتأخرة، المرجع السابق، ص 196. Adam Mez, op.ci.cit, p 07

4- المسعودي، المصدر السابق، ج04، ص 493. مسكويه، المصدر السابق، ج05، ص 03.

5- فاروق عمر، محاضرات في تاريخ الخلافة العباسية في عصر الخلافة العسكرية 247-334هـ/861-946م، دط، مطبعة دار السلام، بغداد، 1973م، ص، ص 54،55.

ويعبر الأستاذ عبد العزيز الدوري عن ذلك بقوله:" أظهر المكتفي في مرضه الأخير ضعفاً وأنانية مضرين إذْ أنه لم يرد أن تنتقل الخلافة إلى أبناء عمه، مع أن أخاه جعفر كان طفلاً، فلم يبث في أمر العهد وبذلك تركه للوزراء والكتاب، وكان هؤلاء في وضع مؤلم، فما إن رجع إليه نفوذهم في هذه الفترة حتى أخذوا يتنافسون فيما بينهم، فكل وزير له عصبة تتمتع بالوظائف والثروة عن مجيئه إلى الحكم وتنكب وتصادر أموالها عند عزله، وقد انقسم الكتاب فعلاً في أيام المكتفي إلى حزبين متناحرين: أحدهما جلب المقتدر إلى الخلافة، وثار الآخر يريد ابن المعتز"[1].

وبوفاة المكتفي بالله انتهت فترة الاستقرار والهدوء النسبي التي شهدتها الدولة العباسية بجهود الموفق وابنه المعتضد فتقلص نفوذ الترك مؤقتاً، ولكنه رجع ثانية في خلافة المقتدر (295-320هـ/ 908-932م) لصغر سنه وضعفه وعدم كفاءته، وتزايد تدخل الوزراء والقادة والجند في شؤون الحكم، ووقوعه تحت تأثير الحريم، وانشغاله بلذاته وشهواته، فلم يكن له من الخلافة سوى الإسم، وانتهى عهده بحرب بينه وبين الأتراك انتهت بمقتله، وبيعة محمد بن المعتضد القاهر بالله خليفة من بعده[2].

كذلك لم يستطع خلفاء هذا العصر الذين تولوا الخلافة بعد المكتفي بالله من العهد لأبنائهم بالخلافة من بعدهم نتيجة استبداد الأتراك بشؤون الدولة وتحكمهم في مسألة اختيار الخلفاء، فكل الخلفاء الذين تلو المقتدر من مرشحي الجيش يوليهم ويعزلهم حسب أهوائه، وقد حاول المقتدر بالله العهد لابنه أبي العباس محمد في سنة (301هـ/913م) ولكنه لم يستطع ذلك، وحينما قتله الأتراك، بايعوا أخاه محمد بن المعتضد بالخلافة من بعده في سنة (320هـ/932م)، وبعد سنتين خلعوه وعينوا عمه الراضي بالله (322-329هـ/934-941م) ولم يستطع هو الآخر العهد لابنه أحمد أبي الفضل من بعده، كما استحدث في أوائل عهده منصب أمير الأمراء الأمر الذي زاد في تعقيد وتأزم حال الخلافة، فتسلط الجيش على كافة أمور الدولة وانهارت المؤسسات الإدارية وأبْطلت الوزارة ولم يبق للخليفة سوى الإسم، وانتهى هذا العصر بدخول بني بويه بغداد سنة (334هـ/946م) واستبدادهم بالأمر بعد ذلك[3].

1- الدوري، دراسات في العصور العباسية المتأخرة، المرجع السابق، ص، ص 29،30.

2- وصف المسعودي المقتدر وفترة خلافته بقوله : "أفضت الخلافة إليه وهو صغير السن... لم يعان الأمور ولا وقف على أحوال الملك، فكان الأمراء والوزراء والكتاب يديرون الأمور، ليس له في ذلك حل ولا عقد، ولا يوصف بتدبير ولا سياسة وغلب على الأمر النساء والخدم غيرهم، فذهب ما كان خزائن الخلافة من أموال بسوء التدبير، فأداه ذلك الى سفك دمه، واضطربت الأمور بعده، وزال كثير من رسوم الخلافة"، ويضيف ابن طباطبا في نفس السياق :" "وأعلم أن دولة المقتدر كانت دولة تخليط كثير لصغر سنه لاستيلاء أمه نسائه وخدمه عليه، فكانت دولته تدور أمورها على تدبير النساء، والخدم، وهو مشغول بلذاته، فخربت الدنيا في أيامه وخلت بيوت المال فخُلع ثم أُعيد ثم قتل"، انظر : المسعودي، التنبيه والأشراف، دط، مكتبة الشرق الإسلامية ومطبعتها، مصر، 1357هـ-1938م، ص 328. ابن طباطبا، المصدر السابق، ص262.

3- مسكويه، المصدر السابق، ج05، ص 198. يوسف شعبان، المرجع السابق، ص 265.

وخلاصة القول أن ولاية العهد في العصر العباسي الأول شهدت تطوراً أو تدهوراً ملحوظاً بجعلها في اثنين وثلاثة من أفراد البيت العباسي وذلك منذ بداية حكمهم، وإذا كان الأمويون أول المبادرين في ابتداع النمط الوراثي في تداول السلطة، فقد أسهم العباسيون في ترسيخه كنظام رئيسي لإنتقال الخلافة بولاية العهد، وكان لهم دور كبير في زيادة تعقيده وتدهوره، على عكس المتوقع منهم بالنظر لما نادوا به من شعارات الإصلاح والعدل والمساواة خلال دعوتهم، وقد سار العباسيون كذلك على نظام الوراثة المطلقة وغالوا فيه بتولية العهد لأكثر من واحد من أبنائهم، ونقض العهود والمواثيق واستخدام وسائل وطرق لا يقرها الشرع لتعيين أبنائهم في منصب ولاية العهد وحصر المُلك في ذريتهم، فأصبحت الخلافة ضرباً من ضروب المتاع يتوارثها الأبناء عن الأباء مباشرة، ونتج عن ذلك الفرقة والاختلاف داخل البيت العباسي نفسه والتنافس على السلطة حتى وصل الأمر إلى الصراع الدموي بين أفراد الأسرة الواحدة، فكانت مشكلة ولاية العهد سبباً في الإقتتال الذي وقع بين الأمين والمأمون وأدى في النهاية إلى مقتل الأمين، بغض النظر عن موت الخليفتان المهدي والهادي في ظروف تبدو غامضة، وقد توسع الصراع بين الأمين والمأمون ليشمل صراع العصبيتين العربية والفارسية وأجج الصراع بينهما التكتلات الحزبية والسياسية المستندة للعصبية والتي قادها زعماء الأحزاب المتنافسة، وأدت إلى نزاع حاد بين الأخوين أصبح ظاهرة بارزة في التاريخ العباسي تُعرف "بالفتنة بين الأمين والمأمون" وأحد مثالب الخليفة الرشيد في حكمه، بيد أنه وضع البذرة الأولى للصراع بين الإخوة وهيأ عوامل التفكك السياسي والتمزق الحقيقي للدولة، وبالفعل قد انقسمت الدولة بعد ذلك، فلم يستطع المأمون بعد مقتل أخيه دخول بغداد والحصول على بيعة أهلها، فظل يدير أمر الخلافة من مرو عاصمة خراسان واضطربت أمور الدولة وضعفت الخلافة.

وأما في العصر العباسي الثاني فقد ظهر عنصر أجنبي جديد (الأتراك) كان له أثر عميق في مؤسسات الدولة ومكانة الخليفة، وساهمت عدة ظروف لاتساع نفوذ الأتراك حتى سيطروا على الخلافة سيطرة تامة وتسلطوا على الخلفاء؛ فتدخلوا في اختيار وتعيين معظم خلفاء بني العباس في هذا العصر وفق أطماعهم ومصالحهم الخاصة وحبهم للسيطرة، وخلعهم وقتلهم إذا ما شعروا بخطر يهدد مصالحهم الشخصية مستخدمين في ذلك كل أساليب العنف، وأصبح انتخاب ولي العهد والبيعة له إجراءً صورياً فقط يتم بموافقتهم وتحت نظرهم ورعايتهم، زيادةً على تدخل الوزراء والكتاب والنساء في السياسة وشؤون الحكم، فلم يكن الخليفة في هذا العصر سوى رمز سياسي وروحي لا يملك من أمره ومن أمر الدولة شيئاً في أغلب فترات حكمه، ووهن أمر الدولة وزالت هيبة الخلافة.

الفصل الثالث:

ولاية العهد في الإمــارة الأموية بالأندلس (138–316هـ/756–929م)

أولاً – قيام الإمارة الأموية بـالأندلس (138–316هـ/756–929م).

ثانيا – موقف الأمير عبد الرحمن الداخل من ولاية العهد.

ثالثا– أمراء بني أمية وولاية العهد (172–316هـ/788–929م).

رابعاً– العوامل المؤثرة في اختيار وليّ العهد خلال عصر الإمارة.

خامساً– أثر ولاية العهد على الإمارة الأموية بالأندلس.

أولاً – قيام الإمارة الأموية بـالأندلس (138–316هـ/756–929م):

لم تكن معركة الزاب[1] (132هـ/750م) نهاية الصراع الدموي بين العباسيين والأمويين حول مسألة الخلافة ومن يليها، وبالرغم من انتصار بني العباس وتمكنهم من هزيمة الأمويين والقضاء على دولتهم وقيام الدولة العباسية على أنقاضها لم يكتفِ العباسيون بذلك، فقد تتبعوا أمراء بني أمية قصد قتلهم وتصفيتهم كما تشير المصادر التاريخية(2)، وقد شهد هذا التحول نهاية دموية مؤسفة نتيجة ما فعله العباسيون من قتل وتنكيل لأمراء بني أمية وكأنها كانت حرب إبادة، ومن أبرز أفراد البيت الأموي الذي تمكن من الفرار والنجاة من سيوف العباسيين عبد الرحمن بن معاوية بن هشام(3)، الذي استطاع بعد رحلة شاقة الوصول إلى بلاد الأندلس، وتطلع إلى السيطرة عليها وتولي حُكمها وإحياء دولة أجداده من جديد بهذه البلاد، وقد كانت الاضطرابات والفتن التي تعصف بالأندلس خلال عصر الولاة(4) عاملاً مساعداً له في تحقيق مآربه، إضافةً إلى نسبه الأموي(5).

1- الزاب هو أحد روافد نهر دجلة الشرقية بالقرب من الموصل شمال العراق، دارت على ضفته معركة شديدة حاسمة بين العباسيين والأمويين في الحادي عشر من جمادى الثانية سنة(132هـ/750م) عُرفت في التاريخ الإسلامي بمعركة الزاب، وانتهت بهزيمة الأمويين والقضاء على جيشهم، وعلى إثرها قامت دولة بني العباس وآلت الخلافة إليهم، انظر: الطبري، المصدر السابق، ج07، ص 432 وما بعدها. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص-ص 73-79.

2- اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، المصدر السابق، ج03، ص-ص 92-94. الطبري، المصدر السابق، ج 07، ص-ص 432-443. مجهول، أخبار مجموعة في فتح الاندلس وذكر أمرائها رحمهم الله وذكر الحروب الواقع بها بينهم، تح: إبراهيم الأبياري، ط02، دار الكتب المصري، القاهرة، 1989م، ص-ص49-52. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص-ص 63-79. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، ص 28،29.

3- هو عبد الرحمن بن معاوية بن هشام بن عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، ويُكنى أبا المطرف، ولد بالشام سنة 113هـ/731م، وأمه بربرية من سبي المغرب اسمها: راح، نشأ يتيماً وتربى في قصر جده الخليفة هشام بن عبد الملك، كان راجع العقل، ثابت الفهم، كثير الحزم، فذّ العزم، متصل الحركة لا يخلد إلى راحة، شُجاعاً مِقداماً، شديد الحذر، لا يَكِل الأمور إلى غيره، ولا ينفرد برأيه، وهذا ما أهله أن يكون رجلاً من طراز بُناة الدول في تاريخ الإسلام، دخل الأندلس وعمره خمساً وعشرين سنة واستطاع تأسيس إمارة مستقلة بها، توفي عبد الرحمن في يوم الرابع والعشرين لربيع الآخر سنة 172هـ/788م ودُفن بقصر قرطبة، لمزيد عنه انظر: الحميدي، جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس، تح: بشار عواد معروف ومحمد بشار عواد، ط01، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2008م، ص 28. ابن الأبار، الحلة السّيَرَاء، تح: حسين مؤنس، ج01، ط02، دار المعارف، القاهرة، 1985م، ص 35. ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، تح: يوسف علي طويل، ج03، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 2002م، ص-ص 356-358. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 47.

4- بدأ هذا العصر زمنيّاً منذ أن غادر موسى بن نصير الأندلس تاركاً ابنه عبد العزيز والياً عليها سنة (95هـ/714م) وينتهي بتأسيس عبد الرحمن الداخل إمارة بها سنة (138هـ/755م)، وقد تعاقب على حكمها في تلك الفترة عشرون والياً كان آخرهم الوالي يوسف بن عبد الرحمن الفهري، منهم من تكررت فترة حكمه مرتين (عبد الرحمن الغافقي، عبد الملك بن قطن)، للمزيد عن عصر الولاة انظر: ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 23 وما بعدها. محمد المنوني وآخرون، التاريخ الأندلسي من خلال النصوص، ط01، شركة النشر والتوزيع المدارس، الدار البيضاء، 1991م، ص-ص 06-08.

5- مجهول، أخبار مجموعة، المصدر السابق، ص 53 وما بعدها. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 40 وما يليها.

وقصته قصة فريدة جداً لا نجد لها مثيلاً في التواريخ الأخرى؛ كيف فرّ شريداً طريداً وحيداً من المشرق ووصل إلى أقصى بلاد المغرب ثمّ عبر إلى العدوة الأندلسية؛ واستطاع أن يشيّد لنفسه مُلكاً على أرض الأندلس ليس له فقط بل له ولأبنائه وأحفاده من بعده واستمر هذا المُلك ما يقارب ثلاثة قرون، ولم يكُن المُلك الذي أقامه عبد الرحمن الداخل ببلاد الأندلس فيه خيراً له ولأسرته فقط بل كان فيه خيراً للإسلام والمسلمين، ولهذا كان الخليفة المنصور يُثني عليه ويسميه "صقر قريش"[1].

تمكن عبد الرحمن من إقناع موالي بني أمية بالإلتفاف حوله بمساعدة مولاه بدر، فانقسم عرب الأندلس وبربرها إلى قسمين أحدهما يؤيد والي الأندلس يوسف الفهري والأخر يؤيد عبد الرحمن، وانتهى الأمر إلى صدام بين الفريقين على ضفاف نهر الوادي الكبير بالقرب من قرطبة[2] حيث نشبت معركة عنيفة حاسمة بينهما عُرفت بمعركة "المصارة" يوم التاسع من ذي الحجة سنة 138هـ/756م، انتصر فيها عبد الرحمن على خصومه، وفرّ يوسف هارباً ونجا بنفسه، ودخل عبد الرحمن قرطبة وقصر الإمارة بها وبويع له بالإمارة ونودي به أميراً على الأندلس، وذلك في العاشر من ذي الحجة سنة 138هـ/756م[3].

بعد ذلك خطب عبد الرحمن بن معاوية لأول مرة بجامع قرطبة مُعلناً قيام إمارته الأموية في الأندلس مستقلة عن الخلافة الإسلامية ومنفصلة تمام الإنفصال عن نفوذ الخلافة العباسية في المشرق، وبذلك تكون الإمارة الأموية بالأندلس أول إقليم انفصل عن الخلافة الإسلامية، وما قام به عبد الرحمن الداخل أول حركة انفصال واستقلال فعلي عن الخلافة العباسية.

1- للمزيد عن رحلة فرار عبد الرحمن الداخل من المشرق إلى الأندلس مروراً ببلاد المغرب وبتفاصيل أكثر عن أحداث وحيثيات تأسيسه للإمارة الأموية بالأندلس، راجع: ابن القوطية، المصدر السابق، ص-ص 44-50. مجهول، أخبار مجموعة، المصدر السابق، ص 53 وما بعدها. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 40 وما يليها. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص، ص 155،156. الذهبي، سير أعلام النبلاء، المصدر السابق، ج08، ص -ص 244-246. المقري، المصدر السابق، مج01، ص 329. حسين مؤنس، فجر الأندلس، ط04، دار الرشاد، القاهرة، 2008م، ص 511 وما بعدها. محمد عبد الله عنان، دولة الإسلام في الأندلس العصر الأول-القسم الأول-، من الفتح إلى بداية عهد الناصر، ط04، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1997م، ص-ص 150-156. عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص-ص 227-229.

2- قرطبة (Cordoba): ذكر الحموي أنّ قرطبة كلمة فيها أحسب عجميّة روميّة ولها في العربية مجال يجوز أن يكون من القرطبة وهو العدو الشديد، وأغلب الظن أن اسم قرطبة القديم كان "كردبا" وهو الذي مازالت تعرف به في اللغة الإسبانية، وهي مدينة قديمة برزت أكثر خلال العصر الإسلامي بالأندلس نظراً لموقعها الممتاز على مجرى الوادي الكبير وتوسطها القطاع الجنوبي للأندلس فكانت قاعدة الأندلس وأم مدائنها ومستقر دولة الأمويين، وآثارهم بها ظاهرة ليوم الناس هذا، للمزيد عنها انظر: ياقوت الحموي، المصدر السابق، ج04، ص 324. الحميري، الروض المعطار، المصدر السابق، ص-ص 456-458. أحمد فكري، قرطبة في العصر الإسلامي تاريخ وحضارة، دط، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1983م، ص 168.

3- مجهول، أخبار مجموعة، المصدر السابق، ص 82. ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، تح: إبراهيم الابياري، ج01، ط02، دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني، القاهرة، 1989هـ-1410م، ص 26. ابن الأبار، المصدر السابق، ج01، ص 35. ابن الخطيب، أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام وما يتعلق بذلك من الكلام، تح: سيد كسروي حسن، ج02، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 2002م، ص 09.
Pierre guichard, al-andalus 711-1492 une histoire de l'espagne musulmane, Hachette Littératures, 2000, p37.

لم تخضع الأندلس للأمير عبد الرحمن بسهولة بل لاقى في سبيل ذلك مصاعب جمّة من الثائرين عليه الطامعين في ملكه، لذا كان مضطراً في بداية عهده إلى الدخول في صراعات عديدة مع معارضيه[1]، غير أنه تمكن من التغلب عليها بذكائه وشجاعته وحنكته السياسية وعمله المتواصل[2]، واستقرت له الأمور بعد ذلك وساد الهدوء في الأندلس، وقد قضى عبد الرحمن فترة حكمه في هدوء نسبي منشغلاً بتشييد أركان دولته وتثبيت دعائمها[3].

لُقّب عبد الرحمن بن معاوية "بالداخل" لأنه أول من دخل الأندلس من بني أمية حاكماً لها، وبه يبدأ عصر جديد في الأندلس نسميه "عصر الإمارة" حسب شكل الحكم، فقد كان كل من حكامه يُسمى أميراً، واستمر عصر الإمارة بالأندلس حوالي قرن وثلاثة أرباع القرن حتى إعلان الخلافة في الأندلس سنة(316هـ/929م) [4].

وبإعلان الإمارة من قبل عبد الرحمن الداخل، خرجت ولاية الأندلس من تبعيتها للخلافة الإسلامية بالمشرق، وأصبحت إمارة مستقلة، استقلالاً تاماً في إدارة شؤونها الداخلية والخارجية ودخلت الأندلس في عصر جديد، إلا أنها ظلت تدعو للخليفة العباسي فوق منابرها فترة قصيرة من الزمان حسبما ذكرت المصادر الأندلسية، فقد قام عبد الرحمن الداخل بالدعاء في الخطبة للخليفة العباسي أبو جعفر المنصور فترة قصيرة من بداية عهده رغم العداء السياسي بين هاتين الدولتين، ثمّ قطع بعد ذلك الدعاء نهائيّاً[5]؛ فابن الأبار يقول في كتابه الحلة السيراء:" وأقام عبد الرحمن أشهراً دون السنة يدعو لأبي جعفر المنصور متقيّلا في ذلك يوسف الفهري، إلى أن أفرد نفسه بالدعاء"[6]، ويذكر المقري في نفس السياق:"...وكان يدعو-أي عبد الرحمن الداخل- للمنصور ثمّ قطع دعوته"[7]، وإن كان الأمير عبد الرحمن قد قطع الدعوة لبني العباس إلاّ أنه لم يجرؤ أن يسمي نفسه خليفة

1- عن الثورات التي واجهت عبد الرحمن الداخل انظر: ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص-ص 48-58.

2- Stanley Lane-Poole,The Moors in Spain, T. Fisher Unwin, London, (n.d), p 63.

3- ابن الخطيب، الإحاطة، المصدر السابق، ج03، ص 356. حسين مؤنس، معالم، المرجع السابق، ص-ص 301-303.

Reinhart Dozy, Histoire des Musulmans d'Espagne, jusq'A La conquéte de l'andaluossie par lesAlmoravides 711-1110, Vol.I, Trad. Espagnole leyde Brill, Toronto, 1861, p 385.
Francisco Codera, Estudios Criticos de Historia Arabe Española, Zaragoza, 1903, p113.

4- المقري، المصدر السابق، ص 330. عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص، ص 229،230.

5- ابن الأثير، المصدر السابق، مج05، ص 209.

6- ابن الأبار، المصدر السابق، ج01، ص، ص 35،36.

7- المقري، المصدر السابق، مج، ص 329.

إطلاقاً لأن الرأي العام الإسلامي في تلك الفترة لا يحتمل العبث بالشرعية الإسلامية؛ فالخليفة واحد والخلافة لا تتعدد وإن الخليفة الشرعي هو من يكون تحت نظره الحرمين الشريفين وهو في ذلك الوقت الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور، وهذا ما كان يُدركه جيداً عبد الرحمن الداخل الذي اكتفى بلقب الإمارة وأضاف لإسمه لقب "ابن الخلائف"[1].

ثانياً – موقف عبد الرحمن الداخل من ولاية العهد:

لم يشذ الأمير عبد الرحمن عن نهج أسلافه السابقين من بني أمية وتقاليدهم في الحكم، فقد أولى اهتماماً كبيراً لمنصب ولاية العهد رغبةً منه في تثبيت حكم بني أمية للأندلس، فسار على خطى أجداده الأمويين، وذلك بإحياء التقاليد السياسية التي كانت بدولة الأمويين بالمشرق من خلال توريث الحكم بولاية العهد، وعند الرجوع إلى المصادر التي تطرقت إلى موقف عبد الرحمن الداخل من ولاية العهد يتبيّن لنا إختلاف رواياتها حول تعيين الأمير عبد الرحمن لوليّ عهده؛ على رأيين مختلفين:

الرأي الأول: يرى أن عبد الرحمن الداخل قد أخذ ولاية العهد لإثنين من أبنائه وهما: سليمان وهشام، وكان في مقدمة من تبنى هذا الرأي ابن عذارى الذي ذكر:"أن عبد الرحمن قد عقد العهد لابنيه هشام وسليمان"[2]، وكذلك ابن الخطيب هو الآخر أشار إلى أن عبد الرحمن بن معاوية قد عقد الخلافة[3] لبنيه هشام وسليمان [4]، ولكن أصحاب هذا الإتجاه لم يحددوا لمن عهد الأمير عبد الرحمن بالإمارة أولاً لسليمان أو لهشام، إلاّ أنهم ذكروا أن الداخل لمّا حضرته الوفاة قد أوكل مهمة تسليم الإمارة إلى ابنه الآخر عبد الله البلنسي[5] ويذكر ابن عذارى روايةً مفادها: " أن عبد الرحمن بن معاوية–رحمه الله– لما حضرته الوفاة، وابنه هشام بماردة[6]، وابنه

1– ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، ص 59،60. أحمد مختار العبادي، في التاريخ العباسي والأندلسي، دط، دار النهضة العربية، بيروت، 1971م، ص 309. عنان، المرجع السابق، ج 01، ص 429. Joseph F. O'Callaghan, History of Medieval Spain, Cornell University Press, Ithaca and London,1975, p138. Francisco Codera, Op.Cit, p-p123-130. Adam Mez, Op.Cit, p 02.

2– ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص60.

3– يستخدم ابن الخطيب وغيره من المؤرخين الأندلسين والمغاربة القدامى مصطلح الخلافة بمعناه اللغوي لا بمفهومها الاصطلاحي في الكلام عن الإمارة الأموية بالأندلس والإشارة إلى أمراء الدولة الأموية في عصر الإمارة.

4– ابن الخطيب، أعمال الاعلام، المصدر السابق، ج02، ص 12.

5– عبد الله بن عبد الرحمن بن معاوية بن هشام بن عبد الملك بن مروان، ولد ببلنسية ولذلك عُرف بالبلنسي، انظر: النويري، المصدر السابق، ج23، ص 206.

6– ماردة (Mérida): كورة واسعة من نواحي الأندلس بالقرب من قرطبة مُحاطة بسور من الحجارة، منحرفة إلى الغرب قليلاً، انظر: الإدريسي، المصدر السابق، مج02، ص545. الحميري، صفة جزيرة الأندلس، المصدر السابق، ص175. الحموي، المصدر السابق، مج05، ص، ص38،39.

الآخر سليمان بطليطلة، وكّل ابنه عبد الله المعروف بالبلنسي، وقال له: من سبق اليك من أخويك، فارْم إليه بالخاتم والأمر! فإن سبق إليك هشام، فله فضل دينه وعفافه وإجتماع الكلمة عليه؛ وإن سبق إليك سليمان، فله فضل سِنّه ونجدته وحب الشاميين إليه! فقدم هشام من ماردة قبل سليمان؛ فنزل بالرصافة، وخاف من أخيه عبد الله، إذ صار متمكناً من قرطبة والقصر والأموال، أن يدافعه، فخرج إليه عبد الله، وسلّم عليه بالخلافة، ودفع إليه الخاتم كما أوصاه أبوه وأدخله القصر"[1].

ويفهم من كلام ابن عذارى أنّ كلاهما جدير بالإمارة وكلّ منهما يحمل مؤهلات الحُكم، فسليمان الذي كان والياً على طليطلة [2] امتاز بكبر سنّه وحب الشاميين له، أمّا هشام الذي كان والياً على ماردة، فامتاز بتدينه واجتماع الكلمة عليه، وأن عبد الرحمن لم يحسم أمر من يخلفه في الحُكم ولم يذكر بالتحديد من جعل له ولاية العهد أو من يتولى أولاً.

أمّا أصحاب **الرأي الثاني** فيرون أنّ الأمير عبد الرحمن لم يأخذ ولاية العهد سوى لواحد من أبنائه، وهو ابنه هشام، ويمثل هذا الإتجاه كل من ابن الأثير وابن الأبار والنويري وابن خلدون والمقري[3]، ويرى أصحاب هذا الرأي أن عبد الرحمن الداخل آثر ابنه هشام بهذا الإختيار لما توسم فيه من المزايا والمواهب الخاصة، وجعل الكفاءة وليس كبر السن أساساً لاختيار ولي العهد، فيذكر ابن الأثير:" كان عبد الرحمن قد عهد إلى ابنه هشام، ولم يكن أكبر ولده، فإن سليمان كان أكبر منه وإنما كان يتوسم فيه الشهامة والإضطلاع بهذا الأمر؛ فلهذا عهد إليه"[4]، ويؤكد النويري على ذلك بقوله :" وكان أبوه عهد إليه قبل وفاته، وقدّمه على سليمان وهو أكبر منه لأنه كان يتوسم فيه الشهامة"، ويرى المقري أن الأمير عبد الرحمن عهد إلى هشام بعد أنّ تبيّن له أنه أكثر كفاءةً من أخيه الأكبر سليمان[5].

1- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، ص 62،61.

2- طليطلة (Toledo): مدينة كبيرة تقع وسط شبه جزيرة الأندلس على ضفة النهر الكبير، وهي مركز بلاد الأندلس، لأن منها إلى قرطبة تسعة مراحل، ومنها إلى بلنسية تسعة مراحل أيضاً، ومنها إلى ألمرية تسعة مراحل كذلك (المرحلة تساوي حوالي 40كم)، انظر: الحميري، صفة جزيرة الأندلس، المصدر السابق، ص 130.

3- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 281. ابن الأبار، المصدر السابق، ج01، ص42. النويري، المصدر السابق، ج23، ص 206. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 159. المقري، المصدر السابق، مج01، ص 334.

4- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 281.

5- المقري، المصدر السابق، مج01، ص 334. منيرة بنت عبد الرحمن الشرقي، ولاية العهد في إمارة بني أمية في الأندلس وأثرها في تثبيت البيت الأموي، مجلة الدارة، مج 31، ع02، المملكة العربية السعودية، 2005م، ص 59.

وبعد مقارنة الروايات السابقة ودراسة كلا الرأيّن يتبين لنا عدم صحة الرأي الأول، وأن الرأي الثاني أقرب إلى الصواب؛ فالوصية التي ينفرد ابن عذارى بروايتها على لسان عبد الرحمن الداخل، وهو متأخر، وصية تدعوا إلى الحيرة والاستغراب أكثر ممّا تدعو إلى الإقتناع والقبول، ويتضح هذا بصورة أكبر عند معرفتنا الجهد الذي بذله الأمير عبد الرحمن في سبيل بناء دولته الفتية وحجم الصعوبات المتعددة التي لاقاها في تأسيس حكم بني أمية في الأندلس، ابتداءً من فراره من المشرق حتى وصوله إلى قرطبة ثمّ مقاومته لكل تلك الثورات التي قامت في وجهه.

فالوصية تبدو وكأنها تعكس غير ما نعرفه عن عبد الرحمن الداخل، فهي تظهره وكأنه غير عابىء بما سوف يفضي الأمر من بعده، فضلاً عن تأجيله اتخاذ قراره في حسم أمر من سيحكم بعده وتحديد ولي عهده صراحةً إلى آخر ساعات حياته وهو على فراش الموت، يوصي وهو في تلك الحالة بوصية محيرة لا يمكن الركون إلى سلامتها مُطلقاً، فمن يتولى حكم امارته من بعده لا يتعدى في هذه الحالة عن كونه سباقاً بين أبنائه من يسبق من الأخويين في الوصول إلى قرطبة من مركز ولايته يحرز الحكم ويتولى أمر الأندلس من بعد وفاة أبيه[1].

فمن غير المعقول أن يترك الأمير عبد الرحمن الفصل في هذا الأمر الجلل لسرعة فرس أو فروسية فارس مع كل ما يوصف به من الدهاء والحكمة، ومع ما يتبع ذلك من غرس بذور الإنفصال بين الإخوة وتأجيج الصراع بينهم، وهذا ما يؤيد أن ولاية العهد كانت لهشام وحده.

إن انفراد ابن عذارى بالرواية وهو متأخر وغياب الإشارة إليها عند من سبقه من المؤرخين الأندلسيين قد يكون سبباً كافياً لعدم صحتها، والشك في صحة هذه الرواية كبير؛ فابن عذارى الذي أوردها صدّرها بقوله "وقيل" كناية عن شكه بصحة مضمونها[2]، لكن من المؤرخين الذين أتوا من بعد ابن عذارى المؤرخ الأندلسي ابن الخطيب الذي في غالب الأمر أخذ الرواية منه ونقلها عنه وتقبل مضمونها دون شك أو نقد، وهذا ما أدى إلى تعامل بعض المؤرخين المحدثين مع القضية كأمر مسلم به وأصبحت قصة ولاية العهد وانتقال الحكم من عبد الرحمن الى إبنه هشام تُروى بالتناقل والتكرار كما رواها ابن عذارى أول مرة[3].

1- عبد الغفور بن إسماعيل روزي، هشام بن عبد الرحمن الداخل وأسباب خلافته أباه في العصر الأموي المبكر في الأندلس، مجلة جامعة الملك سعود، مج15، ع02، المملكة العربية السعودية، 2003م، ص، ص 362،361.

2- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 61.

3- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، ص 62،61. عبد الغفور روزي، المرجع السابق، ص، 363،362.

فالمؤرخون المحدثون بدورهم لم يضيفوا للأمر جديداً ولم يبدوا وجهات نظر تفسيرية وكانت آراؤهم على النحو التالي:

فريق منهم سلّم بمضمون رواية ابن عذارى، وخلص إلى أن الأمر لا يحتاج إلى نقد أو تفسيرات جديدة، وبأن هذا ما وقع بالفعل[1]، وفريق آخر استبعد ما جاءت به الرواية وطرح استنتاجات خالية من دلالات مصدرية تدعمها، مما يصعب الأخذ بها، كقول أحدهم: "أن عبد الرحمن الداخل لم يوصِ بالإمارة من بعده ورأى أن يترك الأمر للظروف"[2]، وقول آخر: "أن عبد الرحمن فشل في أن يجد حلاّ جذريّا لمشكلة ولاية العهد، ومات على الأرجح دون التوصل إلى قرار حاسم لها"[3].

أمّا الفريق الثالث فإنه لم يبد أي تردد في قبول فحوى رواية ابن عذارى، إلا أنه أظهر الشك في أن يتعامل الأمير عبد الرحمن مع قضية ولاية العهد بتلك الصورة التي نقلها ابن عذارى، ووصفوا هذه الوصية بالغموض ممّا وضعهم في حيرة كبيرة انتهت بهم إلى التساؤل كيف للأمير عبد الرحمن أن يتعامل مع قضية ولاية العهد بهذا الشكل ويترك أمراً كهذا دون الحسم فيه، مع ما يُعرف من حرص عبد الرحمن على أمور إمارته الفتية، فهل يُعقل أن يترك مصيرها على تلك الهيئة الغامضة والمحفوفة بالمخاطر، والبعيدة كل البعد عن كل ما يمكن الإطمئنان إليه[4].

وبهذا نجد أصحاب الرأي الثاني أكثر صحة وصواباً، فمن غير المعقول أن يترك عبد الرحمن الداخل أمر الإمارة التي أسسها بعد عناء وجهد دون تحديد من سيخلفه، والأحداث والإشارات التاريخية واضحة في تولية هشام؛ فنجد إشارات وردت عند بعض المؤرخين تفيد بأن بلوغ خبر وفاة عبد الرحمن لهشام وسليمان لم يكن بالتزامن، ويروي ابن الأثير أن الخبر أبلغ به هشام وحُبس عن سليمان[5]؛ ولعل عبد الرحمن الداخل هو الذي أمر بحجب أمر وفاته عن ابنه سليمان لمدة ستة أيام ليتسنى لهشام الوصول إلى قرطبة أولاً، ويتمكن من الدخول لقصر الإمارة ويتلقى البيعة بشكل رسمي من الخاصة والعامة.

1- عبد العزيز سالم، تاريخ المسلمين وآثارهم في الأندلس (من الفتح العربي حتى سقوط الخلافة بقرطبة)، دط، دار المعارف، لبنان، دت، ص 213. عصام الدين عبد الرؤوف الفقي، تاريخ المغرب والأندلس، دط، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، دت، ص 76.

2- حسين مؤنس، موسوعة تاريخ الأندلس فكر وتاريخ وحضارة وتراث، ج01، ط01، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 1996م، ص205.

3- إبراهيم بيضون، الدولة العربية في اسبانية من الفتح حتى سقوط الخلافة، ط03، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1986م، ص 211.

4- عبد المجيد نعنعي، تاريخ الدولة الأموية بالأندلس التاريخ السياسي، دط، دار النهضة العربية، بيروت لبنان، ص، ص 171،172. خليل إبراهيم السامرائي وآخرون، تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس، ط01، دار الكتاب الجديدة المتحدة، بيروت لبنان، دت، ص 106. مختار العبادي، في التاريخ العباسي والأندلسي، المرجع السابق، ص 322. عبد الغفور روزي، المرجع السابق، ص، ص 363،364.

5- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 281.

كما يذكر ابن الأثير والنويري والمقري صراحةً تعيين عبد الرحمن الداخل لابنه هشام وليّاً لعهده عندما خاطب عبد الرحمن ابن عمه عبد الملك بن عمر المرواني بعد قضائه على ثورة أهل اشبيلية بقوله:"يا بن عم قد أنكحت ابني وليّ عهدي هشاماً ابنتك فلانة وأعطيتها كذا وكذا"[1]، على اختلاف بسيط بينهما في تعيين تاريخ هذه الثورة فيضعها ابن الأثير ضمن حوادث سنة 156هـ/772م، أمّا النويري فذكر أنها كانت سنة 155هـ/773م؛ فنجد أن عبد الرحمن الداخل قد عهد لابنه هشام في منتصف عهده وقبل وفاته بكثير.

ولعل الوصية التي تركها الأمير عبد الرحمن وهو على فراش موته بشأن موقفه من ولاية العهد لابنيه سليمان وهشام لم تكن في واقع الأمر إلا فصل الختام لأمر كان قد دبر سابقاً[2]، فالداخل كان يُدرك قدوم ابنه هشام قبل أخيه سليمان لقرب المسافة بين ماردة وقرطبة مقارنةً بالمسافة من طليطلة إلى قرطبة[3].

ولا شك أن عبد الرحمن كان يفضل هشاماً على سليمان مع أن هذا الأخير كان يكبر هشام باثني عشر عاماً، بل كان أكبر أبناء الأمير عبد الرحمن؛ وذلك للمؤهلات الشخصية التي كان يتمتع بها هشام، فقد كان رجلاً فاضلاً كريماً عاقلاً، كثير العدل والتقوى وافر الشجاعة والحزم حسن التدبير، بينما كان سليمان أهوجاً سيء التصرف[4]، وكان الداخل كثيراً ما يسأل عن ابنيه ليرى رأي الناس فيهما فيذكرون له" أن هشاماً إذا حضر مجلساً امتلأ أدباً وتاريخاً وذكراً لأمور الحرب ومواقف الأبطال، وما أشبه ذلك، وإذا حضر سليمان مجلساً امتلأ سخفاً وهذياناً ، فيكبر هشام في عينه بمقدار ما يصغر سليمان"[5].

1- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 209. النويري، المصدر السابق، ج23، ص 202. المقري، المصدر السابق، مج03، ص59.

2- عبد الغفور روزي، المرجع السابق، ص 371.

3- يذكر ياقوت الحموي أن المسافة بين طليطلة وقرطبة سبعة أيام للفارس، وبين ماردة وقرطبة ستة أيام، انظر: الحموي، المصدر السابق، مج 04 ص 40 وكذلك مج05، ص 39.

4- ابن حزم، جمهرة أنساب العرب، المصدر السابق، ص 94. عبد العزيز سالم، تاريخ المسلمين، المرجع السابق، ص، ص 213،214.

Lévi-Provençal, Historia de España, Tomo IV, España Musulmana : Hasta la Caída del Califato de Córdoba (711-1031 d.C.), Trans : Gómez Emilio García, Segunda Edición, Dirigida por Ramón Menéndez Pidal, Espasa-calpe, s. a., Madrid, 1957, p 91.

5- المقري، المصدر السابق، مج01، ص 334.

فعلاوة على المؤهلات التي كان يمتلكها هشام فإن الأمير عبد الرحمن كان يدرك حق الإدراك أنه بتوليته الحكم لابنه هشام من بعده سيكسب تأييد المولدين[1] لأن والدته منهم وتسمى "حُلل"، خاصةً وأن بني أمية حديثو عهد بالأندلس، وهذه أول مرة يتوارث فيها الحكم في الأندلس منذ أن فتحها المسلمون سنة 92هـ/711م، فتأييد السكان يعد مطلبا أساسياً لإستمرار حكم بني أمية لهذه البلاد، ووصول هشام إلى الحُكم نجاح لبني أمية في تثبيت حكمهم للأندلس[2].

وصفوة القول؛ أن الأمير عبد الرحمن الداخل جعل الأساس في ولاية العهد الكفاءة والتأييد، وهذا ما جعله يتجاوز مسألة السن وتقاليد أسلافه من بني أمية في تولية أكبر الأبناء سنّاً ومن كانت أمهاتهم عربيات، فعيّن هشام وليّاً للعهد منذ سنة 156هـ/773م متجاوزاً بذلك سليمان أكبر أبنائه، والإشارات واضحة في تولية هشام.

1-المولّدون: مصطلح ظهر بعد الفتح الإسلامي للأندلس، وهم القوط والإسبان الذين أسلموا منذ الفتح برغبتهم واختيارهم، واندمجوا في المجتمع الإسلامي الأندلسي إلى جانب البربر والعرب، وظهرت هذه الفئة نتيجة زواج الفاتحين العرب والبربر بالاسبانيات، فتكوّن جيل جديد أطلق عليه اسم المولدين، وأول من تزوج باسبانية هو عبد العزيز بن موسى، فتزوج من ايخيلونا (Egilona) أرملة لذريق، ويسمون أحياناً بالمسالمة أو الأسالمة أو أسالمة أهل الذمة، ويرى الباحث Dufourcq أنّ المولدين هم طبقة من المسلمين الجدد الذين لم ينصهروا تماماً في نسيج المجتمع العربي الإسلامي، وهم نتاج الزواج بين المسلمين من نساء سكان البلاد الأصليّين، وأشار المستشرق البريطاني William Montgomery Watt أنّ مصطلح المولدين كان الإسم الشائع بين العرب لمسلمي اسبانيا، ويُشار إليهم عادةً من قبل الكتاب الإسبان بإسم المرتدين "renegados" وهذا الإسم لم يستخدم بلا شك حتى بدأت عملية الاسترداد "Reconquista"، وقد تكاثرت هذه الفئة بسرعة مُذهلة خلال عصر الإمارة الأموية حتى أصبحت تمثل الكتلة الكبيرة من سكان الأندلس ولربما كانت الأغلبية، انظر: عنان، المرجع السابق، ق01، ص 206. عبد العزيز سالم، تاريخ المسلمين، المرجع السابق، ص128.

Charles-Emmanuel Dufourcq, la vie qoutidienne dans l'Europ, Médiévale sous Domination Arabe, Biarritz,1981, p20

William Montgomery Watt, A History of Islamic Spain, Edinburgh at the University Press, 2007, p32.

Francisco Javier Simonet, Historia de los Mozárabes de España, Deducida de los mejores y más auténticos testimonios de los escritores cristianos y árabes, El editor : Imprenta de la viuda e hijos de M. Tello, Madrid, 1903, p-p 22-24. Lévi-Provençal, Op.Cit, p 21.

2- منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص، ص 62،60

ثالثاً – أمراء بني أمية وولاية العهد (172–316هـ/788–929م):

1– الأمير هشام وولاية العهد(172–180هـ/788–796م):

توفي الأمير عبد الرحمن في 24 ربيع الآخر سنة 172هـ/788م بعدما أسس إمارةً أموية ببلاد الأندلس وقام بحكمها بنفسه لمدة ثلاثاً وثلاثين سنة وثلاثة أشهر قضاها في تثبيت حكمه وتشييد أركان دولته[1]، وسعى لاستمرار حكم بني أمية في الأندلس باعتماده توريث الحُكم بولاية العهد سائراً على خطى أجداده الأمويين، غير أنه اشترط الكفاءة والتأييد كشرطين أساسيين في اختيار وليّ العهد كما رأينا سابقاً.

كان هشام عندما توفي أبوه مقيماً بماردة مقر ولايته، فأخذ البيعة له أخوه عبد الله البلنسي على غضاضة منه، وأرسل له يخبره بوفاة والده، فقدم هشام إلى قرطبة ووصلها في ستة أيام، وخاف أن يكون أخوه عبد الله قد تمكن من الإمارة، ولكن عبد الله خرج له مُظهراً الطاعة وسلم عليه بالإمارة ودفع إليه الخاتم وأدخله القصر[2].

بويع هشام بقصر الإمارة البيعة الخاصة والعامة في مستهل جمادى الأولى سنة 172هـ/788م، وقد كان هشام في الثلاثة والثلاثين من عمره عند توليه الإمارة[3]، إذْ ولد سنة 139هـ/756م بقرطبة وكانت أمه أم ولد جليقية تُدعى "حلل" وكنيته "أبو الوليد"، بينما لقب فيما بعد "بالرضي" لحسن سيرته وأخلاقه وتمسكه بتعاليم الدين الإسلامي، بيد أنه كان من أهل الخير والصلاح، عاقلاً حازماً كثير التقوى والعدل، جم التواضع والرفق، محبّاً للخير، وافر الشجاعة والعزم[4]، لم يُعرف عنه هفوة في حداثته، ولا زلة في أيام صباه [5]، لذا أجمعت المصادر التاريخية على حسن سيرته لمناقبه الكثيرة، حتى شبّهه أهل الأندلس بالخليفة عمر بن عبد العزيز، فقيل أنه ساس البلاد والعباد بالكتاب والسنة، وقد بلغ من تواضعه أنه كان يطوف شوارع قرطبة مختلطاً بالرعية يسمع المظالم بنفسه، ويعود المرضى، ويشهد الجنائز، ويمشي ليلاً بالصدقات على الفقراء بالبيوت والمساجد[6].

1– مجهول، أخبار مجموعة، المصدر السابق، ص 105.

2– ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 281. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، ص 62،61. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 159. José Antonio Conde, A History of the Dominion of the Arabs in Spain, translated: Jonathan foster, V 01, henry.G. bhon,1854, p-p 224-226

3– ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص61.

4– مجهول، أخبار مجموعة، المصدر السابق، ص 109. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص66. ابن الأبار، المصدر السابق، ج01، ص 42. المقري، المصدر السابق، مج01، ص–ص334–338.

5– أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي، العقد الفريد، تح: عبد المجيد الترحيني، ج05، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1983م، ص 231. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص66.

6– مجهول، أخبار مجموعة، المصدر السابق، ص، ص 110،109. ابن عبد ربه الأندلسي، المصدر السابق، ص 231. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 308. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، ص66،65. Dozy, Op.Cit. Vol II. p 55

حظي هشام بتأييد الأمويين وجل سكان الأندلس لحكمه ما عدا أخاه سليمان الذي كان يرى أنه أحق منه بالإمارة لكبر سنه، وأعلن تمرده عليه ودعا لنفسه وأخذ البيعة من أهل طليطلة وما جاورها، وحشد الجند وأعلن الثورة على أخيه وزحف نحو قرطبة للإستيلاء عليها، فعلم هشام حجم الخطر المحدق بالبلاد فأعد جيشاً كبيراً يقوده بنفسه للقاء أخيه ووقعت بالفعل معركة قريبة من جيّان[1]، فانهزم فيها سليمان وتراجع نحو طليطلة ليعدّ العدّة من جديد، وعاد هشام إلى قرطبة منتصراً[2].

وأمّا عبد الله البلنسي فقد حظي لدى أخيه الأمير هشام بالبر والرعاية؛ فقد كان يترضاه ويحسن معاملته ويفضله على الكثير من اخوته، ومع ذلك لم ترضَ نفسه إلاّ بمشاركته في الأمر وطمح في الإمارة وقرر الخروج عليه، فانضم إلى سليمان الثائر بطليطلة بعد سبعة أشهر من حكم أخيه هشام[3].

أدرك هشام خطورة اجتماع اثنين من اخوته في الخروج عليه، خاصةً بعد فشله في إعادة أخيه عبد الله إلى قرطبة، ومايثيره هذا الأمر من فتنة في البلاد ويحث في نفوس الطامحين آمالاً بالخروج عليه والاستيلاء على الحكم، لذى أولى جل اهتمامه للقضاء على ثورتهما في المهد، فقرر أن يواجه أخويه عسكرياً وسار لمحاربتهما في طليطلة[4]، فاستغل سليمان ذلك واتجه نحو العاصمة قرطبة قصد الاستيلاء عليها، تاركاً ابنه وأخاه عبد الله في طليطلة، فنزل بشقندة[5] إلاّ أن أهل قرطبة خرجوا إليه وصدوه، وعلم هشام بذلك فبعث ابنه عبد الله في اثر عمه سليمان لكنه فر إلى مدينة ماردة ثم إلى تدمير[6] وبقي هشام محاصراً لطليطلة لمدة شهرين وأيام دون أن ينجح في فتحها ثم عاد إلى قرطبة بعدما أن أدرك أنها لاتشكل خطراً عليه في ظل غياب سليمان عنها[7].

1- جيّان (Jaèn): مدينة بالأندلس تقع شرق الأندلس على سفح جبل، اشتهرت بخصبة أراضيها، انظر : الحميري،صفة جزيرة الأندلس، المصدر السابق، ص 70.

2- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 61. خالد الصوفي، تاريخ العرب في الأندلس عصر الإمارة، ط02، المكتبة الأدبية، ليبيا، 1980م، 116.

3- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 284. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص62. النويري، المصدر السابق، ج23، ص 206.

4-يوسف أحمد بني ياسين، ولاية العهد والصراع على السلطة في عهد الإمارة الأموية في الأندلس 138-300هـ/755-912م، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، مج11، ع06، الأردن، 2006م، ص 15.

5- شنقدة قرية بعدوة نهر قرطبة قبالة قصرها، انظر: الحميري، الروض المعطار، المصدر السابق، ص 349.

6- من كور الأندلس تقع شرقي قرطبة، سميت بإسم ملكها تدمير، فتحت صلحاً على يد عبد العزيز بن موسى بن نصير سنة 94هـ/713م، تتصل بأحواز كرة جيان بينها وبين قرطبة مسافة سبعة أيام، لها مدن ومعاقل كثيرة، انظر: الحميري، صفة جزيرة الأندلس، ص، ص 62،63. الحموي، المصدر السابق، مج02، ص 19.

7- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص62. خالد الصوفي، المرجع السابق، ص 117. Conde, Op.Cit, p 229

تبيّن لعبد الله فشل أخيه سليمان وهزائمه المتتالية وأدرك خطأ ما أقدم عليه من ترك هشام ومنازعته في الإمارة، فقر العودة إليه ورجع إلى قرطبة في بداية سنة 174هـ/790م واتجه إلى أخيه هشام من غير سابق اتصال، فأحسن هشام استقباله وأكرمه وعفى عنه، وبعث جيشاً بقيادة ولده معاوية لمطاردة سليمان وأتباعه فتوالت على سليمان الهزائم من قبل ابن أخيه معاوية وأدرك أنّه لا طائل من الحرب فطلب الأمان لنفسه فأجابه هشام إلى طلبه مقابل أن يترك أرض الأندلس فوافق على ذلك، ومنحه هشام ستين ألف درهم مصالحة عن ميراث أبيه، وغادر سليمان وأهله الأندلس إلى بلاد المغرب[1]، ومن الغريب أن أخاه عبد الله رافقه أيضاً، وانتهت بذلك ثورة الأخوين في عهد هشام سنة 174هـ/790م[2].

إن نجاح الأمير هشام في التعامل مع أخويه سليمان وعبد الله والقضاء على ثورتيهما في المهد دون خسائر في الأرواح دليل على حسن اختيار عبد الرحمن الداخل لولي عهده، كما أكدّت الأحداث السابقة تأييد سكان الأندلس وولائهم لهشام الرضا؛ فبالرغم من وصول خبر مهاجمة سليمان لقرطبة إلاّ أنه لم يكترث له، وهذا ما يؤكد التأييد والولاء للأمير هشام[3].

كانت ثورة الأخوين سليمان وعبد الله بداية الصراع على الحُكم وولاية العهد بين أفراد البيت الأموي في الأندلس، وقد تلقى هشام الرضا من ثورتهما درساً جعله يمعن النظر في مسألة ولاية العهد ومن سيخلفه من أولاده الأربعة وهم: ابنه البكر عبد الملك ثم الحكم ثم معاوية وعبد العزيز[4].

سلك هشام نهج والده عبد الرحمن الداخل من جعل الكفاءة والتأييد هما الأساس لاختيار ولي عهده، حرصاً منه على تثبيت أقدام بني أمية في الحكم واستمرار سلطتهم، فاختار ابنه الحكم[5] وليّاً للعهد لما عرف عنه

1- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص، ص 284،285. ابن الخطيب، أعمال الاعلام، المصدر السابق، ج02، ص 13.

2- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص159.عنان، المرجع السابق، ج01، ص 225. Conde, Op.Cit, p234

3- منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص، ص 64،65.

4- يوسف أحمد، المرجع السابق، ص 16.

5- هو الحكم بن هشام بن عبد الرحمن بن معاوية، وأمه أم ولد اسمها زخرف، وكنيته أبو العاص، كان مولده سنة 154هـ/770م، وكان طويلاً أسمر نحيفاً، شجاعاً حازماً مُظفراً في حروبه، شديد الوطأة على خصومه والخارجين عليه، وكانت تحوذه مع ذلك نزعة إلى الإنصاف والعدالة، حسن التدبير في إمارته حريصاً عليها، نافذ الرأي والحزم، وعُرف بالربضي نسبة لثورة الربض التي حدثت في عهده وقضى عليها ببأس وقوة، وهو أول أظهر فخامة الملك بالأندلس، واستكثر من المماليك، توفي الحكم ابن هشام لأربع بقين لذي الحجة سنة 206هـ/822م وكان عمره اثنان وخمسون سنة، وقد حكم الإمارة الأموية لمدة ستة وعشرون سنة، للمزيد عنه انظر: مجهول، أخبار مجموعة، المصدر السابق، ص 113. ابن القوطية، المصدر السابق، ص 64 وما يليها. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص68. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 466. ابن الأبار، المصدر السابق، ج01، ص، ص 43،44. المقري، المصدر السابق، مج01، ص، ص 338،339.

من القوة والحزم والشجاعة وحسن التدبير، وسيره على نهج والده من تقريب الفقهاء وأهل العلم[1]، متجاوزاً بذلك أكبر أبنائه عبد الملك، وأشارت المصادر إلى أن الأمير هشام نقم على ابنه البكر عبد الملك وأودعه في السجن سنة 175هـ/791م لشيء بلغه عنه، فبقي مسجوناً عدّة سنين حتى مات في سجنه في عهد أخيه الحكم، ويبدو أنّ استمرار سجن عبد الملك حتى وفاته يدل على عظم ما ارتكبه، ويظهر هذ الأمر أنّ له ارتباط وثيق بالحكم وولاية العهد كأنه يهدد كيان إمارة بني أمية حتى استحق عقوبة السجن المؤبد، وهذا الأمر لم تبينه تلك المصادر[2].

نصّ الأمير هشام على ولاية العهد لابنه الحكم صراحةً [3]، ملتمساً بذلك تحقيق شرطي الكفاءة والتأييد، فتحققت الكفاءة بقوة الحكم وحزمه وحسن تدبيره، وحصل التأييد لبني أمية لحسن سياسة والده هشام وتقربه من الرعية[4].

2- الأمير الحَكم بن هشام وولاية العهد(180-206هـ/796-822م):

بعد وفاة هشام الرضا سنة 180هـ/796م تولى ابنه الحَكم الإمارة بعده مباشرةً وبويع أميراً على الأندلس، وكان الحكم شابًا في السادسة والعشرين من عمره، وأقر بحكمه جميع بني أمية وأهل الأندلس ما عدا عميه سليمان وعبد الله اللذين قررا العودة إلى الأندلس والمطالبة بحقهما في الحُكم[5].

بدأت بوادر التحرك من عميّ الحكم سليمان وعبد الله المقيمين ببلاد المغرب طيلة عهد الأمير هشام منذ نفيهما من بلاد الأندلس، وظنا أنّ الفرصة متواتية للسيطرة على حكم الإمارة الأندلسية بعد وفاة أخيهما هشام الرضا، واستهانا بقوة وعزم الأمير الجديد الحكم بن هشام[6]، وتذكر المصادر أن عبد الله البلنسي هو من عبر أولاً

1- مجهول، أخبار مجموعة، المصدر السابق، ص 113. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص78. ابن الخطيب، أعمال الاعلام، المصدر السابق، ج02، ص 15. Rafae Altamira y Crevea, l. Historia de España y de la civilización española, 2ª ed, Herederos de Juan Gili, Tomo : I. Barcelona, 1909, p239.

2- ابن حزم، جمهرة أنساب العرب، المصدر السابق، ص 95. النويري، المصدر السابق، ج23، ص 208.

3- مجهول، تاريخ الأندلس، المصدر السابق، ص 174. المقري، المصدر السابق، مج01، ص 338.

4- منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص 66.

5- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 308. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، ص 68،65. ابن الأبار، المصدر السابق، ص 43. منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص 66.

6- ابن حيان القرطبي أبو مروان حيان بن خلف، المقتبس، السفر الثاني، تح: محمود علي مكي، ط01، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، 2003م، ص، ص 94،93.

إلى شرقي الأندلس فنزل بالثغر الأعلى وأقام بمدينة بلنسية[1]، وأرسل إلى أخيه سليمان يدعوه للثورة على ابن أخيهما الحكم الربضي، لكن باءت جهود عبد الله بالفشل لأنه لم يجد من يؤيده لعزل الأمير الحَكم والحلول محله، وكانت آخر آماله للوثوب على الإمارة الأموية الإستعانة بالفرنجة أعداء المسلمين، فجعل وجهته إلى اكس لاشابل (Aix.La.Chappell) عاصمة الفرنجة وسعى لمقابلة شرلمان (كارل الأكبر)، فالتقى عبد الله بشرلمان الذي استقبله استقبالاً جيداً وأكرم ضيافته، ولكنه فشل في الحصول على مساعدته في ولاية عرش الأندلس، فلم تذكر المصادر أيّة أنباء عن تدخل جديد لشرلمان في الأندلس[2]، ولعل هزيمة شارلمان في عهد عبد الرحمن الداخل كانت سبباً في رفضه وتخوفه من التدخل في شؤون الإمارة الأندلسية[3].

أمّا سليمان فقد عبر إلى الأندلس سنة 182هـ/798م، واستطاع حشد جيش من الناقمين على الأمير الحَكم، وسار لمهاجمة قرطبة، فالتقى بجيش الحكم بالقرب منها وهزم سليمان وتراجع إلى الجنوب، وبعد عدة أشهر عاود سليمان قتال ابن أخيه الحكم فهزم للمرة الثانية[4]، وفي سنة 183هـ/799م تمكن سليمان من جمع جيش من البربر وتوجه به إلى إستجة[5] فسار إليه الأمير الحَكم ودات بينهم معارك شديدة لعدة أيام كان النصر فيها حليف الأمير الحكم الربضي وفر سليمان إلى ماردة وأمر الحكم بمحاصرته وقتله سنة 184هـ/800م،[6] وأشار ابن حزم إلى أن الأمير الحكم أقدم على قتل اثنين من أعمامه مع عمه سليمان هما مسلمة وأمية اللذان كان من المؤيدين لسليمان في طلبه الإمارة[7].

1- بلنسية (Valencia): تقع في شرق الأندلس وهي مدينة سهلية على البحر المتوسط قاعدة من قواعد الأندلس، بينها وبين قرطبة ستة عشر يوماً، انظر: الحميري، صفة جزيرة الأندلس، ص 51.

2- ابن حيان، المصدر السابق، ص، ص 93،94. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص69. عبد المجيد نعنعي، المرجع السابق، ص 184. منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص 66.

3- عن هجوم شرلمان على الأندلس وهزيمته في عهد الأمير عبد الرحمن الداخل، انظر: ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 213. حسين مؤنس، موسوعة تاريخ الأندلس، المرجع السابق، ص، ص 55،65. عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص-ص 231-241.
Ángel González Palencia, Historia de la España Musulmana, 3ªed, Editorial labor, s.a. : barcelona, 2005, p 25. Rafae Altamira, Op.Cit, p238.
Hugh Kennedy, Muslim Spain and Portugal a Political History of al-Andalus, Routledge Taylor & Francis Group, London, 1996, p37.

4- ابن حيان، المصدر السابق، ج 02، ص- ص 94-96. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص70.

5- إستجة (Eciga): هي مدينة قديمة مسورة لها عدّة أبواب، تقع جنوب قرطبة بينها وبين قرطبة عشرة فراسخ وأعمالها متصلة بأعمال قرطبة، انظر: الحميري، صفة جزيرة الاندلس ص، ص 11،12. الحموي، المصدر السابق، ج01، ص 174.

6- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص، ص 317،318. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص70.

7- وسماهم الذهبي كلياً وأمية. ابن حزم، رسائل ابن حزم، تح: احسان عباس، ج02، ط02، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1987م، ص 91. الذهبي، سير أعلام النبلاء، المصدر السابق، ج08، ص 257.

وما أن سمع عبد الله بمقتل أخيه سليمان حتى خاف على نفسه ولزم بلنسية مقيماً بها حتى سنة 186هـ/802م عندها بدأت مراسلات الصلح بينهما، والتي أسفرت سنة 187هـ/803م عن عفو الأمير الحَكم عن عمه مقابل الإقامة ببلنسية مؤدياً الطاعة له، وخصّ له الحَكم راتباً شهرياً قدره ألف دينار غير الصلات والهبات، فظل عبد الله مقيماً ببلنسية ملتزماً الطاعة طوال عهد الأمير الحَكم [1].

ويبدو أن قبول الحَكم الربضي العفو عن عمه عبد الله وتأمينه في الوقت الذي كان قد رفض العرض نفسه من عمه الآخر سليمان؛ لكون عبد الله لم يسيّر جيشاً أو يخض حرباً ضده، أو لمعرفة الحَكم فشل عبد الله في جمع المؤيدين له، لذا رأى الحَكم أنه لا يشكل خطورة عليه، وقد نقل الحَكم الربضي أبناء عمه للإقامة في قرطبة حتى يضمن إلتزام عمه بالطاعة[2].

شهد عهد الأمير الحَكم العديد من الفتن والثورات المتعدّدة الزمان والمكان، لذا لم يقطع بشأن ولاية العهد إلاّ بعد أن اشتدّ عليه المرض سنة 206هـ/821م، فأقدم على أمر لم يسبق أن فعله أحد من أمراء الأندلس وسنّ سنّةً جديدة لأول مرة في تاريخ الإمارة الأموية بالأندلس؛ إذْ عهد إلى اثنين من أبنائه عبد الرحمن أولاً ثمّ المغيرة ثانياً وأخذ لهم البيعة بولاية العهد في حياته وقبيل وفاته بأيام، وذلك في يوم الأربعاء الحادي عشر من ذي الحجة سنة 206هـ/821م[3]، واستبعد الحَكم الربضي أكبر أبنائه هشام عن ولاية العهد عندما تبيّن له عدم كفاءته ووصل به الأمر لتمنيه موت والده ليصل إلى الحُكم، ولم يواجه الأمير الحَكم أي معارضة على ما أقدم به بشأن ولاية العهد سواء من بني أمية أو من أهل الأندلس [4].

وهذا ما يجعلنا نتساءل ما الذي دفع الأمير الحَكم إلى العهد إلى اثنين من أبنائه وترتيب ولاية العهد فيهما وأخذ البيعة لهما في حياته؛ أهو مجرد تقليد لأسلافه من بني أمية بالمشرق ممن اتبعوا هذا النهج في تعين اثنين من أبنائهم في هذا المنصب، أو رغبةً منه لحصر الملك في ذريته من بعده، أو ابعاداً لابنه هشام بعد أن سخط عليه وحلف بأن لن يوليه الإمارة أبداً، أو خشيةَ وقوع الخلاف بعد موته، أو رغبة في تأكيد تثبيت حكم بني أمية واستمراره بعد اضطراب الأوضاع السياسية في عهده وقطع الطريق على المتربصين بالإمارة الأموية الطامعين فيها.

1- ابن حيان، المصدر السابق، ص، ص 101،102. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، ص 70،71. النويري، المصدر السابق، ج23، ص، ص 212،213. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 161. Lévi Provençal, Histoire de L'espagne Musulmane, Tome1 : La conquête et l'émirat hispano-omeyade (710-912), Paris,1950, p153.

2- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، ص، 70،71. منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص 66.

3- ابن حيان، المصدر السابق، ص، ص 181،183. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص77. علي بن موسى ابن سعيد، المغرب في حُلى المغرب، تح: شوقي ضيف، ج01، ط04، دار المعارف، القاهرة، دت، ص 43. Lévi-Provençal, Historia de España, Tomo IV, op.cit, p122

4- ابن حزم، رسائل ابن حزم، المصدر السابق، ج02، ص 60.

ويجيبنا على بعض هذه التساؤلات عمدة مؤرخي الأندلس ابن حيان في رواية له عن الفقيه الأندلسي محمد بن وضاح[1]؛ فيذكر أن الأمير الحكم بعد وقعة الربض[2] أول من أقام للناس ولي عهد من أمراء بني أمية في الأندلس وبايعه في حياته، مخافة الإختلاف بعده، بعدما أشار عليه بذلك وزراءه، وذلك بعد وقعة الربض بمدة، فبايع لابنه عبد الرحمن بعده، ثم من بعد عبد الرحمن للمغيرة ابن الحكم أخيه، وذلك في صدر ذي الحجة من سنة ستة ومائتين، ولم يجبنا ابن حيان عن السبب أو الأسباب التي دفعت الأمير الحكم إلى العهد إلى اثنين من أبنائه وأخذ البيعة لهما في حياته[3]، ولعل تفسير ذلك أن الأسباب التي ذكرته سابقاً كلها مجتمعة دفعته لذلك.

وهذا ما توضحه كذلك الوصية التي تركها الأمير الحَكم وهو على فراش الموت لابنه ووليّ عهده عبد الرحمن وهي خلاصة تجربته في الحُكم وأراد أن يذكّر فيها ابنه عبد الرحمن بأنه مهد الطريق أمامه، ووطد له المُلك، وقضى على أعداء الإمارة الأموية وترك له إمارة قوية مستقرة الوضع، وأوصاه بالصرامة والحزم والعدل وتقوى الله، وبأهله وعشيرته وموالي بني أمية، كما تبين هذه الوصية كذلك مدى حرص الأمير الحَكم على مصير الإمارة الأموية وخوفه على وليّ عهده خاصةً من أقاربه من بني أمية، وقد نَقلنا النص الكامل لتلك الوصية لملاحق البحث لأهميتها كأول وثيقة رسمية مكتوبة حول ولاية العهد في الإمارة الأموية بالأندلس[4].

3- الأمير عبد الرحمن الأوسط وولاية العهد (206-238هـ/822-852م):

توفي الأمير الحَكم يوم الخميس 26 من ذي الحجة 206هـ/821م، فتولى الإمارة من بعده ابنه عبد الرحمن بعهد صريح من والده له أولاً ثمّ لأخيه المغيرة بعده[5]، وذكر ابن حزم أن عبد الرحمن كان ينوب عن والده في الحكم أثناء مرضه[6]، بُويع عبد الرحمن في اليوم التالي لوفاة أبيه بإجماع العامة والخاصة، وقد أكد الأمير عبد الرحمن

1- عن ترجمة الفقيه الأندلسي محمد بن وضاح، انظر: الحميدي، المصدر السابق، ص، ص 140،141.

2- وقعت ثورة الربض بقرطبة سنة 202هـ/817م، وكانت السبب في تلقيب الأمير الحكم بن هشام بالحكم الربضي، والربض هو حي من أحياء قرطبة يقع على الضفة الجنوبية لنهر الوادي الكبير وكان هذا الحي مقابلاً تماماً للمسجد وقصر الإمارة، عن أحداث وقعة الربض بالتفصيل انظر: ابن حيان، المصدر السابق، ص 140 وما بعدها. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص، ص 403،404. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص-ص 75-77. ابن حزم، رسائل ابن حزم، المصدر السابق، ج02، ص 192. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص، ص 161،162. المقري، المصدر السابق، ج01، ص 339. السيد عبد العزيز سالم، تاريخ المسلمين، المرجع السابق، ص-ص222-224. إبراهيم بيضون، المرجع السابق، ص-ص 222-226. عبد الرحمن الحجي، المرجع السابق، ص 256.

3- ابن حيان، المصدر السابق، ص 183.

4- انظر نصّ الوصية ضمن الملحق رقم 03، ص 246.

5- ابن حيان، المصدر السابق، ص275.

6- ابن حزم، رسائل ابن حزم، المصدر السابق، ج02، ص 59.

إلتزامه بذلك العهد في خطبته التي ألقاها بعد توليه الحُكم قائلاً:" وعهد إلينا فيكم بما فيه صلاح أحوالكم، ولسنا ممّا يخالف عهده"[1]، وبيّن للناس من خلال هذه الخطبة أنه سيسير على سياسة والده ولن يخالف عهده أبداً.

كان الأمير عبد الرحمن حين تولى الإمارة في الحادية والثلاثين من عمره، إذْ كان مولده بطليطة في سنة 176هـ/792م، وأمه أم ولد تدعى "حلاوة"، ويكنى أبا المطرف، أمّا بالنسبة لتسمية بعبد الرحمن الثاني وعبد الرحمن بالأوسط ذلك لأنه ثاني ثلاثة سموا بهذا الإسم وتولوا حكم الأندلس، ولتوسّط عهده بين جده عبد الرحمن الداخل وحفيده عبد الرحمن الناصر[2].

كان عبد الرحمن الأوسط أحب أبناء الأمير الحَكم إليه، وقد عني به عناية خاصة سواء في تعليمه وتثقيفه أو الاهتمام به، بجانب شغف عبد الرحمن منذ صغره بالأدب والحكمة ودروس الفقه والحديث والفلسفة وغيرها من العلوم، كما كان شاعراً أديباً ذا همة عالية، وكان فوق ذلك خبيراً بشؤون الإدارة والحرب، يُحسن اختيار الرجال للمناصب الهامة في الدولة والجند والقضاء[3].

وقد استمر حُكم الأمير عبد الرحمن الأوسط قرابة اثنين وثلاثين سنة حافظ فيها على الإمارة الأندلسية وقضى على الثورات والفتن الداخلية، وتمّ في عهده الكثير من الإصلاحات والمنشآت وساد الرخاء وازدهرت الحياة، ونمت الحضارة بشتى مظاهرها المادية والمعنوية[4]، ويعدّ عهد عبد الرحمن الأوسط ذروة عصر الإمارة ونقلة حضارية في تاريخ الأندلس[5]، ومرحلة هامة من مراحل الإنصهار الاجتماعي بين مختلف العناصر العربية والمستعربة، وأصبحت الأندلس في عداد الدول العظمى في العالم الإسلامي والغربي على السواء، وتحول المجتمع الأندلسي الذي كان يقوم على أخلاط بشرية غير منظمة، إلى مجتمع منظم مظهره مصقولة صورته واضحة معالمه[6].

لم يشهد عهد الأمير عبد الرحمن الأوسط نزاعاً بسبب ولاية العهد ما عدا محاولة فشلت في مهدها تزعمها عم أبيه عبد الله البلنسي الذي تجدّدت في نفسه طموح الإمارة، فقبل أن يُبايع عبد الرحمن الأوسط أرسل إليه

1- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص91.

2- ابن حزم، رسائل ابن حزم، المصدر السابق، ج02، ص 192. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص81. المقري، المصدر السابق، مج01، ص347.

3- مجهول، أخبار مجموعة، المصدر السابق، ص 122. ابن حيان، المصدر السابق، ص 278. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص91.

4- ابن حيان، المصدر السابق، ص 280 وما بعدها. محمد محمد زيتون، المسلمون في المغرب والأندلس، دط، دن، 1990م، ص 291.

5- عبد العزيز سالم، تاريخ المسلمين وآثارهم، المرجع السابق، ص 228. Ángel Palencia, Op.Cit, p28

6- إبراهيم بيضون، المرجع السابق، ص 231. Dozy, Op.Cit. Vol II. p 87. Montgomery Watt, Op.Cit, p 35.

يوضح له حقه في الإمارة عنده وعند أبيه وجده من قبله، ويُطالبه أن يضم إليه كورة تدمير وأن يتنازل عن خراجها له، ولم ينتظر رد الأمير عبد الرحمن الأوسط، بل خرج من بلنسية مكان إقامته إلى تدمير واحتلها وسيطر عليها، والتف حوله عدد من الخارجين، وكان يزعم الزحف إلى قرطبة بالرغم من ضعفه وشيخوخته، غير أن المرض عاجله وتوفي سنة 208هـ/824م[1]، وبموته انتهت آخر مرحلة في فتنة طالما تكرر حدوثها بسبب ولاية العهد منذ وفاة عبد الرحمن الداخل، وتكفل الأمير عبد الرحمن الأوسط بأهله وأولاده[2].

بعد أن تولى عبد الرحمن الأوسط الحُكم بعد وفاة أبيه تنفيذاً للبيعة التي أخذت في عهد والده ونصّت على أخيه المغيرة وليّا لعهده، هذا الأمر أقره الأمير عبد الرحمن بن الحكم ولم يخالف وصية والده، وبقي المغيرة يسمى ويدعى بها لفترة، وله بأخيه ألطُف خاصة ولديه أرفع منزلة، إلى أن رأى المغيرة من ذاته التخلي عن ولاية العهد والإنحلال عما عقده له والده منها، فسأل في ذلك أخاه الأمير عبد الرحمن، وتبرّع إليه من طيب نفس منه بِحلّة عنها، فأمر الأمير عبد الرحمن بجميع الوزراء وأهل الخدمة والقضاء والحكام والفقهاء وأعلام الناس إلى المسجد الجامع بقرطبة، وجاءهم المغيرة إلى هناك، فخلع نفسه عندهم خلعاً مكشوفاً عن اختيار، لم يتصل به إكراه أو مخافة، فشهدوا عليه بذلك، واستقرت حاله مع أخيه الأمير إلى أن توفي الأمير عبد الرحمن، فكان المغيرة أول من بايع ابنه محمد وأقام مُكرماً عنده إلى أن توفي في شهر رمضان سنة 245هـ/859م[3].

وبهذا يكون الأمير عبد الرحمن بن الحكم قد حافظ على وحدة البيت الأموي بالتزامه وصية والده في حق أخيه المغيرة بخصوص ولاية العهد، وكان يعامله معاملة حسنة ويكرمه، حتى قرّر المغيرة التخلي عن ولاية العهد طواعية دون ضغط أو اكراه، ولا نجد في المصادر أخباراً أو إشارات عن سبب تنازل المغيرة أو تاريخ حصوله، وقد رأى الأمير عبد الرحمن جمع وزراءه وأهل المشورة في بلاطه وعموم الناس وإشهادهم بتنازل المغيرة عن ولاية العهد حتى يأخذ هذا التنازل صفته الشرعية.

ومن الغريب أن نجد ابن حزم قد ذكر عكس ذلك وزعم بأن الأمير عبد الرحمن الأوسط خلع أخاه المغيرة وقال في عبارة مقتضبة: "وكان أبوه ولاه العهد-أي المغيرة بن الحكم- بعد عبد الرحمن؛ فخلعه أخوه"[4]، دون تعليله لذلك، وممّا يعزز تأكيد تنازل المغيرة بالفعل عن ولاية العهد ودحض رأي ابن حزم، فضلاً عن راوية عُمدة

1- ابن حيان، المصدر السابق، ص، ص 407،408.

2- عنان، المرجع السابق، ج 01، ص 255.

3- ابن حيان، المصدر السابق، ص 182.

4- ابن حزم، جمهرة أنساب العرب، المصدر السابق، ص 98. وكذلك لنفس المؤلف، رسائل ابن حزم، المصدر السابق، ج02، ص 53.

مؤرخي الأندلس ابن حيان الصريحة والواضحة، وما أكده كذلك ابن سعيد المغربي في قوله: "بايع الحكم لابنيه بالعهد: عبد الرحمن ثمّ المغيرة، فانخلع المغيرة لأخيه، ومات مُكرماً في حياته"[1]، مع اختلاف بينه وبين ابن حيان في تاريخ وفاة المغيرة، فتتبُعنا للأحداث التاريخية اللاحقة تؤكد رواية ابن حيان وتنازل المغيرة عن ولاية العهد بإختياره؛ فإن عدم بحث الأمير عبد الرحمن عن المؤهل من أبنائه ليعهد إليه بالإمارة بعده إلا في آخر سنوات حكمه، ممّا يدل على وجود المغيرة كولي عهد بعد أخيه،كما نصت وصية أبيهما الحكم والتي تعهد عبد الرحمن بإتباعها وعدم نقضها، ولو أن المغيرة لم يتنازل وخلعه أخوه، لذكرت المصادر هذا الخلع وبينت ردة فعل المغيرة على هذا الأمر، وبتنازل المغيرة عن ولاية العهد أيّا كانت الأسباب فشلت محاولة الحكم الربضي في أخذ ولاية العهد لإثنين من أولاده، ولم تتكرر في الأندلس.

بعد تنازل المغيرة عن ولاية العهد بدأ الأمير عبد الرحمن الأوسط يفكر في اختيار ولي عهده في حياته، ونهج على خطى أسلافه من الاهتمام بمسألة ولاية العهد وجعل الكفاءة هي أساس الإختيار لكن دون النظر إلى التأييد، لظروف خاصة بفترة حكمه[2]؛ فنلاحظ بداية تدخل الفتيان الصقالبة[3] والنساء[4] في شؤون الحكم وولاية العهد آواخر عهد الأمير عبد الرحمن، فلهذا كان بحاجة إلى تأييد الصقالبة وكبار الجند والوزراء[5].

1- ابن سعيد المغربي، المصدر السابق، ج01، ص 43.

2- منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص 73.

3- الأصل اللغوي لكلمة صقالبة كما ورد في اللغة الصقلبية القديمة هو سلافينينو (Slaveninu) ويقصد به سكان بلاد الصقالبة، وحملت كلمة صقالبة نفس المفهوم في اللغة اليونانية، حتى القرن السابع الميلادي أصبحت تدل على معنى "عبد" (Sklavos)، وقد أطلق الجغرافيون العرب هذا الإسم على الشعوب السلافية سكان البلاد الممتدة من بحر قزوين شرقاً إلى البحر الادرياتي غرباً وهي البلاد التي كانت تسمى في العصور الوسطى بلغاريا العظمى، ودأبت بعض القبائل الجرمانية على سبي أفراد تلك الشعوب وبيعهم لأهل الأندلس، لذا عرفهم الأندلسيون باسم الصقالبة، وهؤلاء كان يؤتى بهم صغاراً من الجنسين ويربون تربية إسلامية ثمّ يدربون على أعمال الحرس والجيش وشؤون القصر، ويعد عبد الرحمن الداخل أول من استعملهم كجنود لعدم ثقته في العرب الذين كانوا أول من خرج عليه وساندوا الثائرين ضده، وخلال عصر الدولة الأموية بالأندلس كان يطلق لقب فتى وجمعه فتيان على من يصل من الصقالبة إلى مراتب عالية في القصر، كما وردت تسميتهم بالخلفاء والخرس والمجابيب والمماليك، للمزيد عنهم راجع: القلقشندي، ابن حوقل، المصدر السابق، ص،ص 14،13. صبح الأعشى، المصدر السابق، ص 471. وفاء عبد الله بن سليمان المزروع، نفوذ الصقالبة في الأندلس في عصر الإمارة والخلافة (138-366هـ/755-976م)، ندوة الأندلس قرون من التقلبات والعطاء، القسم الأول التاريخ وفلسفته، مكتبة الملك عبد العزيز العامة، السعودية، 1996م، ص، ص 103،92. عنان، المرجع السابق، ج01، ص، ص250،249.

Reinhart Dozy, a history of the Moslems in Spain, Printed by Ballantyne, Hanson Co. Edinburgh, London, 1913, p 430.

4- سنتكلم عن تدخل الصقالبة والنساء في ولاية العهد وشؤون الحكم في العنصر الموالي الخاص بهم بإذن الله.

5-ابن حيان، المصدر السابق، ص 299.

أخذ الأمير عبد الرحمن في امتحان أولاده ولداً بعد الآخر كي يحدد أكفأهم لولاية العهد، فوجد أن ابنه محمد أفضلهم وأجدرهم لهذا المنصب بما امتاز به من الفطنة والذكاء والمعرفة بأمور الدولة والسياسة، بالإضافة إلى أنه أكبر أبنائه، فبدأ يُعدّه لهذا المنصب ويميزه عن باقي اخوته[1].

أيقن الناس أن الأمير عبد الرحمن الأوسط سيختار ابنه محمد لولاية عهده، خصوصاً بعد ان استخلفه بقصر الإمارة في سنة 226هـ/840م وولاه ثغر سرقسطة[2] فضبطه وأحسن إدارته، كما أسند إليه قيادة ميمنة جيشه في حملته المظفرة في بنبلونة[3] وأثنى عليه والده في كتاب الفتح تنويهاً بشأنه وتمهيداً لولاية عهده، ثم ندبه أبوه بعد ذلك لإستقبال ومقابلة رسل ملك الفرنج قارله بن أذفونش[4]، وأظهر لوزراءه وكبار دولته بأنه ولي عهده، والمفوض إليه الأمر من بعده، وكلفهم جميعاً ومعه القاضي وأهل الشورى بالذهاب إليه وغشيان مجلسه أيام الجمع في المسجد الجامع، وأبدى على الجملة بما لا يدع مجالاً للشك بإيثاره على جميع ولده، وتفرده دونهم بخلافته في الحكم[5].

والعجيب هنا أن الأمير عبد الرحمن الأوسط رغم ميله لابنه محمد وإظهاره بأنه ولي عهده لم يحسم أمر ولاية العهد بصورة فعلية وقاطعة كما فعلها أبوه الحَكم الربضي معه من قبل، واكتفى بذلك التفضيل كما ذكر ابن القوطية:" وكان قد مال عبد الرحمن آخر عمره إلى ابنه محمد"[6]، ولعل هذا الإيثار والعهد غير المنصوص عليه

1- ابن حيان القرطبي، المقتبس من أنباء أهل الأندلس، حققه وقدّم له وعلّق عليه: محمود علي مكي، دط، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، دت، ص 104.

2- سرقسطة (Zaragoza): قاعدة من قواعد الأندلس كبيرة القطر، آهلة واسعة الشوارع والطرقات، حسنة الديار والمساكن، تقع على ضفة النهر الكبير المسمى إبره، ولها جسر عظيم يجاز عليه إلى المدينة، ولها أسوار منيعة، كانت قاعدة الثغر الأعلى بالأندلس، انظر: الإدريسي، المصدر السابق، مج02، ص 544.

3- بنبلونة (Pamplona): مدينة بالأندلس بين جبال شامخة وشعاب غامضة، بينها وبين سرقسطة 125 ميلاً، انظر: الحميري، صفة جزيرة الأندلس، المصدر السابق، ص 55.

4- الملك قارله هو شارل المعروف بلقب الأصلع (Lechauve Charles) حكم الإمبراطورية الكارولنجية ما بين 224-264هـ/843-877م، وعندما تم تقسيم الإمبراطورية في عام 843م بموجب معاهدة "فردان" حاز شارل الأصلع على الجزء الغربي منها والثغر الإسباني، فجاورت أراضيه أراضي المسلمين بالأندلس، ويبدو أن لقب قارله كان يطلقه المسلمون على كل ملك من ملوك الإفرنج، انظر: ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثاني، ص 241. محمود سعيد عمران، معالم تاريخ أوروبا في العصور الوسطى، دط، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، دت، ص 183.

5- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص، ص 103،104.

6- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91.

أثار حفيظة بعض زوجات الأمير أمهات الأولاد، وبالتحديد طروب[1] أم ولده عبد الله الغالبة عليه من بين نسائه التي كانت لها مكانة عالية لديه لمعرفتها بحبه الشديد لها، لذا كانت تطمح في تعيين ولدها عبد الله أميراً على الأندلس بعد والده، بمساعدة نصر الفتى الصقلبي[2] الذي يصفه بعض المؤرخين بأنه القائم بدولة الأمير عبد الرحمن الغالب على أمره[3]، ولم يكن قد ظهر قبل هذه الفترة أي دور واضح للنساء ولا للفتيان الصقالبة في شؤون ولاية العهد[4].

نجحت طروب في استمالة أهل القصر من الصقالبة وكبار الجند لدعم ابنها عبد الله وترشيحه لولاية العهد وإقصاء أخيه محمد عنها، وكان الفتى نصر الخصي يبغض محمد ويميل إلى عبد الله، فشق ذلك على نصر وفكر في سوء عاقبته مع محمد إن خلَص له الأمر، فأراد قتل الأمير عبد الرحمن ليقدّم عبد الله وينصبه أميراً من بعده، ثمّ يقتل محمداً، واستعان بطبيب الأمير يونس بن أحمد الحراني وكان يثق به وأعطاه ألف دينار، واتفق معه على يصنع له سُما قاتلاً نعتته المصادر بـ"سَنُون الملوك"[5]، ووضعه الفتى النصر للأمير عبد الرحمن في الدواء المسهل، ولكن لم يهن على الطبيب الحراني قتل الأمير، وكذلك لم يقدر على معارضة الفتى نصر، لذلك أعلم إحدى جواري الأمير عبد الرحمن الثقة بما يدبره له نصر وأمرها من أن تحذر الأمير من شراب الدواء ففعلت ذلك، وعلم الأمير عبد الرحمن بالمؤامرة، وعندما أحضر نصر الشراب للأمير أجبره على شربه فهلك نصر بما دبره سنة 236هـ/850م[6].

1- طروب هي إحدى جواري عبد الرحمن الأوسط المحببة إلية وأكثر جواريه سلطاناً عليه، ويذكر المؤرخون أن الأمير عبد الرحمن كان مولعاً بالنساء، فاستكثر من الجواري، ولهذا كثر أولده مابين ذكور وإناث، وطبقاً لرواية ابن حزم فقد كان لعبد الرحمن الأوسط خمسون من الذكور ومثلهم من الإناث، وكانت طروب جارية بشكنسية، وقد شغف بها الأمير عبد الرحمن حباً حتى قال فيها:

فقدت الهوا منذ فقدت الحبيب فما أقطع الليل إلا نحيبا

وإمـا بدت لي شمس النهـــا ر طالعة ذكرتني طروباً

للمزيد عنها انظر: ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثاني، ص 299 وما بعدها. ابن حزم، جمهرة أنساب العرب، المدر السابق، ص 98. إبن الأبار، المصدر السابق، ج01، ص 114. المقري، المصدر السابق، مج03، ص 613.

2- هو أبو الفتوح نصر بن أبي الشمول كان أبوه من نصارى قرمونة، ثم اعتنق الإسلام في عهد الأمير الحكم بن هشام، وكان الحكم قد خصى عدداً من ذوي الجمال من أهل قرطبة فكان نصر من بينهم، وعَلَت منزلته من عبد الرحمن الأوسط حتى أصبح يتصرف بإسمه في أمور الدولة، انظر: ابن حزم، جمهرة أنساب العرب، ص 96. ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، ص، ص 149، 156. وكذلك السفر الثاني، ص 233.

3- ابن حيان، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 106. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 166.

4- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 92. يوسف أحمد، المرجع السابق، ص 18.

5- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91. ابن حيان القرطبي، المقتبس من أنباء أهل الأندلس، تح: محمود علي مكي، دط، مؤسسة دار التعاون للطباعة والنشر، القطعة الثالثة، القاهرة، 1994م، ص-ص 150-155. ورد اسم هذا السم بصيغ متعددة منها: سنون الملوك، سؤر الملوك، بيش، بسون، بشون، وهو سم مركب قاتل يأتي بأسماء مختلفة، انظر: أبو داود سليمان بن حسان الأندلسي المعروف بابن جلجل، طبقات الأطباء والحكماء، تح: فؤاد سيد، ط02، مؤسسة الرسالة، دن، 1985م، ص 94.

6- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص-ص 155-157. ابن سعيد المغربي، المصدر السابق، ج01، ص49.

رغم كل ما لاقاه الأمير عبد الرحمن من صراعات وأخطار بسبب ولاية العهد كانت قد تودي بحياته، وعلى الرغم كذلك من ظهور خلاف ومنافسة بين ابنيه عبد الله ومحمد بشأن ولاية العهد، وانقسام كبار رجال دولته إلى حزبين متعارضين كل منهما يوالي ويدعم أحد الأخوين إلا أنه لم يأخذ أي قرار حاسم بشأن ولاية العهد وإنهاء التنافس بين الأخوين.

ولا نعلم سبباً لعدم تحديد الأمير عبد الرحمن وليّاً لعهده، أهو حيرة في الإختيار بين ابنيه محمد وعبد الله، أو خوفاً على حياة ابنه محمد، أو عدم مقدرة لقوة نفوذ الفتيان الصقالبة وتحكمهم في قصر الأمير ودولته، أو مسايرة لزوجته طروب ومحاولةً لإرضائها، أو لمرض الأمير عبد الرحمن الأوسط الذي ظهرت بوادره في سنة 236هـ/850م، واستمر لمدة ثلاث سنوات حتى وفاته عام 238هـ/852م ومنعه من الخروج إلى الناس وأثّر على قوته وحركته[1]، والأكيد أنه وقع تحت ضغوط شديدة من أجل تغيير اختياره لولي عهده بتقديم ابنه عبد الله الذي لم يكن مؤهلاً لهذا المنصب وإقصاء ابنه الآخر محمد، وإعطاء الأمر للمفضول مع وجود الفاضل.

توفي الأمير عبد الرحمن بن الحكم ليلة الخميس في الثالث من ربيع الآخر سنة 238هـ/852م، دون حسم لولاية العهد مما أعطى فرصة لصقالبة القصر للتدخل في مسألة اختيار الأمير وحسم الأمر، وليتمكنوا من ذلك سدوا الأبواب وعقدوا اجتماعاً لهم للتشاور فيمن يولون الإمارة، فأجمعوا على اختيار عبد الله بن طروب مع علمهم بفضل محمد على أخيه عبد الله ولكن تقديراً لوالدته طروب وأفضالها عليهم، إلاّ أن زعيمهم حبيب الصقلبي[2] خالفهم في ذلك، مع اعترافه للسيدة طروب بأفضالها عليه وعليهم، وجعل الشرط الأساسي للإختيار هو الكفاءة دون الأخذ بالميول الشخصية لتحقيق المصلحة العامة وحفظاً لاستقرار البلاد[3]، فوافقه الصقالبة على ذلك وأيدوه وقرروا ارسال رسول إلى محمد ليأتي به فأدخلوه إلى أبيه فكشف عن وجهه وبكى عنه ثم دعا له، وبعد ذلك التف حوله الصقالبة وأجلسوه على كرسي الإمارة وبايعوه، ثمّ أرسلوا إلى اخوته وعمومته وأهل بيته ومواليه ووزرائه فتمت له البيعة الخاصة في الليلة نفسها التي توفي فيها أبوه ولم يخالفه أحد، ومن هنا برزت أهمية التأييد لتولي الإمارة، وبرز النفوذ القوي للفتيان الصقالبة في الدولة ودورهم في مسألة خلافة العرش[4].

1- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص، ص 158-161. منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص 76.

2- كان زعيم الفتيان الصقالبة بعد موت الفتى نصر وكان ذا زهد وفضل وحلم ومعرفة، من أهل الورع والتقوى، وكان في ذاته مائلاً إلى ايثار محمد بولاية العهد، وأثناء مرض الأمير عبد الرحمن اتفق محمد معه على أن يسارع بإخباره إذا مات والده، ليتمكن من المسير إلى القصر للسيطرة عليه، انظر: ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 108.

3- ابن القوطية، المصدر السابق، ص-ص 91-93. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 90.

4- ابن القوطية، المصدر السابق، ص-ص 91-93.

وعلى الرغم من الإنجازات العظيمة التي حققها الأمير عبد الرحمن الأوسط خلال عهده على المستوى السياسي والحضاري، إلا أنّ تركه لولاية العهد من دون تسمية أمر يؤخذ عليه، فقد فشل في تعيين ولي للعهد، وإنهاء التنافس بين ابنيه محمد وعبد الله، وتوفي دون أن يسمي أو ينص بشكل رسمي على من يتولى حُكم الإمارة الأموية من بعده، وهذه المرة الأولى التي يترك فيها منصب ولاية العهد شاغراً بعد مرور قرن من الزمن على حكم بني أمية للأندلس، وكاد هذا الأمر أن يعصف بأمن البلاد واستقرارها، فيتحول التنافس بين الأخوين إلى صراع حول الحكم لولا تدبير الصقالبة، وعلى رأسهم الفتى حبيب الذين تمكنوا بحسن سياستهم من تدارك الموقف وحماية البلاد من فتنة تعصف باستقرارها، وفي نفس الوقت برز بشكل واضح النفوذ القوي للصقالبة وبدا دورهم السياسي واضحاً في سياسة الإمارة الأموية، وقويت شوكتهم عندما نجحوا في تعيين من رأوه مناسباً للحُكم.

4- الأمير محمد بن عبد الرحمن وولاية العهد(238-273هـ/852-886م):

وصل محمد بن عبد الرحمن إلى حكم الإمارة الأموية بتلميح من والده وتأييد من الفتيان الصقالبة الذين أخذوا له البيعة قبل إعلان وفاة والده، وهذا ما جنّب البلاد من الوقوع في صراع حول الحُكم بين ابني عبد الرحمن الأوسط محمد وعبد الله[1]، ويذكر أكثر المؤرخين الأندلسيين أن محمد بن الرحمن تولى حكم الإمارة الأموية بعد وفاة والده وعمره واحد وثلاثون سنة، وكان مولده سنة 207هـ/823م بقصر قرطبة، وأمه أم ولد اسمها "تهتز" توفيت وهو لا يزال رضيعاً، استمرت فترة حكمه ما يقرب عن خمس وثلاثين سنة، اتصف بالسيرة الحسنة ورجاحة العقل وحسن الخلق، محباً للعلوم والمعارف مستنير الذهن، يؤثر الحق وأهله[2].

كان ترك منصب ولاية العهد شاغراً من طرف عبد الرحمن الأوسط، دافعاً للأمير محمد أن يولي مسألة ولاية العهد اهتماماً خاصاً، بعد أن رأى خطورة عدم النص على وليّ عهده وما جلبته من مشاكل على الحكم وأعطت فرصة لأطراف أجنبية للتدخل في مسألة اختيار ولي العهد، وجعل الكفاءة شرطاً أساسيّاً لها، سائراً على خطى أسلافه من الأمراء الأمويين وحرصاً على تثبيت واستمرار حُكم بني أمية للأندلس، فأخذ يُعدّ ابنه المنذر ويهيئه لهذا المنصب[3]، ولم يكتفِ الأمير محمد بذلك بل أخذ لابنه المنذر البيعة بولاية العهد والحكم من بعده[4].

1- ابن القوطية، المصدر السابق، ص، ص 92،91.

2- الضبي، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، تح: إبراهيم الأنباري، ج01، ط01، دار الكتاب المصري، القاهرة، 1989م، ص 36. مجهول، تاريخ الأندلس، المصدر السابق، ص، ص 191،190. مجهول، أخبار مجموعة، المصدر السابق، ص، ص 127،126. ابن حزم، رسائل ابن حزم، المصدر السابق، ج02، ص، ص 193،192. الحميدي، المصدر السابق، ص 31. إبن الأبار، المصدر السابق، ج01، ص 119.

3- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص-ص 96-105. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص، ص 23،22.

4- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 101. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص25.

ولم تسعفنا المصادر في تحديد السنة التي عين فيها الأمير محمد بن عبد الرحمن ابنه المنذر وليّاً للعهد، وإنما أشار ابن القوطية في سرده لأحداث سنة 261هـ/874م أن المنذر خرج في تلك السنة للجهاد وهو ولي عهد والده، مما يشير أن المنذر أصبح في هذه السنة أو قبلها وليّا للعهد[1].

ولا شك أن الأمير محمد كان يدرك الوضع السائد آنذاك في الأندلس ومدى الأخطار والاضطرابات االسياسية التي كانت تهدد البلاد، بسبب كثرة الثورات واعتداءات نصارى الشمال، لذا فهو على يقين بأن الأندلس بحاجة إلى حاكم يمتاز بالصلابة والشجاعة والحزم، وهذا ما امتاز به ابنه المنذر دون سائر أبنائه الآخرين، فهو أولى بالتقديم في مثل هذه الظروف[2]، وكان تقديم المنذر لولاية العهد مع وجود الأكبر من اخوته محكوماً بشخصية القوية من جهة، وبطبيعة ظروف وأوضاع البلاد من جهة أخرى، ووفق أسس من الحكمة والتبصر وتسمية من هو أصلح وأكفأ لتولي الحُكم، حتى أن والده قدّمه لولاية العهد قبل وفاته بأكثر من عشر سنوات[3].

لم يلاقِ الأمير محمد أي اعتراض في العهد لابنه المنذر، ويبدو أن المنذر قد حظي بتأييد بني أمية والجند بشكل عام لذا لم يشهد عهده أي صراع يذكر على ولاية العهد.

5- الأمير المنذر بن محمد وولاية العهد (273هـ-275هـ/886-888م):

بعد وفاة الأمير محمد في ربيع الأول سنة 273هـ/886م تولى ابنه المنذر حكم الإمارة الأموية بمقتضى عهد والده له بالحكم بعده، فبويع بالإمارة بعد وفاة والده بثلاث ليال، وقد كان المنذر عند وفاة والده يقود جيشاً لقتال عمر بن حفصون[4] أخطر الثائرين على الإمارة الأموية بالأندلس، وعندما علم بخبر وفاة والده أسرع

1- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 101.

2- سالم بن عبد الله الخلف، نُظم حكم الأمويين ورسومهم في الأندلس، ج01، ط01، الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1424هـ/2003م، ص 212.

3- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 101. سالم الخلف، المرجع السابق، ص 212.

4- ثورة عمر بن حفصون: أكبر وأخطر الثورات الداخلية التي قامت ضد الإمارة الأموية بالأندلس، قادها رجل متمرد وعنيف من أصل قوطي وسميت بإسمه، ولاقت ثورته مساندة من أعداد كبيرة من المولدين والمستعربين الناقمين على حكم بني أمية للأندلس، وكانت من أطول الثورات عمراً وأشرسها مقاومة هزت كيان الإمارة الأندلسية هزّاً عنيفاً، وقد استمرت نحو خمسين عاماً منذ بدايتها سنة 267هـ/880م في عهد الأمير عبد الرحمن الأوسط وطالت عهد ثلاثة أمراء من بعده (محمد والمنذر وعبد الله بن محمد) ولم يتم القضاء عليها إلا في عهد عبد الرحمن الناصر، وقد استنزفت هذه الثورة الكثير من موارد الإمارة الأموية المادية والبشرية، للمزيد عن هذه الثورة انظر: ابن حيان، المقتبس، نشره: ب.شالميتا بالتعاون لضبطه وتحقيقها مع ف. كورينطي وم. صبح وغيرهما، دط، ج05، المعهد الإسباني العربي للثقافة، مدريد، 1979م، ص-ص 138-140. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص-ص 32-34. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 104وما بعدها. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص-ص 172-174. عنان، المرجع السابق، ج01، ص319 وما بعدها. Rafael Altamira, Op.cit, pp 244,245.

Charles Reginald Haines, Christianity and Islam in Spain, 756-1031 A.D, kegan Paul, Trench & Co .Paternoster Square, London,1889, p-p 105-103. Montgomery Watt, Op.Cit, p37.

بالحضور إلى العاصمة قرطبة وتمّ إعلان بيعته في الحال[1]، وكان المنذر في الرابعة والأربعين من عمره، ومنذ فتوته كان مفضلاً لدى أبيه على باقي أبنائه الآخرين، مستأثراً بثقته وولاية عهده، يختاره لكبار الأمور ويندبه لقيادة الجيش والحملات العسكرية[2].

كان الأمير المنذر قائداً عسكريّاً بامتياز، سواء في فترة توليه ولاية العهد أو بعدما أصبح أميراً للأندلس، وكان أشد أمراء بني أمية شجاعةً وأمضاهم عزيمة، وأكدت المصادر أنه لم يكن أحد يضاهيه في الشجاعة والصرامة والعزم والحزم[3]، غير أنّ مدة حكمه كانت قصيرة جداً سنتان إلاّ خمسة عشر يوماً قضاها كلها في قتال زعيم ثوار الأندلس ابن حفصون[4]، وقد أثنى عليه المؤرخون وتنبؤوا له بمستقبل باهر فيما لو طال أمد إمارته فقالوا عنه: " لو عاش المنذر عاماً واحداً زائداً، لم يبق بين يديه منافق"[5].

تولى المنذر حكم الأندلس في ظروف صعبة كانت مليئة بالفتن والثورات، فبعد موت والده الأمير محمد، وعودة المنذر إلى قرطبة وانشغاله بأمور الحكم بقصر الإمارة، استفحل أمر ابن حفصون واشتدت ثورته وانتشرت في الجنوب، واجتمع له الكثير من الخارجين على سلطة الأمويين من جميع أنحاء الأندلس، واستولى على الكثير من القلاع والحصون المحيطة بقرطبة من ناحية الجنوب، فعزم الأمير المنذر على القضاء عليه[6]، وكاد أن يفعل لولا خديعة واحتيال ابن حفصون الذي ادعى الإستسلام حين شدّد الأمير المنذر في حصاره، شريطة السماح له بالإقامة في قرطبة وأن يكون من جند الأمير الخاص، فقبل الأمير المنذر ذلك وكتب له عهد الأمان وزوده بالأموال والدواب لينتقل إلى العاصمة، فأخذها ابن حفصون واستقوى بها، وعاد إلى العصيان كما كان، فأقسم الأمير المنذر أن يحاصره في معقله والقبض عليه حيّاً أو ميّتاً، ودام الحصار ثلاثة وأربعين يوماً، ثمّ أصابته علّة، فبعث إلى أخيه عبد الله لينوب عنه في الحصار، وتوفي الأمير المنذر في الخامس عشر من شهر صفر سنة 275هـ/888م وهو محاصر لابن حفصون بعد قرابة عامين من إمارته وحُمل جثمانه إلى قرطبة فدفن مع أجداده هناك[7].

1- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 06، ص 349. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، ص 113،114. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص 25.

2- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 114. عنان، المرجع السابق، ج01، ص 317.

3- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 120. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص 25.

4- الحميدي، المصدر السابق، ص، ص 32،31. ابن حزم، رسائل ابن حزم، المصدر السابق، ج02، ص 193.

5- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 120. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص 25.

6- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 06، ص 356. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 117.

7- مجهول، أخبار مجموعة، المصدر السابق، ص 132. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص-ص 117-119. النويري، المصدر السابق، ج23، ص، ص 231،231. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 170.

ويبدو أنّ فترة حكم المنذر القصيرة والتي قضاها في محاربة ابن حفصون وموته المفاجئ في ظروف تبدو غامضة كانا السبب في عدم تعيينه وليّاً لعهده، وقد اختلفت المصادر في سبب وفاة الأمير المنذر وتعددت الروايات؛ وأقدمها رواية ابن القوطية الذي ذكر فيها أن الأمير المنذر قتل بالسم أثناء عملية فصد[1] قام بها أحد فتيانه يدعى ميسور لخوفه من الأمير المنذر الذي توعده للإيقاع به عند العودة إلى قرطبة لتقصيره في أمر ما[2].

أمّا الرواية الثانية فهي لابن حزم الذي اتهم صراحة عبد الله بن محمد بقتل أخيه الأمير المنذر وذمه ووصفه بأنه: "كان قتالاً تهون عليه الدماء مع ما كان يظهره من عفته، فإنه احتال على أخيه المنذر بن محمد لمّا قصده بالعسكر وواطأ عليه حجاماً سمّ المبضع الذي فصد به، ثم قتل ولديه بالسيف واحداً بعد واحد، وقتل أخاه القاسم ثالثهم"[3]، ونقل ابن الخطيب وغيره مقولته وعلّق عليها مؤكداً ذلك بقوله: "قلت والإمام أبو محمد-ابن حزم- في الجرح والتعديل حجة على قومه"[4].

ومع أن المصادر أكدت أن عبد الله كان نائباً عن أخيه في قرطبة واستدعاه أخوه الأمير المنذر عندما أصابه المرض لينوب عنه في حصار ابن حفصون، وعندما وصل عبد الله ودخل إليه توفي الأمير المنذر، إلا أن ابن سعيد ذكر أن عبد الله بن محمد كان برفقة أخيه الأمير المنذر في حصاره لابن حفصون، وأعطى للفاصد مالاً على أن يسم المنذر ففعل ذلك فمات المنذر[5].

أمّا ابن عذارى فذكر أن الأمير المنذر أصابته علة أثناء محاصرته لابن حفصون مات على إثرها ميتة طبيعية، دون أي إشارة منه بأن الأمير المنذر قد قُتل[6]، ولم يقتنع بها ابن الخطيب فأوردها وصدرها بكلمة "زعموا"[7].

1- الفصد في الطب هو فتح أحد أوردة الجسم بغرض التداوي، وكان كثير الشيوع بين الناس قديماً، إذْ كانوا يعتقدون أنه من أنجع العلاجات للأمراض، وهو لا يزال شائعاً في بلاد كثيرة من التي يقل فيها الطب العصري، للمزيد عنه انظر: محمد فريد وجدي، دائرة معارف القرن العشرين، مج 07، دط، دار الفكر، بيروت، دت، مادة (فصد)، ص-ص 289-291.

2- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 114.

3- ابن حزم، رسائل ابن حزم، المصدر السابق، ج02، ص، ص 90،104.

4- ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص 25.

5- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، ص 118،119.

6- ابن سعيد المغربي، المصدر السابق، ج01، ص، ص 53،54. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 118.

7- ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص 26.

وكما نلاحظ فإن أغلب الروايات أجمعت على أن الأمير المنذر مات مقتولاً وأن عبد الله وراء اغتياله، وعدم تسمية الأمير المنذر لولي عهده وإدراك عبد الله أنّ أحد أولاد المنذر سيتولى الإمارة من بعده وموت المنذر المفاجئ يثير حوله الكثير من الشبهات، إضافةً إلى الطريقة التي تولى بها[1]؛ حيث أظهر رغبته في الحكم مباشرةً بعد وفاة أخيه المنذر وأخبر الوزراء وقادة الجيش والموالي بموت أخيه ودعاهم إلى مبايعته، وبويع بالإمارة في نفس اليوم الذي توفي فيه أخوه المنذر، على أسوار مدينة ببشتر أثناء حصار ابن حفصون، وهذا ما ذكره ابن حيان: "...فأحضر – عبد الله– الوزراء سريعاً، وعرفهم خبر الحدث على أخيه، ودعاهم إلى البيعة له، فسارعوا إليها، وبايعوه جميعاً مختارين له..."[2].

6– الأمير عبد الله بن محمد وولاية العهد(275–300هـ/888–912م):

نجح عبد الله في الوصول لحكم الإمارة الأموية بالصورة التي وصفناها سابقاً، دون ولاية عهد من أخيه الأمير المنذر، ويصف ذلك ابن حيان بقوله:" حكم دون بيعة متقدمة ولا وصية متبعة"[3]، وهذه المرة الأولى التي تتم فيها مبايعة أمير أموي بالإمارة خارج العاصمة قرطبة، ويبدو أن عبد الله أحس بخطورة الوضع وخاف من ظهور منافسين له في قرطبة، فأرسل إلى أكبر أبنائه وأمره بدخول قصر الإمارة بقرطبة وخلافته حتى يصل إليه، وتوجه إلى العاصمة قرطبة بعد أخذ البيعة له في ببشتر حاملاً معه جثمان أخيه المنذر وهناك أخذت له البيعة العامة، وأرسل كتاب البيعة إلى كور الأندلس [4].

ويعدّ وصول عبد الله بن محمد للحكم ظاهرة فريدة في عصر الإمارة الأموية بالأندلس؛ فهو الأوحد من بني أمية الذي تولى الإمارة دون تصريح أو تلميح بولاية العهد، وخالف عبد الله بتوليه الحُكم بعد أخيه المنذر ما كان متبعاً وسائداً لدى أمراء بني أمية من توريث الحكم وتولي الإبن بعد أبيه، وعلى الرغم من وصول عبد الله إلى الحكم دون ولاية عهد لم يعارضه أحد وحصل على تأييد الخاصة والعامة بقرطبة، وجرت بيعته كما وصفها ابن حيان بيسر وسهولة، ولم يظهر له أي منافس من بني أمية في بداية حكمه[5].

1– ابن القوطية، المصدر السابق، ص 114. ابن حزم، رسائل ابن حزم، المصدر السابق، ج02، ص، ص 90،104. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص 26. ابن سعيد المغربي، المصدر السابق، ج01، ص، ص 53،54. Ángel Palencia, Op.Cit, p 33

2– ابن حيان القرطبي، المصدر السابق، السفر الثالث، تح: محمود علي مكي، ط01، مركز الأمير فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، 1430هـ/2009م، ص، ص 34،35.

3– ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثالث، ص 34.

4– نفسه، ص، ص 35، 36.

5– ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثالث، ص، ص 35،36. منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص 80.

تولى الأمير عبد الله حكم الأندلس والثورات والفتن تشتعل في كافة أرجائها، وبوادر الانقسام والتفكك تلوح في الأفق، وعرش بني أمية يهتز تحت ضربات الخارجين عليه، فاستفحلت الفتن في كل ناحية من نواحيها حتى لم يبقَ للإمارة سلطان إلا على قرطبة[1]، ويصف لنا ابن الأثير عهد الأمير عبد الله في هذه العبارة الجامعة: "وفي أيامه امتلأت الأندلس بالفتن، وصار في كل جهة متغلب، ولم تزل كذلك طول ولايته"[2].

ولعل وصول عبد الله بن محمد إلى الحكم دون ولاية العهد وما كانت تمر به البلاد من ظروف عصيبة، كان الدافع له بأن يولي مسألة ولاية العهد اهتمامًا خاصاً، فرشح أكبر أبنائه محمداً لولاية العهد بعدما تبين له أنه أصلح اخوته للحكم بعده، وبدأ يهيئه ويعده لتولي الهذا المنصب[3]، ولكن هذا الاختيار لم يرضِ المطرف أخاه، الذي كان يطمح في تولي الإمارة بعد أبيه، فحقد على أخيه محمد، وظهرت الفُرقة بين الأخويين[4].

بدأ المطرف يخطط للتخلص من أخيه محمد، واتجه إلى إثارة والده ضده وأكثر في السعاية على أخيه محمد، وتمّ له ذلك، فسخط الأمير عبد الله على ابنه وولي عهده وسجنه بوشاية من أخيه المطرف، إلاّ أن محمد تمكن من الهروب من السجن واتجه إلى كورة ريه بلد ابن حفصون[5]، وظل هناك فترة قصيرة حتى عفا عنه والده وأمنه وعاد محمد إلى قرطبة، ولكن المطرف لم يتوقف عن إثارة والده ضد أخيه محمد، فعاد إلى الدس على أخيه، وادعى عليه أنه اتصل بالثائر ابن حفصون واتفق معه على الثورة على أبيه، وخشي الأمير عبد الله أن يكون ذلك صحيحاً وهو أمر خطير يهدد سلامة الدولة، فسجن ابنه محمد في القصر، وبدأ الأمير عبد الله يبحث عن حقيقة ما ادعاه المطرف في حق أخيه محمد بشأن اتصاله بابن حفصون وتدبير الثورة عليه، ولم يثبت له شيء من ذلك فقرّر الإسراع في الإفراج عن ابنه محمد، ويبدو أن المطرف كان يراقب والده وعلم بنيته، فقتل أخاه في السجن سنة 277هـ/890م، مستغلاً خروج والده في إحدى غزواته، وإنابته على القصر، والسماح له بقتل أخيه محمد إذا خالف[6].

1- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 121. ابن الأبار، المصدر السابق، ج01، ص 120. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص 27.

2- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص 356.

3- Eduardo Manzano Moren, Conquistadores, emires y califas: Los Omeyas y la formación de al-Andalus, Brosmac, S.L, España, 2006, p 198.

4- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 150. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 175،176.

5- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 175،176.

6- ابن القوطية، المصدر السابق، ص، 116،118. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 150. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص 29. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 175،176.

وهنا تختلف الروايات؛ فابن عذارى ذكر أن الأمير عبد الله حزن على مقتل ابنه محمد أشد الحزن، وهمَّ بقتل ولده المطرف لولا أن ردّه عن ذلك رجال دولته[1]، بينما ابن خلدون ذكر أن الأمير عبد الله حزن على مقتل ابنه محمد، إلا أنه لم يتخذ أي إجراء ضد ابنه المطرف[2]، ويذكر النويري أن المطرف قتل أخاه محمد فلم ينكر عليه أبوه ذلك[3]، واحتج بما ذكره ابن القوطية في هذا السياق: "قد سوغتُك قتل أخيك إذا عاند وخالف"[4].

وبالرجوع إلى الشواهد التاريخية التي توضح تغيّر الأمير عبد الله على ابنه محمد وزجه بالسجن أكثر من مرة بتأثير من ابنه الآخر المطرف، وإنابة هذا الأخير على القصر مع علمه بمدى حقده على أخيه، والسماح له بقتل أخيه محمد وتسويغ ذلك له، وعدم إنكاره بعد ذلك لمقتل ابنه ووليّ عهده محمد من طرف أخيه المطرف، يدفعنا للقول بأن مقتل محمد كان برضى وموافقة الأمير عبد الله.

وعلى الرغم من نجاح المطرف في التخلص من أخيه محمد وإزاحة ولي العهد الأكبر سنّاً وأقوى المنافسين له لإمارة الأندلس، إلا أنه فشل في كسب ثقة والده الأمير الذي لم يعينه وليّاً للعهد، وتبخرت آماله في تولي الإمارة بعد والده[5]، لذا قرّر الثورة ضد أبيه وخلعه ليحل مكانه، ولكنه أدرك استحالة ذلك، إلاّ إذا تخلص من أولئك الرجال الأقوياء من الوزراء والعلماء الذي يقفون مع والده ويساندونه، وكان أشد صعوبة على المطرف هو الوزير عبد الملك بن عبد الله بن أمية الذي وصفه المطرف حينما فكر في خلع والده "أنه لا يمكن ذلك مع ابن أمية"[6].

كان الأمير عبد الله يدرك ما يجول في صدر ابنه المطرف من نوايا خبيثة تجاهه وتجاه قادته ووزرائه، وخاصةً وزيره عبد الملك بن أمية لذلك عمد إلى تحذيره من ابنه المطرف، وحذّر ابنه المطرف كذلك من سوء عاقبة ما يفكر فيه تجاه الوزير عبد الملك وقال له: " قد سوغتُك قتل أخيك إذا عاند وخالف، وبالله لئن أحدثت في ابن أمية حدثاً لأقتلنك به"[7].

1- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 150.

2- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 176.

3- النويري، المصدر السابق، ج23، ص 232.

4- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 116.

5- ابن الخطيب، الإحاطة، المصدر السابق، ج03، ص 210.

6- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 116.

7- نفسه.

وقد أشار ابن الخطيب في خبر مقتضب يُبين فيه سبب العدواة بين المطرف والوزير عبد الملك؛ بيد أن الأمير عبد الله أراد أن يعهد بولاية العهد لإبنه المطرف ويعقد البيعة له بذلك، بعد مقتل ابنه وولي عهده محمد لولا تدخل الوزير عبد الملك الذي منع الأمير من ذلك وقام "بتمزيق كتاب العهد في خبر يطول"[1].

أخذ المطرف يتربص بالوزير عبد الملك للخلاص منه لتحقيق مآربه ومخططاته، وسنحت له الفرصة في سنة 282هـ/895م، حينما عهد له الأمير عبد الله بقيادة الجيش لإخضاع الثوار في اشبيلية، ونظراً لعدم ثقة الأمير عبد الله بابنه المطرف أشرك معه في القيادة الوزير عبد الملك وحذّر ابنه من المساس به وأقسم له بالأيمان لئن نال منه شيئاً ليعاقبنّه بمثله، كما حذر وزيره من ابنه المطرف وأكد عليه ألا يجتمع به منفرداً[2]، غير أن المطرف كان مصمّماً على قتل الوزير، ويتحين الفرصة لذلك ولم تمض سوى أيام قليلة على خروجهما من قرطبة حتى بادر المطرف إلى البطش بالوزير عبد الملك وقتله[3]، وبعد ذلك قرّر أن يعلن خلعه لأبيه واستعان بزعماء الثوار في اشبيلية، إلا أن الأمير عبد الله أرسل إلى أهل اشبيلية وشذونة يحذرهم من طاعة ابنه المطرف أو مساعدته، وبذلك فقد المطرف مؤيديه، وتبين له استحالة تحقيق هدفه في تلك الظروف فكتب إلى والده يسأله الأمان فأمّنه[4].

عاد المطرف إلى قرطبة وأخذ الناس يتوافدون إلى مجلسه لتهنئته بالسلامة وتأمين والده له، ودخل عليه في جملة من دخل جماعة من الوزراء والعلماء وأعيان الناس أصحاب والده الذين يكرههم، وعند خروجهم إلتفت إلى كاتبه قائلاً:" إن عشت قليلاً لأطعمنك اسفيريا من لحوم هذه الجزر ما أكلت مثلها قط"[5]، كنايةً عن رغبته في التخلص منهم لتسهل أمامه طريق الإمارة، فنقل الكاتب ذلك إلى عدد من العلماء والوزراء ممّا زاد من حقدهم عليه، فأجمعوا على قتله واستباحة دمه بتهمة الزندقة، وأرسلوا إلى الأمير عبد الله يخبروه برغبة ولده المطرف في عزله أو قتله، ومخاطبته إياهم في خلع أبيه ومبايعته أميراً على الأندلس، فأرسل الأمير إليه رجاله فقبضوا عليه وأخذوه أسيراً إلى دار الوزراء، فلمّا علم حاجب الأمير بذلك قال لابن مضر صاحب المدينة: "لماذا سُقته، ارجع به إلى داره فاضرب رقبته، فكان ذلك"[6]، وكان مقتل المطرف يوم الأحد العاشر من رمضان سنة 282هـ/895م[7].

1- ابن الخطيب، الإحاطة، المصدر السابق، ج03، ص 210.

2- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 116. ابن الخطيب، الإحاطة، المصدر السابق، ج03، ص، ص 210،211.

3- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 117. ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثالث، ص، ص 203،209.

4- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 117.

5- نفسه.

6- ابن القوطية، المصدر السابق، ص، ص117، 118. ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثالث، ص 209.

Maribel Fierro, Por qué 'Abd al-Raḥmān III sucedió a su abuelo el emir 'Abd Allāh, Al-Qantara XXVI, núm. 02, 2005, p 357 p358.

7- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثالث، ص 209. ابن الخطيب، الإحاطة، المصدر السابق، ج03، ص 211. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 176.

كما اتهم الأمير عبد الله أخويه هشام والقاسم بالتآمر عليه والتخطيط للثورة، فذكر ابن حيان أن الأمير عبد الله قبض على أخيه هشام ومعه بعض الأعيان وهم: مروان بن عبد الملك بن أمية، وسعيد بن وليد الشامي، وأحمد بن هشام بن الأمير عبد الرحمن، وموسى بن محمد بن زياد، وأمر بسجنهم، ثم قتل منهم أخاه هشاماً ومروان وسعيداً، وكان لهؤلاء كما أشار ابن حيان:" قصة عظيمة رُمُوا فيها بالقدح على السلطان، سوف نذكرها في غير هذا المكان إن شاء الله"[1]، وللأسف فإن المكان الذي وعد ابن حيان أن يذكر به قصة هؤلاء فيما فقد من كتابه المقتبس، ولم نجدها عند غيره من المؤرخين، ودون شك فإن عقابهم بهذه السرعة وبهذا الشكل وراءه أمر عظيم يهدّد حُكم الأمير عبد الله.

وأمّا القاسم فقد أورد قصته ابن عذارى دون أن يتهم الأمير بمقتله؛ فذكر أن الأمير عبد الله اتهم أخاه القاسم بالتخطيط للثورة عليه، وكثرت الوشاية ضده، فحبسه الأمير حتى يتبين حقيقة أمره، فأصاب القاسم القلق وقلة النوم في الليل فأرسلت له أمه دواءً مُنوماً وأمرته أن يقسمه على ثلاثة أيام، فشربه كله في يوم واحد فمات من جراء ذلك[2]، وقد أشار ابن الأبار إلى أن الأمير عبد الله قبض على أخيه القاسم فمات في حبسه مسموماً، دون إتهام منه للأمير[3].

أمّا ابن حزم فقد اتهم صراحة الأمير عبد الله بمقتل أخيه القاسم بالسُم، ولا يستبعد ذلك بعد سلسلة الاغتيالات التي بدأها عبد الله بدايةً من أخيه المنذر ثم مقتل ابنيه محمد والمطرف، وبعدها أخويه هشام والقاسم، وقد وصف ابن حزم هذا الإسراف في البطش والقتل في أقوال له استشهد بها غيره من مؤرخي الأندلس وجاء فيها أن الأمير عبد الله :" "كان قتالاً تهون عليه الدماء مع ما كان يظهره من عفته، فإنه احتال على أخيه المنذر بن محمد لمّا قصده بالعسكر وواطأ عليه حجاماً سمّ المبضع الذي فصد به، ثم قتل ولديه بالسيف واحداً بعد واحد، وقتل أخاه القاسم ثالثهم، إلى من قتل من غيرهم"[4].

1- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثالث، ص 221.

2- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، ص 151، 150.

3- ابن الأبار، المصدر السابق، ج01، ص 127.

4- ابن حزم، رسائل ابن حزم، المصدر السابق، ج02، ص، ص 104،90. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص 25.

بمقتل الأخوين محمد والمطرف باءت محاولات الأمير عبد الله في تعيين أحد أبنائه وليّاً للعهد بالفشل، إذْ ظهر في عهده التنافس على منصب ولاية العهد بين ابنيه محمد والمطرف واحتدم الصراع بينهما حتى فقدا حياتهما نتيجة لهذا التنافس، وبعد هذا الفشل توقف الأمير عبد الله عن تعيين أحد أبنائه لولاية العهد خوفاً من تكرار ما حدث من فتنة على الحكم وولاية العهد، وهذا ما دفعه للبحث عن مرشح لولاية العهد لا يتطلع أحد إلى منافسته، وليضمن استمرار الحكم في عقبه، لذا فكر في نقل ولاية العهد من الأبناء إلى الأحفاد[1].

كان محمد بن عبد الله ولي العهد المقتول قد رزق قبيل وفاته بولد سماه عبد الرحمن في رمضان سنة 277هـ/890م فنشأ هذا الولد يتيماً[2]، وتولى جده الأمير عبد الله كفالته فمنحه كل رعايته وحنانه، ورباه تربية حسنة واجتهد في تعليمه، وخصه بالسُكنى معه في القصر وقدمه على سائر أبنائه[3]، ولمّا بلغ مبلغ الرجال جعله "كاتب سره"[4]، وألمح الأمير عبد الله بتفضيله لحفيده عبد الرحمن وقدّم بعض الإشارات تنبيء أنه المرشح لولاية العهد؛ فكان يُومِيء إليه ويرشحه لأمره، ويجلسه في الأعياد والمواسم مقعد نفسه ويأمر الوزراء والجند بالسلام عليه، كما أن الأمير عبد الله رمى بخاتم الإمارة في إحدى المرات إلى حفيده عبد الرحمان إشارة منه لاستخلافه له من بعده، وبهذا تعلقت آمال رجال الدولة به، ولم يشك أحد منهم بمصير الإمارة إليه[5].

وبالرغم من هذا الإيثار والتفضيل من الأمير عبد الله لحفيده عبد الرحمن والتلميح للخاصة والعامة بأن الإمارة له من بعده، كل ذلك كان دون نص صريح منه على تولية حفيده ولاية العهد، مما جعل ابن حزم يغفل اسم عبد الرحمن بن محمد من ضمن من تولى الإمارة بالأندلس بعهد، وإنما أشار إلى أنه تولاها بالمشاورة[6].

1- ابن حزم، رسائل ابن حزم، المصدر السابق، ج02، ص، ص 90،104. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص 25. منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص 83.

2- كان مَولد عبد الرحمن بن محمد قبل مقتل أبيه بأحد وعشرين يوماً، انظر: ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، 157.

3- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، 157. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، 30.

4- سالم الخلف، المرجع السابق، ج01، ص 214.

5- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، 157. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، 30.

Eduardo Manzano Moren, Op.Cit, p 199.

6- ابن حزم، رسائل ابن حزم، المصدر السابق، ج02، ص 55.

وما أن توفي الأمير عبد الله في مطلع ربيع الأول سنة 300هـ/912م دون أن يسمي وليّاً للعهد، حتى بويع حفيده عبد الرحمن بالإمارة[1]، وكان أول من بايعه أعمامه ثم أعمام أبيه إخوة جده، وتتابع بعد ذلك للبيعة وجوه الدولة والموالي ثم أهل قرطبة من الفقهاء والأعيان وعامة الناس، فتولى عبد الرحمن الإمارة دون صعوبة ودون أي اعتراض على شخصه، وحظي بتأييد جميع بني أمية[2]، واستغرب ابن حزم من ولاية عبد الرحمن الإمارة بعد جده في رأي له استشهد به غيره من المؤرخين: "وكانت ولايته من الغريب، لأنه كان شاباً، وبالحضرةِ أعمامه وأعمام أبيه، فتصدى لها وحازها دونهم، فلم يختلفوا عليه، ولم يعترض معترض"[3].

وتولِي عبد الرحمن بن محمد حكم الأندلس دون نص صريح بولاية العهد له وانتقال الإمارة من الجد إلى الحفيد مع وجود الأعمام، والأمير عبد الله قد ترك أولاداً كثيرين يستحقون المُلك من بعده، وكانوا أحق منه بالإمارة شرعاً؛ إذا نظرنا لها كشيء مادي يُورّث من الأب للأبناء، هو ما أثار تعجب واستغراب مؤرخي الأندلس، والأعجب في هذا أن يقوم الأعمام أنفسهم بتقديم الحفيد عليهم ومبايعته بطيب خاطر.

ويعلل بعض المؤرخين المحدثين عدم اعتراض أفراد الأسرة الأموية على تنصيب عبد الرحمن أميراً على الأندلس، بأنهم قد زهدوا بالإمارة نتيجة الإضطرابات السياسية التي عانت منها البلاد وكثرة الأخطار المحدقة بها من حركات الثوار وزيادة الخطر النصراني في الشمال مع قلة الموارد المالية، فقد أدركوا أن منصب الأمير كان منصباً مُثقلاً بالأخطار والمتاعب والمسؤوليات ولا خير فيه ولهذا فقد تركوه دون صعوبة لهذا الشاب[4]، وبذلك وصل عبد الرحمن بن محمد للحكم دون منازع وبمقتضى شرطي الكفاءة والتأييد[5]؛ فقد أعده جده لتولي هذا المنصب[6] وحصل على إجماع وتأييد جميع بني أمية[7].

1- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج01، ص 31.

2- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، 157.

3- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 476. الحميدي، المصدر السابق، ص 32. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص176. الذهبي، سير أعلام النبلاء، المصدر السابق، ج08، ص 266. المقري، المصدر السابق، مج01، ص353.

4- حسين مؤنس، معالم، المرجع السابق، ص 353. عبد العزيز سالم، تاريخ المسلمين، المرجع السابق، 279. مختار العبادي، في التاريخ العباسي والأندلسي، المرجع السابق، ص 377.

5- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، 157. منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص 84.

6- Conde, Op.Cit, p361.

7- منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص 84.

عند النظر في إمارة عبد الله بن محمد يتبين لنا أنه الأوحد من بني أمية الذي وصل إلى الحكم دون ولاية عهد أو ترشيح أو تلميح بالحكم، فقد اغتصب الحكم من أخيه المنذر عندما تسبب في موته، فكان أول من تولى الإمارة بعد أخيه مخالفاً لما كان متبعاً في أن يتولى الإبن بعد أبيه، وهو أول من سجن وقتل اثنين من أبنائه وثلاثة من اخوته خوفاً من منافستهم له على الحكم، وأول من نقل الحكم من الأبناء إلى الأحفاد بعدم تعيينه أحد أولاده أو اخوته وليّاً للعهد[1].

ويصطلح المؤرخون على القول بأن الأمير عبد الله كان آخر أمراء بني أمية في الأندلس، لأن خلفه وحفيده عبد الرحمن بن محمد كان أول الخلفاء، فحكام بني أمية بالأندلس منذ عبد الرحمن الداخل حتى عبد الله بن محمد اكتفوا لأنفسهم بلقب "الأمير"، إلى أن جاء عبد الرحمن الثالث (300-350هـ/912-961م) فقرّر بعد ستة عشر سنة من حكمه ولأسباب وعوامل متعددة اقتضتها الظروف السياسية للعالم الإسلامي في تلك الفترة[2]، إعلان الخلافة بالأندلس واتخذ لقب "الخليفة" وتلقب بإحدى الألقاب السلطانية وهو "الناصر لدين الله"[3]، فبدأ بذلك عصر الخلافة ببلاد الأندلس الذي سيدوم حتى زوال سلطة بني أمية نهائياً سنة 422هـ/1031م، حين تنقسم الأندلس إلى ما يعرف بممالك الطوائف[4].

7- مراسيم تعيين ولي العهد في عصر الإمارة الأندلسية:

جرت العادة عند بني أمية في الأندلس بعد أن يتم اختيار ولي العهد يبدأ الإحتفال بتعيينه والإعلان رسميّاً عن بيعته، عبر مراسيم ورثوها عن أسلافهم وتعارفوا عليها[5]، فقد ذكر ابن حيان أن الأمير الحكم الربضي كان أول من عقد البيعة بولاية العهد من بعده في الأندلس، حيث عقدها لولديه عبد الرحمن أولاً ثم المغيرة ثانياً، وتمت بيعتهما مرتين بيعة خاصة ثم بعدها بيعة عامة[6].

1- منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص 84.

2- عن الظروف والأسباب التي دفعت عبد الرحمن إلى إعلان الخلافة بالأندلس سنة (316هـ/929م)، انظر: ابن حيان، المقتبس، شالميتا، المصدر السابق، ص 241. الحميدي، المصدر السابق، ص 33. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 284. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 157. النويري، المصدر السابق، ج23، ص 206. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص، ص 176،177. المقري، المصدر السابق، مج01، ص353. مختار العبادي، في التاريخ العباسي والأندلسي، المرجع السابق، ص-ص 378-380.

Isabel Fierro, Sobre la Adopción del Título Califal por 'Abd al-rahman III, Edición digital a partir de Sharq Al-Andalus, núm. 06, España,1989, p-p33-42.

3- الحميدي، المصدر السابق، ص 33. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 157.

4- خالد الصوفي، المرجع السابق، ص 331. Eduardo Manzano Moren, Op.Cit, p 364

5-Conde, Op.Cit, p 292.

6- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثالث، ص 183. ابن سعيد المغربي، المصدر السابق، ج01، ص 43.

وجرت البيعة الخاصة لولي العهد الأول عبد الرحمن بن الحكم في قصر الإمارة بقرطبة، ثمّ توجه الناس بعد ذلك إلى داره يبايعونه البيعة العامة، أمّا المغيرة ولي العهد الثاني فقد أخذت له البيعة الخاصة في دار أخيه عبد الرحمن، ثمّ توجه إلى المسجد الجامع وعند المنبر تلقى البيعة العامة لعدة أيام متتالية، ثم استمر الناس في مبايعته في داره[1]، وأرسل الأمير الحَكم كتاب البيعة إلى عُماله بباقي كور الأندلس، فاستوثق الناس له عليها[2].

ولا نجد في المصادر التاريخية أي أخبار عن وقوع أي بادرة تشير إلى رفض البيعة بولاية العهد لإبني الحَكم، أو أي رفض لتعيين ولي عهد آخر قبل توليه الإمارة، فيخبرنا ابن حيان أن بيعة ابْنيّ الحكم عمّت جميع الناس ولم يختلف عليهم أحد[3].

ومن شارات الحُكم بالإمارة الأندلسية ومراسيم تفرد أمرائها بالسلطة الدعاء على المنابر في الخطب؛ والمقصود بذلك أن يدعو الخطيب لولي الأمر من أمير أو خليفة وأحياناً لولي العهد تنويهاً بذكرهما وإشادة بحكمها وتلمساً لساعة الإستجابة، وتعريفاً للخاصة والعامة بولي العهد الذي ستكون له الإمارة بعد الأمير القائم[4].

ودعاء الخطيب لغير الحاكم القائم هو إعلان لفسخ حكمه وانقضائه، وإعلان لبدأ حكم وعهد جديدين، وهذا ما رأيناه في الأندلس؛ فالأمير عبد الرحمن الداخل وهو في طريقة للاستيلاء على قرطبة في بداية أمره، نزل بأرشذونة[5] فأقبل زعيمها جدار بن عمرو القيسي على الخطيب وأمره أن يخلع يوسف الفهري والي الأندلس ويخطب لعبد الرحمن بن معاوية، فخطب له وبايعوه بعد الصلاة[6].

وفي الخطبة أيضاً تم الإعلان عن تحول نظام الحكم من إمارة إلى خلافة، وذلك في عهد عبد الرحمن بن محمد؛ ففي يوم الجمعة ثاني ذي الحجة سنة 316هـ/929م دعا قاضي الجماعة بقرطبة لعبد الرحمن الثالث بإمرة أمير المؤمنين[7].

1- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص77.

2- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثالث، ص-ص 181-183.

3- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثاني، المصدر السابق، ص183.

4- ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 261.

5- أرشذونة (Archidona) : قاعدة كورة ريّه، ومنزل العمال والولاة، تمتاز بموقع منيع تحيط بها الجبال، ومن معالمها الباقية حصنها الواقع فوق ربوة عالية، ومن مدنها مالطة، انظر ، الحميري، الروض المعطار، المصدر السابق، ص 25.

6- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 47. سالم الخلف، المرجع السابق، ص 190.

7- ابن حيان، المقتبس، شالميتا، المصدر السابق، ص 241.

8- التهيئة والإعداد السياسي لولي العهد:

نظراً للأهمية الكبرى التي تبوأتها مسألة ولاية العهد في نظام الحكم، فقد كان اختيار ولي العهد يتم قبل الإعلان الرسمي له بمدة طويلة، إذ جرت العادة أن يتعهد الحاكم أميراً كان أو خليفة من يرشحه لولاية العهد بالتربية اللائقة والإعداد والتهيئة الخاصة بما ينسجم وما ينتظره من المسؤوليات الهامة، حتى يكون مؤهلاً على كل المستويات لتولي منصبه الجديد، ممّا يكفل للإمارة أو الخلافة الاستمرارية، ولهذا تمتع وليّ العهد منذ نعومة أظفاره برعاية كبيرة؛ فيهتم بتعليمه وتأديبه، ويختار له خيرة المعلمين والمؤدبين من المربين والفقهاء والمحدثين، ومن المقتدرين في شتى الميادين، لينشأ متعلماً مثقفاً مستنير الذهن مُلماً بشتى المعارف السياسية منها وغير السياسية المتعلقة بأمور الرعية والإدارة والشؤون العسكرية، أو ما تعلق بالدين والأدب والتاريخ وسير الأولين[1].

فقد حدثتنا روايات عديدة عن مدى حرص الأمير عبد الرحمن الداخل لتهيئة ابنيه هشام وسليمان ومعرفة شخصياتهم عبر إجراءات كانت تتخذ من الأمير مع أبنائه قبل اختيار وتعيين ولي العهد، فقد أعدّ ما يمكن أن نسميه برنامج تدريب سياسي يعتمد المناوبة بين ولديه في حضور مجالسه، لإطلاعهما على كيفية إدارة الدولة من جانب وللتعرف إلى قدراتهما من جانب آخر، واعتمد في هذا البرنامج على المناوبة بينهما فكانا يحضران مجلسه كل على حدة[2]، فذكر المقري أن الأمير عبد الرحمن الداخل كثيراً ما يسأل عن ابنيه ليرى رأي الناس فيهما فيذكرون له" أن هشاماً إذا حضر مجلساً امتلأ أدباً وتاريخاً وذكراً لأمور الحرب ومواقف الأبطال، وما أشبه ذلك، وإذا حضر سليمان مجلساً امتلأ سخفاً وهذياناً ،فيكبر هشام في عينه بمقدار ما يصغر سليمان"[3].

كما أن الداخل أراد يوماً أن يقوم بنوع من الإمتحان العلمي والأخلاقي لولديه المرشحين لولاية العهد هشام وسليمان، فنادى الأول وقال له: لمن هذا الشعر:

وتعرف فيه من أبيه شمائـــلاً ومن خاله أو من يزيد ومن حُجُرْ

سماحة ذا، وبرّ ذا، ووفاء ذا ونائل ذا، إذا صحا وإذا سكر

1- سالم الخلف، المرجع السابق، ص 221.

2- ابن الأبار، المصدر السابق، ج1، ص 42. المقري، المصدر السابق، ج01، ص 334.

3- المقري، المصدر السابق، ج01، ص 334.

فأجابه هشام قائلاً: "يا سيدي، لإمرى القيس ملك كنده، وكأنه قاله في الأمير أعزه الله" فسرّ منه إلى أبعد حدّ وأمر له بإحسان كثير وزاد شأنه في نظره، ثم سأل سليمان على إنفراد على البيتين ذاتهما فأجابه: "لعلهما لأحد أجلاف العرب، أليس لي شغل غير حفظ بعض أقوال الأعراب؟".

فأدرك الأمير فضلهما ومال إلى ابنه هشام وفضله على أخيه الأكبر سليمان؛ إذ اعتبر هذا الأخير متعجرفاً، مبتعداً عن العلوم والمعارف غير مكترثٍ بتحصيلهما، بينما رأى في أخيه هشام أتواضعاً وجدّية واهتماماً بالعلوم والآداب، وقدرةً وكفاءةً على تصريف شؤون الحكم[1].

وقد عني الأمير الحكم الربضي بتعليم ابنه عبد الرحمن عناية شديدة، فبدأ بتحفيظه القرآن الكريم وضم إليه مقرئي القرآن، ثمّ اختار له عدداً من المؤدبين وعهد لهم تعليمه اللغة والآداب، ودرّجه في مختلف العلوم حتى ارتقى إلى النظر في الحكمة، كما طالع كتب الأوائل.

وقد كان عبد الرحمن الأوسط شغوفاً منذ صغره بالأدب والحكمة ودروس الفقه والحديث والفلسفة وغيرها من العلوم، فأرسل إلى العراق الأديب عباس بن ناصح الجزيري[2] في إلتماس الكتب القديمة واستنساخها وجهزه بالأموال، فأتاه بسائر كتب الفلسفة والحكمة والطب وغيرها من كتب الأوائل، فكان عبد الرحمن أول من أدخل هذه الكتب إلى الأندلس وعرّف أهلها بها، ونظر هو فيها وفي غيرها من الكتب الإسلامية، فاتسعت معرفته وزادت ثقافته، وبذلك نشأ عبد الرحمن مُتعلماً مثقفاً بعيد النظر في شتى العلوم وفنون الأدب[3].

واتخذ الأمير عبد الرحمن بن الحكم الأديب الشاعر عثمان بن المثنى القيسي لتأديب أولاده، وذكر ابن حيان أنه كان في جملة رؤساء المؤدبين للأمراء، وأدب كذلك أولاد الأمير محمد بن عبد الرحمن، وكان عثمان بن المثنى نحويّاً حاذقاً، عالماً باللغة، متوسعاً في علم اللسان، شاعراً بارعاً[4].

1- المقري، المصدر السابق، ج01، ص 334.

2- عباس بن ناصح الجزيري الثقفي: من أهل الجزيرة الخضراء رحل به أبوه صغيراً فنشأ بمصر، وتردد بالحجاز لتعلم اللغة العربية، ثم رحل إلى العراق فلقى الأصمعي وغيره من البصريين والكوفيين، ثم رجع للأندلس وولاه الأمير الحكم قضاء شذونة والجزيرة، وكان شاعراً من أهل العلم باللغة ومن الشعراء المجودين الفصحاء المكثرين، أثيراً عند الأمراء يستنصحونه، وقد ترجم له ابن حيان في مقتبسه ترجمة واسعة ويعد أكثر مصادر ترجمته تفصيلاً وأثنى عليه كثيراً ، ومما ذكره ابن حيان فيه: فحل شعراء الأندلس المتفنن في جميع العلوم البارع في حفظ اللغة وضبط اللسان العربي الحاذق بدقائقِ الحساب والفلسفة والهندسة، للمزيد عنه راجع : ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثاني، ص-ص 231-237. أبو بكر محمد بن الحسن الزبيدي، طبقات النحويين واللغويين، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط02، دار المعارف، مصر، دت، ص 262. ابن الفرضي، المصدر السابق، مج02، ص، ص 505،504.

3- ابن حيان، المقتبس، السفر الثاني، ص 279،278.

4- القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تح: أحمد سعيد أعراب، ط01، ج02، فضالة المحمدية، المغرب، 1981م، ص 513. ابن حيان، المقتبس، السفر الثاني، ص، ص 382،381.

وكما كان الأمراء يهتمون بتأديب أولياء عهودهم نظريّاً، فإنهم كانوا يهتمون بتدريبهم عمليّا، وذلك من خلال إسناد بعض المهام والوظائف إليهم، فالأمير عبد الرحمن الداخل "استوزر ابنيه تنويها بحالهما"[1]، وأنابهما عنه في إدارة الأقاليم، فولى ابنه سليمان على طليطلة كما ولى ابنه الآخر هشام على ماردة[2].

كما استخلف الأمير عبد الرحمن الأوسط ابنه محمداً بقصر الإمارة لمّا غزا بنبلونة سنة 226هـ/840م وهو ابن احدى وعشرين سنة ثمّ ولاه ثغر سرقسطة، وأسند إليه قيادة ميمنة جيشه في غزوته الثانية لبنبلونة سنة 228هـ/842م، فأبلى بلاءً حسناً أعْجب والده، فأثنى عليه الأمير عبد الرحمن في كتاب الفتح الذي أرسل إلى العاصمة قرطبة تنويهاً بكفاءته وشجاعته، وبما أنّ كتاب الفتح يُتلى على منبر جامع قرطبة وترسل منه نسخ إلى كافة كور وثغور الأندلس فقد شاع اسمه وتداول الناس ذكره وأحسنوا الثناء عليه[3].

وقد يحصل أن يتولى ولي العهد مسؤولية الإشراف التام على شؤون الدولة في حياة والده الأمير، فعندما أصيب الأمير الحكم بعلته التي لزمته أربعة أعوام من آخر عمره، واحتجب خلالها عن الرعية، إستناب ابنه وولي عهده عبد الرحمن في تدبير شؤون الإمارة، فكان يتولى إدارة الدولة طيلة تلك المدة[4].

ومن المعلوم أن لا ولاية ولا سلطان لولي العهد في حياة الأمير أو الخليفة، إلا في حال أسندت إليه بعض المهام والمسؤوليات الإدارية والعسكرية لإشراكه في إدارة شؤون الدولة وتسييرها والقيام بأعبائها قصد تدريبه وإعداده، أو لانشغال الأمير أو الخليفة بأمر من الأمور، فمن الأعمال التي أسندت إلى وليّ العهد قيادة حملة عسكرية[5] أو الإضطلاع ببعض الأمور الإدارية؛ مثل قراءة الكتب الواردة إلى البلاط لتقديمها للأمير مختصرة[6]، أو تولي منصب كاتب السر[7]، وإلزام ولي العهد بحضور مجلس الوزراء[8]، أو توليته أمر الإشراف على الجباية، أو الإشراف على إنجاز بناء ونحوه[9]، أو تفويضه تعين الولاة والمشاورين[10]، وكذلك استقبال الرسل الوافدين[11].

1- ابن الأبار، المصدر السابق، ج1، ص 42.
2- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 61.
3- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص، ص 102،103. وكذلك، السفر الثاني، ص 448.
4- ابن حيان، المقتبس، السفر الثاني، ص 179.
5- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 101. ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثاني، ص 448.
6- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 104.
7- سالم الخلف، المرجع السابق، ص 225.
8- ابن الأبار، المصدر السابق، ج01، ص 42.
9- ابن حيان، المقتبس، شالميتا، المصدر السابق، ص، ص 210، 469.
10- سالم الخلف، المرجع السابق، ص 225.
11- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 103.

وحتى يتسنى للأمير تنشئة ولي العهد وتهيئته لتولي الحُكم ومتابعته عن قرب، والوقوف على مستواه ومؤهلاته وسلوكه الشخصي من ناحية، وليتمكن ولي العهد من اكتساب الخبرة السياسية؛ عن طريق الإحتكاك بالحاكم وحضور مجالسه ومعرفة شؤون تدبير الرعية ومتابعتها عمليّا من الناحية الأخرى، فقد درج حكام بني أمية على جعل أولياء عهوده يقيمون معهم في القصر، دون بقية الأبناء[1]، لما في ذلك من فائدة عظيمة لهم، ففضلاً عن تعلم ولي العهد الكثير من فنون الحكم بسبب معايشة للأمير أو الخليفة، فإن وجوده في القصر يفرض عليه واجباً لا يمكنه الإخلال به، ألا وهو خلافة الأمير في تسيير دفة الحكم في القصر عند مغادرته قرطبة، وهذا أمر سار عليه أمراء بني أمية، فهم لا يسكنون أحداً معهم في القصر من أبنائهم إلا من يرشحوه لولاية العهد[2].

ومكان مقام ولي العهد من القصر السطح على حَسَب عادة الحُكام المسلمين؛ لأنه يقع فوق الباب الرئيسي للقصر هو باب السدّة، وهو أيضاً مجلس الأمراء والخلفاء، ومن خلال جلوسه في السطح يكون في مأمن، كما أنه يتمكن من مراقبة الباب الرئيسي للقصر، ومعرفة الداخل للقصر والخارج منه، فهو مكان جلوسه في النهار ومبيته في الليل، إذْ من يملك القصر، يملك المصر[3]، ولا يؤذن له مغادرة القصر لأي سبب كان، ويبيت معه في السطح أحد الوزراء بالإضافة إلى فتى من أكابر الفتيان الصقالبة، وإذا اضطر إلى ذلك بسبب إستدعاء الحاكم له، فإنه يستخلف أحد إخوته لإنفاذ الكتب باسمه إلى حين عودته[4].

من خلال ما سبق يتضح لنا مدى اهتمام وحرص أمراء بني أمية بالأندلس بتهيئة ولاة عهودهم، فقد كان ولي العهد يحظى بمكانة خاصة لديهم ويتفرد بتربية وتعليم خاصين ورعاية مميزة، فأوكلوا مهمة تربيتهم والإشراف على تأديبهم إلى ألمع الشخصيات العلمية في عصرهم في العلوم والآداب، وكما كان الأمراء يهتمون بتأديب أولياء عهودهم نظريّاً، فإنهم كانوا يحرصون أيضاً على تدريبهم عمليّاً، وذلك عبر تكليفهم ببعض المهام الإدارية والعسكرية وحتى السياسية وصلت إلى حدّ الإشراف العام على شؤون الحُكم، ومن مظاهر اعتناء الأمراء بولاة عهوده إسكانهم معهم في القصر دون بقية الأبناء، وكان القصد من ذلك بالإضافة إلى صقل مواهب ولي العهد وتأهيله لمنصبه الجديد، رفع ذكره بين الناس؛ ونشر ذكر ولي العهد أمر ضروري لتعريف الرعية به واعطائهم صورة طيبة عنه، فإذا ما استلم الحُكم كان ماضيه المجيد ماثلاً أمام أعين الرعية وبمثابة الرصيد التاريخي المؤهل له لتولي منصب حاكم الدولة.

1- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثاني، ص 278.

2- ابن حيان، المقتبس، شالميتا، المصدر السابق، ص 334.

3- نفس المصدر، ص، ص 16،15.

4- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 99.

رابعاً– العوامل المؤثرة في اختيار وليّ العهد خلال عصر الإمارة:

مثلت مسألة اختيار ولي العهد احدى أبرز القضايا السياسية الشائكة التي عكست الصراعات السيّاسية والإنقسامات الداخلية في مختلف الدول والإمارات الإسلامية مشرقاً ومغرباً، قبل قيام الإمارة الأموية بالأندلس أو تزامناً معها وحتى في الفترات التي تلتها، وكانت هذه القضية في الإمارة الأندلسية تتم في البداية بقدر كبير من الاستقرار والتقليد؛ حيث كان يتم اختيار ولي العهد بنفس الطرق التقليدية التي اتبعها الأمويون بالأندلس عن أسلافهم بالمشرق، ولكن منذ عهد الأمير عبد الرحمن الأوسط تغيرت الأمور بشكل ملحوظ، وبدأت التدخلات السياسية تتصاعد وتلعب دوراً كبيراً في هذا الإختيار، ممّا كشف عن وجود نزاعات بين أطراف مختلفة تسعى لتوجيه هذا الاختيار بما يتماشى مع أهدافها ومصالحها الشخصية.

ولا ندري إن كان هناك أي تدخلات في هذه العملية قبل عهد عبد الرحمن الأوسط في عهود الأمراء الثلاثة الأوائل أو أي تأثير عليهم في اختيارهم لولي العهد، فالمصادر التاريخية لم تذكر شيئاً عن هذا الموضوع بوضوح أو تلميح أو إشارة، وقد تمثلت هذه العوامل المؤثرة في اختيار ولي العهد في عهد الأمير عبد الرحمن الأوسط في تدخل وتأثير النساء والفتيان الصقالبة وبعض الوزراء والحجاب.

1– تدخل نساء القصر في شؤون ولاية العهد:

لا يمكن إغفال دور المرأة في شتى العصور؛ أعني هنا الدور السياسي لزوجات الأمراء والخلفاء، ويمكن لهذا الدور أن يتوارى ولا يظهر على مسرح الأحداث، لا يدركه العامة، إنما آثاره تنعكس على بعض القرارات السياسية الهامة التي يقررها الأمير أو الخليفة[1].

وخلال عصر الإمارة الأموية بالأندلس لم نلمس من خلال البحث والتقصي في ثنايا المصادر الموجودة بين أيدينا أي دور واضح للنساء في قضية ولاية العهد قبل عهد الأمير عبد الرحمن الأوسط، ولا ندري في ظل غياب المعلومة أو المعلومات التاريخية ألم يكن هناك دور أو أدوار نسائية بالفعل في شؤون الحكم وولاية العهد خاصةً، وإلاّ كانت المصادر أشارت إليها وتطرقت لها، أم كان هناك بالفعل أدوار سياسية نسائية فيها متوارية لم يصلنا خبرها، وضاع في جملة ما ضاع من التراث الأندلسي، والمعلوم لدينا أن توريث الحُكم بولاية العهد في عهد أمراء بني أمية الثلاثة الأوائل تمت دون أي تدخل أطراف أو تأثير أي شخصيات بما فيها نساء الأمراء.

1– نلاحظ محاولة المرأة أن تظهر بالدور السياسي البارز للعامة ويكون ملموساً لدى المجتمع لأول مرة في التاريخ الإسلامي، قد بدأ منذ عهد الخليفة العباسي محمد المهدي(158-169هـ/775-785م)، متمثلاً في زوجته الخيزران بنت عطاء وباءت محاولتها بالفشل.

يظهر تدخل النساء واضحاً في عهد الأمير عبد الرحمن الأوسط الذي عُرف بأنه كان مولعاً بالنساء محباً لهن، شديد الشغف بهن، مستكثراً من الجواري الحسان، وكان يعنى باختيارهن من أطيب الأجناس والأصول، فاجتمعت لديه نخبة بارعة في الحسن والجمال[1]، وبميله الكبير وشغفه بالنساء فقد هيأ لهن المناخ للظهور على الساحة السياسية، وكثْرتهن في القصر يُوفر لهن الأجواء للإشتراك في المؤامرات والدسائس التي تُحاك بين رجال الدولة، وبمدى حب الأمير عبد الرحمن لكل واحدة منهن يكون مقدار تأثيرها عليه، مثل طروب حظية الأمير عبد الرحمن وشغفه، الغالبة عليه من بين جميع نسائه، لحبه الشديد لها وحرصه على رضاها[2]، وكانت طروب جاريته وأم ولده عبد الله فطمحت في جعل ولاية العهد لابنها عبد الله للإمارة بعد أبيه، بعدما أدركت أن الأمير عبد الرحمن سيختار أكبر أبنائه محمداً لولاية العهد[3].

بدأت طروب تعمل جاهدة لاستمالة حاشية القصر من الوزراء والنساء والخدم والصقالبة ورجال الدولة لدعم ابنها عبد الله، من أجل ترشيحه للإمارة بعد أبيه، ووعدتهم إذا ساعدوها في تحقيق مبتغاها الأماني والآمال العريضة، فأيدها على رأيها كثير منهم، مع علمهم بفضل محمد على أخيه عبد الله[4].

وأثمرت جهودها بالفعل حين نجحت في استمالة نصر الفتى القيادي البارز في قصر الإمارة، وصاحب المكانة الرفيعة لدى الأمير عبد الرحمن والغالب على رأيه المُتحكم في دولته[5]، وكان نصر هذا مبغضاً لمحمد مائلاً مع عبد الله ابن طروب، فآزرها على أمرها وساعدها فيما تسعى إليه وعملاً معاً على استمالة الوزراء وكبار الجند ورجال الدولة واجتهدا للتنويه بعبد الله والإشادة به، واستمالة العامة إليه بالرغبة والرهبة، والعمل على تحويل ولاية العهد من محمد إلى عبد الله[6].

1- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثاني، ص، ص 303،299.

2- يذكر ابن حيان قصة فريدة عن مدى حب الأمير عبد الرحمن الأوسط وشغفة بجاريته طروب مفادها: أن الأمير عبد الرحمن أغضبها يوماً فهجرته وصدت نفسها عنه، وأغلقت على نفسها باب مجلسها، فاشتد قلقه لهجرانها وضاق ذرعاً به، وجهد أن يترضاها بكل وجه أمكنه ولكن بدون جدوى، فأمر بسدّ الباب عليها من الخارج بِبِدَرِ المال، استرضاءً لها واستعطافاً بوصلها، فلمّا فتحت الباب سقطت البدر في بيتها من كل جانب فأخذتها، ورضيت على الأمير وإنكبت على رجله تقبلها، وذكر أن المبلغ كان مئة بدرة (خمسين ألف دينار) وقيل بل ضعف ذلك، ويذكر المقري كذلك أن: "الأمير عبد الرحمن أعطاها حليّاً قيمته مائة ألف دينار، فقيل له: إن مثل هذا لا ينبغي أن يخرج من خزانة الملك، فقال: إن لابسه أنفس منه خطراً، وأرفع قدراً، واكرم جوهراً ، وأشرف عنصراً"، لتفاصيل أكثر انظر: ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثاني، ص 300. المقري، المصدر السابق، ج01، ص، ص 350،349.

3- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص، ص 155،154

4- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91. ابن حيان، المقتبس، لمصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 110.

5- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 110.

6- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91. ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص، ص 150،149.

نجحت الجارية طروب في اصطناع أهل القصر من النساء والفتيان وكبار الجند، وأصبح لها مؤيدون لابنها من أصحاب النفوذ والقوة في الدولة وعلى رأسهم الفتى نصر، فطالبوا الأمير صراحةً بتقديم عبد الله ابن طروب لولاية العهد على أخيه محمد وأن يُظهر ذلك للعامة، واحتجوا بأن كبر السن ليس سبباً كافياً لتقديم محمد على عبد الله، كما شجعوا عبد الله على طلب الإمارة، وضغطت عليه طروب من جهتها للإستجابة لمطالبهم [1].

وفي سبيل تسويغ فكرة العهد إلى الإبن الثاني واستثناء الإبن الأكبر، لجأ مؤيدو عبد الله إلى الشواهد التاريخية واستحضار السوابق التي جرت في الإمارة بخصوص ولاية العهد من تقديم الإبن الثاني وتجاوز الإبن الأكبر، واحتجوا بتقديم الأمير عبد الرحمن الداخل لإبنه هشام ولم يكن أكبر أبنائه، ثم تقديم هشام نفسه لابنه الحكم دون ابنه عبد الملك الأكبر منه سنّاً[2]، وبدأوا ينشرون هذه السوابق بين الناس ويذكرون الأمير عبد الرحمن الأوسط بها[3].

ولكن تقديم محمد هنا على أخيه عبد الله لا دخل لها بعامل السن أبداً، فالأمير عبد الرحمن الأوسط كان مستنداً بالدرجة الأولى للكفاءة في ميله لإبنه محمد وتجاوز أبنائه الاخرين، بيد أنه اختبر جميع أولاده فتبين له أن محمد أكفأهم وأجدرهم بالإمارة بعده، سائراً على نهج جده الأمير هشام وأبيه الداخل من قبله في جعل الكفاءة الشرط الأساسي لولاية العهد، غير مهتمين بعامل السن، لتحقيق المصلحة العامة ولضمان استقرار الإمارة وإستمراريتها، وما تطمح إليه طروب في تولية ابنها عبد الله كان مدفوعا بعاطفة الأمومة بالدرجة الأولى، وكان من أيدها يسعون لتحقيق مصالح شخصية فقط، وتقديم عبد الله الذي لم يكن مؤهلاً لهذا المنصب لا من ناحية الكفاءة ولا من ناحية السن على حساب أخيه محمد هو إعطاء الأمر للمفضول مع وجود الفاضل، وهذا ما نهى الفقهاء عنه لما فيه من مخاطر على استقرار الدولة واستمراريتها.

1- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص، 106،107.

2- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 107. Eduardo Manzano Moren, Op.Cit, p 197

3- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 107.

ضاق الأمير عبد الرحمن ذرعاً بطروب والفتى نصر من سعيهما الحثيث لتعيين عبد الله وليّاً للعهد وإقصاء أخيه محمد المرشح للإمارة، على ما بينهما من الميزات والفضائل، فرأى أن يتوسع في استشارة وزرائه جميعهم وكبار دولته فيمن يعهد إليه من ولديه بعده، وبالطبع لا نندهش عندما نجد أغلبهم يشيرون عليه بعبد الله، نتيجةً لتأثير طروب ونفوذها عليهم، باستثناء أولئك القلة التي لم تغريهم وعود الجارية طروب[1]، بزعامة الحاجب عيسى بن شهيد والذي سبق لنصر عزله مستغلاً مرض الأمير، ثم أعاده الأمير عبد الرحمن عندما علم بذلك[2]، وهذا ما يبين لنا عِظم الجهود التي بُذلت من طروب ونصر ومن أيدهما من رجال الدولة ومدى تأثيرهما على وزراء وأعيان الدولة وعلى الأمير عبد الرحمن الأوسط نفسه.

أصرّ الحاجب ابن شهيد على ترشيح محمد للإمارة بعد أبيه، وذكر للأمير ثناء أولي العقل عليه، وحصوله على تأييدهم، فسرّ الأمير عبد الرحمن بقوله وموافقته لما ثبت من صحيح رأيه، وإزداد بصيرةً في إيثار محمد وإعراضاً عن عبد الله، وشكر الحاجب عيسى بن شهيد صدق موقفه[3].

شقّ على طروب والفتى نصر الخصي ما آلت إليهما جهودهما فيما كانا يدعوانه إليه من تقديم عبد الله لولاية العهد على حساب أخيه محمد، إلى أن تخطفت المنية نصراً بشربةِ السّم التي أراد بها قتل الأمير عبد الرحمن، ففتر أمر عبد الله بفُقْده إياه[4].

وأمّا عن اشتراك الجارية طروب مع الفتى نصر في مؤامرة لقتل الأمير عبد الرحمن فتعوزنا الدلائل في الجزم بذلك، مع ما توفر لنا من مصادر تخص هذا الموضوع، فمعظم مؤرخينا القدامى الذين تحدثوا على هذه المؤامرة لم يشيروا بصورة صريحة إلى اشتراك طروب فيها[5]، أمّا الباحثين المحدثين المعروفين بتخصصهم بتاريخ الأندلس فقد ذكر معظمهم اشتراك طروب في مؤامرة لقتل الأمير والغريب أنهم لم يستدلوا صراحة باللفظ أو الموضع الذي ذكرت فيه المصادر بوضوح تدبير أو اشتراك طروب مع الفتى نصر في هذه المؤامرة، مع ملاحظة أنهم تناولوا هذه القضية على هوامش كتبهم سواء التي ألفوها أو قاموا بتحقيقها، واكتفوا بإحالة القارى لعدة صفحات من تاريخ

1- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91. ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 107.

2- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص، ص 166،167.

3- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 107.

4- نفسه

5- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91. ابن حيان، المقتبس، مؤسسة دار التعاون، ص-ص 149-156، وكذلك دار الكتاب العربي، ص-ص 104-121. وكذلك، السفر الثاني، ص، ص 338،339. ابن سعيد المغربي، المصدر السابق، ج01، ص 49.

ابن القوطية ومقتبس ابن حيان وأشاروا إلى أنهما أوردا تفاصيل هذه المؤامرة بشكل واسع ودقيق[1]، ولكن عند الرجوع إليهما نجدهما يتكلمان عن تدبير الفتى نصر وحده لقتل الأمير عبد الرحمن بعدما فشل في مسعاه لتعيين ابن طروب وليّا للعهد، وعزم الأمير تولية ابنه محمد الإمارة بعده، وخوفه من سوء عاقبته بإمارة محمد[2].

وقد شكّ المؤرخ حسين مؤنس في صحة الرواية من أصلها حتى "وإن ذكرت عند الثقات من مؤرخينا" على حسب تعبيره، مُستدلاً بعدم ذكر المصادر لأي خبر عن غضب الأمير على جاريته طروب ومتسائلاً: " إذْ كيف يعقل أن تقوم طروب بذلك ثم لا يصيبها عقاب؟" ونحن نوافقه في تساؤله هذا، وفي عدم ذكر المصادر لأي شيء عن غضب الأمير على طروب أو عن مصيرها، فهل يعقل أن يسكت الأمير على تدبيرها أو اشتراكها في مؤامرة تستهدف حياته شخصيّاً؟ [3]، لكن يوجد اضطراب بين المؤرخين المحدثين فحسين مؤنس ذكر أنّ طروب دبّرت اغتيال الأمير عبد الرحمن وابنه محمد ليخلو الجو لإبنها، واشترك في المؤامرة نصر الفتى كبير خصيان القصر، وتساءل لماذا لم يقدم نصر السم لمحمد ابن عبد الرحمن؟ إذا كان المُراد هو التخلص من محمد وليّ العهد وأبيه عبد الرحمن[4]، بينما ذكر السيد عبد العزيز سالم أن الفتى نصر اتفق مع طروب على قتل الأمير عبد الرحمن وأخذ البيعة لابنها عبد الله[5].

وذكر الأستاذ محمود علي مكي في القطعة الثانية للمقتبس أثناء ترجمتهِ للفتى نصر الخصي أن نصراً هذا كان يمالىء طروباً حظية الأمير عبد الرحمن على تولية ابنها عبد الله العهد بدلاً من أخيه محمد كبير أبناء الأمير ومن أجل ذلك حاول أن يسمّ مولاه في الخبر الطويل الذي قصّه ابن حيان في تفصيل ودقة، ولكن لقي مصرعه في هذه المحاولة سنة 236هـ /850م، ولم يذكر اشتراك طروب في هذه المؤامرة[6]، ثم نجده بعد ذلك في احدى

1- انظر تعليق حسين مؤنس في الحاشية رقم 01، من كتاب الحلة السيراء، المصدر السابق، ج01، ص 114. عبد العزيز سالم، تاريخ المسلمين وآثارهم، المرجع السابق، هامش رقم 05، ص 234. مختار العبادي، في التاريخ العباسي والأندلسي، المرجع السابق، ص 364. يوسف بن أحمد حوالة، المرأة في البلاط الأموي في الأندلس 138-422هـ/755-1030م) دراسة في سيرتها ودورها السياسي والاجتماعي والثقافي، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، الحولية الرابعة والعشرون، الكويت، 1425هـ/2004م، ص 126. وانظر الهامش رقم 46، ص 158.

2- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91. ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص-ص 149-156، وكذلك دار الكتاب العربي، ص-ص 104-121. وكذلك، السفر الثاني، ص، ص 338،339.

3- انظر تعليق حسين مؤنس في الحاشية رقم 01 من كتاب الحلة السيراء، المصدر السابق، ج01، ص 114.

4- نفسه.

5- عبد العزيز سالم، تاريخ المسلمين وآثارهم، المرجع السابق، هامش رقم 05، ص 234.

6- انظر التعليق رقم 49 من كتاب المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص 250.

تعاليقه على السفر الثاني من كتاب المقتبس يذكر أن ابن حيان سوف يفرد خبر المؤامرة التي حاكتها طروب حظية الأمير عبد الرحمن بالتواطؤ مع نصر الخصي، من أجل تولية ابنها عبد الله عهد الأمير، وما انتهت إليه من مصرع نصر، وذلك في القطعة الثانية من المقتبس، ويذكر صحة الرواية وينفي شكوك الأستاذ حسين مؤنس في خبر المؤامرة التي استند فيها إلى أنّ طروباً لم يلحقها عقاب بعد انكشاف دورها فيها، وأنّ ذلك لا ينهض حجة كافية، فسكوت المؤرخين عن وقوع عقاب لها، لا يعني انتفاء هذا العقاب، ولا بد أن منزلتها سقطت بعد ذلك، ثم إن عبد الرحمن اعتل بعد هذه الواقعة علّةً شديدة انتهت بوفاته بعد فترة وجيزة، مما يكون قد شغله عن إلحاق العقاب بها[1]، وعند الرجوع للموضع الذي أشار إليه لخبر المؤامرة التي حاكتها طروب مع الفتى نصر، نجد أن ابن حيان يتكلم عن تدبير الفتى نصر لمحاولة قتل الأمير ولا نجد ذكراً لاشتراك طروب معه لا بخبر صريح ولا حتى بتلميح أو إشارة[2]. وتبين لنا تناقضه في هذين التعليقين؛ حيث ذكر في الأول أن نصر حاول أن يسم مولاه ولم يذكر اشتراك طروب معه، أمّا في الثاني فقد فنّد شكوك حسين مؤنس وأكد صحة الرواية ووجود المؤامرة وأشار إلى موضع كلام ابن حيان لمحاولة الفتى نصر سمّ الأمير عبد الرحمن.

وخبر هذه المؤامرة لم يذكرها غير ابن القوطية وابن حيان ولا نجدها في المصادر الأخرى –على حد علمنا– في حين ذكر ابن خلدون –مع أنه متأخر–: "فداخلت نصراً في أمرها، وداخل هو طبيب الدار في أن يسم محمداً وليّاً للعهد"[3] ولم يذكر مؤامرتهما لقتل الأمير عبد الرحمن بل كان ابنه وولي عهده محمد هو المستهدف بالقتل، ويتبين ضعف هذه الرواية بنفس الأسباب التي شكّ من خلالها الأستاذ حسين مؤنس بصحة الرواية من أصلها، أمّا المؤرخ ابن سعيد المغربي فلم يذكر اشتراك طروب مع الفتى نصر لقتل الأمير، وذكر أن نصر الخصي كاد يقتل مولاه الأمير عبد الرحمن الثاني بشربة سمّ[4].

1- انظر التعليق رقم 23 من كتاب المقتبس، المصدر السابق، السفر الثاني، ص، ص 531،532.

2- ابن حيان المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص-ص 149-156. وكذلك طبعة دار الكتاب العربي، ص 106 وما بعدها.

3- ابن خلدون، العبر، المصد السابق، ج04، 166.

4- ابن سعيد المغربي، المصدر السابق، ج01، ص 49.

والواضح لدينا من خلال أقدم رواية، وهي رواية المؤرخ القرطبي ابن القوطية أنه لم يذكر ولم يلمّح إلى تدبير أو اشتراك طروب في مؤامرة لقتل الأمير أو ابنه، وذكر بشكل صريح وواضح: " أنّ الفتى نصر كان مُبغضاً لمحمد مائلاً مع عبد الله بن طروب، وكان الأمير عبد الرحمن قد مال آخر عمره إلى ابنه محمد فشقّ ذلك على نصر، **فأراد قتل مولاه–أي الأمير– ليقدّم عبد الله ويقتل محمداً**"[1]، وكما هو واضح فابن القوطية يُرجع سبب إقدام الفتى نصر على محاولة قتل الأمير عبد الرحمن بُغضه لولي العهد محمد وخوفه من سوء عاقبته إذا آلت الإمارة إلى محمد لما شُهر وعُرف عنه من معارضته لإمارته وتأييده لعبد الله، وليس نزولاً لرغبات طروب[2]، فالفتى نصر أراد قتلهما بالتدريج واحداً تلو الآخر، بدايةً بالأمير عبد الرحمن ومن ثمّ تنفيذ مخططه بتولية عبد الله ابن طروب الإمارة والسيطرة المطلقة على الدولة وبعد ذلك يقتل محمداً[3]، وقد أشار المستشرق الفرنسي ليفي بروفنسال أن ابن القوطية هو المؤرخ القرطبي الوحيد الذي أورد بعض تفاصيل الدسائس التي وقعت في البلاط في نهاية عهد الأمير عبد الرحمن بن الحكم[4].

أما ابن حيان، فتتبعنا مختلف رواياته المتناثرة في القطعة الثانية من مقتبسه فلم نجد أي رواية صريحة لاشتراك طروب في التدبير أو التآمر لقتل الأمير عبد الرحمن، وذكر أنّ الفتى نصر كان يريد توليه عبد الله ابن طروب وإقصاء محمد عن الإمارة، ويتم له بتولية ابن طروب السيطرة المطلقة على إمارة بني أمية، ولمّا شقّ عليه ذلك ولم يجد له سبيلاً "**سولت له نفسه اغتيال مولاه عبد الرحمن، وإلطاف التدبير عليه، كي يتمكن من تقديم عبد الله مكانه، ولا يرهب الخُلف عليه، لكثرة أنصاره من أهل الدار وغيرهم...فيتم له بابن طروب الاحتواء على الملك ويؤخر عنه محمد المرشح له وغيره ممن يطمع فيه**"[5]، وذكر في موضع آخر عن رواية الحسن بن محمد بن مفرح القبشي (ت بعد 430هـ) في كتابه المفقود" الاحتفال في تاريخ أعلام الرجال"[6] الذي ذكر فيه قصة مهلك

1- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91.

2- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91. ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص، ص 150، 155.

3- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91.

4- Lévi-Provençal, Historia de España, Tomo IV, Op.Cit, p176.

5- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص 150.

6- عن الحسن بن محمد بن مفرح القبشي وكتابه المفقود" الاحتفال في تاريخ أعلام الرجال"، انظر: يوسف أحمد بني ياسين، الحسن بن محمد القبشي (348هـ بعد 430هـ/958-بعد 1038م) وكتابه الاحتفال في تاريخ أعلام الرجال، مجلة دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية، مج 16، ع03، الأردن 2009م، ص-ص 550-574.

الفتى نصر:"... شقّ ذلك على نصر-يقصد جعل الأمير ولاية العهد لمحمد- وفكر في سوء عاقبته مع محمد إن خلص له الأمر، وقد كشف عن وجهه في صدّه عنه، فذهب إلى احتيال الأمير مولاه كي يتمكن من نصب عبد الله ودحْر محمد، فأتى الأمر من باب طبيب الأمير المعروف بالحراني.."[1]، ثم يورد تفاصيل اتفاقه مع الطبيب الحراني لصنع السم ودسه للأمير عبد الرحمن، ومهلك نصر بشربه بعدما أوعز الطبيب لإحدى جواري الأمير عبد الرحمن بتحذيره من شرب الدواء الذي يقدمه له نصر لوجود السّم به[2].

كما أنّ المصادر التي عنيت بالأطباء المسلمين في ترجمتها للطبيب الحراني وذكرها لمنجزاته الطبية لم يذكر أصحابها خبر إعداده للسّم بطلب من الفتى نصر لمحاولة قتل الأمير عبد الرحمن الثاني، وأجمعوا على أنه شخص وافد من المشرق ووصل الأندلس في أيام الأمير محمد بن عبد الرحمن بن الحكم (238-273هـ/852-886م)، في حين أن ابن حيان يسميه طبيب الأمير عبد الرحمن الأوسط، وذكر هو وابن القوطية أنه هو من صنع السّم للفتى نصر، وهذا ما يدعم شكوك الأستاذ حسين مؤنس في صحة هذه الرواية من أصلها[3].

وصفوة القول؛ أنّ الجارية طروب مثّلت مظهراً من مظاهر تدخل النساء في شؤون الحكم وولاية العهد بصفة خاصة خلال عصر الإمارة الأندلسية، وكانت مدفوعة بعاطفة الأمومة في سعيها الحثيث لتقديم ابنها عبد الله لولاية العهد لكن باءت محاولاتها بالفشل في النهاية.

2- تدخل الفتيان الصقالبة في شؤون الحكم وولاية العهد:

يعد الصقالبة عنصراً مهماً من عناصر المجتمع الأندلسي، وكان ظهورهم في الأندلس منذ عهد الأمير عبد الرحمن الداخل لدوافع سياسية عسكرية؛ فالداخل لجأ لاستخدامهم كجنود في جيش الإمارة، ولا يُذكر لهم أيّ دور كبير في بداية عهده وكانوا مجرد جنود يعتمد عليهم في حروبه لما يتميزون به من الشجاعة والقوة والبأس في القتال.

1- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص 155.

2- نفس المصدر، ص، 155،156.

3- جمال الدين علي بن يوسف القفطي، أخبار العلماء بأخبار الحكماء، عني بتصحيحه: محمد الأمين الخانجي، دط، م السعادة، القاهرة 1326هـ، ص، ص 258،259. أبو القاسم صاعد الطليطلي، طبقات الأمم، تح: حياة العيد بوعلوان، ط01، دار الطليعة بيروت، 1985، ص 186. موفق الدين أحمد بن القاسم المعروف بـِ: ابن أبي أصيبعة، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، تح: نزار رضا، دط، مكتبة الحياة، بيروت، دت، ص، ص 486،487. ابن جلجل، المصدر السابق، ص، ص 94،95.

ويبدو أن تطوراً خطيراً حدث في سياسة الأمير عبد الرحمن الداخل ومعالم هذا التطور إتخاذ العبيد والموالي واصطناع البربر والصقالبة ليستعين بهم على العرب، كما أنه عيّن "منصور الخصي" حاجباً له، فكان منصور هذا أول صقلبي يتقلّد منصب الحجابة وبقي فيها حتى وفاة الأمير عبد الرحمن الداخل[1].

ويعد الحكم الربضي أول من توسع في سياسة الإكثار من الموالي والصقالبة فاستكثر منهم وعهد إليهم بمعظم شؤون القصر، وفي عهده ظهر الصقالبة لأول مرة في البلاط بكثرة، وبلغ عددهم زهاء خمسة آلاف، وحذا ابنه الأمير عبد الرحمن حذوه في اصطفاء الموالي والصقالبة[2].

اسْتُخدم الصقالبة في بداية وجودهم في الأندلس كجند في الجيش، وحرس خاص للأمراء، بالإضافة إلى الخدمة في القصور، كما أسندت إليه بعض الأعمال البسيطة بالإدارة، وكان العاملون بالقصر من أولئك الصقالبة يسمون بالفتيان وينقسمون قسمين "الفحول" و"الخصيان"؛ فأما الفحول فكانوا يستخدمون للحرب وأعمال الدولة وأمّا الخصيان فكانوا يخدمون داخل القصور[3].

وخلال عهد الأمير عبد الرحمن الثاني زادت أعدادهم وسمت مكانتهم وتطور أمرهم وتمتعوا بمكانة كبيرة في فترة حكمه وتعاظم نفوذهم في البلاط، واستطاعوا أن يتولوا مناصب هامة في الدولة بعد أن كانوا خدماً في القصر، وأصبح دورهم مقلقاً وخطيراً وفرص تدخلهم في شؤون الحكم كثيرة؛ لقربهم من الأمير وعلاقتهم الوثيقة مع أسرته وأولاده وسيطرتهم على الجند وحرس الأمير وعلى الخدم والحشم الذين يتولون خدمة الأمراء، وخير دليل على ذلك الفتى نصر الخصي الذي كانت له منزلة كبيرة لدى الأمير وكان يتمتع بأعظم نفوذ في القصر والدولة، علاوة على مشاركته الوثيقة لكبار الوزراء في تصريف أمور الدولة، وكان الأمير يُشركه معه في المشاورة، حتى إنه يوافقه في كثير من الأحيان من الأمور التي يخالفهم فيها ويقدم رأيه على رأي وزرائه[4]، ويصف ابن حيان ذلك بقوله: "أبو الفتح نصر الخصي، خليفة الأمير عبد الرحمن بن الحكم، المقدّم على جميع خاصته، المدبر لأمر داره، المشارك لأكابر وزرائه في تدبير ملكه...وطَوْعهِ كثيراً إلى ما يخالفهم فيه"[5]، ويضيف في موضع آخر: "وأصبح ملك عبد الرحمن في يده، يدبره كيف يشاء، فلا يرد أمره"[6].

1- المقري، المصدر السابق، ج03، ص-ص 36-45.

2- ابن سعيد المغربي، المصدر السابق، ج01، ص 39. عنان، المرجع السابق، ج01، ص، ص 250،249.

3- حسين مؤنس، معالم، المرجع السابق، ص 307.

4- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص 149.

5- نفسه.

6- نفسه.

كان الأمير عبد الرحمن الثاني قد مال إلى ابنه محمد ليوليه الإمارة بعده، وأظهر للناس بأنه ولي عهده وصاحب الأمر بعده[1]، وكان الفتى نصر مبغضاً لمحمد مائلاً مع عبد الله بن طروب[2]، فاستغل مكانته وثقة الأمير به وأراد أن يتدخل في مسألة ولاية العهد محاولاً التأثير على الأمير وتوجيه اختياره لإبن طروب المُظاهر لها[3]، وبدأ نصر يعمل من أجل ذلك حتى استمال أكثر الوزراء وكبار الجند وأعيان الدولة إلى رأيه في تقديم عبد الله لولاية العهد على حساب أخيه محمد، واحتج بتقديم الأمير عبد الرحمن الداخل لإبنه هشام ولم يكن أكبر أبنائه، ثم تقديم هشام نفسه لابنه الحَكم دون ابنه عبد الملك الأكبر منه سنّاً[4]، وسعى من أجل تحقيق ذلك كما يصفه ابن حيان: " قد أجهد سعيه آخر أمدهِ في جهره وسره بالتنويه بعبد الله بن ستّهِ طروب، والإشادة بذكره، واستمال طبقات الناس بالرغبة والرهبة إليه، والعمل على اختزان الخلافة عن أخيه محمد، بكر والده الأمير عبد الرحمن..."[5].

ونظراً لما تمتع به الفتى نصر من مكانة رفيعة ونفوذ قوي في الدولة، فقد سانده الكثير من الوزراء وكبار الجند ورجال الدولة وأعيانها، في رأيه ومسعاه لتقديم عبد الله ابن طروب لولاية العهد مع علمهم بعدم كفاءته لهذا المنصب، كما انتقم نصر من أولئك الذين لا يميلون لعبد الله فأقصاهم عن وظائفهم في الدولة، وبدأ بالحاجب عيسى بن شهيد أكثر المؤيدين لولاية محمد، فأقصاه من منصب الحجابة، مغتنماً فرصة مرض الأمير عبد الرحمن الذي ما أن علم بذلك، حتى أدرك تحامل نصر عليه فأعاده إلى الحجابة[6].

إلتقى الإثنان –نصر وطروب– لا ثالث لهما في لطف المنزلة لدى الأمير عبد الرحمن، وعملا على هدف واحد، وسعى كل منهما لتحقيقه كُلّ بوسائله[7]، إلاّ أن جهودهما باءت بالفشل ولم يمتثل الأمير عبد الرحمن لرغباتهما، واستمر في اختياره لابنه محمد وعزمه على جعله وليّاً لعهده، خاصةً بعدما توسع في استشارة وزرائه ورجال دولته فأشار إليه أولى العقل منهم بترشيح محمد لما عُرف عنه من رجاحة العقل والتقوى والفضل، زيادةً

1- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص، ص 103،104.

2- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91.

3- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 110.

4- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص، ص 106،107.

5- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص، ص 149،150.

6- نفسه، ص، ص 166،167.

7- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 110.

على أنه أكبر أولاده[1]، فأظهر الأمير عبد الرحمن للعامة والخاصة بأنه وليّ عهده وصاحب الأمر من بعده، وهذا ما عبّر عنه ابن حيان في قوله: "وكان الذي استدلوا به على ترشيح الأمير والده إياه تصديره لرسل قارله بن أذفونش ملك الفرنجة القادم عليه مكانه، ثمّ إلزامه إياه تصفح الكتب المرتفعة إليه واختصارها له، وكان ذلك سنة عملها الأمير عبد الرحمن برأي حاجبه ابن شهيد وسعيه توكيد أمر محمد وتوهين ما كان يحاول نصر الخصي ضده الغالب على أمر الأمير عبد الرحمن والممالىء لحظيته طروب الأثيرة فوق جميع نسائه ومن لاءمها، على ترشيح عبد الله بن طروب أخي محمد والسعي في تمليكه دون اخوته"[2].

شق على الفتى نصر فشل جهوده في تعيين عبد الله وليّاً للعهد، وأدرك عظم مصيبته إن آلت الإمارة لمحمد بعد والده، بعدما اشتهر عنه ممالاته لإبن طروب وعداوته لمحمد ومعارضته لإمارته، وخاف سوء عاقبته بإمارة محمد، فأقدم على تدبير محاولة اغتيال لمولاه عبد الرحمن وقتله، ليتمكن من تنصيب عبد الله أميراً من بعده، ثمّ يقتل محمداً[3].

بدأ نصر يعمل على تنفيذ خطته فاتصل بطبيب الأمير يونس الحراني وكان يثق به ومنحه ألف دينار، واتفق معه على يصنع له سُما قاتلاً نعتته المصادر بـ"سَنُون الملوك"، وصادف أنّ الأمير عبد الرحمن اشتكى من علة، فأشار عليه الفتى نصر بالدواء المسهل، وكان من عادة الأمير شربه، وطلب من الطبيب الحراني خلط السّم بالدواء، ولكن لم يهن على الطبيب الحراني قتل الأمير، وكذلك لم يقدر على معارضة الفتى نصر، لذلك أعلم إحدى جواري الأمير عبد الرحمن الثقة بما يدبره له نصر وأمرها من أن تحذر الأمير من شراب الدواء ففعلت ذلك، وعلم الأمير عبد الرحمن بالمؤامرة، وعندما أحضر نصر الشراب للأمير أجبره على شربه فهلك نصر بما دبره سنة 236هـ/850م[4].

بعد سنتين من هذه الحاثة توفي الأمير عبد الرحمن من علة اشتكى منها، والغريب أنه لم يحسم أمر ولاية العهد رسمياّ لكن المشهور بين الناس أنّ ابنه الأكبر محمد هو وليّ عهده[5].

1- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص، ص 166،167.

2- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص، ص 103،104.

3- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91. ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص، ص 150، 151 وكذلك ص، ص 155،156.

4- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص-ص 155-157.

5- نفسه، ص 158.

بعد وفاة الأمير عبد الرحمن الأوسط كان دور فتيان القصر الصقالبة بارزاً في القصر والدولة، فقد أخفوا موت الأمير عبد الرحمن الأوسط عن العامة والخاصة، وحتى على زوجاته وأولاده، ويورد ابن القوطية وابن حيان تفاصيل دقيقة عن ليلة وفاته واختيار الصقالبة لمحمد أميراً بعده والبيعة له[1].

كتم الفتيان الصقالبة أمر وفاة الأمير عبد الرحمن الثاني وسدوا أبواب القصر واجتمعوا كلهم في صدر قصر الإمارة ليتداولوا شأن اختيار أميرهم الجديد، فأجمعوا على اختيار عبد الله بن طروب مع علمهم بفضل محمد على أخيه عبد الله ولكن تقديراً لوالدته طروب وأفضالها عليهم، إلاّ أن زعيمهم حبيب الصقلبي خالفهم في ذلك، مع اعترافه للسيدة طروب بأفضالها عليه وعليهم، وجعل الشرط الأساسي للإختيار هو الكفاءة دون الأخذ للميول الشخصية لتحقيق مصلحة الدولة[2]، وخاطبهم بقوله: " لكن هذا مقام صدق أجانب فيه الهوى وإن فارقتكم، تعلموا أنه إن ساعدنا مولاتنا في ابنها عبد الله، فقد آثرنا الهوى ولم نراقب الله في الإختيار للرعية، ولسنا نأمن إن بدأ ذلك على أيدينا أن نحل نظام الملك، ونفسد السيرة، ونتعجل نحن كره الناس لنا، فلا يمشي أحد منّا في طريق، ولا يمر بجماعة إلا قالوا: اللهم إلعن هذه الوجوه، فإنهم تملكوا أمرنا ساعة من ظلام ليل، فولوه شرّ من عرفوه من مواليهم، وصرفوه عن خير من يعلمونه منهم، وقد عرفتكم حال عبد الله في ذاته، وحال من يكلف به من أصحابه وحاشيته، وما يرجونه وينتظرون معه، والله لئن ملك هذا الأمر ليحدثن فيكم وفي المسلمين الأحداث المنكرة، فيسألكم الله تعالى عنهم وعن أنفسكم سؤالاً شديداً"[3]، ثمّ أثنى على محمد بن عبد الرحمن وذكرهم بصفاته وأخلاقه الحميدة وفضائله وقدرته على تولي أمور الدولة وإدارتها بكل أمانة وعدل، وتأييد الجميع له وعدم إختلافهم عليه، فتمكن من تحويل رأيهم إلى ولاية محمد، ووافقوه على ما أشار عليهم وأيدوه في رأيه، ثمّ أقسموا جميعهم على المصحف لتولية الإمارة محمد بن عبد الرحمن، وأرسلوا رسولاً ليأتي به[4].

أحضر الفتيان الصقالبة محمداً وادخلوه إلى أبيه، فكشف عن وجهه وبكى عنه ثم دعا له، وبعد ذلك التف حوله الصقالبة وأجلسوه على كرسي الإمارة وبايعوه، ثمّ أرسلوا إلى اخوته وعمومته وأهل بيته ومواليه ووزرائه فتمت له البيعة الخاصة في الليلة نفسها التي توفي فيها أبوه ولم يخالفه أحد[5].

1- ابن القوطية، المصدر السابق، ص-ص 91-95. ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص-ص 108-121

2- ابن القوطية، المصدر السابق، ص، ص 91،92.

3- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 112.

4- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 92. ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 113.

5- ابن القوطية، المصدر السابق، ص، ص 94،95.

مما سبق يتضح لنا مدى تطور نفوذ الفتيان الصقالبة في إمارة بني أمية والذي وصل ذروته أيام الأمير عبد الرحمن الأوسط، وأصبحوا من الموقع والمكانة بما يمكنهم من التدخل في أهم الشؤون السياسية للدولة إلى حدّ توجيه اختيارات الأمير والتأثير على ميوله الشخصية بما يتناسب مع أهدافهم ومصالحهم، فقد وصف مؤرخو الأندلس وغيرهم الفتى نصر بأنه القائم بدولة الأمير عبد الرحمن الغالب على أمره[1]، كما أنّ الأمير عبد الرحمن الثاني قد إرتكب خطأً كبيراً بعد حسمه لأمر ولاية العهد رسمياً في حياته، وأعطى فرصة لصقالبة القصر التدخل في اختيار الأمير ومصير الدولة، وترك الأمر لهم، وكان من الممكن تأجيج حدّة الصراع بين الأخوين محمد وعبد الله أو غيرهم من أبناء عبد الرحمن الأوسط كل يريد الإمارة لنفسه ووقوع فتنة في الدولة، لولا تدبير الصقالبة وعلى رأسهم الفتى حبيب الذين تمكنوا بحسن سياستهم من تدارك الموقف وحماية البلاد من فتنة تعصف بأمنها واستقرارها، "فكانوا في الجملة أهل تدبر ودعة ونظر لمواليهم في إجمال العافية"[2]كما وصفهم مؤرخ الاندلس ابن حيان.

3- تدخل الوزراء والحجاب في ولاية العهد:

كما رأينا سابقاً فقد حاولت عدّة أطراف في بلاط بني أمية التدخل في اختيار أولياء العهود والتأثير على الأمير سواء في الخفاء أو العلن وتوجيه اختياره بما يتماشى مع مصالحهم، ممكن كانوا يملكون الفرصة للتدخل، واختلفت درجة التأثير بقربة ومكانته لدى الأمير، ومن أبرز تلك الأطراف قرباً من الأمير وزرائه وحجابه، نظراً لموقعهم القوي في الدولة بحكم منصبهم الهام فيها.

نلمس تدخل الوزراء والحجاب خلال عصر إمارة بني أمية بالأندلس في اختيار ولي العهد في مناسبتين الأولى للحاجب عيسى بن شهيد من خلال ايثاره لمحمد ابن عبد الرحمن ومعارضة لترشيح أخيه الآخر عبد الله، ووقوفه في وجه طروب حظية الأمير والفتى نصر الموالي لها، وإصراره على ترشيح محمد للإمارة بعد أبيه وثباته على موقفه، ممّا أثار بغض الفتى نصر وكرهه له[3]، فتحامل عليه وعزله عن منصبه انتقاماً منه على موقفه تجاه قضية ولاية العهد، مستغلاً في ذلك مرض الأمير عبد الرحمن لفترة طويلة حيث حجب فيها نصر الأمير عن وزرائه وحجابه والخاصة من حاشيته، ولمّا علم الأمير بذلك بعد شفاءه من المرض أدرك أن الفتى نصر تحامل عليه وعزله فرده إلى منصبه[4] .

1- ابن حيان، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 106. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 166.
2- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 111.
3- نفسه، ص 107.
4- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص، ص 166،167.

والثانية صاحبها الوزير عبد الملك بن أمية عندما منع الأمير عبد الله تولية ابنه المطرف ولاية العهد وعقد البيعة له بذلك، بعد مقتل ابنه وولي عهده محمد لولا تدخل الوزير عبد الملك الذي منع الأمير من ذلك وقام بتمزيق كتاب العهد[1]، ولاقى الوزير عبد الملك حتفه لهذا السبب؛ فقد تربص به المطرف بن عبد الله للخلاص منه، وسنحت له الفرصة سنة 282هـ/895م حينا عهد له الأمير عبد الله بقيادة الجيش لإخضاع الثوار في اشبيلية وحذّر ابنه من المساس به كما حذر وزيره من ابنه المطرف وأكد عليه ألا يجتمع به منفرداً، غير أن المطرف كان مصمّماً على قتل الوزير، ويتحين الفرصة لذلك ولم تمضِ سوى أيام قليلة على خروجهما من قرطبة حتى بادر المطرف إلى البطش بالوزير عبد الملك وقتله، وقد لاقى المطرف مصرعه جراء ذلك[2].

خامساً– أثر ولاية العهد على الإمارة الأموية بالأندلس:

أثارت قضية ولاية العهد العديد من المشاكل والفتن والخلافات الخطيرة التي كانت لها تأثيرات عميقة على الاستقرار السياسي والاجتماعي للدولة، وعلى البيت الأموي نفسه لما لاقاه من تنافس وفتن وتصارع واغتيالات جراء هذه القضية، وذلك لعدم وجود نظام واضح وثابت تتحدد بموجبه الشروط والمعايير لاختيار ولي العهد، واكتفى أمراء بني أمية بجعل الكفاءة والتأييد شرطيين أساسيين في اختيار ولي العهد، فكانت ولاية العهد عاملاً حاسماً في استقرار أوضاع الدولة وتحديد مسار استمراريتها، وكما كانت لها آثار سلبية فلها عدة نقاط إيجابية.

1– الآثار الإيجابية:

–إحلال سلطة الدولة محل سلطة القبيلة:

كانت السلطة في بلاد الأندلس خلال عصر الولاة تعتمد على النظام القبلي على الرغم من وجود والٍ للبلاد، إذْ كانت كل قبيلة تخضع لزعيمها، الذي يسعى لتحقيق مصالحه ومصالح أفراد قبيلته، ويتعامل مع بقية العشائر والقبائل وفقاً لهذه السياسة، وكانت بعض القبائل عندما تنفرد بالزعامة والسلطة تنكل بغيرها من القبائل الأخرى، كما حدث للقبائل اليمنية إثر انهزامها في موقعة شقندة، وما تعارضت له من قتل واضطهاد من زعماء القبائل المضرية بزعامة الصُّميل بن حاتم ويوسف الفهري[3].

1– ابن الخطيب، الإحاطة، المصدر السابق، ج03، ص 210.

2– ابن القوطية، المصدر السابق، ص، ص 116،117. ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثالث، ص–ص 203–209. ابن الخطيب، الإحاطة، المصدر السابق، ج03، ص، ص 210،211.

3– مجهول، أخبار مجموعة، المصدر السابق، ص–ص61–63. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 37.

كان من أهم أهداف سياسة عبد الرحمن السيطرة القوية على البلاد، الحد من نفوذ زعماء القبائل وإحلال سلطة الإمارة المتمثلة في الأمير محل سلطة القبائل، وبما أن سلطة الدولة كانت فوق سلطة القبائل، لهذا نرى الأمير عبد الرحمن يقف موقفاً حازماً إزاء مؤيديه حينما حاولوا خلق جو من الفوضى والانتقام من المهزومين في معركة المصارة، وذلك بنهب العاصمة قرطبة، وقد ازدادت شكوك الأمير في جدوى الاعتماد على رجال القبائل وزعمائهم، عندما اكتشف مؤامرتهم للتخلص منه في الساعات الأولى بعد انتصاره في تلك المعركة[1].

بدأ عبد الرحمن الداخل يجهز للتخلص من هيمنة سلطة القبيلة على إمارته المستقلة الجديدة، فأسس أول جهاز للشرطة بالإمارة[2]، وأحاط نفسه بمؤيديه من موالي بني أمية، وعهد إلى أقاربه وبعض قواده بالمناصب الحساسة في الدولة[3]، ونظراً لقلة مؤيديه في أول الأمر اضطر عبد الرحمن أن يكيّف نفسه مع الظروف، ويسترضي قادة القبائل وبشكل خاص اليمنيين، فعين زعيمهم حاكماً على مدينة اشبيلية، لكن عبد الرحمن كان يخطط للتخلص نهائياً من نفوذ هؤلاء الزعماء، ورأى أنه لا يمكنه أن يتم له هذا الأمر إلا بخلق قوة جديدة في البلاد تحل محل قوة رجال القبائل العرب، فاتجه إلى تشجيع البربر على الإنخراط في جيشه، كما اشترى العديد من العبيد الصقالبة والسودانيين فتعددت الأصول التي أصبح يتألف منها جيش الإمارة ولم يعد يعتمد على العنصر العربي فقط، ومع هذا بقي الجند العربي في الأندلس قوة أساسية[4].

وقد سار الأمير الحكم بن هشام على سياسية جده في تثبيت نظام الدولة والحرص على استقرارها، فاستكثر هو االآخر من الجند والمماليك، فيشير بعض المؤرخين أن الحكم بن هشام جنّد الأجناد واتخذ العدة، ويصفونه بأنه كان أفحل أمراء بني أمية بالأندلس، وكانوا يشبّهونه بالخليفة أبو جعفر المنصور في شدّة المُلك وتوطيد الدولة وقمع الأعداء[5]، وقد أكثر من شراء الأسلحة وتوفيرها للجند، كما اشترى أعداداً كبيرة من العبيد

1- ابن القوطية، المصدر السابق، ص-ص 52-55. السامرائي وآخرون، المرجع السابق، ص 108. عنان، المرجع السابق، ج01، ص 155.

2- ابن الأبار، المصدر السابق، ج02، ص، ص 354،354. السامرائي وآخرون، المرجع السابق، ص 108.

3- Maribel Fierro, los mawali de 'abd al-rahman I, Consejo Superior de Investigaciones Científicas, Al-Qantara, Madrid, 1999, p-p 66-69.

4- مجهول، أخبار مجموعة، ص 96. المقري، المصدر السابق، ج03، ص-ص 36-45.

5- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج 05، ص 308. ابن سعيد المغربي، المصدر السابق، ج01، ص، ص 38،39. المقري، المصدر السابق، ج01، ص، ص 338،339.

والمماليك يقدر عددهم بنحو خمسة آلاف مملوك، وجعل الحكم من هؤلاء المماليك حرساً له، كما قسمهم إلى سرايا خفيفة حتى تكون سريعة الحركة للقضاء على المتمردين والقبض على من تسول له نفسه القيام على الدولة، وهكذا استطاع هذا الأمير ومن خلفه من أمراء بني أمية أن يثبتوا سلطتهم ويحافظوا على استقرار البلاد وحمايتها من المتربصين بها[1].

– نجاح بني أمية في توارث الحكم واستمرار إمارتهم المستقلة بالأندلس:

بعد نجاح عبد الرحمن الداخل في تأسيس إمارته المستقلة وقضائه على الثورات الداخلية التي كانت تهدد حكمه وسلطانه، وضع أسس دولته وعمل على تثبيت حكمه، وفي سبيل استمرار إمارته بالأندلس قرّر توريث الحكم بولاية العهد لابنه هشام سائراً على خطى أجداده ورغبةً منه في تثبيت حكم بني أمية للأندلس[2]، وورّث هشام الحُكم بعده لإبنه الحَكم عندما عهد له بالإمارة بعده، ويظهر نجاح بني أمية في توارث الحكم في الأندلس بشكل واضح في عهد الحكم الربضي، ولم يكن لتوارث الحكم ثلاثةً من بني أمية أو لقوة الأمير الحَكم في قمع الثورات وتثبيت حكم بني أمية في الأندلس فقط، وإنما تجاوز ذلك إلى قناعة سكان الأندلس بأنّ الحُكم والإمارة من حق بني أمية، وليس أدلّ من ذلك المحاولة التي قادها فقهاء قرطبة لخلع الأمير الحكم الربضي سنة 189هـ/705م[3]، فقد حرصوا على أن يكون البديل أمويّاً أيضاً، ووقع اختيارهم على محمد بن القاسم بن المنذر بن عبد الرحمن، وبهذا يتضح أن الهدف كان تغيير الحاكم فقط، وليس نقل الحُكم عن بني أمية الذين تأصل حقهم في الحُكم وترسخ في نفوس سكان الأندلس، ونجحوا في كسب التأييد لإمارتهم[4].

فالأمويون في الأندلس نجحوا في إيجاد حكم متوارث لهم بولاية العهد وثبتوا أقدامهم في هذه البلاد قرابة قرنين من الزمان وكان حُكمهم المتوارث مثلما وصفه مؤرخ الأندلس ابن حيان:"فترددت الخلافة بالأندلس فيهم متوارثة بالبنوة لا بالقرابة، فانتظم بذلك أمرهم"[5].

1- مجهول، أخبار مجموعة، المصدر السابق، ص، ص 118،117.

2- Hugh Kennedy, Op.Cit, p38.

3- ابن القوطية، المصدر السابق، ص، ص 69،68.

4- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 71. منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص، ص 70،69.

5- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثاني، ص 96.

– الاستقرار السياسي والازدهار الحضاري:

بعدما كانت الفتن والصراعات تعصف بالأندلس خلال عصر الولاة، فإن عصر الإمارة شهد فترة استقرار في معظمه، حكم فيه أمراء أقوياء حثوا على الجهاد في الثغور واستطاعوا أن يحموا دولتهم من غارات الأعداء، وإزدهرت فيها الأندلس على عدة مستويات حضارية، نتيجةً لهذا الاستقرار.

وتعد فترة الحكم الربضي فاتحة للنهضة الحضارية بكل جوانبها، حيث ظهرت كثير من مظاهرها التي اكتملت وبرزت بشكل واضح في عهد ابنه الأمير عبد الرحمن الأوسط، فبلغت الأندلس ذروة الحضارة في عهد عبد الرحمن الأوسط، الذي يعد رجل حضارة بمعنى الكلمة، وتمّ في عهده الكثير من الإصلاحات والمنشآت وساد الرخاء وازدهرت الحياة، ونمت الحضارة بشتى مظاهرها المادية والمعنوية[1]،

وقد تحقق للأندلس وحدة الأمة الروحية والاستقلال المذهبي فقد كان أهل الأندلس منذ الفتح على مذهب الإمام الأوزاعي إمام أهل الشام، ولإزدهار الحركة العلمية فقد سافر العديد من فقهاء وعلماء الأندلس إلى الحجاز ونقلوا المذهب المالكي للأندلس، فأمر الأمير هشام بن عبد الرحمن بتبني هذا المذهب لحاجة الإمارة الأموية إلى سند شرعي تعتمد عليه ويؤكد نزعتها الإستقلالية عن الخلافة العباسية التي كانت على المذهب الحنفي، وشيئاً فشيئاً أصبح مذهب مالك المذهب الرسمي في الأندلس[2].

وانتهج أمراء بني أمية بالأندلس سياسة متسامحة فيها الكثير من الرفق بأهل البلاد ورفع المظالم التي كانوا يعانون منها في ظل حكم القوط، وكان من أثر هذه المعاملة أن رضي معظم المسيحيين بسُلطة الإمارة، معترفين صراحةً أنهم يعاملون أحسن معاملة وأنّ المسلمين قد تركوهم أحراراً فيما يعبدون، والأمراء الأمويون لا يتدخلون في شيء من عقائدهم وأنهم يعيشون في الأندلس كما يعيش إخوانهم المسلمون[3]، وقد أقر المسيحيون بأنهم يؤثرون حكم المسلمين على حكم القوط، وظلّ القساوسة يمارسون شعائرهم الدينية تحت إشراف السلطة الأموية مثلما كانوا في السابق[4].

1- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 64. ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثاني، ص 280 وما بعدها.

2- القاضي عياض، المصدر السابق، ج01، ص، ص 27،26. حسين مؤنس، شيوخ العصر في الأندلس، ط04، دار الارشاد، القاهرة، 1418هـ/1997م، ص-ص 14-18.

3- ستانلي لين بول، قصة العرب في اسبانيا، تر: على الجازم بك، م المعارف، مصر، دت، ص-ص 75-78.

4-ليفي بروفنسال، حضارة العرب في الأندلس، تر: ذوقان قرقوط، دط، دار مكتبة الحياة، بيروت لبنان، دت، ص 79.

بعد وفاة الأمير عبد الرحمن الأوسط حكم الإمارة الاموية أمراء ضعاف، باستثناء الأمير المنذر التي اتصف بالقوة والشجاعة والحزم، فكان مصمّماً على إنهاء فترة التشرذم التي تمر بها البلاد وكان عازماً على اجتثاث كل المتمردين وردعهم بالقوة، إلاّ أن فترة حكمه لم تطل ووافته المنية كما أسلفنا[1]، فتمزقت وحدة الأندلس وسادت الإضطرابات السياسية في سائر أنحائها وشقّ الثوار عصا الطاعة على الحكومة المركزية واستقلوا بحكم المناطق التي كانت تحت نفوذهم، وتقلص نفوذ الإمارة الأموية وأصبح سلطانها لا يتعدى قرطبة ونواحيها[2]، إلى أن أشار الأمير عبد الله بن محمد بولاية العهد إلى حفيده عبد الرحمن، فتولى عبد الرحمن حكم الإمارة بعد وفاة جده، واستطاع بجهوده توحيد البلاد وإعادة الدولة سلطتها وهيبتها التي فقدتها آواخر عصر الإمارة[3].

2- الآثار السلبية :

- صراع أفراد البيت الأموي على الحُكم وولاية العهد:

مثلما أثارت قضية ولاية العهد العديد من الخلافات والصراعات بين أفراد البيت الأموي جراء التنافس على الحُكم بدولتهم المشرقية، حدث ذلك في إمارتهم الأندلسية، على اختلاف واضح في الرؤية والغاية من ولاية العهد بين خلفاء بني أمية بالمشرق والأمراء الأمويين بالأندلس؛ فالخلفاء تعاملوا مع ولاية العهد كنظام يحقق التوريث المطلق للحكم، وعمد كل من تولى الخلافة منهم إلى حصرها وراثية في ذريته، وتطور الأمر إلى العهد إلى أكثر من ابن وأصبح لإثنين على التوالي لضمان بقاء المُلك في أسرة الخليفة، حتى أصبحت الخلافة ضرباً من ضروب المتاع يتوارثها الأبناء عن الآباء مباشرةً دون قيد أو شرط، بينما نجد الأمراء الأمويين بالأندلس نظروا لولاية العهد كنظام يحقق ضمان استقرار البلاد واستمرار حُكمهم لها باختيار الأكفأ لمنصب ولاية العهد مع حصرها وراثية في ذريتهم، وكان هدف أبنائهم الرغبة الشخصية كل منهم في الوصول للإمارة دون النظر إلى المصلحة العامة، وهذا التباين بين الأبناء والآباء نتج عنه تنافس وصراع بين الإخوة أو الأعمام على الإمارة سواء قبل الوصول إلى الحكم أو بعده، فنلاحظ منذ بداية هذا النظام بتولي الأمير هشام الإمارة بعد وفاة أبيه رفض أخوه سليمان بيعته ورأى أنه

1- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 120. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص 25.

2- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص 356. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 121. ابن الأبار، المصدر السابق، ج01، ص 120. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص 27.

3- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص، 157. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص-ص 30-32.

أحق منه بالإمارة لكبر سنه، وطمح أخوه الآخر عبد الله للإمارة، فنشبت الخلافات والثورات بينهم[1]، كما حدث بين الحكم الربضي وعميه سليمان وعبد الله الذي لاقى فيها سليمان حتفه[2]، والتنافس بين أبناء عبد الرحمن الأوسط بين ابنيه محمد وعبد الله في حياة والدهما، حيث حاول كل منهم الوصول إلى منصب ولي العهد[3]، ولقد بلغ التنافس بين الإخوة للوصول إلى الحُكم إلى حدّ القتل كما حدث مع المطرف بن عبد الله الذي قتل أخاه محمداً في السجن[4]. وقتل الأمير عبد الله أخويه هشام والقاسم حينما شكّ أنهما يدبران للثورة عليه وخلعه.

إن الرغبة في الوصول إلى الحكم تجاوزت التنافس بين الإخوة إلى محاولة البعض التخلص من الأمراء للوصول إلى الحكم، فأخفقوا في مرات ونجحوا في أخرى، كما حدث في عهد عبد الرحمن الأوسط حينما دبر فتاه نصر الخصي قتله بالسم لإيصال ابن طروب عبد الله للحُكم، ولكن محاولته هذه باءت بالفشل[5]، وكذلك فشلت محاولة المطرف بن عبد الله في الثورة على أبيه وخلعه ليتمكن من الوصول إلى الحكم[6]، وبالمقابل نجح عبد الله بن محمد في التآمر على أخيه المنذر وقتله ووصل إلى الحكم[7].

إن عدم وجود نظام واضح وثابت تتحدّد بموجبه شروط اختيار ولي العهد، كان له آثار سلبية على علاقة أبناء البيت الحاكم مع بعضهم فقد ساءت العلاقة بينهم، وكان هدف أغلبهم الوصول إلى الحكم بأي شكل، حتى إذا بلغ الأمر ببعضهم اللجوء إلى أعداء الدولة والثوار الخارجين على سلطة الإمارة إمّا طلباً للحماية أو رغبةً في المساعدة للوصول إلى الحُكم بخلع الأمير القائم، مثل محاولة عبد الله بن عبد الرحمن الأول الإستنجاد بملك الفرنجة شرلمان في الثورة على ابن أخيه الحكم الربضي ولكن محاولته باءت بالفشل[8]، وكذلك ما حدث مع محمد بن عبد الله الذي لجأ إلى الثائر عمر بن حفصون طلباً للحماية خوفاً بطش والده[9]، ومحاولة المطرف الإستنجاد بالثوار في اشبيلية لخلع والده[10].

1- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 62.
2- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص، ص 317،318. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص70.
3- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91 وما بعدها.
4- ابن القوطية، المصدر السابق، ص، 116،118. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 150.
5- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91. ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، مؤسسة دار التعاون، ص 150.
6- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 116.
7- ابن حزم، رسائل ابن حزم، المصدر السابق، ج02، ص، ص 90،104. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص 26.
8- ابن حيان، المصدر السابق، ص، ص 93،94. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص69. منيرة الشرقي، المرجع السابق، ص 88،89.
9- ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 150.
10- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 117.

– تدهور الأوضاع السياسية :

أدى صراع أفراد البيت الأموي على الحُكم وولاية العهد، وتأمرهم على بعضهم البعض للوصول إلى السُلطة إلى انشغال أمراء بني أمية بإخماد هذه الفتن والثورات وردع الثائرين منهم، واستغل هذا الوضع حركات المعارضة لإمارة الأمويين وزادت نزعتهم الإستقلالية كما ازدادت تحرشات النصارى بالثغور الأندلسية، ووصل الأمر إلى تهديد استمرار حكم بني أمية في الأندلس، كما حدث في عهد الحكم الربضي حيث قام المولدون بعدة ثورات للإستقلال وخلع الأمير الحكم الربضي في طليطلة وقرطبة وكادت هذه الثورات أن تطيح بإمارته[1]، كما ازدات هجمات الفرنجة للثغور الشمالية للمسلمين، واستغل شرلمان ملك الفرنجة انشغال الحكم بمحاربة عميه عبد الله وسليمان، وسيّر جيشاً ضخماً لغزو برشلونة واستمر بالضغط عليها حتى تمكن من اقتطاعها سنة 185هـ/801م، وخسر المسلمون بفقدها أمنع ثغورهم في الأندلس، وارتدت حدودها الشمالية إلى الثغر الأعلى بعدما كانت تجاوز جبال البرتيه[2]، وهاجم النصارى سنة 237هـ/851م قاصية الثغر الأعلى مستغلين مرض الأمير عبد الرحمن الأوسط وتنازع ابنيه محمد وعبد الله على ولاية العهد، وتوقف الأمير عبد الرحمن عن الجهاد لأكثر من عشرة سنوات ما بين سنتي (212-223هـ/828-839م) لإنشغاله بمشاكله الداخلية[3].

وكان من مثالب توريث الحكم بولاية العهد تولي أمراء ضعاف لم يكونوا على قدر كبير من المسؤولية ولم تكن لهم دراية بشؤون الحُكم سوى أنهم من نسل أمراء بني أمية وصلوا إلى السلطة بحكم التوريث، فبعد وفاة الأمير عبد الرحمن الأوسط تدخلت أطراف أجنبية (الصقالبة) في شؤون الحكم وتعاظم نفوذها بعد نجاحها في إيصال من ترغب للحكم، ففقدت الإمارة هيبتها ووهن أمرها، وشجع هذا الوضع الثوار في مختلف أنحاء الأندلس للثورة على الحكومة المركزية، فأصاب الإمارة الأموية التمزق والتفكك بداية من عهد الأمير محمد بن عبد الرحمن[4] وبلغت حدّاً كبيراً من الضعف والإنحلال ولم تعد لها سيطرة على أقاليمها وكورها المختلفة وانحصر سلطان بني أمية في عهد الأمير عبد الله بن محمد على قرطبة ونواحيها، وكان لهذا الاضطراب الداخلي آثار جسيمة في زيادة ضغط النصارى على الثغور الأندلسية[5].

1- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثاني، ص-ص 106-114. العبادي، في التاريخ العباسي والأندلسي، المرجع السابق، ص 230.

2- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص، ص 322،323. عنان المرجع السابق، ج01، ص-ص 234-236.

3- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص 115. خالد الصوفي، المرجع السابق، ص-ص 200-208. عنان، المرجع السابق، ج01، ص، ص 266،267.

4- ابن القوطية، المصدر السابق، ص، ص 94،95.

5- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج06، ص 356. ابن عذارى، المصدر السابق، ج02، ص 121. ابن الأبار، المصدر السابق، ج01، ص 120. ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ج02، ص 27.

كما أنّ مكانة وهيبة الأمير الأموي اهتزت وضعفت في أنظار سكان الأندلس في بعض الفترات، مثلما حدث في عهد الحكم الربضي عندما ثار عليه الفقهاء وحاولوا خلعه سنة 189هـ/805م وتعيين أموي آخر مكانه، ولكن باءت محاولتهم بالفشل[1]، بينما نجح الفتيان الصقالبة في تعيين محمد بن عبد الرحمن بعد وفاة والده، ولعل من الأسباب التي أدت إلى ضعف شخصية الأمير محمد زيادة نفوذ الصقالبة الذين رأوا أن لهم الفضل في إيصاله للحُكم[2].

1- ابن القوطية، المصدر السابق، ص، ص 68،69.

2- ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، دار الكتاب العربي، ص 112 وما بعدها.

الفصل الرابع:

ولاية العهد ببلاد المغرب خلال عصر الإمـارات المستقلة (2-4هـ/8-10م)

أولاً – شبهة ولاية العهد بالإمارة الرستمية.

1- تأسيس الإمارة الرستمية:

2- مبايعة عبد الرحمن بن رستم بالإمامة (160-171هـ/777-787م).

3- طبيعة انتقال الإمامة من الإمام عبد الرحمن بن رستم إلى ابنه عبد الوهاب.

4- توريث الحكم بعد الإمام عبد الرحمن بن رستم.

5- الطبيعة العامة لإمامة الرستميين وشبهة ولاية العهد.

ثانيا – ولاية العهد بإمارة الأدارسة:

1- تأسيس إمارة الأدارسة.

2- إمـــامـــة إدريس الثاني 177-213هـ/793-828م.

3- الأمراء الأدارسة وولاية العهد.

4- الإمامة وولاية العهد عند الأدارسة.

5- أثر ولاية العهد على إمارة الأدارسة.

بعدما رأينا فيما سبق من فصول الدراسة استحداث ولاية العهد كآلية لتداول الحكم أو بتعبير أدق كنظام لتوارث الحكم في الخلافة الأموية فالخلافة العباسية ثم اعتمادها لدي أمراء إمارة بني أمية بالأندلس، سوف نتطرق في فصلنا هذا إلى ولاية العهد في الإمارات المستقلة ببلاد المغرب ما بين القرنين 2-4هـ/8-10م، والتي اعتمدتها في نظام الحكم.

أولاً – شبهة ولاية العهد في الإمارة الرستمية (160–296هـ/777–909م):

1– تأسيس الإمارة الرستمية:

تمكن الخوارج الإباضية[1] بعد دعوة مذهبية ونشاط سياسي من إقامة إمارة لهم ببلاد المغرب عُرفت بالإمارة الرُستمية نسبة لمؤسسها عبد الرحمن بن رستم الفارسي الخارجي الإباضي المذهب، ويرتبط قيامها به سنة (160هـ/777م)، وكانت أول إمارة تتأسس بالمغرب الأوسط على أسس مذهبية مُستقلة عن الخلافة العباسية بالمشرق، واحدى أهم الإمارات المستقلة ببلاد المغرب[2].

أجمع المؤرخون أن عبد الرحمن بن رستم من أصل فارسي وجدّه يُدعى "بهرام" الذي أسلم أيام خلافة عثمان بن عفان ﷺ وأصبح من مواليه[3]، ولد عبد الرحمن بالعراق آواخر القرن الأول الهجري/السابع الميلادي، وحسب

1– الإباضية فرقة من فرق الخوارج، يرجع ظهورها إلى النصف الثاني من القرن الأول الهجري، ويُنسب المذهب الإباضي إلى أحد فقهائه وهو عبد الله بن أباض التميمي(ت86هـ/705م)؛ كونه معروف عند العامة عكس جابر بن زيد الذي أخفى مُعتقده واستعمل التقية، فلم يخطر على بال أحد أنّه زعيم الخوارج القعدة ومؤسس مذهبها، فقد ذكر الشماخي أنّ ابن أباض المجاهد علناً وأنّ الإمام القائد ومؤسس المذهب جابر بن زيد التابعي، وقد أصبح أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي مرجع للإباضية بعد جابر بن زيد، وهكذا لم تنقضي حياة الإمام جابر بن زيد حتى كوّن نواة قيادة مُمثلة في مجموعة من الدعاة المهيئين لتحمل عبيء الدعوة، وغدت الحركة الإباضية حركة منظمة لها مركز وفروع وهي بذلك تُشبه التنظيم السري للدعوة العباسية الذي كان يعتمد على تخريج الدعاة، ويرى الإباضية أنّ مخاليفيهم من أهل القبلة كفار نعمة لا ملة وتجوز مناكحتهم وموارثتهم وغنيمة أموالهم من السلاح والكراع فقط دون سواه، ويرون أنّ دار مخالفيهم دار توحيد وإسلام إلا معسكر السلطان، وأجازوا شهادة مخالفيهم على أوليائهم، وقالوا في مرتكبي الكبائر أنهم محدون غير مؤمنون، وهم أكثر الخوارج اعتدالاً وأقربهم إلى مذهب أهل السنة، للمزيد عن هذه الفرقة انظر : الشهرستاني، المصدر السابق، ج 01، ص 131. البغدادي، المصدر السابق، ص 95. أحمد بن سعيد بن عبد الواحد الشماخي، كتاب السير، تح: أحمد بن مسعود السيابي، ج01، ط02، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، 1992م، ص 72. عوض محمد خليفات، نشأة الحركة الإباضية، دط، مطابع دار الشعب، عمان–الأردن، 1978م، ص 75 وما بعدها. علي يحي معمر، الإباضية في موكب التاريخ، ط03، مكتبة الضامري، عمان، 2008م، ص، ص 117، 118.

2– يحي بن أبي بكر الورجلاني أبو زكريا، سير الأئمة وأخبارهم، تح: إسماعيل العربي، ط02، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، 1982، ص 83.

3– البكري، المسالك والممالك، المصدر السابق، ج02، ص 735. أبو زكريا، المصدر السابق، ص 35. أبي العباس أحمد بن سعيد الدرجيني، طبقات المشائخ بالمغرب، تح: إبراهيم طلاي، ج02، دط، مطبعة البحث، قسنطينة الجزائر، دت، ص19. الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 113. كلود كاهن، المرجع السابق، ص، ص 171،172.

رواية المؤرخ الإباضي أبي زكريا الورجلاني التي تعد أقدم رواية عن سيرة عبد الرحمن بن رستم أنّ والداه هاجرا من العراق إلى بلاد المغرب وأخذه معهما وهو طفل صغير، وفي الطريق توفي أبوه بمكة أو قريباً منها، فالتقى عبد الرحمن وأمه مع الحجاج بمكة من أهل المغرب، فتزوجت أمه برجل من القيروان من دعاة الإباضية، ومضت به هي وزوجها إلى موطنه بالمغرب[1].

فنشأ عبد الرحمن بالقيروان وتعلم اللغة العربية وحفظ القرآن وأخذ العلم عن فقهائها وعلمائها، لكنه مال إلى تعاليم الخوارج[2] وذلك بتأثير من الداعية الإباضي سلمة بن سعيد[3] الذي كان يجتهد آنذاك في الدعوة للمذهب الإباضي في أنحاء بلاد المغرب[4]، ولما رأى اهتمام عبد الرحمن بمذهب الإباضية أحاطه برعاية خاصة وأرسله رفقة مجموعة من الشبان المغاربة إلى البصرة سنة 135هـ/752م لتلقي المذهب من أصوله، فدرس على يد كبار أئمة المذهب هناك ومنهم أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة[5]، وبذلك أصبح عبد الرحمن بن رستم أحد حملة العلم الإباضي الأربعة الذين تتلمذوا على يد مسلم بن أبي كريمة بالبصرة بعدما قضى خمس سنوات يدرس الفقه الإباضي[6].

وممّا سبق نلاحظ أن عبد الرحمن بن رستم وإن اتفقت أكثر المصادر على أصوله الفارسية، فقد كان عربي المولد والمنشأ والثقافة واللغة، ولد بالعراق وتربى في بيت إسلامي بالقيروان، أول مدينة عربية إسلامية قامت ببلاد المغرب والتي كانت منارة للعلم وقتذاك، ثم رحل للعراق وقضى عدة سنوات يتعلم بالبصرة، فلا بد أن كل هذه العوامل كان لها تأثير كبير في تكوين شخصيته[7].

1- أبو زكريا، المصدر السابق، ص، ص 54،55.

2- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج06، ص 158.

3- سلمة بن سعيد بن علي بن أسد الحضرمي اليمني، عالم وداعية إباضي أخذ العلم عن على يد جابر بن زيد وأبي عبيدة مسلم بن كريمة، صنّفه الدرجيني في طبقة تابعي التابعين، يعد أول داعية أول جاء بمذهب الإباضية من المشرق إلى بلاد المغرب نهاية القرن الأول الهجري لنشر هذا المذهب، انظر: الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 11.

4-Virginie Prévost, Abd al-Rahman ibn Rustum al-Farisi.Une tentative de biographie du premier imam de Tahart, Zeitschrift Der Islam, Bd. 86, Walter de Gruyter, 2011, p 46.

5- أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي من تلامذة جابر بن زيد تولى الدعوة للإباضية من بعد جابر بن زيد بالبصرة، توفي حوالي 145هـ/762م، انظر: الدرجيني، المصدر السابق، ج02، ص 238. الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 78.

6- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 54.

7-إبراهيم بكير بحّاز، الدولة الرستمية (160-296هـ/777-909م) دراسة في الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية، ط02، جمعية التراث، الجزائر، 1414هـ-1993م، ص 95.

بعد رجوع عبد الرحمن من العراق إلى المغرب سنة 140هـ/ 757م جدّ في تحقيق أمنية شيخه سلمة بن سعيد الذي كان متحمساً في الدعوة لمذهب الخوارج الإباضية إذْ كان يقول: " وددت أن يظهر هذا الأمر بأرض المغرب يوماً واحداً من غدوه إلى الزوال فما أُبالي إنْ ضُربت عُنقي"[1]، وكان عبد الرحمان بن رستم يحمل شخصية الداعي القوي الذي يستطيع استقطاب المؤيدين من حوله، وساهم بشكل كبير في الدعوة والتمكين لمذهب الإباضية ببلاد المغرب.

2- مبايعة عبد الرحمن بن رستم بالإمامة (160-171هـ/777-787م):

بعد نجاح الحركة الإباضية ببلاد المغرب وتمكنها من إقامة كيان سياسي واختطاط مدينة تيهرت بالمغرب الأوسط كعاصمة لهم[2]، رأى رؤساء الجماعات الإباضية ضرورة اختيار إمام حتى تستكمل دولتهم طابعها السياسي، وفي هذا يذكر مؤرخ الرستميين ابن الصغير عند انعقاد مجلس الشورى نصّ الحوار الذي دار بينهم لإختيار الإمام الذي يرأسهم: " قد علمتم أنه لا يقيم أمرنا إلاّ إمام نرجع إليه في أحكامنا وينصف مظلومنا من ظالمنا ويقيم لنا صلاتنا ونؤدي إليه زكاتنا ويقسم فيئنا، فقبلوا أمرهم فيما بينهم، فوجدوا كل قبيل منهم فيه رأس أو رأسان أو أكثر، يدبّر أمر القبيلة ويستحق أمر الإمامة، فقال بعضهم لبعض: أنتم رؤساء ولا نأمن من أنّ يتقدم واحد على أصحابه تفسد نيته، ولعل المقدّم أن يرفع أهل بيته وعشيرته على غيرهم فتفسد النيّات ويكثر الإختلاف، ويقل الإئتلاف..."[3].

وكان هؤلاء يتطلعون إلى شخصية ليس من ورائها قبيلة تحميها أو تمنعُها، إضافة إلى شرط العلم والتقوى والورع، فوقع اختيارهم على عبد الرحمان بن رستم لتوفر كل هذه الشروط فيه فقالوا: " هذا عبد الرحمن بن رستم لا قبيلة له يشرّف بها، ولا عشيرة له تحميه، وقد كان الإمام أبو الخطاب رضي لكم عبد الرحمن قاضيّاً وناظراً، فقلدوه أمركم فإن عدل فذلك الذي أردتم، وإن سار فيكم بغير عدل عزلتموه، ولم تكن له قبيلة تمنعه، ولا عشيرة تدفع عنه فأجمعوا رأيكم على ذلك..."[4].

1- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 41.

2- الفرد بل، الفرق الإسلامية في الشمال الإفريقي من الفتح العربي حتى اليوم، تر: عبد الرحمن بدوي، ط03، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، 1987م، ص 149.

3- ابن الصغير المالكي، أخبار الأئمة الرستميين، تح: محمد ناصر وإبراهيم بحاز، دط، دار الغرب الإسلامي، دن، 1405هـ/1985م، ص، ص 25،26.

4- نفسه، ص 26.

اجتمعت جموع الإباضية على عبد الرحمن بن رستم والتفت حوله ورأت أنه القائد المناسب لهم، الذي سيحقق طموحاتهم في بناء إمارة إباضية، فتمّ لهم ذلك سنة 160هـ/777م، وبويع عبد الرحمن بن رستم على العمل بكتاب الله وسنة رسوله وآثار الراشدين، وعلى هذا الشرط قبل عبد الرحمن أماناتهم واشترط عليهم هو الآخر "الطاعة في الحق"[1]، وبهذا أصبح عبد الرحمن بن رستم أول إمام إباضي ببلاد المغرب واشتقت الإمارة إسمها من اسمه[2].

كما رأينا سابقاً فقد راعى رؤساء الإباضية وشيوخهم حينما اختاروا عبد الرحمن بن رستم إماماً كل قواعد المذهب الإباضي حول اختيار الحاكم، وطبقوا شروط البيعة، فيروي الشماخي في كتابه "سير المشايخ": أن رؤساء الإباضية اتفق رأيهم على عبد الرحمن لفضله، وكونه من حملة العلم، ولكونه عامل أبي الخطاب على إفريقية وما والاها، ولأنه لا قبيلة له تمنعه إذا تغير على طريق العدل..."[3].

فالفضل الذي يقصده الإباضية في هذا النص يوازي العدالة التي تعني الكمال الأخلاقي بسلامة الاعتقاد والجوارح ونزاهة النفس، وأمّا كونه من حملة العلم؛ فالعلم شرط أساسي يجب توفره في الشخص المرشح للإمامة عند الإباضية، ويعرفونه بأنه العلم الذي يهدف إلى المصلحة العامة في الدنيا والآخرة، أمّا الشرط الثالث وهو كونه عامل أبي الخطاب على إفريقية، فهو شرط يمثل فكرة التعيين أو الوصية ويراد بها إيصاء الإمام القائم بمن يخلفه، ولا تكون هذه الوصية فرضاً ملزماً للأتباع، وإنما هي توجيه، وقد قلدوا في ذلك ما فعله الخليفة أبو بكر عندما أوصى لعمر رضي الله عنهما، وكان الإباضية أميل إلى ما فعله عمر ﷺ في اختيار ستة من الصحابة لينتخبوا من بينهم خليفة، وبالفعل كان إمام الإباضيين يختار ستة من كبار أصحابه يسمون أهل الشورى ليختاروا من بينهم إماماً يخلفه بعد موته، ولكنها تحولت إلى مبدأ الوراثة بعد ذلك في تسلسل منصب الإمامة في أبناء عبد الرحمن إلى

1- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 83.

2- محمود إسماعيل عبد الرازق، الخوارج في بلاد المغرب حتى منتصف القرن الرابع الهجري، ط02، دار الثقافة، الدار البيضاء المغرب، 1985م، ص 151.

3- الشماخي، المصدر السابق، ج1، ص 125.

غاية سقوط إمارة بني رستم، والشرط الرابع وهو أن لا قبيلة له تمنعه أو عصبية تؤيده إذا تغيّر عن طريق العدل، فهو شرط سياسي يهدف إلى حماية الجماعة الإباضية من الإستبداد، كما يطمح لإقامة الإمامة المثالية يكون العدل أساسها، والأكيد أن هذه القواعد السابقة تدل على التطور الواضح في بناء الفكر السياسي للخوارج ببلاد المغرب[1].

إذن فنظرية الحكم لدى الإباضية ترتكز على انتخاب الإمام عبر مجلس للشورى، أمّا لفظ الإمامة أو الإمام فهو لقب شيعي قبل كل شيء، وقد كان له عند الإباضية معنى خاص، يوضح لنا هذا المعنى ابن خلدون في كلامه عن كيفية وصول عبد الرحمن بن رستم الى الحكم، فلم يقل أنه انتخب إماماً، لكنه قال أن الإباضية "بايعوا له بالخلافة"[2]، ولعل ابن خلدون أراد أن يبيّن أن الخلافة والإمامة تكتسبان معنى واحد عند الإباضية[3].

3- طبيعة انتقال الإمامة من الإمام عبد الرحمن بن رستم إلى ابنه عبد الوهاب:

تعتبر الإمارة الرستمية ببلاد المغرب ثمرة لدعوة مذهبية ناضل دعاتها وأتباعها في المشرق والمغرب من أجل تحقيق مبادئهم وأفكارهم، توجت في الأخير بإقامة إمارة إباضية مستقلة على أرض بلاد المغرب وأصبحت تاهرت عاصمة لها[4]، وتمت مبايعة عبد الرحمن بن رستم وتعيينه كأول إمام لإمارتهم، واستطاع ابن رستم أن يؤسس أركان الدولة ويضع نظمها ويكسبها الطابع السياسي، ونجح كذلك في التصدي لمختلف المشاكل الداخلية والخارجية التي واجهته، ولم ينقم عليه أحد ولم يكن عليه اختلاف طوال فترة حكمه، بفضل عدالته وحسن سيرته[5].

1- محمد عيسى الحريري، الدولة الرستمية بالمغرب الإسلامي حضارتها وعلاقاتها الخارجية بالمغرب والأندلس (160-296هـ)، ط03، دار القلم للنشر والتوزيع، الكويت، 1408هـ-1987م، ص، ص 225،224. سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 300. حسين مؤنس، تاريخ المغرب وحضارته، مج01، ج01، ط01، العصر الحديث للطباعة والنشر، بيروت لبنان، 1412هـ-1992م، ص، ص 326،325.

2- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج06، ص 159.

3- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج06، ص 159. محمد ولد داداه، مفهوم الملك في المغرب من انتصاف القرن الأول إلى انتصاف القرن السابع دراسة في التاريخ السياسي، ط01، دار الكتاب اللبناني، بيروت لبنان، 1977م، ص، ص 27،26.

4- Ernest Mercier, Histoire de l'Afrique septentrionale (Berbérie) depuis les temps les plus reculés jusqu'à la conquête française, Tome 1, Ernest Leroux, Paris, 1888, p248.

5- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 36.

ولكي يضمن الإمام عبد الرحمن استمرار الاستقرار للإمارة الإباضية الناشئة أوصى قبل وفاته بتعيين مجلس شورى يختار الإمام من بعده، فتذكر المصادر الإباضية أن الإمام عبد الرحمن لمّا حضرته الوفاة جعل الإمامة شورى في سبعة نفر صنيع عمر بن الخطاب[1]، بينما لا يذكر ابن الصغير شيئاً من ذلك، وذكر: "وكان قد نشأ له – يقصد عبد الرحمن– في أيامه ولد يعرف بعبد الوهاب، وكان محمود الأفعال، وكان قادراً للقيام بعده فلمّا انقضت أيامه صيرت الإباضية الأمر إليه بعده"[2]، وفي موضع آخر يقول :"إن عبد الرحمن بن رستم لما مات، قامت الإباضية فعقدت الإمامة لابنه عبد الوهاب"[3].

ولا يمدنا ابن الصغير بالتفاصيل التي تمت بها مبايعة عبد الوهاب بالإمامة بعد أبيه، الأمر الذي نجده في المصادر الإباضية التي تذكر أن الإمام عبد الرحمن لما حضرته الوفاة جعل الأمر من بعده "شورى في ستة نفر صنيع عمر بن الخطاب"، وهؤلاء الستة هم: مسعود الأندلسي وأبو قدامة يزيد بن فندين اليفراني أو اليفرني كما كتبه الدرجيني، وعمران بن مروان الأندلسي، وأبو الموفق سعدون بن عطية وشكر بن صالح الكتامي، ومصعب بن سدمان، ثم أضاف إليهم ابنه عبد الوهاب[4].

فالرواية الإباضية التي تذكر بأن الإمام عبد الرحمن جعل الأمر شورى في ستة نفر من أصحابه ممّن تتوفر فيهم صفات الصلاح والعلم والتقوى والورع ثمّ أضاف إليهم ابنه عبد الوهاب، مقتدياً في ذلك ما فعله الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ في أمر الخلافة من بعده، فيها الكثير من المبالغة لأن الخليفة عمر ﷺ استبعد ابنه عبد الله وقال لأهل الشورى :" يحضركم عبد الله وليس له من الأمر شيء، بل يحضر الشورى ويشير بالنصح ولا يولىّ شيئاً"[5]، فالخليفة جعل ابنه مستشاراً لا غير، والإمام عبد الرحمن فعل عكس ذلك فلم يستثنِ ابنه من الإمامة ورشحه لها، ووقع فيما تجنبه الخليفة عمر ﷺ وهي أن يُراعى ابنه فتؤول الخلافة إليه، وتتحول إلى ملكية وراثية.

1- ذكر أبو زكريا أن عبد الرحمن جعل الإمامة من بعده شورى في سبعة نفر، أمّا الدرجيني قال في ستة، وهم: مسعود الأندلسي وأبو قدامة يزيد بن فندين اليفراني أو اليفرني كما كتبه الدرجيني، وعمران بن مروان الأندلسي، وعبد الوهاب بن عبد الرحمن، وأبو الموفق سعدون بن عطية وشكر بن صالح الكتامي، ومصعب بن سدمان، وقد أهمل الدرجيني ذكر مصعب بن سدمان رغم كونه ناقلاً عن أبي زكريا، انظر: أبو زكريا، المصدر السابق، ص 85. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 46.

2- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 36.

3- نفسه، ص 37.

4- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 85. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 46.

5- ابن كثير، المصدر السابق، ج 10، ص، ص 208،209.

فالوضع مختلف إذن ولا وجود لاقتداء الإمام عبد الرحمن بما فعله الخليفة عمر ﷺ بكل تفاصيله، بل أن عبد الرحمن نصّ صراحة على أن يكون ابنه عبد الوهاب من بين الرجال السبعة المرشحين للخلافة، وقد تؤول الإمامة إليه تحت وقع الحضور القوي لشخصية والده وترشيحه له، وهذا ما وقع بالفعل، فالإمام عبد الرحمن أخذ الشكل العام عمّا فعله الخليفة عمر ﷺ وأهمل الجوهر وهو استبعاد ابنه وقرابته عن الإمامة لتكون بعيدة عن شبهة الوراثة.

بعد وفاة الإمام عبد الرحمن سنة 171هـ/787م اجتمع أهل الشورى على من يولونه بعده، ومال أغلبهم إلى اثنيين منهم وهما مسعود الأندلسي وعبد الوهاب بن عبد الرحمن وانحصر الإختيار بينهما، ومكثوا أكثر من شهر يتدارسون الأمر[1]، ثم رأى أهل الشورى والعامة مبايعة مسعود الأندلسي، ويبدو أن الذي دفعهم لذلك أمرين وهما: أن مبدأ الإباضية كان ينص على الإلتزام بالشورى دون الوراثة، والثاني أن مسعود الأندلسي كان أعلم وأفضل من عبد الوهاب[2]، ولما أرادوا مبايعته اختفى عن الأنظار ولم يجدوه، ممّا زاد في فرصة تولي عبد الوهاب للإمامة، بحكم أنه الشخصية الثانية التي نالت ميل الجميع، وبالفعل هموا لمبايعته بالإمامة بعد اختفاء مسعود الأندلسي وعدم العثور عليه[3]، زيادة على أن عبد الوهاب إلى جانب ما اتصف به من العلم والشجاعة والتقوى واللين كان يتمتع بأنصار أقوياء يدعمونه فذكر أبو زكريا والدرجيني بعده أن الزعيم اليفرني أبو قدامة يزيد بن فندين أراد تولية عبد الوهاب بعدما انحصر الإختيار بين مسعود الأندلسي وعبد الوهاب وأيقن استبعاده من الإمامة، بحكم صلة القرابة بينهما لأن أم عبد الوهاب يفرنية من يفرن وهي فرع من زناتة، وكان يرجو من وراء ذلك أن يؤثرهم في الأمر، فقام أبو قدامة مع أصحابه وأبوا إلاّ مبايعة عبد الوهاب بحكم صلة القرابة التي تجمعهم[4]، كما انحازت إليه كذلك جماعات الفرس الذين كانوا يشكلون جالية كبيرة ولهم شأن ومكانة بارزة في إمارة بني رستم، وهذا ما يثبت بروز دور العصبية في اختيار عبد الوهاب بن عبد الرحمن للإمامة من بعد أبيه[5].

1- ذكر أبو زكريا أن الإمارة الرستمية ظلّت بلا إمام مدة شهر في حين ذكر الدرجيني أن المدة شهران، انظر: أبو زكريا، المصدر السابق، ص 86. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 46.

2- عبد العزيز سالم، تاريخ المغرب، المرجع السابق، ص 465. الحريري، المرجع السابق، ص، ص 109،110.

3- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 86. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 47. الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 130.

4- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 86. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 47. جورج مارسيه، بلاد المغرب وعلاقتها بالمشرق الإسلامي في العصور الوسطى، تر: محمود عبد الصمد هيكل، دط، منشأة دار المعارف، الإسكندرية، 1999م، ص 123. Virginie Prévost, légitimation du pouvoir du Maghreb médiéval (L'ibadisme berbère), éd. Annliese Nef et Elise Voguet, collection de la Casa deVelazquez 1271, Madrid, 2011, p 65.

5- سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 312. الحريري، المرجع السابق، ص 110، عبد العزيز سالم، تاريخ المغرب، المرجع السابق، ص 465. محمد بن تاويت، دولة الرستميين أصحاب تاهرت، مجلة المعهد المصري للدراسات الإسلامية، مج05، ع02، مدريد اسبانيا، 1957م، ص113.

ولما سمع مسعود بذلك حتى ظهر للناس وكان أول من بايع عبد الوهاب، غير أن يزيد بن فندين في أثناء البيعة أراد أن يشترط على عبد الوهاب إقامة مجلس استشاري من الزعماء يعاونون الإمام في الحكم[1]، فقال هو وأصحابه حين أرادوا مبايعته: "نبايعه بشرط ألا يقضي دون جماعة معلومة"[2]، وكان يزيد يطمح من وراء ذلك أن يكون أحد أفراد هذه الجماعة وينال حظه من الرئاسة، بعد أن فشل في الحصول على منصب الإمامة، فرفض مسعود الأندلسي تقييد الإمام بشرط من الشروط وردّ عليه قائلاً: "ما علمنا من أمور الإمامة شرطاً غير أن تحكم فينا بكتاب الله وسنة نبيه عليه السلام، وآثار الصالحين قبله"[3]، وكان الجميع يؤيدون رأي مسعود ويقفون ضد يزيد بن فندين وجماعته التي أيدت رأيه، وفي ذلك يقول أبو زكريا: " ترك ابن فندين وأصحابه الشرط حين رده عليهم المسلمون"[4].

بعد أن بايع مسعود عبد الوهاب بالإمامة تتابع من ورائه الحاضرون، ثم بايعه الناس البيعة العامة، ثم حملوه إلى دار الإمارة في موكب حافل امتلأت به طرقات تيهرت[5]، ولم يختلف عن بيعته أحد وتمت مبايعته بموافقة الجميع حتى الجماعة الذين أرادوا وضع شرط للإمامة[6].

وأما عن سبب اختفاء مسعود الأندلسي عندما علم برغبة الناس لتوليته ومبايعته بالإمامة، فالبعض يذكر أنه زهد في الإمارة وكان غير راغب فيها[7]، وهناك من شك في وجود ضغط عليه وتهديد من رؤساء القبائل لينسحب وتصير الإمامة لعبد الوهاب وهذا ما يخالف المبادئ الإباضية[8].

1- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 86. الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 130.

2- نفسه.

3- نفسه.

4- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 87.

5- سليمان باشا الباروني، الأزهار الرياضية في أئمة وملوك الأباضية، مراجعة: علي محمد الصليبي، ط01، دار الحكمة، لندن، 2005م، ص 153.

6- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 87. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 47.

7- سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 312. الحريري، المرجع السابق، ص 110.

8- حسين مؤنس، تاريخ المغرب وحضارته، مج01، المرجع السابق، ص 327. ولنفس المؤلف، معالم، المرجع السابق، ص 118.

ومهما يكن من أمر، فقد وصل عبد الوهاب بن عبد الرحمن إلى الحكم بترشيح والده له، مستفيداً من رصيد والده الضخم في الزهد والعدالة وحسن السيرة[1] مدعوماً بعصبية أخواله وأجداده الفرس[2]، وتغلب مبدأ الوراثة على الشورى والاختيار، وإلى جانب ذلك فقد ظهر مبدأ آخر يتنافى مع المبادئ العامة للخوارج الإباضية، وهو التعصب للإنتماء القبلي والعصبي والذي ظهرت بوادره بشكل واضح في اختيار الإمام عبد الوهاب وعملية انتقال الإمامة من الإمام القائم للذي سيخلفه بإمارة الرستميين[3].

هكذا تمت مبايعة عبد الوهاب وتحول مبدأ الشورى والإختيار إلى مبدأ الوراثة وتغلب التوريث على مثاليات المذهب الإباضي ونظريته في الحكم، وتعتبر المصادر الإباضية فترة حكم الإمام عبد الرحمن(160-171هـ/777-787م) المرحلة المثالية للإمارة الرستمية[4]؛ لكون عبد الرحمن قد التزم بمبادىء المذهب طوال فترة حكمه، كما أن الطريقة التي عيّن بها من طرف أهل الشورى من شيوخ الإباضية ورؤساء القبائل قامت على مبادى وقواعد المذهب الإباضي وتطبيق مبدأ الشورى[5].

والواقع أن إمامة عبد الرحمن بن رستم قامت نتيجة عدم وجود سند قبلي يدعمه وافتقاره إلى عصبية تؤيده، وكان الشرط الذي جعل رؤساء القبائل يوافقون على إمامته هو هذا الشرط:"أن لا قبيلة تمنعه أو عصبية تؤيده إذا تغير عن طريق العدل"[6]؛ وهذا الشرط بالإضافة إلى كونه يهدف لتقويم وتصحيح مساراته الخاطئة إن حاد عن الطريق الصحيح والسلوك المستقيم ويسمح لأهل الحل والعقد بعزله إذا بدّل أو غيّر، ويوصد باب الصراع على السلطة بين القبائل، كونها لا تسلّم لبعضها البعض ولا تخضع إلاّ بالتغلب، فإذا انفردت قبيلة بالحكم والرياسة نازعتها أخرى عليه[7]، ومن جهة أخرى فإنه يفسح المجال للتداول السلمي للسلطة في المستقبل بحيث يكون اختيار الإمام وبيعته وفق مبدأ الإستحقاق والكفاءة، ويقر الجميع له بذلك ولا يعترض عليه أحد لنزعة عصبية أو قبلية[8].

1- سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 313.

2- الحريري، المرجع السابق، ص 110، محمد بن تاويت، المرجع السابق، ص 113. حسين مؤنس، تاريخ المغرب وحضارته، المرجع السابق، ج01، ص 328.

3- ابن الصغير، المصدر السابق، ص، ص 37،36. علي أحمد، تاريخ المغرب الكبير في العصور الوسطى، دط، منشورات جامعة دمشق، سوريا، 1433هـ-2012م، ص 70.

4- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 83. الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 125.

5- شعباني، المرجع السابق، ص 138.

6- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 82. الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 125.

7- الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 42. شعباني، المرجع السابق، ص 138.

8- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 82. الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 125.

وبالتالي فقد قامت إمامة عبد الرحمن بن رستم على أساس ديني مذهبي إباضي، وطبقت بدقة مذهبية كبيرة، مستمدة مثاليتها من مثالية عبد الرحمن[1]، لكنها لم تدم أكثر من احدى عشر سنة على أكثر تقدير، فالطريقة التي تم بها انتقال الحُكم لابنه عبد الوهاب، تعد سقوطاً حراً لنظرية الإمامة العادلة لدى الخوارج الإباضية التي نادوا بها[2]، ومختلف شعارات العدل والمساواة التي رفعوها خلال دعوتهم للتمكين لمذهبهم، فالإمام عبد الرحمن حين أحس بدون أجله رشّح ابنه عبد الوهاب من بعده للإمامة، فالأمر كان أشبه بالوصية من عبد الرحمن لولده وإن أخذ في مظهره مراعاة مبادئ المذهب الإباضي وحِرص شيوخ الإباضية وزعماء القبائل على تطبيق مبدأ الشورى والإنتخاب من الناحية الشكلية في البيعة الخاصة التي تكون بين الرجال السبعة المرشحين للإمامة[3]، فبعد وفاة عبد الرحمن خلفه مباشرة ابنه عبد الوهاب وهذا يتوافق مع ما ذكره ابن الصغير :" بأن الإباضية بعد وفاة عبد الرحمان بن رستم قامت فعقدت الإمامة لابنه عبد الوهاب"[4].

وهكذا غلب مبدأ الوراثة الشورى والإختيار فقد تحولت الإمامة عن مبدأ الإختيار إلى فكرة التنصيب بالتوريث[5]، ومهما قلنا في عدالة وورع عبد الرحمن بن رستم فما كان له أن يجعل ابنه من بين المرشحين للإمامة بعده، وإن ادعت المصادر الإباضية أنه قلّد في ذلك الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ ولكن شتان ما بين الفعلين فالخليفة عمر ﷺ استبعد ابنه وقرابته من الخلافة ووضعه مستشاراً وشاهداً على عملية الإنتخاب، وكان ابنه عبد الله من فضلاء الناس في عصره، أمّا الإمام عبد الرحمن فقد جعل ابنه من بين رجال الشورى المرشحين للإمامة، وإن كان عبد الوهاب رجلاً تقياً صالحاً وإماماً عادلاً فهو ابن الإمام السابق، ويوجد من هو أعلم وأفضل منه من بين السبعة المرشحين للإمامة، ولكونه ابناً للإمام السابق هو الذي رجّح كفته، وبصنيعه هذا فقد كسر عبد الرحمن مبدأ أساسيا من مبادئ الخوارج الإباضية ونظريتهم في الحكم[6].

1- نجح الإمام عبد الرحمن بن رستم إلى حد كبير في تجسيد نموذج الإمامة الإباضية العادلة بدقة كبيرة، وهو ما مثل عامل استقطاب لهجرات استيطانية متتالية من مختلف الأقطار الإسلامية إلى تيهرت، انظر: ابن الصغير، المصدر السابق، ص-ص 28-32.

2- شعباني، المرجع السابق، ص 138.

3- الحريري، المرجع السابق، ص 225. علي أحمد، المرجع السابق، ص 69.

4- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 37.

5- محمود إسماعيل، الخوارج، المرجع السابق، ص 156.

6- حسين مؤنس، تاريخ المغرب وحضارته، المرجع السابق، ج01، ص 327.

وكان من واجب أهل الشورى وزعماء الإباضية أن يتمسكوا بمبادىء مذهبهم ويقفوا في وجه من يريد كسر قواعده، ليضمنوا استمرار إمامتهم ويضربوا المثل لغيرهم حتى تكون تجربتهم الإباضية ببلاد المغرب الأوسط ناجحة فعلاً، ولكنهم تراخوا في ذلك وتنازلوا عن قواعد وتعاليم مذهبهم وحقوقهم في اختيار الإمام[1]، وسلكوا مسلك من أنكروا عليهم الأخذ بمبدأ الوراثة في تداول الحكم وولاية أمور المسلمين ووقعوا في نفس الأمر وأخذوا هم كذلك بمبدأ الوراثة في الحكم[2].

وممّا سبق يتضح لنا أنّ الإباضية لم ينجحوا في تطبيق مبادىء دعوتهم القائلة بالعدالة والمساواة وتكافؤ الفرص وانتخاب الحاكم على أساس الشورى بالإعتماد على الاختيار الحر من المسلمين لتحقيق المصلحة العامة، منذ أول تجربة لهم في اختيار خلف للإمام السابق بعد موته.

والسؤال الذي يتبادر الى أذهاننا لماذا ظهر مبدأ الوراثة عند الرستميين؟ بالرغم من تحمس الإباضية لمبادىء مذهبهم وإنكارهم لغيرهم الأخذ به، ولماذا رشح الإمام عبد الرحمن بن رستم ابنه للإمامة مع النفر المرشحين لها، أهو رغبة منه لاستمرار الحكم في نسله، أو لبروز عصبية ونزعة قبلية تريد الإستئثار بالسلطة، أو أنّ ما نادى به الخوارج الإباضيون مجرد شعارات على الألسن اندثرت في أول تجربة فعلية لهم، أو لظروف وطبيعة العصر؛ بحكم أنّ البداوة[3] كانت الميزة الأساسية لتلك الفترة والتي أرغمت شيوخ الإباضية التنازل عن مبادئهم في اختيار الإمام، أو ضماناً للاستقرار وتجنباً للخلاف والصراع على الحكم والرياسة وبروز النزعات العصبية والقبلية، ولعل كل هذه العوامل مجتمعة كانت السبب في ذلك إلى جانب رغبة عبد الوهاب في الإمامة والسعي لها.

1- حسين مؤنس، تاريخ المغرب وحضارته، المرجع السابق، ج01، ص 328.

2- حسين مؤنس، معالم، المرجع السابق، ص 118.

3- البداوة أحد المراحل الأساسية في التكوين الاجتماعي الإنساني، وهي سابقة عن مرحلة الحضارة، ولم يكن مجتمع الرستميين أو غيرهم من ساكنة ذلك العصر بدرجة كبيرة من النضج السياسي لإختيار الإمام وتداول السلطة على أساس الشورى والإنتخاب، فقد عانت بلاد المغرب خلال القرون الأولى قبل القرن الخامس الهجري من طغيان القبيلة وهيمنة منطقها وقانونها على الحياة السياسية، فكان الصراع والافتراق مظهراً من مظاهرها الأساسية والسبب النظام البدوي القبلي وقربه من نظام الوراثة ممثلاً في ولاية العهد.

كان من الطبيعي أن ينشق البعض عن حُكم الإمام الجديد، منكراً عليه الوصول للإمامة عن طريق الوراثة، فظهرت فرقة تسمى " النكار أو النكارية"[1] أي المنكرين لإمامة عبد الوهاب وفرقة أخرى تسمى "الوهبية" وهم أنصار إمامة عبد الوهاب[2]، فكانت مسألة الإمامة ومن يليها أُولى المسائل التي ثار حولها الخلاف في الإمارة الرستمية، وأدت الى انقسام وافتراق في الجماعة الإباضية، وهذا ما عبّر عنه ابن الصغير في قوله: "إن عبد الرحمن بن رستم لما مات، قامت الإباضية فعقدت لابنه عبد الوهاب، فكان مُلكاً ضخماً وسلطاناً قاهراً وعلى يديه افترق الاباضية، وافترق كبراؤهم، وتسمى قوم منهم بالنكار وتسمى منهم قوم بالوهبية"[3]، ومن كلامه أيضاً يتضح أن عبد الوهاب أصبح مَلكاً وتحولت الإمامة إلى مُلك وراثي في نسل عبد الرحمن بن رستم.

تجمع المصادر الإباضية وغيرها أن ظهور فرقتي النكار والوهبية كانت بعد تولي عبد الوهاب الإمامة سنة 171هـ/787م وجوهر الخلاف بينهما منحصر في رفض إمامته والطعن في شرعية بيعته[4]، فزعيم النكار يزيد بن فندين خرج عن طاعة عبد الوهاب، رافضاً إمامته وعدم اعترافه بجماعة المشورة، ونقم عليه بعد السياسة الصارمة التي اتبعها عبد الوهاب في الحكم وعهده للمناصب الهامة لأهل الصلاح والتقوى العازفين عنها غير الراغبين فيها وإقصاءه الطامحين فيها الراغبين في الرياسة وأبرزهم يزيد بن فندين وجماعته[5]، ويذكر أبو زكريا في هذا الشأن:" فأمّا عن سبب افتراق الإباضية، فقد أخبرنا به غير واحد من أصحابنا، وذلك أن عبد الوهاب لما ولي أمور المسلمين وكانت رغبته في أهل الخير واستعماله أهل العلم والبصيرة من الدين في أمور المسلمين، فعمد إلى رجال ليست لهم رغبة في الولايات، فولاهم الأمور، فلمّا نظر يزيد بن فندين وأصحابه إلى ما فعل، تغيرت قلبوهم وتنكرت صدورهم، وساءت ظنونهم وسقط في أيديهم ما آثروا من تولية عبد الوهاب، فأخذوا في العلل وقالوا إنما كانت ولاية عبد الوهاب على الشرط أن لا يقضي دون جماعة معلومة"[6].

1- عُرفت بعدة مسميات "النكار" لإنكارهم إمامة عبد الوهاب، وسموا "الشغبية" لإدخالهم الشغب والفرقة في المذهب، وعرفوا أيضاً "بالنجوية" لأنهم أكثروا الاجتماع والنجوى، وسموا "الملحدة" حين ألحدوا في أسماء الله الحسنى، كما دعوا "بالنكاث" لنكثهم بيعة عبد الوهاب بغير حجة شرعية، انظر: ابن الصغير، المصدر السابق، ص37. أبو زكريا، المصدر السابق، ص 93. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 51.

2- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 37. عبد العزيز سالم، تاريخ المغرب، المرجع السابق، ص 466. حسين مؤنس، معالم، المرجع السابق، ص 118.

3- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 37.

4- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 37. أبو زكريا، المصدر السابق، ص 88. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 48. الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 131.

5- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 88. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 48

6- أبو زكريا، المصدر السابق، ص، ص 88،89.

وهكذا رأى النكار أنه ليس من حق عبد الوهاب الإنفراد بالسلطة ورجعوا إلى رأيهم الأول ألا يقضي دون جماعة معلومة، وأن الإمام عبد الوهاب حابى عليهم بعض العناصر والقبائل وولاهم الأمور دونهم وزعموا أنهم بذلك أولى من سواهم[1]، مبيين ذلك بقولهم أنهم كان السبب في توليته الإمامة "إنما كانت ولايته على أيدينا"[2]، وذهبوا إلى أنّ جماعة المذهب لم يجمعوا على إمامته[3]، ومبايعته كانت تغليباً لفكرة التعين بالوراثة على حساب الشورى والاختيار الحر، إلى جانب وجود من هو أعلم من عبد الوهاب من بين رجال الشورى[4].

ويرى الأستاذ إبراهيم بحاز أن ما قام به يزيد بن فندين وأصحابه، يعدُّ طعناً في شرعية وإمامة عبد الوهاب، لأنهم أدركوا أن لتوليته الحكم عواقب وخيمة أخطرها توريث الإمامة والاستمرار في وراثة الحكم، وهو النظام الذي رفضه الخوارج عامة والإباضية خاصة، وهذا ما حدث بالفعل فقد تولى إمامة الدولة الرستمية منذ نشأتها إلى سقوطها أبناء عبد الرحمن بن رستم وحفدته[5].

نجح ابن فندين في استمالة العديد من الأنصار وكسب المؤيدين والأتباع، وتفاقم الأمر وكثر النزاع حتى أوشكت نيران الحرب أن تندلع بين الفريقين، ويبدو أن القتال وقع بين الجماعتين بالفعل، وأن الدائرة درات على عبد الوهاب، وهذا ما يُفهم من رواية المصادر الإباضية:" ثمّ إن جماعة المسلمين اجتمع رأيهم مع ابن فندين وأصحابه على التوقف، واصطلحوا على وضع أوزار الحرب، ويراسلوا في هذه القضية إخوانهم بالمشرق، ويكف بعضه عن بعض"[6].

ولفضّ النزاع اتفق الفريقين على وقف القتال بينهما وتحكيم إخوانهم بالمشرق وارسال قضيتهم إلى مرجعيتهم الأولى للفصل في أمر شرعية إمامة عبد الوهاب، والرضا بحكمهم ووضع حدّ للخلاف القائم، وقبول يزيد بن فندين فكرة تحكيم فقهاء المذهب بالمشرق ممّا يؤكد ايمانه بعدالة موقفه وشرعيته، ويدحض دعوى المصادر الإباضية بأنه ثار لمصالح شخصية صرفة وقام بالثورة على الإمام عبد الوهاب لأنه لم يختره لأحد المناصب الهامة في الدولة التي اختص بها أهل العلم والبصيرة في الدين[7].

1- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 89. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 48.

2- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 89

3- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 37.

4- الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 49.

5- إبراهيم بحاز، المرجع السابق، ص 116.

6- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 89. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 49.

7- محمود إسماعيل، الخوارج، المرجع السابق، ص 157.

يذهب مؤرخو الإباضية أن شيوخ المذهب في مصر وعلى رأسهم شعيب بن المعروف أفتوا في صالح عبد الوهاب وذكروا بأن الإمامة صحيحة والشرط باطل[1]، وجاءت إجابة فقهاء المذهب في مكة وكان رئيسهم الربيع بن الحبيب تتضمن كذلك شرعية إمامة عبد الوهاب وتخطئة الخارجين عليه، والبراءة منهم، وجاء في الرسالة ما يلي:

"بسم الله الرحمن الرحيم، أمّا بعد، يا إخواننا، قد بلغنا ما كان (من) قبلكم وفهمنا ما كتبتمونا من أمر الشرط في الإمامة ألا يقضي أمر دون جماعة معلومة، فالإمامة صحيحة، والشرط باطل... وأمّا ما ذكرتم من تولية رجل وفي جماعة المسلمين من هو أعلم منه فذلك جائز إذا كان في القناعة والفضل بمنزلة حسنة، وقد ولي أبو بكر الصديق رضي الله عنه وزيد بن ثابت أفرض منه، وعلي بن أي طالب رضي الله عنه أقضى منه، ومعاذ بن جبل رضي الله عنه أعلم منه، وهذا ليس فيه اختلاف لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفرضكم زيد، وأقضاكم علي وأقرأكم أبي بن كعب وأعلم أمتي بالحلال والحرام معاذ بن جبل»، وقوله، صلى الله عليه وسلم: «معاذ بن جبل سيد العلماء»، فردوا الجواب بإثبات ولاية عبد الوهاب، وإبطال الشرط وتخطئة من انتحل الشرط"[2].

تعد هذه الأجوبة بمثابة إقرار فقهاء الإباضية بشرعية إمامة عبد الوهاب المذهبية والسياسية، وكان الفقيه الإباضي الربيع بن حبيب يقول في مجالسه بالمشرق: "عبد الوهاب إمامنا وتقينا وإمام المسلمين أجمعين"[3]، كما تعد حجة على يزيد بن فندين وجماعته المنكرين لإمامة عبد الوهاب الطاعنين في شرعيتها، ولكنهم صمموا على رأيهم ولم يلتزموا بأجوبة فقهاء المذهب[4]، وتأهب الطرفان للقتال وقامت المعارك بينهما، وانتهت بهزائم شنعاء لفرقة النكارية وقتل منهم نحو اثنا عشر ألف وكان من بينهم ابن فندين زعيم الحركة نفسه، وتمكن الإمام عبد الوهاب من قمع حركة الافتراق الإباضي الأول المعروف في المصادر بثورة النكار[5].

1- الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 51. الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 131.

2- أبو زكريا، المصدر السابق، ص، ص 92،91.

3- نفسه، ص 97.

4- أبو زكريا، المصدر السابق، ص96. محمود إسماعيل، الخوارج، المرجع السابق، ص 157.

5- أبو زكريا، المصدر السابق، ص، ص 97،96. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص، ص 55،54. الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 136،135.

هكذا وبشكل تدريجي وقع الافتراق والصراع والاقتتال وسالت الدماء بين الجماعة الإباضية في أول تجربة حُكم لهم، والسبب في ذلك انحرافهم عن المبادئ الأساسية لنظريتهم في الحكم؛ وتخليهم عن مبدأهم الرافض لعملية توريث الإمامة بالدرجة الأولى؛ فالمذهب الإباضي كان يقضي بالشورى دون الوراثة، إلا أنهم وقعوا في مبدأ الوراثة الذي كانوا ينكرونه على غيرهم، وسقطت كل المُثل التي نادوا بها في دعوتهم من عدل ومساواة ووجوب اختيار الأصلح لإمامة المسلمين.

وجدير بالذكر أنّ جماعة النكارية لم ينته الأمر بهزيمتها ومقتل صاحبها، بل بقيت منها جماعات متفرقة في القبائل، ومن بين هؤلاء سيظهر أبو يزيد مخلد بن كيداد الثائر الإباضي النكاري على حُكم الفاطميين بالمغرب[1]، كما أنها شجعت على قيام ثورات أخرى على حكم الرستميين وهذه الثورات ظلت طوال عهدي عبد الوهاب وابنه أفلح ذات طابع مذهبي وسياسي في الغالب، سواء ما قام به جمهور الإباضية وتمخض عن انشقاقات داخل المذهب، أو ما قامت به الطوائف المذهبية الأخرى كالواصلية على وجه التحديد[2].

فعملية انتقال الإمامة من عبد الرحمان بن رستم وتوريثها بشكل غير مباشر لابنه عبد الوهاب كانت بذرة الافتراق والانشقاق بالإمارة الرستمية ومنبت الإختلاف والصراع بين الإباضية حول مسألة الإمامة، مما أدى إلى اضعاف إمارة بني رستم.

4- توريث الحكم بعد الإمام عبد الرحمن بن رستم:

بعد انتصار عبد الوهاب على خصومه استفحل الأمر إلى ملكية وراثية؛ وهذ ما عبّر عنه ابن الصغير في قوله:"...ثمّ اشتد أمر عبد الوهاب وقوي عليه وانتقال من حال الإمامة إلى المُلك"[3]، وشبّهه الدكتور زغلول بما حدث في الخلافة الأموية أيام الخليفة معاوية وانتقال الدولة من حال الدين إلى السياسية[4]، وفي احدى المعارك التي خاضها الإمام عبد الوهاب ضد خصومه أظهر ابنه أفلح من الشجاعة ما أعجب والده أيما إعجاب إلى حدّ قوله:"لقد استحق أفلح الإمامة"[5]، وعلّق ابن الصغير على هذه العبارة قائلاً:"فكان أول يوم عقدت له الإمامة"[6]

1- حسين مؤنس، معالم، المرجع السابق، ص 119.

2- محمود إسماعيل، الخوارج، المرجع السابق، ص 160.

3- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 44.

4- سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 324.

5- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 44.

6- نفسه، ص 47.

ثم ذكر في موضع آخر:" ...ورشح أفلح للإمارة وانقطع إليه المنقطعون، ودارت إليه الحوائج والعطايا من تحت يديه فلم يزل كذلك وعلى ذلك حتى اخترمت عبد الوهاب منيته، فلما مات عبد الوهاب صارت الخلافة لأفلح"[1].

هذه النصوص التي ذكرها ابن الصغير تشير إلى تحول الامامة وراثية من بعد عبد الوهاب، فابن الصغير يذكر صراحة ترشيح عبد الوهاب لابنه أفلح للإمارة بعده في حياته، ومعرفة الخاصة والعامة أنه سيكون الإمام بعد وفاة أبيه، فالأمر أشبه بولاية العهد وأقرب لها، بل هو ولاية العهد بمفهومها، وإن سكتت المصادر الإباضية عن ذلك، وإن تغاضى بعض الدراسين عنها، فقد أوصى الإمام عبد الوهاب علناً لابنه أفلح للإمارة بعده، وعلم الناس أنه الإمام بعده ووليّ عهده، فبعد موت الإمام عبد الوهاب بايعه الناس مباشرة في اليوم الذي توفي فيه والده دون تردد أو منافسة من أحد، وهذا ما ذكرته المصادر الإباضية وأكدت عليه، بعدما تحفظت على ترشيح والده له ووصيته بأن يكون الإمام بعده، فيذكر أبو زكريا في سيره:"...إن جماعة المسلمين بتاهرت، لما توفي عبد الوهاب وقد ألم به العدو بجبال تاهرت كثير، ابتدروا أفلح فولّوه على أنفسهم من يوم ذلك..."[2] ونقلها عنه الدرجيني كما هي[3]، أمّا الشماخي وهو المطلع على أخبار ابن الصغير فيقول: " أن المسلمين بتيهرت اجتمعوا بعد موت الإمام واتفقوا على أن يولو ابنه أفلح، فقدموه من يومهم لعلمهم بصلاح أحواله في أيام أبيه وكثرة علمه وقوة نفسه وشجاعته"[4].

أما صاحب الأزهار الرياضية فيقول: "...فبادروا في يوم وفاته إلى ابنه أفلح، الذي كان مرشحاً للإمامة بأعماله العالية وعلومه ومداركه الواسعة، فبايعوه وسلموا له مقاليد الأمور بدار الإمارة قطعاً للخلاف، على أن يسير فيهم بالكتاب والسنة وآثار السلف الصالح....وما كاد ينتشر خبر وفاة الإمام عبد الوهاب، وولاية الإمام أفلح حتى وردت إليه كتب العمال وصلحاء المسلمين من كل الجهات والولايات بالتعزية مع البيعة"[5]، وسكت عن ترشيح الإمام عبد الوهاب لابنه أفلح والوصية له بالإمامة بعده، مع أنه ذكرها في ثنايا كتابه سابقاً، وهذا ما يبيّن تناقضه وتحفظه عن مسألة الترشيح والوصية من الإمام عبد الوهاب لإبنه أفلح، وأنها كانت السبب الأساسي في توليته مباشرة بعد وفاة عبد الوهاب[6].

1- نفسه، ص 48.

2- أبو زكريا، المصدر السابق، ص، ص 128،127.

3- الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 72.

4- الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 159.

5- الباروني، المرجع السابق، ص 218.

6- نفسه، ص، ص 218،187.

والشيخ علي يحي معمر شأنه شأن الباروني فقد سكت عن ترشيح الإمام عبد الوهاب لابنه والوصية له بالإمامة، بل أنكر ذلك فقد ذكر "بايعه الناس –أي أفلح– بعد وفاة أبيه بالإختيار العام دون استخلاف أو وصية أو ترشيح، وقد بايعوه مباشرة بعد وفاة الإمام دون تردد أو منافسة من أحد، فقد كانت شخصية أفلح وعظمته وتفوقه في جميع الميادين أدعى إلى أن تتجه إليه جميع الأنظار، أحق بأن تتضاءل أمامها كل المواهب والكفاءات، ولذلك فقد تمت بيعته في يسر وسهولة"[1].

أما الأستاذ إبراهيم بحاز فيعتبر أن النصوص التي ذكرها ابن الصغير وأكدتها المصادر الإباضية تشير إلى أن أفلح ابن الإمام عبد الوهاب كان وليّ عهده وخليفته في الحكم، ويتبين ذلك بشكل واضح عندما نرى أن الإمام عبد الوهاب لم يغادر العاصمة تيهرت نحو جبل نفوسة أقصى نقطة شرقية في دولته بنية الحج، إلا بعد أن عيّن ابنه خليفة له في إدارة شؤون الدولة، وقضى مدة طويلة في جبل نفوسة تاركاً الأمر لابنه وخليفته أفلح[2].

والدكتور سعد زغلول يذكر حينما يتكلم عن أفلح بن عبد الوهاب أنه كان وليّ عهد الإمام عبد الوهاب[3]، ويتبعه تلميذه الحريري في ذلك ويذكر أنّ الإمام عبد الوهاب أوصى بأن يكون أفلح وليّ عهده[4]، وجاءت هذه الوصية على لسان عبد الوهاب نفسه التي نقلها ابن الصغير: "لقد استحق أفلح الإمامة فكان أول يوم عقدت له"[5]، وابن تاويت يشير إلى أنّ أفلح كان مرشحاً للإمامة في حياة أبيه، فبويع مباشرة بعد وفاة الإمام عبد الوهاب[6]، ومحمود إسماعيل يذكر أن الإمامة آلت لأفلح بن عبد الوهاب مباشرة بعد وفاة أبيه ويعتبر ما حدث ممّا يؤكد استقرار مبدأ الوراثة واختفاء مبدأ الإختيار في الحكم الرستمي[7].

وبالتالي فقد تولى أفلح الإمامة بترشيح ووصية والده له دون مجلس شورى أو اختيار حر من المسلمين، وتداعت كل نظريات الحكم المذهبية والسياسية لدى جماعة الإباضية أمام مبدأ الوراثة والذي أصبح أمراً طبيعيّاً ومألوفاً ومسلماً به لديهم، وأصبح واقعاً في إمارتهم الرستمية.

1- علي يحي معمر، المرجع السابق، الحلقة الرابعة، ص 50.

2- إبراهيم بحاز، المرجع السابق، ص 119. ونشير أن الأستاذ إبراهيم بحاز تراجع عن آراه هذه في الجزء الثاني من كتابه هذا والتي سنناقشها في العنصر الموالي.

3-سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص، ص 323..338.

4-الحريري، المرجع السابق، ص 139.

5- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 44.

6- ابن تاويت، المرجع السابق، ص 118.

7- محمود إسماعيل، الخوارج، المرجع السابق، ص 167.

مكث الإمام أفلح خمسين عاماً في إمارته واتصف بالقوة والعزم والحزم، ويصف ابن الصغير ذلك بقوله: "...أفلح قد عمّر في إمارته مالم يعمر أحد ممن كان قبله، فأقام خمسين عاماً أميراً حتى نشأ له البنون وبنو البنون وشمخ في ملكه..."[1]، وكان للإمام أفلح عدّة أبناء منهم أبو بكر وأبو اليقظان واشتهر أبو اليقظان بالتقوى والورع، وعزم الذهاب إلى الحج، فكشف بنو العباس أمره وقبضوا عليه وأخذوه إلى بغداد حيث أمر الخليفة الواثق بحبسه، فاشتد حزن والده عليه وظل مهموماً حتى وافته المنية سنة 258هـ/871م وابنه محبوس ببغداد، ويصور ابن الصغير حزنه بفقدان ابنه في قوله: "وأما أفلح بن عبد الوهاب لما فقد ولده أبا اليقظان وعلم أنه رفع إلى بغداد اشتد حزنه عليه وطال غمه به، فلم يزل مهموماً محزوناً إلى أن وافته منيته وابنه محبوس ببغداد، واجتمعت الإباضية فلم يصيبوا في أولاد أفلح إذْ فقدوا أبا اليقظان أرجح عندهم من ولده أبي بكر"[2].

بعد وفاة الإمام أفلح تولى ابنه أبو بكر الإمامة بحُكم الوراثة مع قلّة كفايته، فيقول ابن الصغير:"...فما مات أفلح بن عبد الوهاب قدّم الناس أبا بكر ابنه"[3]، لأنهم لم يجدوا غيره في أبناء البيت الرستمي، فأخوه أبو اليقظان مسجون في بغداد وكان أقدر منه على تسيير شؤون الدولة، وأخوه الآخر يعقوب كان صغير السن لا يصلح للإمامة[4]، ولم يستطع الإباضية تطبيق مبدأ الشورى والإنتخاب أو التخلص من مبدأ الوراثة[5].

ويشير الأستاذ إبراهيم بحاز أنه من الأدلة القاطعة على أن الإباضية في تيهرت كان يولون الأئمة دون الرجوع إلى مبدأ الشورى ما ذكره ابن الصغير[6] عن أحد علماء الإباضية عبد العزيز بن الأوز الذي كان ينادى بأعلى صوته مُعترضاً على التدهور والمهانة الذي وصلت إليه الإمامة الإباضية وتحولها إلى مُلك وراثي، "الله سائلكم معاشر نفوسة إذ مات واحد جعلتم مكانه آخر ولم تجعلوا الأمر للمسلمين، وتردوه إليهم فيختارون من هو أتقى وأرضى، فلا يلتفتون إلى كلامه ولا يشتغلون بمقالته"[7].

1- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 51.

2- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 59. محمد علي دبوز، تاريخ المغرب الكبير، ج03، دط، مؤسسة تاوالت الثقافية، ليبيا، 2010م، ص 482.

3- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 61.

4- عبد العزيز سالم، تاريخ المغرب، المرجع السابق، ص 473.

5- الحريري، المرجع السابق، ص 156. دبوز، المرجع السابق، ج03، ص 485.

6- إبراهيم بحاز، المرجع السابق، ص 117. وكما أشرنا سابقاً فإن الأستاذ إبراهيم بحاز تراجع عن آراه هذه في الجزء الثاني من كتابه.

7- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 61.

وواضح من هذا النص أنّ قوة قبلية كانت وراء نظام توريث الحكم وهي سلطة قبيلة نفوسة في تيهرت، فهي التي رشحت وبايعت أبا بكر لما لم يجدوا أفضل منه في أولاد أفلح، رغم معارضة المعارضين وإنكار بعض الناس إمامته رفضاً لتوريث الحكم[1]، وكانت هذه القبيلة تسعى دائماً للمحافظة على بقاء الإمامة في البيت الرستمي[2].

أمّا المصادر الإباضية فقد أهملت ذكر إمامة أبي بكر وعهده وتغاضت عنه، لدرجة أنّ المؤرخ الإباضي الشماخي ترك بياضاً في كتابه لما وصل عهد أبي بكر[3]، والسبب في ذلك فتنة ابن عرفة[4] كما ذكرته المصادر بأن كان ضعيفاً ولم يكن حازماً وليس فيه من الشدة ما كان فيمن كان قبله من الأئمة الرستميين، ومال إلى الراحة والخمول والكسل وانصرف إلى حياة اللهو والترف، وترك أمر الإمارة لصهره ابن عرفة[5]، وانتهى الأمر كما يقول ابن الصغير إلى أن: "كانت الإمارة بالإسم لأبي بكر، وبالحقيقة لمحمد بن عرفة"[6].

نلاحظ أن هذا الإمام الذي اضطربت الأوضاع السياسية في عهده ودخلت الفتنة المجتمع الرستمي من بابها الواسع، حتى أُخْرج من تيهرت وظلّت النزاعات سبع سنين تأكل الأخضر واليابس في تيهرت وأحوازها، لم يذكر أحد أنّ أباه أفلحا قد رشحه للإمامة[7]، غير أن ابن الصغير ذكر أنّ جماعة الإباضية هي من بايعته بحكم الوراثة رغم عدم كفاءته، وأشار إشارة واضحة إلى عصبية قبلية متمثلة في قبيلة نفوسة كانت وراء بيعته لما لم يجدوا أفضل منه في أولاد أفلح[8].

1- البارواني، المرجع السابق، ص 276. علي يحي معمر، المرجع السابق، الحلقة الرابعة، ص 52.

2- الحريري، المرجع السابق، ص 156.

3- أهملت المصادر الإباضية الحديث عن إمامة وعهد أبي بكر واكتفت بذكر عبارة "وولي من بعده ابنه أبو بكر" تعبيراً عن مآل الإمامة بعد موت الإمام أفلح، ثمّ انتقلت للحديث عن ولاية محمد بن أفلح أبو اليقظان، انظر: أبو زكريا، المصدر السابق، ص 146. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 83. الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 188.

4- محمد بن عرفة: من أعيان مدينة تيهرت كان رجلاً ذا نفوذ واسع يمتلك الكثير من صفات الزعامة من المقدمين في بلاط الرستميين خلال عهد الإمامين أفلح وأبي بكر، قام بالسفارة بين الإمام أفلح وملك السودان، وكانت بينه وبين الإمام أبي بكر علاقة مصاهرة حيث أنّ ابن عرفة هذا تزوج بأخت أبي بكر بن أفلح وكان لمحمد بن عرفة أخت أو بنت جميلة تزوجها الإمام أبو بكر، فأصبح بذلك من المقربين للإمام واستبد بأمر الدولة، أمّا عن فتنة ابن عرفة التي انتهت بمقتله على يد الإمام أبي بكر فيرويها ابن الصغير بكل تفاصيلها، للمزيد انظر: ابن الصغير، المصدر السابق، ص 62 وما بعدها. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 83. البارواني، المرجع السابق، ص 276 وما بعدها. سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص356.

5- ابن الصغير، المصدر السابق، ص، ص 62،61. عبد العزيز سالم، تاريخ المغرب، المرجع السابق، ص 474. الحريري، المرجع السابق، ص 156.

6- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 61.

7- إبراهيم بكير بحاز، الدولة الرستمية دراسة في المجتمع والنظم، ط01، مؤسسة كتابك، الجزائر، 1440هـ-2019م، ص، ص 107، 106.

8- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 61.

وفي ظل هذه الفتنة والاضطرابات السياسية التي كانت تعصف بإمارة الرستميين آواخر عهد الإمام أبي بكر عاد أبو اليقظان محمد بن أفلح من بغداد عقب الإفراج عنه، وعندما علم بموت والده وولاية أخيه أبي بكر قبل الأمر الواقع، فلم يغير شيئاً ولم ينكره ولا ادعى الإمارة ولم يحاول أن ينازع أخاه أبا بكر فيها، بل أظهر القيام له والحسبة بين يديه[1]، وظل يعمل على إصلاح الوضع الذي آلت إليه البلاد، كما أن الإمام أبا بكر ارتاح له واطمئن لكفاءته ومقدرته وأمانته وصرف إليه النظر في شؤون الدولة، فكان يقوم بها في كفاءة وجدارة مستحقاً التقدير دون الإخلال بآداب الإمامة التي كانت بيد أخيه[2].

ويصف ابن الصغير ذلك بقوله: "وكان أبو بكر يحب اللذات والشهوات فصرف النظر في المدينة وأحوازها إلى أخيه أبي اليقظان مع ما أظهر له من الكفاية مع أدب المشرق والأخذ بالحزم فيما رآه من ولاية بني العباس وسيرهم، وكان أبو اليقظان يركب إلى أعلى مسجد في المدينة فيجلس فيه، فمن تكلم إليه من الناس بين العمال والقضاة وأصحاب الشرطة نظر في ذلك نظراً شافياً وأجرى الحق على من رضي وسخط عظم قدره أو صغره، ولم تأخذه في الله لومة لائم، فحمد له الشّراة[3] ذلك، وحمد له أخوه فعله، فإذا كان آخر النهار أتى باب أخيه أبي بكر، فإذا وجده جالساً دخل عليه وأعلمه بما حدث في يومه من خير وحكم، وإن لقيَه مشتغلاً قال لمن علم أنه يصل إلى حرمته اقرأ على الأمير السلام وقل له أصبحت مدينتك اليوم هادئة وأمست هادئة"[4].

وبينما كان أبو اليقظان يدير شؤون الدولة ويصلح أمورها، كان نفوذ ابن عرفة في ازدياد واسع وارتفع شأنه بين الناس، حتى أصبح أمره مقلقاً وخطيراً على حُكم الرستميين، فنبّه رؤساء الإباضية الإمام لأمره، فما كان من أبي بكر إلا التخلص منه بقتله في سرية تامة بعدما استشار مجلسه[5].

1- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 63. أبو زكريا، المصدر السابق، ص 146.

2- ابن الصغير، المصدر السابق، ص، ص 64،63. الباروني، المرجع السابق، ص 278. علي يحي معمر، المرجع السابق، الحلقة الرابعة، ص 53.

3- الشُّراة: وهم من علماء المذهب الإباضي وكبار رجاله في تيهرت من الذين أوتوا نصيباً من العلم يخول لهم مراقبة الإمام وتصرفاته حقاً وباطلاً عدلاً وجوراً، ويتدخلون لإحقاق الحق وإثبات العدل كلما اقتضت الضرورة، وهم ممن ترشحهم مؤهلاتهم العلمية والقبلية وقوة شخصيتهم للقيام بهذا الدور ومسؤلياته الشرعية، وهو نظام خاص بالرستميين، للمزيد عنهم راجع: إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص-ص 87-97

4- ابن الصغير، المصدر السابق، ص، ص 64،63.

5- ابن الصغير، المصدر السابق، ص-ص 64-68. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 83. علي يحي معمر، المرجع السابق، الحلقة الرابعة، ص 53. إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية)، المرجع السابق، ص، ص 124،123.

ويحاول مؤرخو الإباضية التغاضي عن فساد الحكم في عهد الإمام أبي بكر وإنكار مقتله لابن عرفة ونفي الأمر دفاعاً عن آل البيت الرستمي؛ فأبو زكريا اكتفى بالإشارة إلى فتنة ابن عرفة بكثير من التحفظ والاحتشام[1]، والدرجيني يورد خبر مقتل ابن عرفة بصيغة التشكيك:"... فأصبح ابن عرفة قتيلاً، فنُسب إلى أبي بكر"[2]، ولكن هذه الروايات تضعف أمام رواية مؤرخ الأئمة الرستميين ابن الصغير المالكي المعاصر للأحداث الذي رواها بدقة وتفصيل وأكد أن الإمام أبا بكر هو الذي قام بقتل صهره محمد بن عرفة[3].

بعد مقتل ابن عرفة اشتعلت نار الفتنة بتيهرت وثار أنصاره بقيادة رجل يدعى محمود بن الوليد الذي يعد من خاصته على أبي بكر وطالبوا بثأره، فنشب القتال وقامت الحرب بين الفريقين، وكان كل من العرب والعجم والجند[4] أطرافاً فيها[5].

لقد كانت هذه الحروب والفتن نتيجةً لضعف أبي بكر الذي أظهر العجز وقلة الكفاءة، وعادت بالوبال على شخصه واتهم فيها، ممّا جعله عرضة للعزل فقرّر التنازل عن منصبه كإمام، وأُخرج من تيهرت في وضع لا يحسد عليه، تاركاً أمر الإمامة لأخيه أبو اليقظان الذي التف الناس من حوله [6].

تمت مبايعة أبي اليقظان بالإمامة سنة 261هـ/875م فصارت الدعوة والإمامة كلها لأبي اليقظان وأتته الإباضية من كل الأقطار[7]، إلا أن الأحوال لم تستقم له إلا بعد مرور فترة طويلة قضاها في استرجاع العاصمة تيهرت بعد قتال عنيف وحصار دام نحو سبع سنوات وتمكن من إعادة الأمور إلى نصابها[8].

1-. أبو زكريا، المصدر السابق، ص 146. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 83.

2- الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 83.

3- ابن الصغير، المصدر السابق، ص-ص 65-68. محمود إسماعيل، الخوارج، المرجع السابق، ص 173.

4- نقصد بهم جند القيروان الذين أعلنوا تمردهم على بني الأغلب ووفدوا إلى تيهرت باعداد كبيرة واستقروا بها، وأسسوا لهم ربضاً كبيراً بها حتى أصبح يبدو كمدينة عامرة، وكان من الطبيعي أن يؤيد هؤلاء الجند محمد بن عرفة ويناصروه لأنه عربي وقروي مثلهم وافد من القيروان، انظر: عبد العزيز سالم، تاريخ المغرب، المرجع السابق، ص 474.

5- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 69 وما بعدها. الباروني، المرجع السابق، ص 283.

6- ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص 197. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 83.

7- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 74.

8- عبد العزيز سالم، تاريخ المغرب، المرجع السابق، ص 475.

كما رأينا سابقاً فقد تولى أبو اليقظان محمد بن أفلح الحكم بعد اعتزال أخيه أبي بكر الإمامة والذي لم يكن أهلاً لها وهذا ما أثبتته أحداث عهده، فبويع أبو اليقظان من القبائل والعامة وأحوال البلاد والعباد في غاية السوء تعمها الفتن والفوضى والاضطرابات، وبدا مبدأ التوريث متأصلاً في نظام حكم الرستميين وترسخ لدى العامة أن مفهوم الإمامة من حق أبناء عبد الرحمن بن رستم، ولم يعد للشورى دور في تعيين الأئمة.

مكث أبو اليقظان في إمامته عشرين عاماً من سنة 261هـ/875م إلى وفاته سنة 281هـ/894م وشاخ في إمامته وبلغ سنه قرابة قرن، وتولى عنه ابنه أبو حاتم يوسف بعض مهامه[1]، وقد خلّف عدداً من الأبناء الذكور منهم يقظان ابنه الأكبر الذي كني باسمه، ويوسف وهو المُكنى بأبي حاتم وأبو خالد ووهب وغيرهم ممّا يشير إليهم ابن الصغير دون أن يذكر أسمائهم[2].

بعد وفاة الإمام أبو اليقظان محمد بن أفلح كانت الإمامة من نصيب أبي حاتم يوسف ثاني أبنائه، ويبرر ابن الصغير ولاية يوسف وتقدمه على أخيه الأكبر يقظان بأن هذا الأخير قد خرج للحج قبيل وفاة والده، وليس من الممكن ترك الإمامة شاغرة لحين عودته[3]، وأما عن ظروف تولية أبي حاتم يوسف فيذكر ابن الصغير المعاصر للأحداث: "لما مات أبو اليقظان قامت العوام وأهل الحرف ومن لف لفهم، فقدموا ابنه أبا حاتم بلا مشورة أحد من الناس لا من القبائل ولا من غيرهم"[4]، ويضيف بشأن بيعته ويقول أن أبا حاتم كان خارج تيهرت:" إذ وافته خاتم رسل بموت أبيه وعقد الإمارة له، وذلك أن أباه لما مات اجتمعت العوام والفرسان دون القبائل فنادوا لا طاعة لأحد إلا لأبي حاتم...فما وصل إلى المدينة ازدحم الناس بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن يساره فبايعوا، لما وصل المسجد الجامع إلا وقت الظهر، فأصعدوه إلى المنبر وبايعوا وكبروا حوله وحملوه على الأيدي والأعناق، حتى وصلوا إلى داره، ثم أرسلوا إلى القبائل فبايعته..."[5].

1- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 89. ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص 197. إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 107. سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 372.

2- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 89.

3- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 91. سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 371.

4- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 89.

5- نفسه، ص 95.

وما ذكره ابن الصغير يشير إشارة واضحة إلى أنه كان للقبائل دور كبير في تعيين الأئمة السابقين، الأمر الذي لم يحدث هذه المرة، كما أضاف عبارة "ولا من غيرهم"[1] ولعله يقصد بها رؤساء الجماعة الإباضية أهل الشورى وهم على أقصى تقدير الفقهاء ووجوه الناس وأهل الحل والعقد وأفراد الأسرة الرستمية ممّن كان لهم دور وحسم في مسألة ترشيح الإمام الجديد وبيعته، إلا أنهم غيبوا هذه المرة في خضم ضغط الشارع وميل العوام وأهل الحرف والفرسان ورغبتهم في مبايعة أبي حاتم يوسف[2]، الذي يذكر ابن الصغير أنه :"كان فتى شاباً وكان يجمع الفتيان إلى نفسه فيطعم ويكسي"[3]، وهذا ما يعني أن أبا حاتم كسب قلوب الشباب وأغلبية المجتمع واكتسب شعبية كبيرة بين أوساط أهل تيهرت في حياة والده[4].

كما ذكر ابن الصغير كذلك أن أمه "غزالة" كانت مسيطرة على الإمام أبي اليقظان ومالكةً لأموره[5]، حتى أن أبا حاتم انتهز فرصة غياب والده عن المصلى في يوم عيد وسمح للعوام أن يحملوه على درقة[6] وهم ينادون بطاعته[7]، ممّا جعل أبو اليقظان يقول لأمه عندما وصله الخبر:"احذري يا غزالة فقد أصبح اليوم ابنك باغياً"[8]، فكأنّ أبا حاتم كان يريد الإمارة ويعمل على الوصول إليها[9]، وقد فهم الدكتور محمود إسماعيل ما ذكره ابن الصغير بشأن غزالة وابنها وفسره بأن أباه الإمام أبو اليقظان خصّ ابنه أبا حاتم بولاية عهده قبل وفاته تحت تأثير زوجته غزالة[10].

1- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 89.

2- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 89. إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 108.

3- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 89.

4- إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 108.

5- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 89.

6- درقة: الدّرق ضرب من الترسة (جمع تِرْس آلة السلاح المعروفة) الواحدة درقة تتخذ من الجلود، أو هي الحَجَفة وهي ترْس من الجلود ليس فيه خشب ولا عقب، وتُعتبر الدرقة جزءًا من أدوات القتال القديمة، حيث تُحمل في اليد أو تُثبت على الذراع للدفاع ضد الهجمات بالأسلحة مثل السيوف أو الرماح، انظر: ابن منظور، المصدر السابق، مج10، ص 95.

7- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 89.

8- نفسه.

9- سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 372.

10- محمود إسماعيل، الخوارج، المرجع السابق، ص 178.

أمّا المصادر الإباضية فقد تغاضت عن حقيقة ترشيح أبي حاتم وبيعته؛ فأبو زكريا يقول:" فلما مات محمد بن أفلح (أبو اليقظان) ولي من بعده يوسف بن محمد ومكث في امامته اثني عشرة سنة، وقد اطّرَدَت له الأمور ولم ينقم عليه من رعيته أحد"[1]، وقد نقلها عنه الدرجيني كما هي[2]، أما الشماخي الذي اطلع على كتاب ابن الصغير واقتبس منه، لم تعجبه عبارة أن العوام هم الذين أصروا على أن يكون أبا حاتم يوسف خليفة لوالده في الحكم، واعتمد ما ذكره أسلافه من مؤرخي الإباضية كأبي زكريا والدرجيني[3]، فذكر" بويع بعد موت أبيه ولم ينقم عليه أحد ومكث في الخلافة أربعة عشر سنة قال أبو زكريا قد اطّرَدَت له الأمور ولم ينقم عليه أحد من رعيته في حكم ولا فعل"[4].

والواقع أن تنصيب أبا حاتم حاكماً للرستميين بعد وفاة والده ينم عمّا وصلت إليه الإمامة الإباضية من تدهور ومهانة، وهذا ما حاول مؤرخو الإباضية إخفاءه والتغاضي عن مختلف الفتن والصراعات حول الحُكم التي ميزت عهد أبي حاتم فصوروه وقد [5]: "... اطّرَدَت له الأمور ولم ينقم عليه أحد من رعيته في حكم ولا فعل"[6]، ولكن ابن الصغير المالكي الذي عاصر تلك الفترة وشهد أحداثها كشف لنا حقيقة الأمر؛ فقد برزت مثالب النظام الوراثي منذ بيعة أبي حاتم يوسف المتمثلة في التنافس والصراع بين أفراد البيت الرستمي على الملك، وبدأت مفاسد البلاط الرستمي تظهر للعيان، وهذا ما نتج عنه انقسام المجتمع الرستمي إلى فرق وجماعات متصارعة حول الحكم، وكانت هذه أول مرة يتنافس فيها أفراد الأسرة الرستمية على الحكم[7].

فلم يقضِ أبو حاتم يوسف فترة حكمه إلا في تنافس وصراع بينه وبين عمه يعقوب وبينه وبين الطوائف المختلفة في تيهرت حول مسألة الإمامة، وعلى الرغم من أن أبا حاتم رشحته العامة وبايعته، فكذلك عمه يعقوب بن أفلح قد استقدمته المعارضة من غير الإباضية إلى تيهرت لمبايعته إماماً[8]، وكان قد انقطع في منطقة زواغة بالمغرب

1- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 149.

2- الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 84.

3- إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 109.

4- الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 223.

5- محمود إسماعيل، الخوارج، المرجع السابق، ص، ص 178،179.

6- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 149. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 84. الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 223.

7- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 91 وما بعدها.

8- إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 109.

الأدنى منذ تولية أبا حاتم الإمامة وأظهر الخلاف والقطيعة معه كما يقول ابن الصغير:"...أن يعقوب بن أفلح مصارم لإبن أخيه منذ زمان، وأن أبا حاتم منذ ولي ترحل يعقوب ونزل بزواغة فلم يدخل للرستمية جمعاً ولا أعان ابن أخيه برأي ولا غير ذلك"[1].

تمّ إجماع أهل تيهرت على ولاية يعقوب بن أفلح وأرسلوا إليه وأدخلوه المدينة وعقدوا له الولاية سنة 282هـ/895م، وتحقق لهم ما يريدون من كسر شوكة الإباضية بمجرد إعلان إمارة يعقوب بن أفلح كما يقرر ابن الصغير: " ولما أجمع أهل المدينة على ولاية يعقوب بن أفلح وأرسلوا إليه وأدخلوه المدينة وعقدوا له الولاية انكسرت شوكة الإباضية ودخلت عليهم جماعة منهم..."[2]، وهكذا تكون الأسرة الرستمية قد انقسمت على نفسها في سبيل الحكم، وكان ذلك يعني استمرار القتال بين أبي حاتم وعمه يعقوب الذي حكم البلاد مدة أربع سنوات قضاها في حروب متواصلة بينهما[3].

كان جمهور الإباضية مع أبي حاتم واعتبرت يعقوب بن أفلح إماما غير شرعي لأنه نافس ابن أخيه وأن المعارضين للإباضية كانوا السبب في وصوله للحكم، وطالت الفتنة أربع سنوات وساءت أوضاع البلاد وبلغت الذروة في الفساد[4]، فتدخل العقلاء للوساطة بين أبي حاتم وعمه وعلى رأسهم يعقوب المزاتي الذي يصفه ابن الصغير بأنه "كان رأس القوم وملكهم" وتم الإتفاق على أن يختار كل منهما ممثلاً له لعقد الهدنة فقدم يعقوب بن أفلح لتمثيله الفقيه عبد الله اللمطي الذي عُرف بأنه مُناظر راسخ في فن الكلام والجدل، وقدم أبو حاتم رجلين هما: منكود اللواتي وابن أبي عياض اللواتي، وانتهى مؤتمر التحكيم بعقد الهدنة على:" أن يرفعوا أيدي أبي حاتم ويد يعقوب عن النظر أربعة أشهر، ويمشي الناس إلى الناس ويدخل بعضهم على بعض وتأمن الساحات، فتم العقد على ذلك وتطامع الناس العافية ..."[5].

1- ابن الصغير، المصدر السابق، ص، ص 96،101.

2- نفسه، ص 97.

3- سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 376.

4- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 97. إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 110.

5- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 99. ويعلق الدكتور سعد زغلول أن حُكم مؤتمر التحكيم بين أبو حاتم وعمه يعقوب أشبه بالحكم الشهير في تاريخ الإسلام الذي أنكره سلف الإباضية الأوائل أثناء الفتنة الكبرى فقالوا "لا حكم إلا لله" وظل الرستميون ينكرونه حتى الحين، والواقع أن الأمر مختلف لا من حيث الظروف أو الملابسات أو الأسباب والنتائج والأثر، انظر: سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 378.

أحسن أبو حاتم يوسف استغلال فترة الهدنة لصالحه وقام بدعاية واسعة لنفسه فاستمال وجوه أهل تيهرت وشبابهم بالوعود الحسنة والعطاء الجزيل، فمالت قلوب الناس إليه واستعاد أبو حاتم بهذه الدعاية ثقة الناس فيه، بينما ظل يعقوب المزاتي قائماً بمساعيه الحميدة لإصلاح ذات البين، فخرجت جماعات من أهل تيهرت إلى قصر أبي حاتم الذي يقيم فيه لإرجاعه إلى المدينة، واتصل الخبر بيعقوب وشيعته فخرجوا من المدينة نحو زواغة تاركاً الأمر لابن أخيه، وهكذا فتحت تيهرت أبوابها من جديد لأبي حاتم الذي دخلها وليس معه أحد من عشيرته ولا من رجاله وبادر إليه الناس جميعاً[1].

وبعد ثماني سنوات قضاها الإمام أبو حاتم في إصلاح ما فسد في المجتمع، لكنه لم يستطع أن يمحو جذور الفساد في الأسرة الرستمية التي كانت سبباً في مقتله، فبعض قرابته تآمروا عليه وقام أحد أبناء أخيه بإنهاء إمامته قتلاً سنة 294هـ/907م، وتولى أخوه اليقظان بن أبي اليقظان الإمامة[2]، إثر عملية الإغتيال هذه دون أن نعرف شيئاً عن تفصيلها ودون أن نعرف من بايعه، كما لا نعرف تفاصيل ما جرى في السنتين الذي قضاها اليقظان في الحُكم، فلا ابن الصغير ولا مؤرخو الإباضية تكلموا عنها، وإنما يعتبر الإباضية أبا حاتم يوسف آخر إمام شرعي لهذه الإمارة، أمّا اليقظان بن أبي اليقظان فإمام غير شرعي في نظرهم ولا تجوز إمامته ونهوا عن الدخول تحت حكمه[3].

هكذا رأينا وهن الإمامة وسقوط هيبة الإمام التي برزت في آواخر حكم الرستميين، وكان التنافس والصراع والحروب والمؤمرات والدسائس أبرز ميزتها لدرجة سفك الدماء بين أفراد البيت الرستمي في سبيل الحصول على الإمامة والمُلك، وهذا ما كان من أسباب ضعف إمارتهم وسقوطها على يد قوات الفاطميين واستسلام اليقظان لأبي عبد الله الشيعي الذي سخِر من ضعفه وسذاجته وقتله وقتل أبنائه، واضعاً بذلك حداً لهذه الإمامة التي بدأت عام 160هـ/777م وانتهت في شوال من عام 296هـ/909م وانقطع مُلك بني رستم من تيهرت منذ هذا التاريخ[4].

1- ابن الصغير، المصدر السابق، ص، ص 99،100.

2- ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص 197. الباروني، المرجع السابق، ص 344. سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 394. إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 161. الحريري، المرجع السابق، ص 181.

3- إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 110.

4- ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص 197.

5- الطبيعة العامة لإمامة الرستميين وشبهة ولاية العهد:

من خلال استعراضنا فيما سبق لكيفيّة وظروف تداول السلطة في إمارة الرستميين وحقيقة تولية كل إمام منهم الحُكم من خلال المصادر الأولية، نقف أمام قضية أثارت الكثير من الجدل بين المؤرخين والباحثين وهي الطبيعة العامة للإمامة الرستميين فهل كانت إمامة شورية؟ أو كانت وراثية شأنها شأن الدول والإمارات التي سبقتها أو عاصرتها في المشرق والمغرب التي كانت تعتمد مبدأ وراثة الحكم بولاية العهد؟ أم ذات طابع بدوي قبلي تسيطر عليه بعض القبائل البربرية؟

تعددت أوصاف المؤرخين والباحثين للدولة الرستمية فيما يخص طبيعة نظام حكمها فمنهم من وصفها بالمملكة الوراثية[1] ومنهم من وصفها بأنها ديموقراطية شورية جمهورية[2]، وقيل أنها دولة مثالية[3]، ورأى البعض بأنها دولة دينية ثيوقراطية[4]، ومنهم من وصف نظام حكمها بالبساطة والبداوة[5]، وذكر عديدون بأنها وراثيّة[6]، وقيل بأنها تتلون بحسب الظروف والأئمة الحكام[7]، ووصف ابن الصغير بعض أئمتها بالعدل وحسن السيرة والبعض الآخر بالملك الضخم والسلطان القاهر[8].

وتكاد هذه الأوصاف التي ذُكرت عن طبيعة الحكم عن الرستميين تنطبق على إمارتهم في مرحلة من مراحلها أو في جزئية من جزئيات تاريخ حكمها، أو في عهد أحد أئمتها، ولكنها بالطبع لا تعبر كلها على حقيقة الطبيعة العامة للإمامة الرستمية[9].

1- جورج مارسيه، المرجع السابق، ص 122. الحريري، المرجع السابق، ص 225.

2- دبوز، المرجع السابق، ج03، ص 457.

3- إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 166.

4- جودت عبد الكريم يوسف، العلاقات الخارجية للدولة الرستمية، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م، ص 52.

5- الحريري، المرجع السابق، ص 223.

6- عبد الكريم غلاب، قراءة جديدة في تاريخ المغرب العربي، ج01، ط01، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1426هـ-2005م، ص 277. سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص، ص 422،302. الحريري، المرجع السابق، ص 226. محمود إسماعيل، الخوارج، المرجع السابق، ص 156. ابن تاويت، المرجع السابق، ص 113. حسين مؤنس، معالم، المرجع السابق، ص 119. كلود كاهن، المرجع السابق، ص 273. محمد ولد داداه، المرجع السابق، ص 27. Virginie Prévost, la légitimation du pouvoir du Maghreb médiéval, Op.Cit, p65.

7- إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 166.

8- ابن الصغير، المصدر السابق، ص، ص28،37.

9- إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 166.

ومن بين الباحثين المتخصصين بتاريخ الرستميين الأستاذ إبراهيم بحاز الذي أظهر تناقضاً واضحاً في حُكمه على الطبيعة العامة لإمامة الرستميين؛ بحيث نجده قد أكّد أن نظام حكم الرستميين نظام وراثي كنظام الأموين والعباسين بالمشرق أو الأغالبة والأدارسة بالمغرب ونقد بالأدلة القاطعة ما ذكره البعض من أن نظام الحكم في الدولة الرستمية كان شورياً لا يختلف عن عهد الخلفاء الراشدين، رغم أن الذين تولوا الحكم كلهم أبناء أسرة واحدة، وذكر أن هذا التفسير بعيد عن الموضوعية[1]، ثم نجده بعد ذلك في الجزء الثاني من كتابه الدولة الرستمية (المجتمع والنظم) يتراجع عن آرائه السابقة حيث يقول:"كنت في كتابي «الدولة الرستمية» ذكرت بل أكدت أن الرستميين اتبعوا منهج التوريث في الحكم، ولكن تبيّن لي فيما بعد أن فكرة التوريث لم تكن واردة البته، وولاية العهد لم يذكرها أحد من القدماء، وبالتالي فإن وراثة الحكم عند الرستميين بالصورة التي كان عليها عند الأدارسة أو الأغالبة أو الأمويين ما كانت موجودة إطلاقا، وإنما هو منهج جديد مرن ابتكره ومال إليه فقهاء الإباضية، وأهل الحل والعقد في تيهرت الرستمية، تجاوزوا به خلافات البربر والمنافسات الشديدة بين قبائلهم"، وأشار أن كل من اعتبر إمامة الرستميين وراثية فقد تسرع بالحكم عليها[2].

واعتبر أن طبيعة الحكم عند الرستمين راشدة شورية دينية في عمومها تشوبها شبهة الوراثة لبقاء السلطة في أسرة واحدة، ولكن ليس ذلك بولاية العهد ولا بحق الولادة، كانت مملكة عادلة اتصف أيمتها في عمومهم بالعدل والعدالة والتقوى، وأن طبيعة الحكم لدى الرستميين لا مجال للحديث فيها عن الوصية أو ولاية العهد إطلاقاً وبالتالي لا مجال لوارثة الحكم وإن بدت شبهة ذلك واضحة المعالم لأن الحكام كلهم من أسرة واحدة، وأنهم ملوك بحق الترشيح والبيعة وليس بحق الميلاد أو الوصية أو القرشية أو ولاية العهد، وبالتالي حكم الرستميون بالأفضلية علماً وخلقاً وبحق الغربة تميزاً فهم الأفضل علماً وتُقىً، وأنه لا وراثة للحكم، لا لولاية العهد، لا لبقاء السلطة في أسرة واحدة حتى ولو كان ذلك بدون وراثة وبدون ولاية العهد، اتقاء للشبهة إلا إن خيف الخلاف والصراع[3].

وقد التزم الإباضية في الممارسة التطبيقية لإمامة الرستميين وإن ظهرت وراثية فإنها بعيدة كل البعد عن ولاية العهد وتوريث الإبن في حياة أبيه سلطته ومبايعته الخلف في حياة السلف، ولا أحد ذكر من المؤرخين القدامى أو حاول أن يذكر أن الرستميين كان لهم ما يُسمى بولاية العهد إطلاقاً، وهذا أكبر دليل على أن الإمامة الرستمية التزمت التنظير الإباضي ولم تنحرف عنه، رغم شبهة وراثة الحكم[4].

1- إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية)، المرجع السابق، ص، ص 116،117.

2- إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 123.

3- نفسه، ص 168 ص169 ص174 ص 176.

4- نفسه، ص 123.

ولكن كل ما ذكره بشأن تراجعه عن آرائه السابقة ودعم نظرية الإمامة الشورية للرستميين بدون أدلة أو حجج علمية مقنعة، ودون شواهد تاريخية جديدة أو مصادر ووثائق جديدة ظهرت للعيان استند عليها، وتفسيرات بعيدة عن الموضوعية، فالأحداث التاريخية تثبت عكس ذلك فقد أصبحت الامامة وراثية منذ أول تجربة للإباضية في تداول الحكم في تيهرت، فالتوريث أو التعيين أو ولاية العهد أو غيرهم من أشكال انتقال الحكم تكون أو تظهر في تداول السلطة، وبالنسبة للرستميين فمنذ ترشيح ومبايعة الإمام الثاني عبد الوهاب ظهرت ملامح التوريث، وقد كان كثير من الإباضيين معارضين للطريقة التي تمت بها مبايعته، وأن يرث عبد الوهاب والده في الرئاسة، وتزعم هذه المعارضة يزيد بن فندين الذي عُرفت جماعته بالنكار لإنكارهم إمامة عبد الوهاب، وافترقت الإباضية في أول تجربة لهم لاستخلاف الإمام وانشق المجتمع إلى طائفتين: نكار ووهبية وقام القتال بينهما والذي انتهى بانتصار عبد الوهاب ومقتل يزيد كما سلف الذكر[1]، ورغم غياب النصوص الصريحة عن ذكر مصطلح التعيين أو الوصية أو ولاية العهد بمفهومها المعروف في الروايات التاريخية، إلا أن الطريقة التي انتقل بها الحكم من الإمام عبد الرحمن تشير إلى عملية إعداد وتوريث، حيث تولى عبد الوهاب الإمامة بعد وفاة والده مباشرة كما قرّر ابن الصغير : "وكان قد نشأ له –يقصد عبد الرحمن– في أيامه ولد يعرف بعبد الوهاب، وكان محمود الأفعال، وكان قادراً للقيام بعده فلمّا انقضت أيامه صيرت الإباضية الأمر إليه بعده"[2]، وفي موضع آخر يقول :"إن عبد الرحمن بن رستم لما مات، قامت الإباضية فعقدت الإمامة لابنه عبد الوهاب"[3].

والرواية الإباضية التي ذكرت أن عبد الرحمن أناط أمر الإمامة من بعده في مجلس شورى من سبعة نفر إقتداءً بالخليفة عمر بن الخطاب ﷺ فيها الكثير من المبالغة، لأن الخليفة عمر ﷺ عندما عيّن النفر الستة جعل ابنه مستشاراً لا غير يحضر المجلس ويبدي برأيه ولا يُولى شيئاً، وإذا سايرنا الرواية الإباضية في تعيين عبد الوهاب ضمن مجلس الشورى فإننا لا نصدقها في دعواها أن ذلك كان اقتداءً بالخليفة عمر ﷺ بل يتضح لنا ذلك المجلس وكأنه مجلس الحل والعقد كان لتعيين عبد الوهاب وتأمين وصوله إلى الإمامة بعد أن رشحه أبوه في حياته للقيام بذلك، ويرقى الشك إلى قضية الاختيار في حد ذاتها[4].

1- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 37.

2- نفسه، ص 36. ويسمي المؤرخ المغربي ابن عذارى عبد الوهاب بعبد الوارث كناية عن وارثته لمُلك أبيه، انظر: ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص 197.

3- نفسه، ص 37.

4- أبو زكريا، المصدر السابق، ص، ص 85،84. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 46. إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية)، المرجع السابق، ص 115.

فقد تولى عبد الوهاب الحُكم بترشيح والده له وهي عملية تعتبر في حد ذاتها إشارة قوية إلى وجود نية توريث الحكم وإن لم يذكر مصطلح التوريث بوضوح في النصوص، وهذا ما أدرك عواقبه ابن فندين وأصحابه عند الطعن في شرعية بيعة عبد الوهاب ورفض إمامته، وهو الاستمرار في وراثة الحكم وهذا ما ينافي المبادئ الإباضية ويناقض الشورى، فكانت النتيجة أن تغلبت فكرة التنصيب بالتوريث على فكرة التنصيب بالإنتخاب[1].

وبالفعل استمر توريث الحكم واستفحل الأمر إلى ملكية وراثية منذ عهد عبد الوهاب وهذا ما عبّر عنه ابن الصغير في قوله:"...ثمّ اشتد أمر عبد الوهاب وقوي عليه وانتقال من حال الإمامة إلى المُلك"[2]، فتظهر الإشارات والدلائل التاريخية في التعيين والتوريث واضحة في عملية تولية أفلح على لسان أبيه الإمام عبد الوهاب حينما أعجب بشجاعته في احدى المعارك بقوله:"لقد استحق أفلح الإمامة"[3]، وعلّق ابن الصغير على هذه العبارة قائلاً:"فكان أول يوم عقدت له الإمامة"[4]، فتولى أفلح الإمامة مباشرة بعد وفاة أبيه كما أشارت المصادر الإباضية وغيرها[5]، بل أن غالبية الباحثين المحدثين ذكروا أن الإمام عبد الوهاب أوصى صراحة بالإمامة لابنه أفلح وكان وليّ عهده[6]، وهذا ما يُفهم من نصوص ابن الصغير الذي عبّر عن بيعة أو تعيين شرعي لأفلح من طرف أبيه عبد الوهاب كإمام بعده، كما أن عبد الوهاب عينه خليفة له في إدارة شؤون البلاد خلال المدة الطويلة التي قضاها في جبل نفوسة، وهذه الممارسة تعتبر بمثابة الإعداد والتدريب من طرف الإمام لابنه أفلح وتجهيزه للإمامة بعده وإشارة قوية لمبايعة الخلف في حياة السلف، كما نلاحظ استقرار مبدأ الوراثة بصورة طبيعية واختفاء مبدأ الاختيار والشورى في حكم الرستميين.

وبعد وفاة الإمام أفلح تولى ابنه أبو بكر بحُكم الوراثة مع قلّة كفايته بشهادة المصادر الإباضية في ظل غياب أخيه أبو اليقظان في سجنه ببغداد، وبايعته الإباضية لأنهم لم يجدوا غيره في البيت الرستمي[7]، وأصبح توريث

1- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 37.

2- نفسه، ص 44.

3- نفسه، ص 44.

4- نفسه، ص47.

5- أبو زكريا، المصدر السابق، ص، ص 127،128. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 72. الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 159. ابن الصغير، المصدر السابق، ص 48.

6- ذكر الأستاذ إبراهيم بحاز أن ولاية العهد لم يذكرها أحد من القدماء ولا المؤرخون المعاصرون للرستميين وحتى أصحاب المراجع الحديثة، ولا ندري كيف نسي أنه كان في طليعة من ذكرها من بعد سعد زغلول والحريري ومحمود إسماعيل وابن تاويت ...وغيرهم ممن جاء بعدهم، بناءً على نصوص ابن الصغير المعاصر للرستميين، انظر: إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص285. إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية)، المرجع السابق، ص 119. سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص، ص 323.،338. الحريري، المرجع السابق، ص، ص 139، 226. ابن تاويت، المرجع السابق، ص 118.

7- أبو زكريا، المصدر السابق، ص، ص 127،128. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 72.

الحكم أمراً مُسلماً به وترسخ مفهوم حق الأسرة الرستمية في الحكم دون غيرها، وتنازل الإباضية عن تطبيق مبدأ الشورى والانتخاب أو على الأقل التخلص من مبدأ الوراثة، وقام الفقيه عبد العزيز بن الأوز ينادي بأعلى صوته: "الله سائلكم معاشر نفوسة إذ مات واحد جعلتم مكانه آخر ولم تجعلوا الأمر للمسلمين، وتردوه إليهم فيختارون من هو أتقى وأرضى، فلا يلتفتون إلى كلامه ولا يشتغلون بمقالته"[1] معترضاً على التدهور والمهانة التي وصلت إليها الإمامة الرستمية وتحولها إلى مُلك واراثي، كما دلّت صرخته أيضاً على وجود قوة قبلية كانت تساند نظام توريث الحكم وتسعى دائماً للمحافظة على بقاء الإمامة في البيت الرستمي بشهادة الإمام عبد الوهاب: "إنما قام هذا الدين بسيوف نفوسة وأموال مزاتة"[2].

وإن كان البعض يبرّر استمرار الحكم في أسرة الرستميين لكفاءة أئمتهم العلمية والسياسية وسيرته الفاضلة من جهة، وبرغبة المجتمع من جهة أخرى [3]، فإن الإباضية أنفسهم كانوا يرون عند مبايعة أبي بكر بن أفلح من هو أعلم وأكفأ منه وصرخة الفقيه عبد العزيز بن الأوز أكبر دليل، زيادةً على إهمال وتغاضي مؤرخي الإباضية عن إمامته ووصفه بالضعف وعدم الكفاءة[4]، ونتج عن توليته تجدّد الفتنة حول منصب الإمامة فثارت العصبية بين العرب والعجم ودخلت نفوسة في هذا الصراع واشتركت فيه لواته ضد هوارة واستفحلت الصراعات والاضطرابات السياسية لطغيان المصالح المتضاربة وأفلتت زمام الأمور تماماً في عهد أبي بكر وظلّت النزاعات سبع سنين تأكل الأخضر واليابس في تيهرت وأحوازها[5].

وقد روى ابن الصغير وقائع هذه الفتن التي كانت بسبب التنافس على منصب الإمامة وتوريث الحكم في عهد كل إمام من أئمة الرستميين، الأمر الذي لم يعجب الأستاذ إبراهيم بحاز الذي صدّر العنصر الذي تناول فيه الفتن بسبب منصب الإمامة بقوله:" التزم ابن الصغير بذكر الفتن التي وقعت في تيهرت التزاما غريبا حتى وكأنه كتب تاريخ الرستميين من أجل سرد وقائع الفتن التي حدثت في عهد كل إمام"[6]، والحقيقة أن ابن الصغير نقل الأحداث والحقائق كما هي بدقة وأمانة.

1- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 61.

2- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 155.

3- إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 124.

4- أبو زكريا، المصدر السابق، ص 146. الدرجيني، المصدر السابق، ج01، ص 83. الشماخي، المصدر السابق، ج01، ص 188.

5- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 70.

6- براهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 151.

وبعد أبي بكر عقد الناس الولاية لأبي اليقظان وكان هؤلاء من العجم ونفوسة والرستميين ولواته، ومكث في إمامته حتى شاخ، فتولى عنه ابنه أبا حاتم يوسف بعض شؤون الدولة، وكان أبو حاتم يسعى للإمامة في حياة أبيه، وذكر الدكتور محمود إسماعيل بأن الإمام أبو اليقظان خصّ ابنه أبا حاتم بولاية العهد تحت تأثير زوجته غزالة، وممّا يدعم ذلك ما ذكره ابن الصغير بأن العامة نادوا بطاعته في أحد الأعياد في ظل غياب أبيه عن المصلى[1]، ويظهر هذا كأنّ أبا حاتم كان يتولى منصب وليّ العهد، وبعد وفاة أبو اليقظان قام العوام وأهل الحرف ومن لفّ لفهم فقدموا أبا حاتم دون مشورة أحد من الناس لا من القبائل ولا من غيرهم[2]، ولم يقضِ أبو حاتم فترة حكمه إلا في تنافس وصراع بينه وبين عمه يعقوب حول منصب الإمامة، وكانت هذه أول مرة يظهر فيها تنافس أفراد البيت الرستمي على الحكم، مثله مثل الصراع التقليدي بين أفراد البيت الواحد حول مسألة تولي السلطة، واستمر النزاع بينهما إلا أن أجمع أهل تيهرت على ولاية يعقوب بن أفلح وعقدوا له الولاية وكسروا شوكة الإباضية[3].

وهذا ما يثبت وجود أطراف وعصبيات تدعم كل فرد من الأئمة الرستميين وحتى أن الرستميين أنفسهم أصبحوا يمثلون وحدة من تلك الوحدات الكثيرة التي كان يتألف منها المجتمع التيهرتي[4]، وصاروا يشكلون فريقاً ذا عصبية واضحة الملامح، حيث كانوا يعتمدون على كفاءتهم الشخصية وعلى الجند والمحالفات الآنية في إدارة الدولة[5]، كما اشتد الفساد في الأسرة الرستمية وتعاظم أمره لدرجة تآمر بعض الرستميين على الإمام أبو حاتم وقام أحد أبناء أخيه بإنهاء إمامته قتلاً سنة 294هـ/907م، فتولى أخوه اليقظان أبو القَتَلة الإمامة إثر عملية الإغتيال هذه[6].

وهكذا رأينا أن الحكم لم يخرج عن دائرة الرستميين ولم يكن بأي حال مبايعة حاكم من غير بني رستم، فإذا خرجت عن أحدهم تولاها آخر، ولعل شعار "السيرة الفاضلة" كما يرى البعض كان له دور فعال في إضفاء هالة

1- محمود إسماعيل، الخوارج، المرجع السابق، ص 178.

2- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 89.

3- نفسه، ص 97.

4- احسان عباس، المجتمع التاهرتي في عهد الرستميين، مجلة الأصالة، ع 45، مطبعة البعث، قسنطينة الجزائر، 1395هـ-1975م، ص 21.

5- وداد القاضي، ابن الصغير مؤرخ الدولة الرستمية، مجلة الأصالة، ع 45، مطبعة البعث، قسنطينة الجزائر، 1395هـ-1975م، ص 52. احسان عباس، المرجع السابق، ص 21.

6- ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص 197.

على الرستميين، وهذه السيرة هي التي رسخت في أذهان أغلب التاهرتيين على اختلاف انتماءاتهم طاعة الرستميين والانقياد لهم والوقوف إلى جانبهم[1]، فوجدنا أنفسنا أمام أسرة من الأئمة الأفاضل تورث الحكم لأبنائها الأفاضل دون غيرهم[2].

والأمر الذي لا سبيل لنكرانه هو أن الجماعة الإباضية في تيهرت قد خالفت أهم مبادئها السياسية الشورى والإختيار وأخلّوا بنظريتهم السياسية في الحكم التي حملوا من أجلها لواء المعارضة في بداية طريقهم عندما انشقوا عن جماعة المسلمين تحت شعارات الشورى والعدل والمساواة والتي أريقت من أجلها الكثير من الدماء بين المسلمين في صدر الإسلام[3].

وبخصوص مخالفتهم لمبدأ الشورى بشكل واضح كان عند بيعة عبد الوهاب إن تغاضينا عن مبدأ التعيين والوصية في مبايعة عبد الرحمن بن رستم إماماً لجماعة الإباضية في تيهرت، الذي كان بمثابة الرصيد التاريخي المذهبي الذي يؤهله للرئاسة دون غيره ويدعمه بشكل رسمي، فإن كل من جاء بعده من أبنائه وحفدته عن طريق مبدأ وراثة الحكم الواضح والصريح؛ فالتوريث كان واقعاً بشكل أو آخر بالتعيين بالترشيح بالوصية بالتنصيب بولاية العهد، وهذا النظام الذي اتبعه الإباضية كان يحمل ملامح ولاية العهد، وإن لم يكن ذلك بشكل رسمي ومعلن.

فالمعروف أن الخوارج طالبوا بتطبيق الشورى أي الإنتخاب أن يكون الترشيح مفتوحاً أمام الجميع دون أيّة تفرقة، ممّا يعني أن الأصل السياسي للخوارج هو تطبيق مبدأ الاختيار والشورى، وهذا ما يجعلهم غير قادرين على الإقرار بما تمّ تطبيقه فعليًا من توريث في إمارتهم الرستمية، وواضح أن أصحاب هذه الأفكار رغم إيمانهم حقا بمبدأ الشورى كما جاء في مذهبهم من الوجهة النظرية فإنهم كانوا نظريّن أكثر ممّا يجب دون مراعاة ظروف ذلك العصر، فعندما أقام الإباضية إمامتهم في تيهرت لم يستطيعوا تطبيق نظرية الشورى في اختيار الإمام واصطدموا بالأمر الواقع، وعجزوا عن التوفيق بين مطالب الحكم ومثاليات المذهب، فأصبحت إمامتهم وراثية في أبناء وحفدة عبد الرحمن بن رستم، ممّا تسبب في حركات الانشقاق والافتراق التي ذكرناها سابقاً وما تبِعها من صراع وقتال دموي[4].

1- احسان عباس، المرجع السابق، ص 21.

2- سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 302.

3- منصور عبد الحفيظ، الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في عهد الإمارة الرستمية، بحث مقدم للحصول على دبلوم الدراسات المعمقة في التاريخ الإسلامي، إشراف: محمد الصالح مرمول، معهد العلوم الاجتماعية، دائرة الدراسات التاريخية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 1983-1984م، ص 40.

4- سعد زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 302.

ومن هنا نجد الإباضية تمسكوا بالشعار والشكل فقط دون المضمون، ووقعوا في نظام التوريث مثل العباسيين في المشرق والأمويين في الأندلس ولم يتخلصوا من تأثير مبدأ الوراثة الذي أنكروه على غيرهم في ولاية أمور المسلمين، وانتقل المجتمع الإباضي من الشكل الإسلامي المثالي المتمثل في الشورى إلى الشكل الوراثي الملكي، والذي خلّف مشاكل وفتن كثيرة بهذه الإمارة وعجل بسقوطها مثلها مثل باقي الأنظمة الوراثية.

فالإمارة الرستمية هي إمارة وراثية تشوبها شبهة ولاية العهد وتعيين الخلف في حياة السلف، بدلالة مجريات الأحداث وتوظيف الباحثين لمصطلح ولاية العهد، ويبدو أن مبدأ ولاية العهد كان يُمارس ضمنيًا تحت مفهوم الشورى.

ثانياً – ولاية العهد في إمارة الأدارسة 172–313هـ/788–925م:

1– تأسيس إمارة الأدارسة:

تعد إمارة الادارسة أول إمارة علوية هاشمية سنيّة تقوم في التاريخ الإسلامي، وتعود نسبتها إلى مؤسسها إدريس بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب الذي نجا من موقعة فخ[1] سنة 169هـ/785م، والتي كانت بمثابة مأساة دامية ارتكبها العباسيون في حق العلويين، وكان إدريس من بين الناجين من بطش العباسيين وقد فرّ من المشرق متخفيّاً إلى مصر ثم إلى برقة ومنها إلى القيروان وبعدها إلى تلمسان حتى وصل إلى المغرب الأقصى في نهاية المطاف ومعه مولاه راشد، ونزل على زعيم قبيلة أوربة وأميرها إسحاق بن محمد بن عبد الحميد الأوربي بمدينة وليلي[2] في ربيع الأول من سنة 172هـ /788م وعرّفه بنفسه وما كان من أمره فأكرمه وأحسن وفادته[3].

1– فخ: مكان بين مكة والمدينة تقابل فيه العلويون مع الجيش العباسي في معركة دامية سنة 169هـ/785م في خلافة الهادي، هُزم فيها العلويون شرّ هزيمة وقتل فيها الحسين بن علي بن الحسن زعيم الثورة وما يزيد عن المائة منهم، وتمكن إدريس من النجاة والفرار إلى أقصى بلاد المغرب، انظر: ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج05، ص، ص 268،267.

2– وليلي (Volubilus): مدينة قديمة حصينة تقع غرب مدينة فاس بطرف جبل زرهون على مسافة يوم منها، وكانت مركزاً لقبيلة أوربة لحصانة موقعها، انظر: البكري، المغرب، المصدر السابق، ص 118. الحميري، الروض المعطار، المصدر السابق، ص 609.

3– الأصفهاني، مقاتل الطالبيين، المصدر السابق، ص407. أبو إسحاق إبراهيم بن القاسم الرقيق، تاريخ أفريقية والمغرب، تح: عبد الله العلي الزيدان وعز الدين عمر موسى، ط01، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان ،1990م، ص 179. علي بن إبن أبي زرع الفاسي، الأنيس المُطرب بروضِ القِرطاس في أخبار مُلوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، دط، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1972م، ص، ص 18،17. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، ج05، ص 268. ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص، ص 83،82. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 17. مجهول، الإستبصار، المصدر السابق، ص 194.

استقر إدريس بوليلي قرابة الستة أشهر، ولما دخل شهر رمضان من نفس السنة جمع عبد الحميد اخوانه وقبائل أوربة وعرفهم باتصال نسب إدريس إلى الرسول ﷺ وبفضله وعلمه وكمال خلقه فقالوا له:" الحمد لله الذي أتانا به وشرفنا بجواره، فهو سيدنا ونحن عبيده نموت بين يديه، فما تريد منا، قال تبايعونه، قالوا سمعا وطاعة، ما منّا من يتوقف عن بيعته وما يريد"[1].

وأضاف ابن عذارى وصفاً لبيعة إدريس وسيرته بعد مبايعة القبائل له:" وفي سنة 172هـ، اجتمعت القبائل على إدريس بن عبد الله من كل جهة ومكان، فأطاعوه وعظموه وقدموه على أنفسهم، وأقاموا معه مُغْتبطين بطاعته، ومتشرفين بخدمته طول حياته، وكان رجلاً صالحاً مالكاً لشهواته، فاضلاً في ذاته، مؤثراً للعدل، مقبلاً على أعمال البرّ"[2].

بهذه الصورة تمت مبايعة إدريس في الرابع من شهر رمضان سنة 172هـ/788م، وتمّ بذلك قيام أول إمارة علوية هاشمية مستقلة تماماً عن الخلافة العباسية بأرض المغرب الأقصى وعُرفت باسم مؤسسها "إمارة الأدارسة"، وبالتالي فقد اجتمعت جموع القبائل حول إدريس بن عبد الله والتفت حوله وبايعته بالإمارة لنسبه الشريف ولحبهم الشديد لآل البيت ومكانتهم في قلوبهم؛ فالمسألة عندهم تتمثل في عدم شرعية سلطة الأمويين والعباسيين بصفتهم مغتصبين للخلافة وآل البيت هم الأحق بها في الأصل[3]، وهذا ما يثبت أنهم ليسوا شيعة، أو أن إمارة الأدارسة إمارة شيعية، وليس في النصوص ما يشير إلى أن الأدارسة ينتمون إلى مذهب غير مذهب أهل السنة والجماعة[4]،كما أنّ إمارتهم قامت على أساس الكتاب والسنة، بدليل الخطبة التي ألقاها إدريس بن عبد الله بعد تأسيس إمارته والتي تتضمن دعوة صريحة لإتباع كتاب الله وسنة نبيه:" الحمد لله الذي جعل لنا النصر لمن أطاعه وعاقبة السوء لمن عانده، ولا اله إلاالله المتفرد بالوحدانية...أدعوكم إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وإلى العدل في الرعية والقسم بالسوية، ورفع المظالم، والأخذ بيد المظلوم، وإحياء السنة وإماتة البدعة"[5]، وممّا يؤكد ذلك أيضاً أن القضاء فيها كان على مذهب الإمام مالك[6].

1- ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص، ص 19،20.

2- ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص 83.

3- نفسه.

4- ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص 36. 223. محمود إسماعيل، الأدارسة (172-375هـ) حقائق جديدة، دط، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1991م، ص، ص 57، 58. حسين مؤنس، معالم، المرجع السابق، ص 123. غلاب، المرجع السابق، ج01، ص 225.

5- التازي، المرجع السابق، مج04، ص، ص 12،13.

6- يذكر الإصطخري وهو المعاصر لإمارة الادارسة في طورها الأخير: " والغالب على مذاهب أهل المغرب كلهم مذهب أهل الحديث، وأغلبها عليهم في الفتيا مذهب مالك بن أنس"، انظر: الإصطخري، المصدر السابق، ص 45.

كما قامت إمارة الأدارسة كذلك على حسب نظرية العصبية لابن خلدون؛ فقد اختصت قبيلة أوربة أعظم القبائل في وقتها وأشدها قوةً وبأساً بدور ريادي في تشكيل العصبية الحاضنة والمؤسسة لإمارة الأدارسة باعتبارها أول من احتضنت وبايعت إدريس ودخلت في طاعته، فيقول صاحب روض القرطاس "وكان أول من بايعه قبائل أوربة، بايعوه على الإمارة والقيام بأمرهم وصلواتهم وغزوهم وأحكامهم"[1] ثم أتته باقي القبائل الأخرى وبايعته منها: قبال زناتة وأصناف قبائل الأخرى ومنهم زواغة ولواتة وسدراتة وغياثة ونفزة ومكناسة وغيرها من بربر المغرب الأقصى[2].

شرع إدريس بعد بيعته بتوطيد نفوذه في المنطقة المحيطة بوليلي وتثبيت سلطانه، فجهّز جيش من سائر قبائل البربر ليكفل لإمارته الاستقرار والاستمرار من ناحية والتوسع من ناحية أخرى، حيث غزا بلاد تامسنا فافتتح مدينة شالة وسائر حصونها حتى وصل إلى تادلة ففتحها، واستطاع أن يبسط سلطته على ربوع بلاد المغرب الأقصى[3]، كما توجه سنة 173هـ /789م إلى مدينة تلمسان بالمغرب الأوسط التي كانت موطناً لقبائل بني يفرن ومغراوة الزناتيين فخرج إليه صاحبها محمد بن خزر الزناتي مستسلماً ومبايعاً له، فأمنه إدريس وقبل بيعته ودخل تلمسان صُلحاً فبايعه أهلها[4]، وشيّد فيها مسجداً بإتقان ونصب فيه منبراً كتب عليه: "بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أمر به إدريس بن عبد الله بن حسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، وذلك في شهر صفر سنة أربع وسبعين ومائة"[5].

بعد أن اطمأن إدريس على أوضاع تلمسان واستقرار الأمور فيها عاد إلى وليلي، ووصل خبر تمكنه من المغرب الأقصى والسيطرة عليه ونفوذه الذي وصل إلى أجزاء من المغرب الأوسط إلى الخليفة هارون الرشيد الذي شعر بخطورة الأمر، وخشي من إمتداد نفوذ إدريس شرقاً فتلمسان باب إفريقية ومن ملك الباب يوشك أن يدخل الدار، وأخذ يفكر في كيفية وقفه عند حده أو القضاء عليه وعلى إمارته، وبحث الأمر مع وزيره يحي بن خالد البرمكي فأشار عليه هذا الأخير بإنفاذ سليمان بن جرير المعروف بالشماخ إلى المغرب الأقصى لإغتيال إدريس، فنجحت المؤامرة وكان للرشيد ما أراد وقُتل إدريس مسموماً في مستهل ربيع الأول سنة 177هـ/793م[6].

1- ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص 20.

2- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 17.

3- ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص، ص 21،20. ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص، ص 84،83. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 17.

4- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 17.

5- ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص21.

6- الأصفهاني، مقاتل، المصدر السابق، ص، ص 408،407. ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص 210. ابن أبي زرع، المصدر السابق، 22.

2- إمـــــامـــة إدريس الثاني 177-213هـ/793-828م:

بعد موت إدريس بن عبد الله المفاجئ دون أن يترك ولداً أو يرشح أو يعين خليفة له، ممّا شكل خطراً على إمارة الأدارسة الناشئة، ولكنه ترك جارية له إسمها "كنزة" كانت حملاً في الشهر السابع، فتحمل مولاه راشد المسؤولية من بعده وجمع رؤساء القبائل ووجوه الناس واتفق معهم على أن ينتظروا ماذا سيكون من أمر الجارية، فإن وضعت ولداً كان وريث والده، وإذا كان المولود جارية نظرتم في أمور أنفسكم ومن ترونه أهلاً لذلك، فقالوا له:" أيها الشيخ المبارك مالنا رأي إلا ما رأيت، فإنك عندنا عوض من إدريس تقوم بأمرنا كما كان إدريس وتصلي بنا، وتحكم فينا بما يقتضي الكتاب والسنة حتى تضع الجارية، فإن وضعته غلاماً ربيناه وبايعناه، وإن وضعت جارية نظرنا في أمرنا"[1]، فقام راشد بأمرهم حتى وضعت كنزة غلاماً في الثالث من شهر رجب سنة 177هـ/793م وسمي باسم والده تيمنا به، فهو إدريس بن إدريس أو إدريس الأصغر كما يسميه ابن خلدون[2].

ولكن أي عقلية لرؤساء القبائل التي اقتنعت بانتظار جنين في بطن أمه من دون معرفة جنسه، وأي ذهنية استطاعوا أن يرهنوا بها مستقبل الإمارة بمستقبل جنين لا يزال في بطن أمه وقد يُكتب له العيش وقد لا يُكتب، "وبايعوه حملاً ثمّ رضيعاً ثمّ فصيلاً إلى أن شبّ واستنم فبايعوه بجامع وليلي" كما يروي ابن خلدون[3]، ولماذا لم يفكروا تفكيراً قبليّاً وبعقلية شيوخ ذلك العصر ولهم مكانة الإمارة وسلطة الرياسة ويأخذوها لأنفسهم، كل هذا دون أن تضطرب الأوضاع، أو أن نسمع عن خلاف أو صراع[4]، أهذا كله حباً لآل البيت أم رغبة لقبائل المغرب الأقصى وعلى رأسها أوربة في إنشاء كيان سياسي خاص بهم كالإباضية في تيهرت، والمهم في الأمر أن القبائل كانت تؤمن بشرعية حكم إدريس وذريته من بعده واعتبرت هذا الجنين أملاً في إستمرار إمارة آل البيت واستمراراً للشرعية والقيادة الروحية والسياسية، ونبذاً للعصبية القبلية واستبدالها بالعصبية الدينية وأن تبقى فكرة الكيان السياسي على الأحقية الشرعية لآل البيت[5]، ويبدو أن شخصية راشد كانت من القوة والحنكة السياسية بحيث استطاع أن يحفظ مُلك الأدارسة في السنوات التي كانت تفصل بين موت إدريس ومبايعة إدريس الثاني سنة 188هـ/804م وهو ابن إحدى عشر عاماً[6].

1- ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص، ص 24،25.

2- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص18.

3- نفسه.

4- غلاب، المرجع السابق، ج01، ص 296.

5- ذكر ابن أبي زرع عن مبايعة قبيلة أوربة لإدريس الأول" بايعوه على الإمارة والقيام بأمرهم وصلواتهم وغزوهم وأحكامهم"، انظر: ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص 20.

5- ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص 210. ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص 20. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص18.

ومهما يكن فقد تكفل راشد برعاية الطفل وتربيته وتكوينه وإعداده للإمارة؛ فأدبه وحفظه القرآن وهو ابن ثمانية، وعلّمه السيرة والحديث والنحو والفقه وأمثال العرب وحكمها وسير الملوك وسياساتهم وأيام الناس، ودرّبه على ركوب الخيل وفنون القتال والحرب وغيرها مما جرت العادة على تعليمه لأبناء الملوك والأمراء، وحرص راشد على تنشئته تنشأة صحيحة سليمة حتى يكون أهلاً لمنصب الإمارة بعد والده، وحتى تبقى القبائل مجتمعة على بيعة آل البيت[1].

عندما بلغ إدريس الثاني الحادية عشر من عمره جدّدت له القبائل البيعة سنة 188هـ/804م، بعد مرور عشرين يوماً على مقتل راشد على أيدي العباسيين بواسطة عمالهم الأغالبة، وقد قام بكفالة إدريس بعد مقتل المولى راشد رجل اسمه أبو خالد بن يزيد بن الياس العبدي، وبايعت إدريس قبائل المغرب وعلى الخصوص قبائل أوربة وصنهاجة وغمارة وزناتة، كما وفدت إليه وفود العرب من بلاد إفريقية والأندلس أغلبهم من القيسية والأزد ومدحج وبني يحصن وغيرهم، فسر إدريس بهم وقرّبهم له وجعلهم بطانة دون البربر، خاصةً وأنه كان وحيداً بين البربر ليس معه عربي، فعين بعضهم في مناصب هامة كالوزارة والقضاء[2].

وبحلول سنة 192هـ/ 808م بدأ بتأسيس مدينة فاس عاصمة الدولة الجديدة وتلقب بالإمام وأمر بالدعوة له على المنابر، فيذكر ابن خلدون: "واستقام له أمر الخلافة وأمر القائمين بدعوته وأمر العز والملك"[3]، وواصل إدريس الثاني سياسة والده في تقوية النفوذ داخلياً والتوسّع خارجياً، معتمداً على قوة البربر والعناصر العربية الوافدة من إفريقية والأندلس[4]، حتى بلغت دولة الأدارسة في عهده أقصى اتساع لها، إذ امتدت من وادي الشلف بالمغرب الأوسط شرقاً إلى المحيط الأطلسي غرباً، ومن ساحل البحر المتوسط شمالاً إلى تخوم الصحراء جنوباً وقد سادها الأمن والإستقرار، وقد لعب إدريس الثاني دوراً هاماً في ترسيخ دعائم الدولة وتوطيد سلطتها السياسية[5].

1- ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص 25.

2- البكري، المُغرب، المصدر السابق، ص 123. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص18. ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص 25.

3- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص18.

4- البكري، المُغرب، المصدر السابق، ص 123. ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص 211.

5- سعدون عباس نصر الله، دولة الأدارسة في المغرب العصر الذهبي 172-223هـ/788-835م، ط01، دار النهضة العربية، بيروت، 1408هـ-1987م، ص 105.

3- الأمراء الأدارسة وولاية العهد:

توفي إدريس الثاني سنة 213هـ/ 828م وقد ترك اثنا عشر ولداً ذكراً، وكان قد عهد لأكبر أبنائه محمد بالحكم من بعده، فخلف محمد أباه، ولكننا نجده يقوم بأمر غريب بإيعاز من جدته كنزة أم أبيه، وهو تقسيم المملكة بين اخوته الباقين، وكان المعقول أن يعينهم عمالاً أو نواباً عنه في باقي الأقاليم، ولكنه أقطعهم إقطاعات وكل منهم ينفرد بناحية[1]، على النحو التالي[2] :

الوالي	المدن والمناطق التابعة له
القاسم	سبتة، طنجة، قلعة حجر النسر، بسكرة، تيطاون، وما يلحق بهذه المدن من بلاد وقبائل
عمر	بلاد صنهاجة، الهبط، غمارة
داؤد	بلاد هوارة، غمارة، تسول، تازى، وما بينهما من القبائل مكناسة وغياثة
عبدالله	أغمات، بلد نفيس، جبال المصامدة، بلاد لمطة والسوس الأقصى
يحيى	أصيلا، العرائش، بلاد زواغة
عيسى	شالة، سلا، أزمور، تامسنا، برغواطة، وما إلى ذلك
أحمد	مدينة مكناسة، مدينة تادلا، وما بينهما من بلاد فازاز
حمزة	وليلي وأعمالها

كما أبقى تلمسان بيد ابن عمه عيسى بن ادريس، فيما ظلّ بقية إخوته تحت كفالة جدتهم كنزة لصغر سنهم عن الولاية، أمّا هو فاكتفى بالعاصمة فاس التي أقام فيها، وكان هذا خطوة لإضعاف الدولة وهي في طور نشأتها، وبذرةً للصراع بين الإخوة بعد هذا التقسيم الذي كوّن عداداً من امارات الاستيلاء، يتمتع فيها كل أمير باستقلالية كبيرة في التسيير، مع بقائه تابعاً للحاكم المركزي (الإمام في فاس) كما يلتزم بدفع قسط من الجباية له كدليل على الولاء والخضوع، وتحول بذلك نظام الحكم إلى نظام لامركزي [3].

1- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص19.

2- البكري، المُغرب، المصدر السابق، ص 123. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص19. ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص 21.

3- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص19. غلاب، المرجع السابق، ج01، ص 312،313. شعباني، المرجع السابق، ص 208.

وبعد هذا التقسيم كان من الطبيعي أن يتمرد بعض الإخوة على الإمام محمد ويحاول الإستقلال التام بناحيته، وهذا ما حدث بالفعل فإن عيسى تمرد على أخيه محمد وأراد أن ينفرد ببلاده الواسعة ويستقل تماماً، فطلب الإمام محمد من أخيه القاسم أن يسير نحوه ويعزله عن إقطاعه فرفض القاسم، فأوكل المهمة لأخيه الآخر عمر أن يقوم بذلك ففعل واستولى على أراضي عيسى والقاسم وأضافها إلى عمله، فاتسعت ولايته حتى أصبحت تشمل الجزء الشمالي كله من الدولة[1].

ولم يطل العهد بالإمام محمد إذ مرض ثم توفي سنة 221هـ/836م وكان قد استخلف ابنه عليّاً الملقب بحيدرة أثناء مرضه[2]، وقد بويع بالإمامة وسنه لا يتجاوز تسع سنوات وبضعة أشهر "فقام بأمره الأولياء والحاشية من العرب وأوربة وسائر البربر وصنائع الدولة وبايعوه غلاماً مترعرعاً وقاموا بأمره وأحسنوا كفالته وطاعته، فكانت أيامه خير أيام"[3]، فقد سار الإمام علي بن محمد على سيرة أبيه وجدّه في الحُكم بالعدل والفضل، واستمر الاستقرار في عهده حتى توفي سنة 234هـ/848م وعهد في حياته لأخيه يحي بن محمد بالأمر من بعده[4].

تولى يحي بن محمد الإمامة بعد وفاة أخيه وشهدت فاس في عهده ازداهاراً عمرانيا كبيراً، وتوفي يحي بن محمد في تاريخ لم تذكره المصادر، فخلفه ابنه يحي بن يحي فأساء السيرة وثار عليه أهل فاس وطردوه منها، واستدعى رجال الدولة من العرب والبربر والموالي علي بن عمر من الريف فقدم إلى فاس ودخلها وبايعه أهلها بالإمامة، وانتقلت الإمامة على هذا النحو من عقب محمد بن إدريس إلى فرع عمر بن إدريس[5]، واستقامت له الأمور إلا أن ثار عليه عبد الرزاق الفهري الخارجي الصفري، ودارت الحرب بينهما وانتهت بهزيمة علي وفراره إلى بلاد أوربة، واستولى عبد الرزاق على عدوة القرويين، فتولى بعده يحي الثالث بن القاسم بن إدريس الأصغر، والذي قضى عهده في حروب مع الخوارج الصفرية حتى قتل على أيديهم سنة 292هـ/905م، وقام بالأمر مكانه يحي الرابع بن إدريس بن علي بن عمر فبايعه أهل فاس وخطب له على سائر أعمال بلاد المغرب الأقصى، ويصفه ابن خلدون في قوله:" فملك جميع أعمال الأدارسة، وخطب له على سائر أعمال المغرب، وكان أعلى بني إدريس ملكاً، وأعظمهم سلطاناً، وكان فقيهاً عارفاً بالحديث ولم يبلغ أحد من الأدارسة مبلغه في السلطان والدولة"[6].

1- البكري، المُغرب، المصدر السابق، ص 124. ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص 211.

2-. ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص 53. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص20

3- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص20.

4- نفسه.

5- ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص، ص 53،54.

6- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص21.

ولم يزل يحي قائماً بأمر دولة الأدارسة حتى قدم مصالة بن حبوس الكتامي قائد عبيد الله المهدي على رأس جيش كبير سنة 305هـ/317م بنيّة القضاء على دولة الأدارسة، وتصدى له يحي بن إدريس ولكنه انهزم هزيمة نكراء ورجع إلى فاس مغلولاً، فحاصره فيها مصالة، واضطره يحي إلى مصالحته على مال يؤديه له وعلى مبايعة عبيد الله الشيعي وخلع نفسه من الإمامة، فلم تقم له قائمة بعد ذلك وإن تركه العبيديون واليّا على فاس[1]، ثمّ ولّوا على المغرب شيخاً من شيوخ البربر وهو موسى بن العافية شيخ مكناسة، والذي طمع في أن يحل محل الأدارسة، وبالفعل تمّ له ذلك سنة 313هـ/925م، بعدما أوعز إلى ابن عمه مصالة بن حبوس بخلع يحي بن إدريس ونفيه عن المغرب الأقصى، فتلاشى نفوذ الأدارسة باستيلاء موسى بن العافية على العاصمة فاس وجميع نواحي المغرب الأقصى، ونفيه لباقي أمراء الأدارسة إلى قلعة حجر النسر في جبال الريف[2].

4- الإمامة وولاية العهد عند الأدارسة:

اعتبر الدكتور حسين مؤنس طبيعة إمامة الأدارسة ونظام الحكم فيها أنها كانت أقرب ما تكون إلى الإمامة الإسلامية بالمعنى الصحيح؛ فقد كانت قائمة على الشورى والتراضي بين الناس ورعاية الدين ونشره ورعاية مصالح الناس والعدل بينهم، والاهتمام برأي الجماعة وأخذ مشورتها والتقيّد برأيها[3].

فكان الأدارسة عند حسن ظن أهل المغرب لتطبيقهم أحكام الإسلام وتعاليمه بحذافيرها؛ فالإمام هو الحاكم والقاضي وقائد الجيش، وهو الذي يتولى إمامة المسلمين في الصلاة طيلة أيام الأسبوع وخاصة صلاة الجمعة والعيدين ويلقي الخطب، كما كان يخصص أوقات محددة بعد كل صلاة للقضاء بين الناس ومعالجة مشاكلهم ويجلس في أوقات أخرى للوعظ وتعليم الناس أحكام دينهم وتعليمهم اللغة العربية[4].

1- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص22.

2- البكري، المُغرب، المصدر السابق، ص 127. ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص، ص 212،213. ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص22.

3- حسين مؤنس، تاريخ المغرب وحضارته، ج01، المرجع السابق، ص، ص 400،401.

4- سعدون نصر الله، المرجع السابق، ص 117.

ويضاف على ذلك البعد الديني والسياسي، بعد آخر ألا وهو البعد الاجتماعي فقد كان الإمام يتفقد أحوال الناس بنفسه ويعود المرضى ويتفقدهم، ويواسي الفقراء والأيتام والأرامل ويخصص لهم المنح والعطايا[1]، ويبدو أن هذه السياسة استمرت في عهد الأئمة الأوائل وهو ما جعل المصادر تجمع على اعتبارها فترة رشد وصلاح طبّق فيها مفهوم الإمامة بنجاح[2]؛ فابن زرع يطلق لقب "الإمام" على إدريس الأول وإدريس الثاني، بينما يسمي من جاء بعدهم كمحمد بن إدريس وعلي بن محمد ويحي بن محمد ويحي بن القاسم بلقب "الأمير"[3]، ويوافقه في ذلك ابن خلدون[4].

كما بقي الأدرارسة مرتبطين بالقبائل البربرية التي أقامت مُلكهم وظلّ نظام الحكم شورى بينهم يشترك فيه أفراد البيت الإدريسي ورؤساء القبائل ووجوه الناس، كما جاء في إشارة ابن أبي زرع:" فكان سليمان ابن جرير إذا جلس الإمام إدريس بين رؤساء البرابر ووجوه القبائل، يتكلم فيذكر فضائل أهل البيت"[5]، وعندما يتكلم ابن خلدون عن موت راشد فيقول": وقام بكفالة إدريس من بعده أبو خالد بن يزيد بن الياس العبدي، ولم يزل كذلك إلا أن بايعوا لإدريس، فقاموا بأمره وجردوا لأنفسهم رسوم الملك بتجديد طاعته، وافتتحوا بلاد المغرب كلها واستوتق لهم الملك"[6]، والمراد هنا مشايخ القبائل البربرية التي حملت عبء الدولة، واشتركت مع الأئمة في إدارة الأمور[7].

ويظهر الدور الاستشاري لهذا المجلس بعد مقتل إدريس الأول في اجتماع المولى راشد مع رؤساء القبائل ووجوه الناس وعرضه عليهم انتظار المولود الجديد أو يولوا على أنفسهم من يريدون، وكذلك في إمامة علي بن محمد وهو صبي لم يبلغ، فيذكر ابن خلدون: "فقام بأمره الأولياء والحاشية من العرب وأوربة وسائر البربر وصنائع الدولة وبايعوه غلاماً مترعرعاً وقاموا بأمره وأحسنوا كفالته وطاعته"[8]، وهذا كثير ممّا يدل على أن الحكم في دولة الأدارسة لم يكن قصراً على الأئمة بل كان يشترك فيه رجال الدولة وسائر البربر وصنائع الدولة، ومعنى هذا أننا أمام إمامة شورية فعلاً يشترك في إدارتها والحفاظ عليها العناصر التي ذكرها ابن خلدون[9].

1- سعدون نصر الله، المرجع السابق، ص، ص 117،118.
2- شعباني، المرجع السابق، ص 207.
3- ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص 20 ص25 ص51 ص 53 ص 79.
4- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص-ص 18-20.
5- ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص 22.
6- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 18.
7- حسين مؤنس، تاريخ المغرب وحضارته، المرجع السابق، ج01، ص 403.
8- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص، ص 18،20.
9- حسين مؤنس، تاريخ المغرب وحضارته، المرجع السابق، ج01، ص 403.

ومن الناحية الشكلية كانت إمامة الأدارسة إمامة متوارثة في أفراد بيت واحد وهو بيت إدريس بن عبد الله بن الحسن، ولكن هذا البيت لم يفرض نفسه على الناس في المغرب الأقصى، وإنما كانوا هم الذين اختاروه لأنه من سلالة آل البيت وتوسموا فيه الخير، فعندما وصل إدريس إلى وليلي لم يصل مع قوة عسكرية تفرضه كما قامت دولة العباسيين مثلاً، بل التفّ حوله أهل المغرب الأقصى وبايعوه لنسبه الشريف ولحاجتهم إليه في تحقيق رغبة كان يتطلبها وجوده وسلامتهم والتي هي تأسيس كيان سياسي خاص بهم[1].

وقد انعقدت إمامة الأدارسة من وجهين: اختيار أهل الحل والعقد وولاية العهد، فالوجه الأول انعقدت على أساسه بيعة أهل المغرب للإمامين إدريس الأول وإدريس الثاني، فقد اجتمع البربر في مدينة وليلي وبايعوا الإمامين بعدما تأكد لهم توفر جميع شروط الإمامة فيهما وخاصة النسب القرشي، وكان لراشد مولى إدريس الأول دور بارز في ذلك[2].

أما الوجه الثاني فقد تمّ بولاية العهد، وهو ما انعقد الإجماع على جوازه ووقع الاتفاق على صحته[3]، وقد إختار الإمام إدريس الثاني ابنه محمد وعهد إليه بالإمامة من بعده على أن يلي ذلك مبايعة أهل الحل والعقد قبل مباشرة مهامه، وكذلك عهد الأمير محمد بن إدريس إلى ابنه علي بالإمامة من بعده، وعهد علي لأخيه يحيى بن محمد[4].

5- أثر ولاية العهد على إمارة الأدارسة:

لعب نظام ولاية العهد دورًا محوريًا في تشكيل مسار إمارة الأدارسة، حيث ساهم في تعزيز الاستقرار السياسي خلال فترات القوة، من خلال تنظيم انتقال السلطة داخل أسرة الأدارسة، مستفيداً من دعم القبائل البربرية، وهذا ما مكّن الدولة في بدايتها من تجنب النزاعات الداخلية حول قضية الحكم، ولم تشهد أي صراع على ولاية العهد في الدور الأول من تاريخ الأدارسة[5].

1- حسين مؤنس، تاريخ المغرب وحضارته، المرجع السابق، ج01، ص 401.

2- سعدون نصر الله، المرجع السابق، ص 116.

3- غير أن فقهاء السياسة الشرعية لم يقولوا بجواز ولاية العهد للأطفال والصبيان، فلا تجوز امامتهم والعهد هنا باطل، وقد عهد الأمير محمد بن إدريس إلى ابنه علي وبويع بالإمامة وسنه لا يتجاوز تسع سنوات وبضعة أشهر، انظر الماوردي، المصدر السابق، ص-ص 30-33. الفراء، المصدر السابق، ص 26.

4- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص20. سعدون نصر الله، المرجع السابق، ص 117.

5- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص، ص 20،19.

ومع ذلك، لم تكن مسألة ولاية العهد في إمارة الأدارسة واضحة منذ البداية، فقد تحول نظام الحكم من الإمامة إلى الملك الوراثي ابتداءً من عهد محمد بن إدريس الثاني[1]، وظهرت بعض الانقسامات فقد حاول بعض اخوته شق عصا الطاعة، بعدما قسّم محمد بن إدريس أقاليم الدولة على اخوته بناءً على طلب جدته كنزة ممّا أدى إلى إضعاف وحدتها والتأثير سلبًا على استقرارها، وعلى الرغم من ذلك ساهم نظام ولاية العهد بشكل عام في ضمان استمرارية الحكم، حيث استطاع الأدارسة تثبيت أركان الدولة وتوسيع نفوذها[2].

إلى جانب ذلك، شهدت إمارة الأدارسة ازدهارًا عمرانيًا وحضاريًا، وكان أبرز إنجازاتها تأسيس مدينة فاس وجامعها الكبير، والتي أصبحت مركزًا حضاريًا وتجاريًا وثقافيًا بارزًا، وصارت قبلة أنظار المسلمين فقصدوها من الشرق والغرب، ولعبت المدينة دورًا مهمًا في تعزيز مكانة دولة الأدارسة، حيث اشتهرت بمعالمها العمرانية والحضارية، مما جعلها منارة حضارية في الغرب الإسلامي، هذا الازدهار العمراني والحضاري كان انعكاسًا للاستقرار السياسي الذي حقّقه حُكم الأدارسة لبلاد المغرب الأقصى[3].

ولم يؤثر عن الأئمة الأدارسة أنهم كانوا أصحاب قصور أو انصراف إلى ترف ولهو، بل كانوا أهل علم وفضل نشروا الإسلام واللغة العربية وحاربوا أهل البدع والانحرافات، كما حاولوا الالتزام بسنة النبي ﷺ في التواضع للناس والعيش بينهم، وهذا ما أكسبهم حب الناس وتقديرهم لهم، وبشكل عام كانت سياستهم سليمة تجاه رعاياهم، وكان لهم أثر حاسم في صياغة مذهب السنة من ناحية ونشر الإسلام وتعريب البلاد من ناحية أخرى[4].

وسعى الأدارسة بشكل كبير لتحقيق وحدة بلاد المغرب الأقصى من خلال دمج مكوناته العرقية المتنوعة بما في ذلك القبائل البربرية والعناصر العرقية المختلفة، والحفاظ على التوازن القبلي، في إطار مجتمع عربي إسلامي متجانس، وقد تجلى هذا الإنجاز في تأسيس هوية ثقافية ودينية مشتركة تعتمد على مبادئ الإسلام الصحيح واللغة العربية، مما أدى إلى ترسيخ معالم واضحة لهذا المجتمع ودعمه بالاستقرار السياسي والاجتماعي[5].

1- ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص 51.

2- ابن عذارى، المصدر السابق، ج01، ص 211.

3- ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص 36 وما بعدها. زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 454.

4- حسين مؤنس، تاريخ المغرب وحضارته، المرجع السابق، ج01، ص 406.

5- ابن خلدون، العبر، المصدر السابق، ج04، ص 18.

كما أدخل الأئمة الأدارسة نظمًا إدارية مثل الوزارة والكتابة والقضاء، مما ساهم في تعزيز بنية الدولة وتطور مؤسساتها[1]، وكذلك شهدت البلاد ازدهارًا اقتصاديًا وانتشارًا للرخاء، وهذا ما انعكس إيجابيًا على مستوى المعيشة والاستقرار الاجتماعي[2].

1- أحمد بن القاضي المكناسي، جذوة الاقتباس في ذكر من حلّ من الأعلام مدينة فاس، دط، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1973م، ص 25.

1- وصف ابن أبي زرع الرخاء الاقتصادي أيام الأدارسة بقوله:" كثرت الخيرات بالمدينة، وظهرت البركات، فكان الزرع فيها في أيام إدريس وأيام ذريته لا يباع ولا يشترى لكثرته، فبلغ وسق القمح بها في أيامهم درهمين، ووسق الشعير بدرهم، والقطنية، والكبش بدرهم ونصف، والبقرة بأربعة دراهم، والعسل خمسة وعشرون رطلاً بدرهم، والفاكهة لا تباع ولا تشترى من كثرتها، دام ذلك خمسين سنة"، انظر: ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص 50.

الخاتمـــــــة

الخاتمة:

من خلال دراستنا لموضوع ولاية العهد بالمغرب والأندلس في عصر الإمارات المستقلة (ق02-04هـ/08-10م) توصلنا الى جملة من النتائج الهامة وهي كالآتي:

- أن ولاية العهد تعتبر من القضايا التي تجمع بين التأصيل الشرعي والاجتهاد السياسي؛ إذْ السياسة من الألفاظ التي تحيل إلى الممارسة أكثر من النظريات والأفكار، وإن تجلى دور نظريات الفقه السياسي بشكل بارز من حيث إضفاء المشروعية على العمل السياسي ومرجعياته مع الالتزام بالأسس الشرعية، ورجال الفقه السياسي بإقرارهم لمشروعية ولاية العهد مبني على السوابق التاريخية والسياسية، وكانت الغاية تكييف الواقع التاريخي وتطورات النظام السياسي على ضوء الفقه الإسلامي، فالفقه السياسي فقه لاحق يعتد بالواقع وتطوراته، ولهذا فقد ثبت إجماع غالبية فقهاء أهل السنة على جواز ولاية العهد إذا استوفت جميع شروط صحتها، وقد استدل هؤلاء الفقهاء في حكم مشروعية العهد بالسابقتين التاريخيتين التي اعتمدهما الخليفتان أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كإحدى طرق انتقال الخلافة في تلك الفترة.

وفي حقيقة الأمر إن ما فعله أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ليس بأي شكل من الأشكال ولاية عهد، ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يُوظّف بأنه ولاية عهد، فالخليفة أبو بكر ﷺ أدرك بالخطورة التي ألمت بالأمة بعد موت النبي ﷺ فأراد أن يجمع كلمتهم على شخص واحد خصوصاً وهم حديثي عهد بالإسلام، ولذلك لم يفكر بالعهد إلى أحد، وإنما أراد للمسلمين أن يختاروا هم بأنفسهم، وبعدما تبين عدم اتفاقهم فوضوا الأمر إليه، فاستشار أبو بكر ﷺ كبار الصحابة واستطلع رأي الأمة، فاتضح له إجماعهم على عمرﷺ فاستخلفه من بعده، أما الخليفة عمر ﷺ فقد جعل الأمر لمجلس الشورى بعد الإلحاح عليه في الاستخلاف، ونَهْج الفاروق ﷺ متوافق تماماً مع المثل العُليا التي جاء بها الإسلام في نظام الحكم.

ومع إقرار الفقهاء بجواز ولاية العهد فإن مشروعيتها مشروطة بتحقيق مقاصدها، من تحقيق استقرار نظام الخلافة وضمان استمراره وتحقيق المصلحة العامة، ودرء مختلف أشكال الفتن والصراع والخلافات الناجمة عن تنازع السلطة.

وبالتالي، فإن ولاية العهد ليست نظامًا ثابتًا في حدّ ذاته، بل هي وسيلة اجتهادية تقاس شرعيتها بمدى تحقيقها للمصالح الشرعية ومنعها للمفاسد، وبما يتفق مع مقاصد الحكم في الإسلام والغايات الشرعية التي تسعى إلى تحقيقها والمآلات التي تؤدي إليها.

كما أنّ ولاية العهد لا تنعقد بها الإمامة، وليست عقداً ملزماً شرعاً، وليس لها أيُّ أثر شرعي دون رضا الأمة، فهي بمثابة ترشيح فقط لا غير، ولا تكتسب الشرعية إلا بموافقة الأمة ورضاها، ويحصل هذا القبول والرضا في صورة البيعة بشقيها العام والخاص، لأن البيعة إقرار عملي وتوثيق لنتيجة الشورى، ودليل على الموافقة والرضا، وكل عهد بخلاف ذلك لا يجوز.

ومع أنّ العديد من الفقهاء قد أجازوا العهد للآباء والأبناء على افتراض أن العاهد مأمون النظر في اختياره إلا أنهم رفضوا مبدأ الوراثة في منصب الخلافة وجعله حكرًا على ذرية أسرة معينة، وعدّ ذلك من العبث بالمناصب الدينية، وانحرافاً عن أحكام وضوابط نظام الحكم في الإسلام.

أمّا نظام ولاية العهد الذي ظهر بعد عصر الخلفاء الراشدين واستحدثه الخليفة معاوية فهو نظام وراثي استبدادي، ليس له أي صلة بأحكام الشريعة غايته الإستئثار بالسلطة وحصرها في ذرية أسرة معينة، وهو ما أجمع الفقهاء على عدم جوازه.

– ارتبط ظهور ولاية العهد بالدولة الأموية التي قامت بتولي معاوية بن أبي سفيان ﷺ مقاليد الحُكم بعدما تنازل له الحسن عن الخلافة، ومعاوية لم ينتهج نهج الرعيل الأول من الصحابة الكرام ولم يجعل أمر الخلافة من بعده في مجلس شورى ويترك الاختيار للمسلمين، بل سنّ سنة جديدة وابتدع فكرة توريث الحكم واستحدث ولاية العهد كإحدى طرق انتقال الخلافة، غايتها حصر المُلك في ذرية أسرة معينة، وبهذا انحرف عن منهج الخلفاء الراشدين في اختيار من يخلفهم عن طريق الشورى والبيعة الحرة، كما سعى بكل السبل وكل أنواع الحيل والدهاء لتوريث الحكم لابنه يزيد بولاية العهد وأخذ البيعة له في حياته، وكان هذا نقطة تحول كبرى في تاريخ الخلافة الإسلامية ونظام الحكم، فحلّت الوراثة محل الشورى وتحول منصب الخلافة إلى منصب وراثي ينتقل بولاية العهد وتحولت البيعة إلى إجراء صوري يُلجأُ إليه لإضفاء الشرعية على وليّ العهد.

وبصنيعه هذا قلب من الأساس نظام الحكم في الدولة الإسلامية من الخلافة الراشدة التي أساسها الشورى ومرجعيتها الدين الإسلامي إلى نظام المُلك القائم على التوريث وولاية العهد ومستند إلى السياسة أولاً وإلى الدين ثانياً.

هذا التغيير أثّر بشكل كبير على الاستقرار السياسي في الدولتين الأموية والعباسية، وأسهم في نشوب صراعات وصراعات على السلطة داخل الأسر الحاكمة، مع تأثيرات طويلة المدى على طبيعة الحكم السياسي في العالم الإسلامي.

وكانت حُجّة معاوية الأساسية وراء هذا التحول حلّ مسألة الخلافة ومن يتولاها ونبذ الفرقة والاختلاف ودرء الفتن بين الأمة وضمان وحدتها والحفاظ على استقرارها، وقد سار على نهجه بقية خلفاء بني أمية وبني العباس، غير أن انتقال الخلافة بولاية العهد لم يكن حلاً أبداً فقد أجّج الصراعات والخلافات والانقسامات بين الأمة بين مؤيد لهذا ورافض لذلك، بينما تكالب أفراد البيت الواحد على منصب الخلافة؛ حيث عمد كل من تولى الخلافة منهم إلى حصرها وراثية في ذريته، وتطوّر الأمر بعد ذلك إلى العهد لأكثر من واحد وأصبح لإثنين وثالثة على التوالي لضمان بقاء السلطة في أسرة الخليفة، هذا ما أدى إلى زيادة الشقاق والتنافس بين أفراد البيت الحاكم وأورثهم الحقد والبغضاء وانعكس سلباً على أوضاع الدولة، فكانت ولاية العهد وما ترتب عنها من آثار سلبية سبباً رئيسيّاً في سقوط دولة بني أمية وتدهور دولة بني العباس.

– أصبحت الأندلس إمارة مستقلة منذ دخول عبد الرحمن الداخل إليها، وتمكنه من تأسيس إمارة له ولأولاده من بعده، وأصبحت هذه الأسرة تمثل الأسرة الشرعية التي تحكم الأندلس، وأصبح كل أمير يحصل على شرعيته في حكم الإمارة من خلال ولاية العهد.

فعبد الرحمن الداخل لم يخرج عن نهج أسالفه السابقين من بني أمية وتقاليدهم في الحكم، فقد أولى حرصاً واهتماماً كبيراً لمنصب ولاية العهد رغبةً منه في تثبيت حكم بني أمية للأندلس واستمراره، فسار على خطى أجداده الأمويين، وذلك بإحياء التقاليد السياسية التي كانت بدولة الأمويين بالمشرق من خلال توريث الحكم بولاية العهد، وتبعه في ذلك جميع أمراء بني أمية رغبةً منهم في استمرار حكمهم، إلاّ أنهم لم يضعوا شروطاً محددة لهذا المنصب واكتفوا بجعل الكفاءة والتأييد شرطيين أساسيين في اختيار وليّ العهد، وتعدّ الكفاءة أمراً نسبيّا يرجع تقديره للأمير نفسه بناءً على قناعاته الشخصية بالقدرات السياسية والإدارية والعسكرية لأحد أبنائه، وهذا ما جعل بعض الأمراء يتجاوز مسألة السّن وتقاليد أسلافه من بني أمية في تولية أكبر الأبناء، كما حدث مع هشام الرضا والحَكم الربضي وعبد الرحمن الأوسط الذين تولوا الحكم ولم يكونوا أكبر الأبناء، ممّا يمثل تحولاً ايجابيّاً ساهم قي تثبيت حكم بني أمية واستقراره.

– لم تتبلور معايير وأسس ثابتة لتشكل نظاماً واضحاً وثابتاً تتحدّد بموجبه شروط اختيار وليّ العهد، واكتفى أمراء بني أمية بجعل الكفاءة والتأييد شرطيين أساسيين في اختيار ولي العهد، ممّا أثار العديد من المشاكل والفتن

والخلافات الخطيرة التي كانت لها تأثيرات عميقة على الاستقرار السياسي والاجتماعي للدولة، وعلى البيت الأموي نفسه لما لاقاه من تنافس وفتن وتصارع واغتيالات جراء هذه القضية، فكانت ولاية العهد عاملاً حاسماً في استقرار أوضاع الدولة وتحديد مسار استمراريتها.

وعدم وجود نظام واضح وثابت تتحدّد بموجبه شروط اختيار وليّ العهد، انعكس سلباً على علاقة أبناء البيت الأموي مع بعضهم البعض، وساءت العلاقة بينهم، حيث كان هدف البعض منهم الوصول إلى الحكم بأي وسيلة، حتى إذا بلغ الأمر اللجوء إلى أعداء الدولة والثوار الخارجين على سلطة الإمارة إمّا طلباً للحماية أو رغبةً في المساعدة للوصول إلى الحُكم بخلع الأمير القائم، مثل محاولة عبد الله بن عبد الرحمن الأول الإستنجاد بملك الفرنجة شرلمان في الثورة على ابن أخيه الحكم الربضي ولكن محاولته باءت بالفشل، وكذلك ما حدث مع محمد بن عبد الله الذي لجأ إلى الثائر عمر بن حفصون طلباً للحماية خوفاً بطش والده، وكما حاول المطرف الإستنجاد بالثوار في اشبيلية لخلع والده والحلول محله.

– مثلما أثارت قضية ولاية العهد العديد من الخلافات والصراعات بين أفراد البيت الأموي جراء التنافس على الحُكم بدولتهم المشرقية، حدث ذلك في إمارتهم الأندلسية، على اختلاف واضح في الرؤية والغاية من ولاية العهد بين خلفاء بني أمية بالمشرق والأمراء الأمويين بالأندلس؛ فالخلفاء تعاملوا مع ولاية العهد كنظام يحقق التوريث المطلق للحكم، وعَمد كل من تولى الخلافة منهم إلى حصرها وراثية في ذريته، وتطور الأمر إلى العهد إلى أكثر من ابن وأصبح لإثنين على التوالي لضمان بقاء المُلك في أسرة الخليفة، حتى أصبحت الخلافة ضرباً من ضروب المتاع يتوارثها الأبناء عن الآباء مباشرةً دون قيد أو شرط، بينما نجد الأمراء الأمويين بالأندلس نظروا لولاية العهد كنظام يحقق ضمان استقرار البلاد وتثبيت حُكمهم واستمراره باختيار الأكفأ لمنصب ولاية العهد مع حصرها وراثية في ذريتهم، وكان هدف أبنائهم الرغبة الشخصية لكل منهم في الوصول للإمارة دون النظر إلى المصلحة العامة، وهذا التباين بين الأبناء والآباء نتج عنه تنافس وصراع بين الإخوة أو الأعمام على الإمارة سواء قبل الوصول إلى الحكم أو بعده، وبذلك شكّلت ولاية العهد وتبعاتها مظهراً من مظاهر الصراع على السلطة بين أفراد البيت الأموي.

– مثلت مسألة اختيار ولي العهد احدى أبرز القضايا السياسية الشائكة التي عكست الصراعات السّياسية والانقسامات الداخلية في الإمارة الأموية، وكان ذلك مشابهاً لما حدث في خلافة العباسيين، فمنذ عهد الأمير عبد الرحمن الأوسط تغيرت الأمور بشكل ملحوظ، وبدأت التدخلات السياسية تتصاعد وتلعب دوراً كبيراً في هذا الاختيار، ممّا كشف عن وجود نزاعات بين أطراف مختلفة تسعى لتوجيه هذا الاختيار بما يتماشى مع أهدافها ومصالحها الشخصية، وقد تمثلت هذه العوامل المؤثرة في اختيار ولي العهد في عهد الأمير عبد الرحمن الأوسط في

تدخل وتأثير النساء والفتيان الصقالبة، فكانت الجارية طروب والفتى نصر أكبر مثال لذلك، ومثلت طروب مظهراً من مظاهر تدخل النساء في شؤون الحكم وولاية العهد بصفة خاصة خلال عصر الإمارة الأندلسية، وكانت مدفوعة بعاطفة الأمومة في سعيها الحثيث لتقديم ابنها عبد الله لولاية العهد لكن باءت محاولاتها بالفشل في النهاية، وكذلك الفتى نصر سعى بكل السبل إلى التأثير على اختيار الأمير عبد الرحمن الأوسط لوليّ عهده، ولكن الأمير لم يمتثل لرغبته وانتهى سعيه بمقتله.

– تمكن الخوارج الإباضية بعد دعوة مذهبية ونشاط سياسي من تأسيس كيان سياسي مستقل لهم ببلاد المغرب متمثلاً في الإمارة الرستمية حاولوا من خلاله تطبيق نظريتهم في الحكم وتجسيدها على أرض الواقع، فاختاروا إماماً لهم على أساس ديني مذهبي وطبّقت بدقة مذهبية كبيرة في اختياره وبيعته كانت مستمدة من تعاليم المذهب الإباضي، لكنها لم تدم أكثر من احدى عشر سنة على أكثر تقدير؛ فالطريقة التي تم بها انتقال الحكم من الإمام عبد الرحمن بن رستم لابنه عبد الوهاب، تعد سقوطاً حراً لنظرية الإمامة العادلة لدى الخوارج الإباضية التي نادوا بها، ومختلف شعارات العدل والمساواة التي رفعوها خلال دعوتهم للتمكين لمذهبهم، فالإمام عبد الرحمن حين أحس بدنو أجله رشّح ابنه عبد الوهاب من بعده للإمامة، فالأمر كان أشبه بالوصية وأقرب لولاية العهد وإن أخذ في مظهره مراعاة مبادئ المذهب الإباضي وحِرص شيوخ الإباضية ورؤساء القبائل على تطبيق مبدأ البيعة الخاصة لأهل الشورى.

وهكذا، غلب مبدأ الوراثة الشورى والاختيار في الإمارة الرستمية، حيث تحولت الإمامة عن مبدأ الاختيار إلى فكرة التنصيب بالتوريث، وقد شكّل هذا التحول الكبير بذرة الافتراق والانشقاق الأولى ومنبت الاختلاف والصراع بين الإباضية حول مسألة الإمامة ومن يليها، ونتيجة لذلك وقع الافتراق والصراع والاقتتال وسالت الدماء بين الجماعة الإباضية في أول تجربة حُكم لهم، بسبب انحرافهم عن المبادئ الأساسية لنظريتهم في الحكم؛ وتخليهم عن مبدأهم الرافض لعملية توريث الإمامة بالدرجة الأولى؛ فالمذهب الإباضي كان يقضي بالشورى دون الوراثة، إلا أنهم وقعوا في مبدأ الوراثة الذي كانوا ينكرونه على غيرهم، وسلكوا مسلكهم من حيث الأخذ به في تداول الحكم وولاية أمور المسلمين.

– لم ينجح الإباضية في تطبيق مبادئ دعوتهم القائلة بالعدالة والمساواة وتكافؤ الفرص وانتخاب الحاكم على أساس الشورى، بالاعتماد على الاختيار الحر من المسلمين لتحقيق المصلحة العامة، منذ أول تجربة لهم في اختيار خلف للإمام السابق بعد موته.

– تحولت الامامة الإباضية وراثية من بعد عبد الوهاب بشكل صريح وظهرت ولاية العهد، وتداعت كل نظريات الحكم المذهبية والسياسية لدى جماعة الإباضية أمام مبدأ الوراثة الذي أصبح أمراً طبيعيّاً ومألوفاً ومسلماً به لديهم وواقعاً في إمارتهم الرستمية، وبدا مع الوقت متأصلاً في نظام حكم الرستميين وترسخ لدى العامة أن مفهوم الإمامة من حق أبناء عبد الرحمن بن رستم، وتلاشت الشورى ولم يعد لها أي دور في تعيين الأئمة.

– ظهر التنافس والصراع بين أفراد البيت الرستمي على الحكم، مثله مثل الصراع التقليدي بين أفراد البيت الواحد حول مسألة تولي السلطة، وهذا ما نتج عنه انقسام المجتمع الرستمي إلى فرق وجماعات متصارعة حول الحكم، ومع مرور الوقت اشتد الفساد في الأسرة الرستمية خاصةً في آواخر فترة حكمهم، حيث وصل الأمر إلى حدّ تآمر بعضهم على الإمام أبو حاتم وقتله واغتصاب الحكم منه، وهذا ما كان من أسباب ضعف إمارتهم وسقوطها في نهاية الأمر.

– أن الحُكم لم يخرج عن دائرة الرستميين ولم يكن بأي حال مبايعة حاكم من غير بني رستم ولو كان شورى لكان من المحتمل أن يخرج عنهم ولو لمرة واحدة، كما أن الإمارة عُرفت باسم حكامها، ممّا يعدّ دلالة واضحة على النظام الملكي الوراثي الذي كان سائدًا فيها.

– الجماعة الإباضية في تيهرت قد خالفت أهم مبادئها السياسية الشورى والإختيار، وأخلّوا بنظريتهم السياسية في الحكم، التي حملوا من أجلها لواء المعارضة في بداية طريقهم عندما انشقوا عن جماعة المسلمين تحت شعارات الشورى والعدل والمساواة، والتي أريقت من أجلها الكثير من الدماء بين المسلمين في صدر الإسلام، ومخالفتهم لمبدأ الشورى بشكل واضح كان عند بيعة عبد الوهاب، إن تغاضينا عن مبدأ التعيين والوصية في مبايعة عبد الرحمن بن رستم إماماً لجماعة الإباضية في تيهرت، الذي كان بمثابة الرصيد التاريخي المذهبي الذي يؤهله للرئاسة دون غيره ويدعمه بشكل رسمي، فإن كل من جاء بعده من أبنائه وحفدته عن طريق مبدأ وراثة الحكم الواضح والصريح؛ فالتوريث كان واقعاً بشكل أو آخر بالتعيين بالترشيح بالوصية بالتنصيب بولاية العهد، وهذا النظام الذي اتبعه الإباضية كان يحمل ملامح ولاية العهد، وإن لم يكن ذلك بشكل رسمي ومعلن.

– الإباضية تمسكوا بالشعار والشكل فقط دون المضمون، ووقعوا في نظام التوريث مثل العباسيين في المشرق والأمويين في الأندلس ولم يتخلصوا من تأثير مبدأ الوراثة الذي أنكروه على غيرهم في ولاية أمور المسلمين، وانتقل المجتمع الإباضي من الشكل الإسلامي المثالي المتمثل في الشورى إلى الشكل الوراثي الملكي، والذي خلّف مشاكل وفتن كثيرة بهذه الإمارة وعجل بسقوطها مثلها مثل باقي الأنظمة الوراثية.

– أنّ الإمارة الرستمية إمارة وراثية تشوبها شبهة ولاية العهد وتعيين الخلف في حياة السلف، بدلالة مجريات الأحداث وتوظيف الباحثين لمصطلح ولاية العهد، ويبدو أن مبدأ ولاية العهد كان يُمارس ضمنيًا تحت مفهوم الشورى.

– التفّ أهل المغرب الأقصى حول ادريس بن عبد الله الفار من مذابح العباسيين بالمشرق واجتمعوا على مبايعته بالإمارة لنسبه الشريف وحققوا ما كانوا يأملون به من إنشاء كيان سياسي مستقل خاص بهم يلبي تطلعاتهم، فتأسست بذلك أول إمارة علوية هاشمية على أرض المغرب الأقصى، وقامت على أساس الكتاب والسنة ضمن النظرية العامة للدولة السنية، وعلى حسب نظرية العصبية لابن خلدون، وشكّلت قبيلة أوربة العصبية الحاضنة والمؤسسة لدولة الأدراسة.

– انعقدت إمامة الأدارسة من وجهين، اختيار أهل الحل والعقد وولاية العهد، فالوجه الأول انعقت به بيعة أهل المغرب للإمامين إدريس الأول وإدريس الثاني، أمّا الوجه الثاني تمّ بولاية العهد على أن يلي ذلك موافقة أهل الحل والعقد في شكل البيعة الخاصة، وبهذا فإن إمامة الأدارسة كانت أقرب إلى الإمامة الإسلامية بالمعنى الصحيح القائمة على الشورى والتراضي بين الناس، فقد ظلّ الأدارسة مرتبطين بالقبائل التي أقامت ملكهم وظل نظام الحكم شورى بينهم يشترك فيه الأدارسة ورؤساء القبائل ووجوه الناس، ولم يكن قصراً على الأدارسة فقط بل كان يشترك فيه رجال الدولة وسائر البربر، ومعنى هذا أننا أمام إمامة شورية يشترك في إدارتها والحفاظ عليها العناصر السابقة.

ومن الناحية الشكلية كانت إمارة الأدارسة إمامة وراثية في أفراد بيت واحد، ولكن هذا البيت لم يفرض نفسه على الناس، وإنما كانوا هم الذين اختاروه لأنه من سلالة آل البيت وارتضوا به وتوسموا فيه الخير.

– لم تكن مسألة ولاية العهد في إمارة الأدارسة واضحة منذ البداية، فقد تحول نظام الحكم من الإمامة إلى الملك الوراثي ابتداءً من عهد محمد بن إدريس الثاني.

– لعب نظام ولاية العهد دورًا محوريًا في تشكيل مسار إمارة الأدارسة، حيث ساهم في تعزيز الاستقرار السياسي خلال فترات القوة، من خلال تنظيم انتقال السلطة داخل أسرة الأدارسة، مستفيداً من دعم القبائل البربرية، وهذا ما مكّن الدولة في بدايتها من تجنب النزاعات الداخلية حول قضية الحكم، ولم تشهد أي صراع على ولاية العهد في الدور الأول من تاريخ الأدارسة، وكان أحد العوامل الأساسية التي ساهمت في استقرار الدولة وضمان استمراريتها.

وفي الختام، يمكن القول أن نظام ولاية العهد في الإمارات الإسلامية المستقلة بالمغرب والأندلس موضع الدراسة حمل في طياته جوانب متباينة، فمن جهة كانت له نقاط إيجابية تمثلت في ضمان استمرارية الحكم ومعرفة شخصية الحاكم المستقبلي وإعداده وتأهيله في بعض الأحيان لتحمل مسؤوليات الحكم، وتجنبا لحدوث فراغ سياسي وما قد يعصف به من فتن واضطرابات، وأضفى نظام ولاية العهد طابعاً من الشرعية على عملية انتقال الحكم، وهو ما ساهم في تحقيق استقرار نسبي أتاح تطورات حضارية ملحوظة وازدهارًا اقتصاديًا في بعض الفترات.

ومع ذلك فإنه لم يكن خاليًا من السلبيات، التي تفوق تأثيراته الإيجابية في كثير من الفترات، فقد أدت ولاية العهد في الغالب إلى تنافس شديد وصراع بين أفراد البيت الواحد على السلطة والحكم، وهذا لعدم تبلور نظام ثابت وواضح لولاية العهد تتحدّد بموجبه شروط اختيار وليّ العهد غير التوريث، والسبب في ذلك بداوة الدولة وقرب عهدها من نظام الوراثة متمثلاً في ولاية العهد، فشكّلت مظهراً من مظاهر التنافس والصراع بين أفراد البيت الواحد على السلطة، مما أشعل فتيل الفتن والاقتتال الداخلي وأحدث اضطرابات سياسية كانت من أبرز أسباب ضعف وسقوط إمارات كبرى مثل إمارة الرستميين في المغرب الأوسط.

وكان من مثالب توريث الحكم بولاية العهد تولي حُكام ضعاف لم يكونوا على قدر كبير من المسؤولية ولم تكن لهم دراية بشؤون الحُكم سوى أنهم من نسل أمراء وصلوا إلى السلطة بحُكم التوريث، وهذا ما كان العامل الأبرز في التأثير على قوة وهيبة هذه الإمارات وتسبّب في ضعفها وفقدانها القدرة على استقرارها السياسي لفترات طويلة، كما حدث في إمارتي الأمويين والرستميين، فولاية العهد بمفهومها الاصطلاحي الشرعي لا تعني توريث الحكم.

وعلى النقيض، مثّلت ولاية العهد في إمارة الأدارسة عامل استقرار ساعد على تثبيت الحكم واستمراره، إذ لم تشهد الدولة الإدريسية في عهد قوتها الصراعات الحادة التي عصفت بغيرها، هذا الاستقرار منح الأدارسة القدرة على ترسيخ سلطتهم وتعزيز التماسك السياسي، مما انعكس إيجابيًا على تطور الدولة وتوسعها الحضاري.

وهكذا، يتضح أن تأثير نظام ولاية العهد كان يتوقف على طبيعة تطبيقه والسياقات السياسية والاجتماعية المحيطة به، مما يجعل من دراسته مدخلًا هامًا لفهم ديناميكيات الحُكم والتاريخ السياسي للإمارات المستقلة ببلاد المغرب والأندلس.

الملاحـــق

قائمة الملاحق:

الملحق رقم: 01	كتاب عهد الخليفة أبو بكر لعمر رضي الله عنهما	ص 244
الملحق رقم: 02	وصية الخليفة معاوية ﷺ لابنه يزيد بأخذ البيعة من الحسين بن علي، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير	ص245
الملحق رقم: 03	وصية الأمير الحَكم بن هشام لابنه ووليّ عهده عبد الرحمن حين حضرته الوفاة	ص 246
الملحق رقم: 04	قائمة بأسماء الأمراء الأمويين بالأندلس	ص 247
الملحق رقم: 05	قائمة بأسماء الأئمة الرستميين	ص 248
الملحق رقم: 06	قائمة بأسماء الأئمة الأدارسة	ص 249
الملحق رقم: 07	خريطة بلاد المغرب خلال القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي	ص 250
الملحق رقم: 08	خريطة افريقية من الفتح الإسلامي وحتى القرن الخامس الهجري	ص 251
الملحق رقم: 09	خريطة المغرب الأقصى	ص 252
الملحق رقم: 10	خريطة الأنـــــــدلس	ص 253
الملحق رقم: 11	خريطة الإمارات المستقلة ببلاد المغرب في القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي	ص 255

- الملحق رقم: 01

كتاب عهد الخليفة أبو بكر لعمر رضي الله عنهما[1]:

ثم إنّ أبا بكر أحضر عثمان بن عفان خالياً ليكتب عهد عمر فقال له: «آكتب بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما عَهِدَ أبو بكر بن أبي قحافة إلى المسلمين. أما بعد». ثم أغمي عليه، فكتب عثمان أما بعد. فإني قد استخلفتُ عليكم عمر بن الخطاب ولم آلُكم[1] خيراً. ثم أفاق أبو بكر فقال: آقرأ عليَّ فقرأ عليه فكبَّر أبو بكر وقال: أراك خفتَ أنْ يختلفَ الناسُ إنْ مِتُّ في غشيتي. قال: نعم.

قال: جزاك الله خيراً عن الاسلام وأهله. فلما كتب العهد أمر به أن يقرأ علىٰ الناس، فجمعهم، وأرسل الكتاب مع مولى له، ومعه عمر. فكان عمر يقول للناس: أنصتوا وآسمعوا لخليفة رسول الله ﷺ، فإنه لم يألكم نُصْحاً.

1- الطبري، تاريخ الرسل، المصدر السابق، ج03، ص 429. ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، مج02، ص 273.

- الملحق رقم: 02

وصية الخليفة معاوية ﷺ لابنه يزيد بأخذ البيعة من الحسين بن علي، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير [1] :

قال هشام : قال عَوانة : قدْ سمعْنا فى حديث آخر أنّ معاوية لما حضره الموت – وذلك فى سنة ستين – وكان يزيد غائبًا ، فدعا بالضحّاك[٢] بنِ قيس الفهرىّ – وكان صاحب شرطته – ومسلم بن عقبة المرّىّ ، فأوصى إليهما فقال : بلّغا يزيدَ وصّيتى ، انظر أهل الحجاز فإنهم أصلك ، فأكرِمْ مَن قدم عليك منهم ، وتعاهد مَن غاب ، وانظر أهلَ العراق ، فإن سألوك أن تَعزِل عنهم كلّ يوم عاملاً فافعل ، فإنّ عَزْلَ عامل أحبّ إلىّ من أن تُشهر عليك مائة ألف سيف ، وانظر أهل الشأم فليكونوا بطانتك وعَيْبَتَك ، فإن نابك شىء من عدوّك فانتصر بهم ، فإذا أصبتَهم فاردُدْ أهلَ الشأم إلى بلادهم ، فإنهم إن أقاموا بغير بلادهم أخذوا بغير أخلاقهم ؛ وإنى لست أخاف مِن قريش إلاّ ثلاثة : حسينَ بنَ علىّ ، وعبدَ الله بن عمر ، وعَبد الله ابن الزّبير ؛ فأمّا ابن عمرَ فرجل قد وقَذَه الدّين ، فليس ملتمسًا شيئًا قبَلك ، وأما الحسين بن علىّ فإنه رجل خفيف ، وأرجو أن يكفيكه الله بمن قتَل أباه ، وخذَل أخاه ، وإنّ له رَحِما ماسّة ، وحقًّا عظيمًا ، وقرابةً من محمد صلى الله عليه وسلم ، ولا أظنّ أهلَ العراق تاركيه حتى يخرجوه ، فإن قدرتَ عليه فاصفح عنه ، فإنّى لو أنى صاحبه عفوتُ عنه ، وأما ابن الزبير فإنه خَبٌّ ضَبٌّ ، فإذا شَخَص لك فالبدْ له ، إلاّ أن يلتمس منك صُلحًا ، فإن فعل فاقبلْ ، واحْقُنْ دماءَ قومك ما استطعت[٣] .

* * *

1– الطبري، تاريخ الرسل، المصدر السابق، ج05، ص 323.

– الملحق رقم: 03

وصية الأمير الحكم بن هشام لابنه ووليّ عهده عبد الرحمن حين حضرته الوفاة[1]:

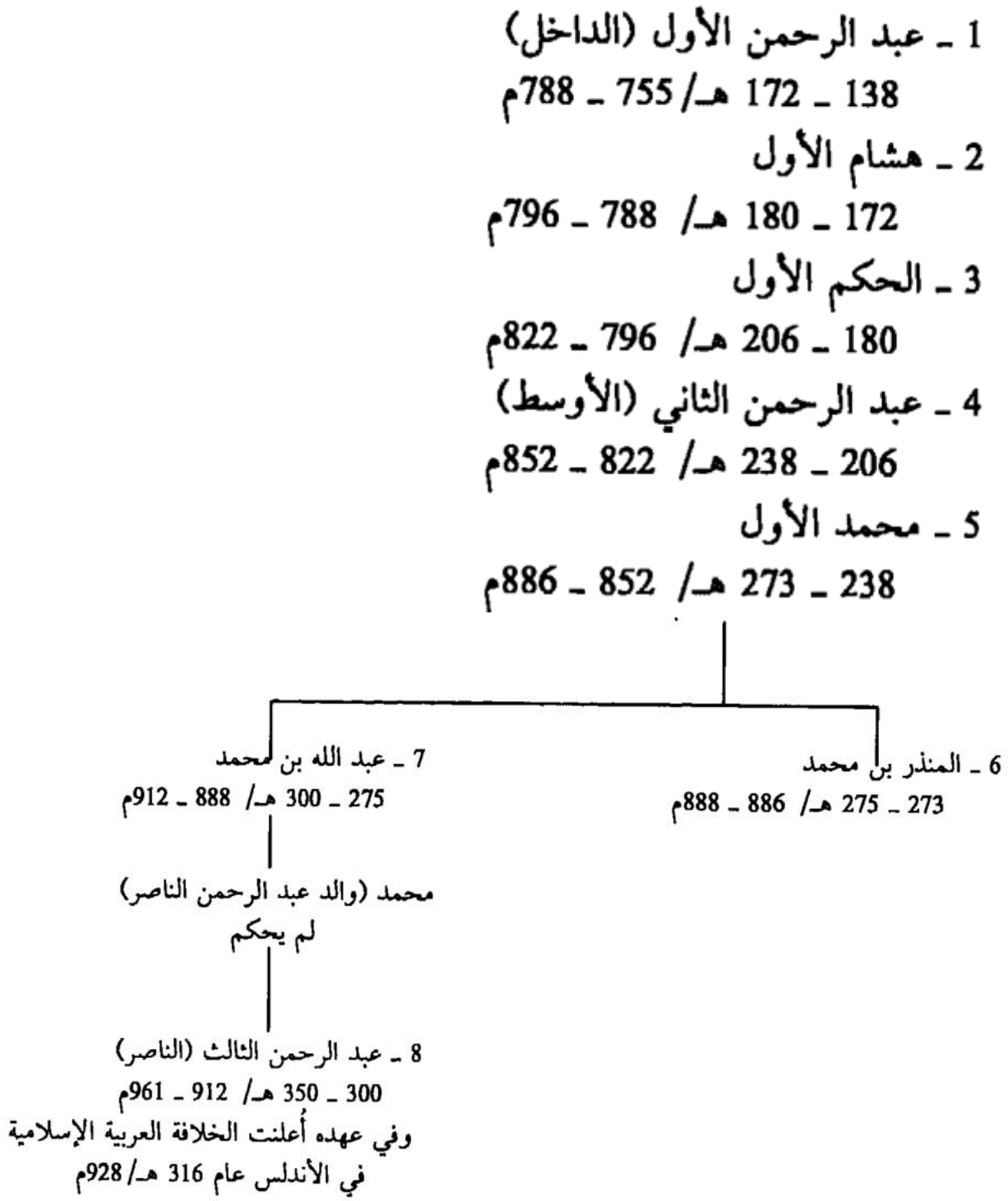
قال عيسى بن أحمد الرازي:

لما حضرت الأمير الحكم الوفاة من علته التي لازمته، استدعى ابنه الأمير عبدالرحمن بن الحكم فقال له: "يا بُني، احفظ ما أقول لك وأوصيك به، وأَصِخْ إليه بسمعك وذهنك. إني قد وطدت لك الدنيا، وذَلَّلْتُ لك الأعداء، وأقمت أَوَدَ الخلافة، وأمِنْتُ عليك الاختلاف والمنازعة، فاجْرِ على ما نهجت لك من الطريقة. واعلم أن أولى الأمور بك، وأوجبها عليك، حفظ أهلك ثم عشيرتك، ثم الذين يلونهم من مواليك وشيعتك، فهم أنصارك وأهل دعوتك ومشاركوك في حلوك ومرك. فَبِهِمْ أنزِلْ ثقتك، وإيَّاهم واسِ من نعمتك، وعصابَتَهُمْ استشعِرْ دون / ١ المتوثِّبين إلى مراتبهم من عَوَامِّ رعيَّتك، الذين لا يزالون ناقمين على الملوك أفعالهم، مستثقلين لأعبائهم، فاحْسِمْ عِلَلَهم ببسط العَدْل لكافَّتهم، واعتيامِ أُولي الفضل والسداد لأحكامهم وعمالاتهم، دون أن ترفع عنهم ثِقَلَ الهيبة وإصر الرهبة، فلتحبِّبهم ما تحملهم عليه من قصد السيرة وبذل النَّصَفَة، فلا تمكنهم من الارتقاء إلى فوق منازلهم البتَّة، إلا أن ترى رجلاً قد نهضت به نفسه، وسَمَتْ به خصالُه، فانهض به وأعِنْهُ، فإن أول كل شرف خارجيَّة[1]. ولا تَدَعْ كُلَّ وقتٍ وعلى كل حالٍ تعجيلَ مكافأةِ المحسنِ بإحسانه، وتنكيلَ المسيءِ بإساءته، فهما يحبان عليك الرغبة والرهبة. وملاكُ أمرِك كُلُّه المالُ، وحفظُهُ بأخْذِه من حِلِّه، وصرفِه في حقه، فإنه روحُ الملك المُدَبِّرُ لجثمانه[2]. فلا تجعلْ بينك وبينه أحدًا في الإشراف على اجتبائه وادِّخاره والتثقيف لإنفاقه وعطائه. وختامُ وصيَّتي إياك بإحكامك في أحكامك، فاتَّقِ الله ما استطعت وإلى الله أكِلُك، وإياه أستحفظك".

1– ابن حيان، المقتبس، المصدر السابق، السفر الثاني، ص 229.

– الملحق رقم: 04

قائمة بأسماء الأمراء الأمويين بالأندلس[1]:



1– السامرائي وآخرون، المرجع السابق، ص 81.

- الملحق رقم: 05

قائمة بأسماء الأئمة الرستميين [1]:

-01-
الإمام عبد الرحمن بن رستم مؤسس الإمارة الرستمية
(160-171هـ/777-787م)

-02-
الإمام عبد الوهاب بن عبد الرحمن
(171-208هـ/777-823م)

-03-
الإمام أفلح بن عبد الوهاب
(208-258هـ/823-872م)

-04-
الإمام أبو بكر بن أفلح
(258-261هـ/872-875م)

-05-
الإمام أبو اليقظان بن أفلح
(261-281هـ/875-894م)

-06-
الإمام أبو حاتم بن أبو اليقظان
(281-282هـ/894—895م) الولاية الأولى
(286-294هـ/-899-907م) الولاية الثانية
(قتله أحد أبناء أخيه)

-07-
الإمام يعقوب بن أفلح
(282-276هـ/895-889م)
(هرب إلى ورجلان عند سقوط الإمارة)

-08-
الإمام اليقظان بن أبي اليقظان
(294-296هـ/907-909م)
(قتله أبو عبد الله الشيعي داعي الفاطميين)

1- إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (المجتمع والنظم)، المرجع السابق، ص 291.

- الملحق رقم: 06

قائمة بأسماء الأئمة الأدارسة [1]:

-01-
الإمام إدريس بن عبد الله بن الحسن مؤسس إمارة الأدارسة
(172-177هـ/788-793م)

-02-
الإمام إدريس بن إدريس بن عبد الله بن الحسن
(177-213هـ/793-828م)

-03-
الأمير محمد بن إدريس الأصغر
(213-221هـ/828-836م)

-04-
الأمير علي بن محمد
(221-234هـ/836-848م)

-05-
الأمير يحي بن محمد
(234هـ-؟) لم تحدد المصادر تاريخ نهاية ولايته

-06-
الأمير يحي بن يحي بن محمد
لم تذكر المصادر تاريخ ولايته بالضبط

-07-
الأمير علي بن عمر بن إدريس الأصغر
لم تذكر المصادر تاريخ ولايته

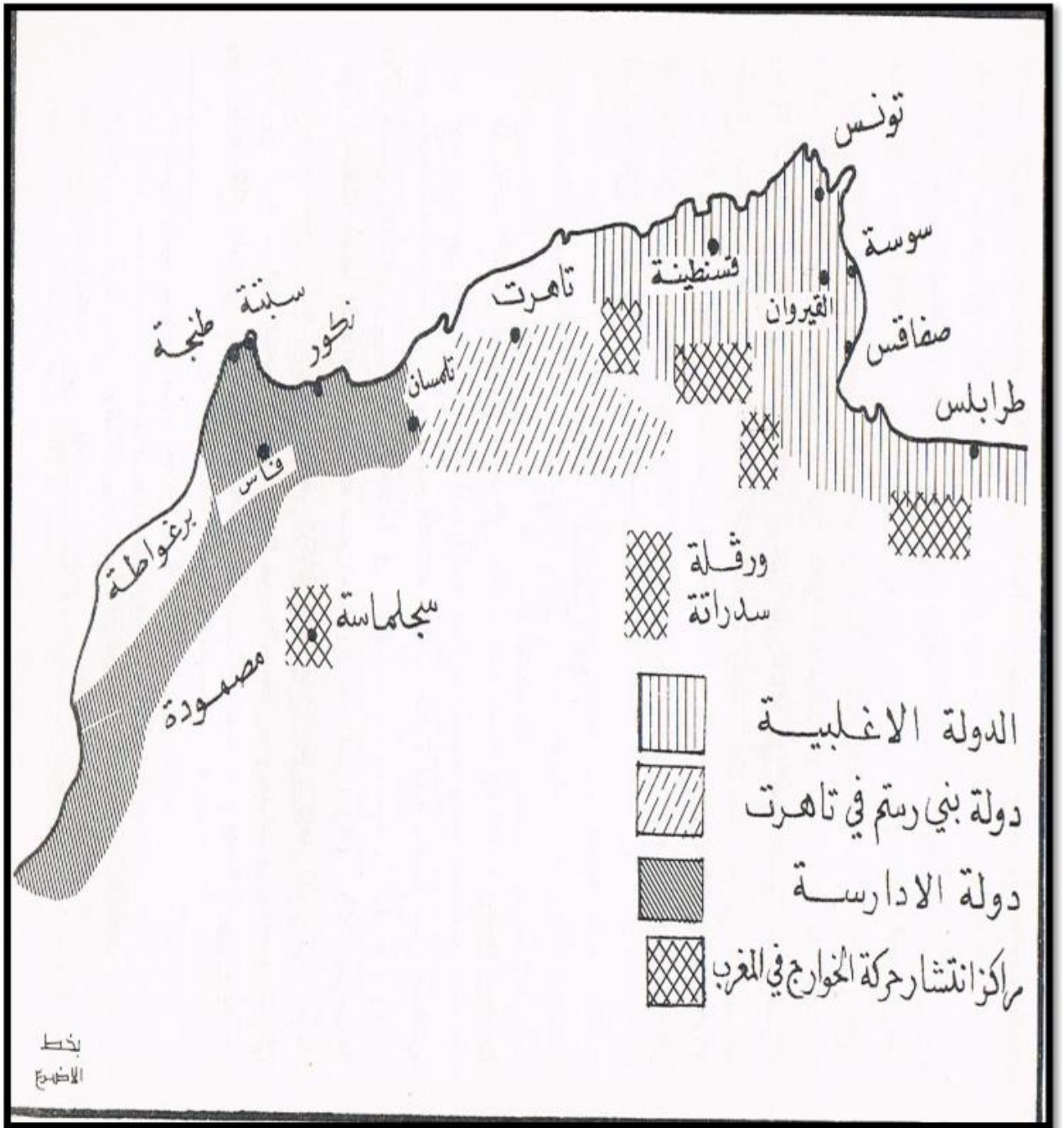
-08-
الأمير يحي الثالث بن القاسم
(292-310هـ/904-922م)

-09-
الأمير يحي الرابع بن إدريس بن علي
(292-310هـ/904-922م)

1- حسين مؤنس، تاريخ المغرب وحضارته، المرجع السابق، مج01، ص 369.

- الملحق رقم: 07

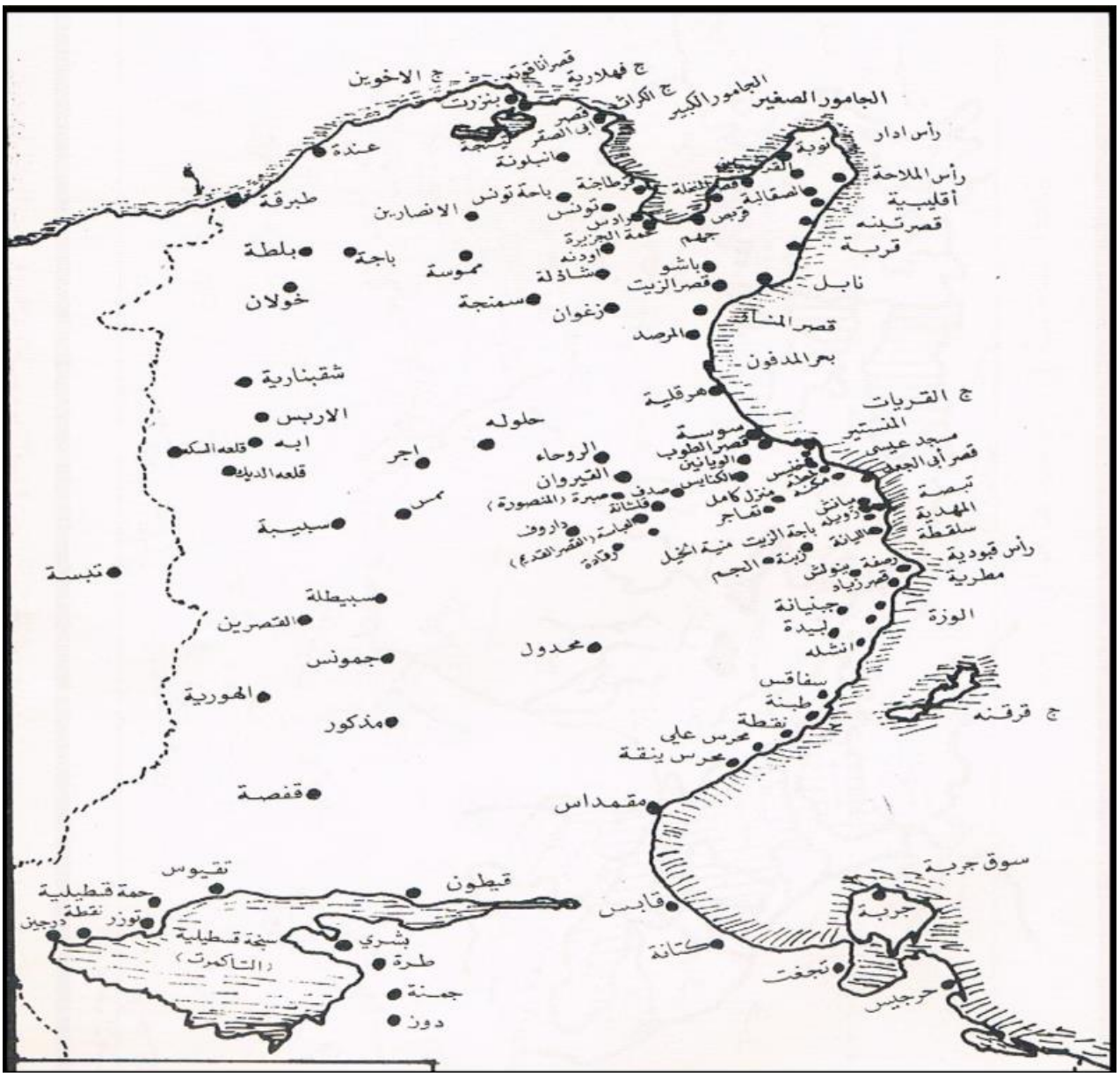
بلاد المغرب خلال القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي[1]:



01- ابن حماد الصنهاجي، أخبار ملوك بني عبيد وسيرتهم، تح: جلول أحمد البدوي، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م، ص 69.

- الملحق رقم: 08

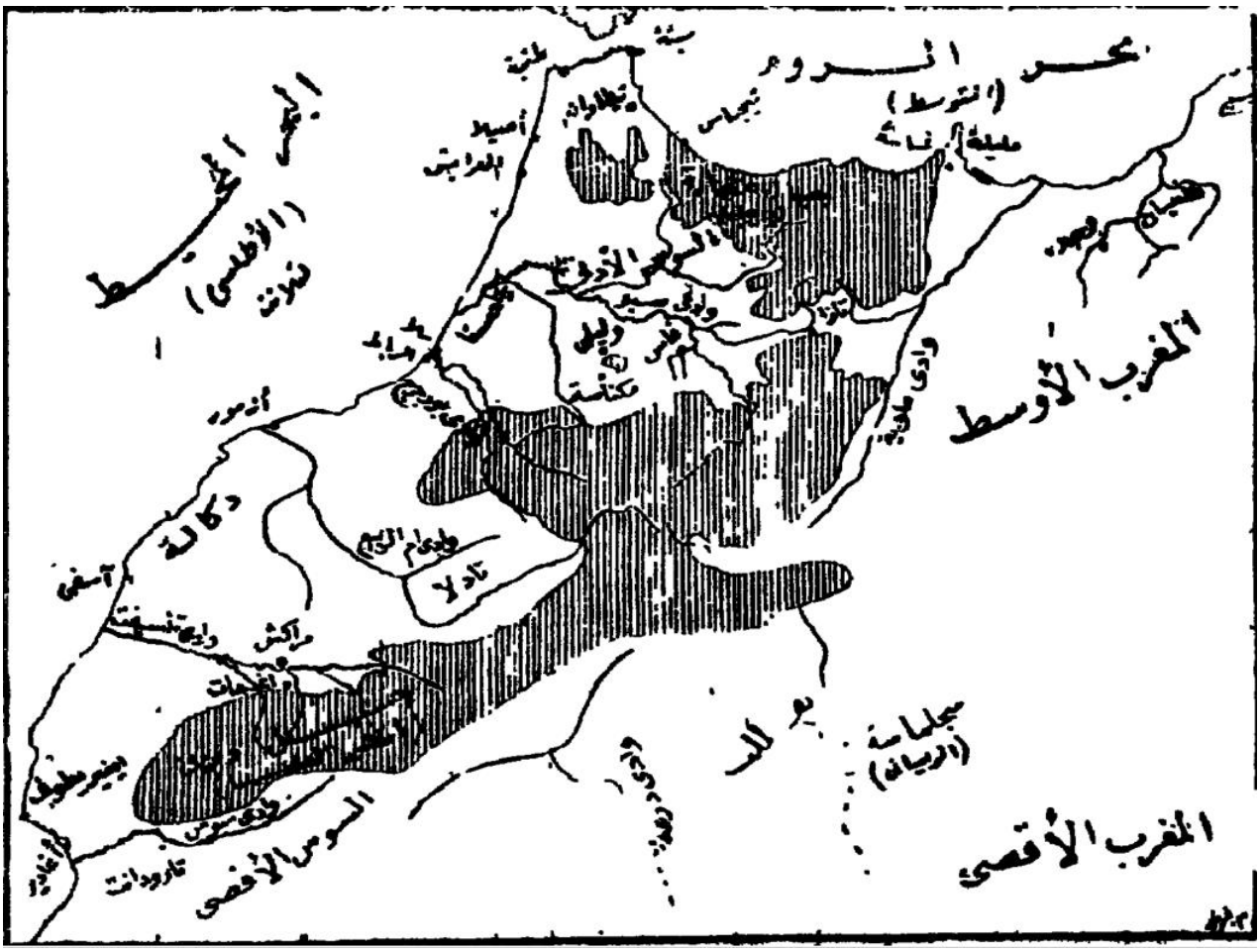
إفريقية من الفتح الإسلامي وحتى القرن الخامس الهجري [1] :



1- ابن حماد الصنهاجي، المصدر السابق، ص 129.

– الملحق رقم: 09

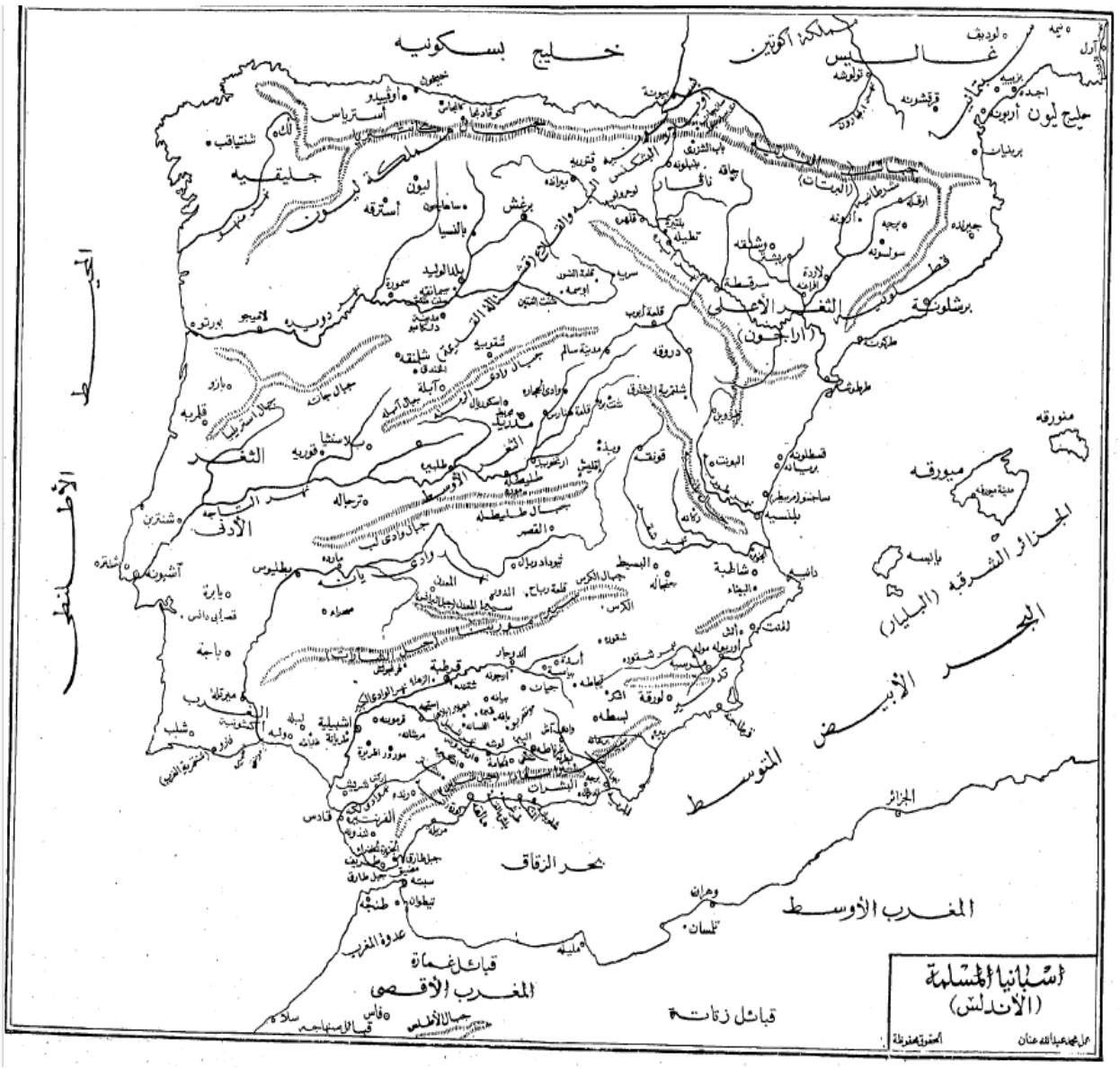
المغرب الأقصى [1]:



1– زغلول، المرجع السابق، ج02، ص 427.

- الملحق رقم: 10

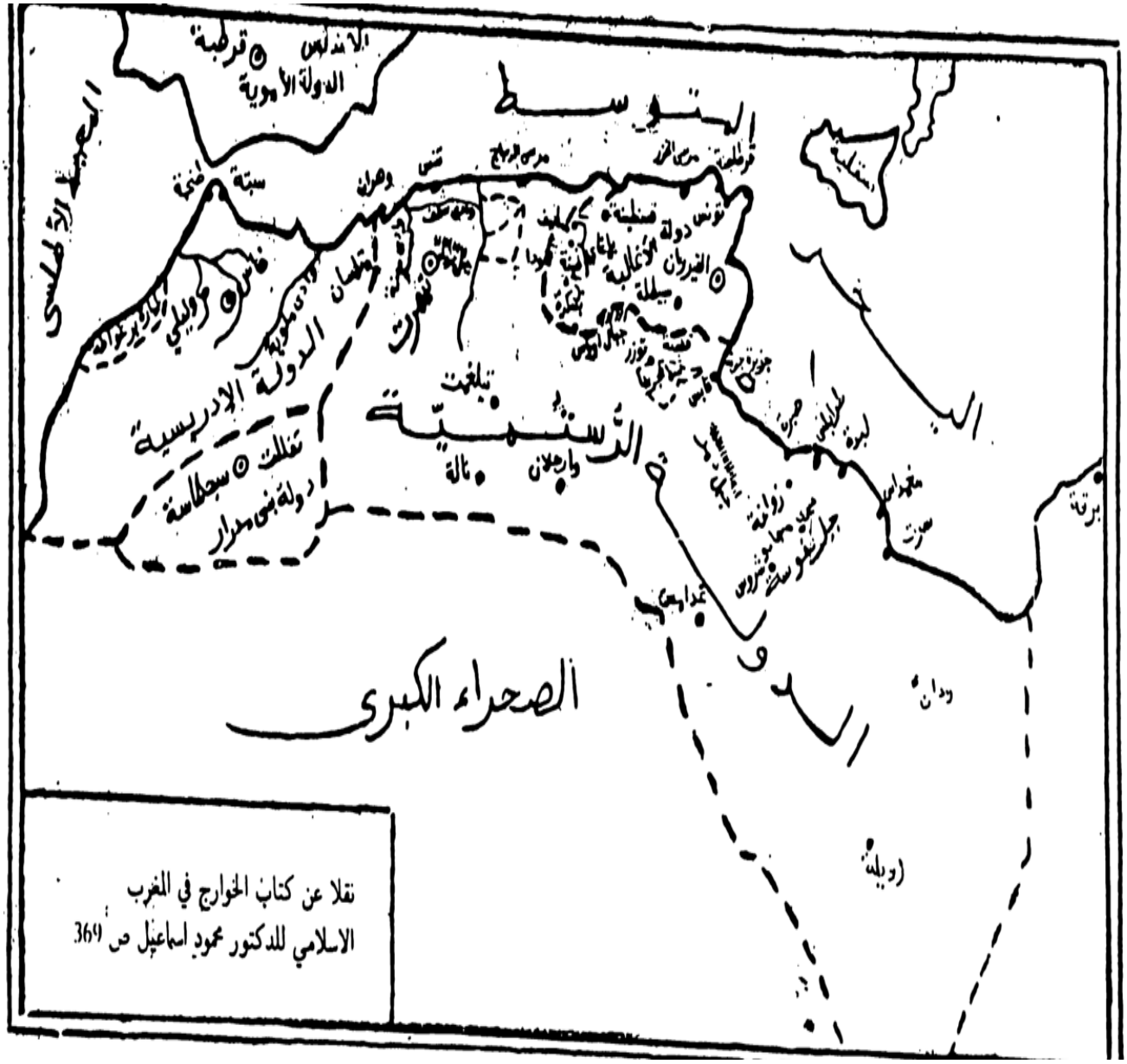
الأنـــــــدلس [1]:



1- محمد عبد الله عنان، الآثار الأندلسية الباقية في اسبانيا والبرتغال، ط02، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1997م، ص 15.

- الملحق رقم: 11

الإمارات المستقلة ببلاد المغرب في القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي [1]:



1- إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية (الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية)، المرجع السابق، ص 115.

قائمة المصادر والمراجع

- قائمة المصادر والمراجع:

أولا: القرآن الكريم (برواية حفص بن سليمان بن المغيرة الأسدي الكوفي).

ثانياً: المصادر العربية:

01- ابن الأبار، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي (ت 658هـ/1260م)، الحلة السّيَرَاء، تح: حسين مؤنس، ج01، ط02، دار المعارف، القاهرة، 1985م.

02- ابن الأثير، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم(630هـ/1232م)، الكامل في التاريخ، تح: أبي الفداء عبد الله القاضي، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1407هـ/1987م.

03- ------، أُسد الغابة في معرفة الصحابة، ط01، دار ابن حزم، بيروت لبنان، 1433هـ-2012م.

04- الإدريسي، أبو عبد الله محمد بن محمد (ت 560هـ/1164م)، نزهة المشتاق في إختراق الآفاق، دط، مج02، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 1422هـ-2002م.

05- الأربلي، عبد الرحمن سنبط (ت717هـ/1317م)، الذهب السبوك مختصر من سير الملوك، تح: مكي السيد جاسم، دط، مكتبة المثنى، بغداد ،1964م.

06- ابن الأزرق، محمد بن علي بن محمد الأصبحي الأندلسي (ت899هـ/1493م)، بدائع السلك في طبائع الملك، تح: علي سامي النشار، دط، منشوراة وزارة الإعلام، الجمهورية العراقية، 1977م.

07- الإشبيلي، أبو الحسن سلام بن عبد الله الباهلي الإشبيلي (ت544هـ/1149م)، الذخائر والأعلاق في آداب النفوس ومكارم الأخلاق، اعتناء: إحسان ذنون الثامري، ط01، دار صادر، بيروت، 1432هـ-2011م.

08- الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن ابي بشر إسحاق اليماني (ت 330هـ/942م)، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، دط، المكتبة العصرية، بيروت، 1990م.

09- الإصطخري، إسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي (ت 339هـ/950م)، مسالك الممالك، دط، مطبعة بريل، ليدن، 1927م.

10- الأصفهاني، أبو الفرج علي بن الحسين بن محمد بن أحمد بن الهيثم (ت 356هـ/966م)، مقاتل الطالبيين، دط، تح: السيد أحمد صقر، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1368هـ/1949م.

11- ------، كتاب الأغاني، تح: إحسان عباس وإبراهيم السعافين وبكر عباس، ط03، دار صادر، بيروت لبنان، 1429هـ/2008م.

12- ابن أبي أصيبعة، موفق الدين أبي العباس أحمد بن القاسم(ت 668هـ/1270م)، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، تح: نزار رضا، دط، مكتبة الحياة، بيروت، دت.

13- ابن بكار الزبير، أبو عبد الله بن عبد الله بن مصعب بن ثابت (ت256هـ/870م)، الأخبار الموفقيات، تح: سامي مكي العاني، ط02، عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1416هـ-1996م.

14- الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب بن جعفر بن القاسم (ت403هـ/1013م)، تمهيد الأوائل وتخليص الدلائل، تح: عماد الدين احمد حيدر، ط01، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت لبنان، 1407هـ-1987م.

15- البلاذري، أبي العباس أحمد بن يحي بن جابر بن داود البغدادي (ت 279هـ/905م)، فُتوح البُلدان، تح: عبد الله أنيس الطباع، دط، مؤسسة المعارف، بيروت لبنان، 1987م.

16- ------، جُمل من أنساب الأشراف، تح: سهيل زكار ورياض زركلي، ط01، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت لبنان، 1996م.

17- البخاري، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل (ت 256هـ/870م)، صحيح البخاري، ط01، دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1423هـ-2002م.

18- البغدادي، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله التميمي (ت 429هـ/1037م)، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم، تح: محمد عثمان الخشت، دط، مكتبة ابن سينا، القاهرة، دت.

19- ------، أصول الدين، تح: أحمد شمس الدين، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1423هـ-2002م.

20- البكري، أبو عبيد بن عبد الله بن عبد العزيز بن محمد الأندلسي (ت487هـ/1094م)، المسالك والممالك، تح: أدريان فان ليُوفن وآندري فيري، دط، دار الغرب الإسلامي، دن، 1992م.

21- ------، المُغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب وهو جزء من كتاب المسالك والممالك، دط، مكتبة المثنى، بغداد، دت.

22- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد (ت728هـ/1328م)، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، تح: علي بن محمد العمران، دط، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، جدة، دت.

23- ------، منهاج السنة النبوية، تح: محمد رشاد سالم، ط01، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1406هـ-1986م.

24- ------، الخلافة والمُلك، تح: حمادة سلامة، مرا: محمد عويضة، ط02، مكتبة المنار، الأردن، 1414هـ-1994م.

25- ابن جلجل، أبو داود سليمان بن حسان الأندلسي (ت بعد377هـ/987م)، طبقات الأطباء والحكماء، تح: فؤاد سيد، ط02، مؤسسة الرسالة، دن، 1985م.

26- الجهشياري، أبو عبد الله محمد بن عبدوس الكوفي (ت331هـ/943م)، كتاب الوزراء والكتاب، تح: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي، ط01، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، 1357هـ/1938م.

27- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي(ت 597هـ/1201م)، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، تح: زينب إبراهيم القاروط، ط03، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1047هـ-1978م.

28- ------، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تح: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1412هـ-1992م.

29- الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (ت478هـ/1085م)، غياث الأمم في التِيَاثِ الظُّلَمُ، تح: مصطفى حلمي وفؤاد عبد المنعم أحمد، دط، دار الدعوة للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1979م.

30- ابن حماد الصنهاجي أبي عبد الله بن محمد بن علي (ت 626هـ/1230م)، أخبار ملوك بني عُبيد وسيرتهم، تح: جلول أحمد البدوي، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م.

31- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (ت852هـ/1448م)، فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، المكتبة السلفية، الرياض، دت.

32- ------، الإصابة في تمييز الصحابة، تح: عادل أحمد عبد الموجود وعبد الفتاح أبو سنة، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1415هـ-1995م.

33- ابن حزم الأندلسي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي الظاهري (ت 456هـ/1036م)، الفصل في الملل والأهواء والنحل، تح: محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة، ط02، دار الجيل، بيروت، 1996.

34- ------، جمهرة أنساب العرب، تح: عبد السلام هارون، ط05، دار المعارف، القاهرة، 1982م.

35- ------، رسائل ابن حزم، تح: احسان عباس، ط02، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1987م.

36- الحموي، عبد الله ياقوت بن عبد الله شهاب الدين الرومي (ت 627هـ/1229م)، مُعجم البُلدان، دط، دار صادر، بيروت، 1977م.

37- الحميدي، أبو عبد الله محمد بن ابي نصر بن فتوح عبد الله الأزدي (ت 488هـ/1095م)، جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس، تح: بشار عواد معروف ومحمد بشار عواد، ط01، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2008م.

38- الحِمْيَري، أبو عبد الله محمد بن فتوح بن عبد الله بن عبد المنعم الصنهاجي (ت 710هـ/1310م)، الروض المعطار في خبر الأقطار، تح: إحسان عباس، ط02، مكتبة لبنان، بيروت، 1984م.

39- ------، صفة جزيرة الأندلس مُنتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار، تح: ليفي بروفنسال، ط02، دار الجيل، بيروت لبنان، 1408هـ/1988م.

40- ابن حوقل النصيبي أبو القاسم محمد بن علي النصيبي (ت بعد367هـ/977م)، صورة الأرض، ط02، القسم الأول، مطبعة بريل، ليدن، 1938م.

41- ابن حيان القرطبي أبو مروان حيان بن خلف بن حيّان الأندلسي (ت469هـ/1076م)، المقتبس، السفر الثاني، تح: محمود علي مكي، ط01، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، 2003م.

42- ------، السفر الثالث، تح: محمود علي مكي، ط01، مركز الأمير فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، 1430هـ/2009م.

43- ------، المقتبس من أنباء أهل الأندلس، تح: محمود علي مكي، دط، مؤسسة دار التعاون للطباعة والنشر، القطعة الثالثة، القاهرة، 1994م.

44- ------، المقتبس من أنباء أهل الأندلس، حققه وقدّم له وعلّق عليه: محمود علي مكي، دط، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، دت، ص 104.

45- ------، المقتبس، نشره: ب.شالميتا بالتعاون لضبطه وتحقيقها مع ف. كورينطي وم. صبح وغيرهما، دط، ج05، المعهد الإسباني العربي للثقافة، مدريد، 1979م.

46- ابن الخطيب، أبو عبد الله محمد بن عبد الله السلماني (ت 776هـ /1374م)، الإحاطة في أخبار غرناطة، تح: يوسف علي طويل، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 2002م.

47- ------، أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام وما يتعلق بذلك من الكلام، تح: سيد كسروي حسن، ج02، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 2002م.

48- ------، الإشارة إلى أدب الوزارة، تح: محمد كمال شبانة، ط01، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 1424هـ-2004م.

49- ابن خلدون عبد الرحمن، أبو زيد بن محمد بن محمد الحضرمي (ت 808هـ/1405م)، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ضبطه ووضع الحواشي والفهارس: خليل شحادة، مراجعة: سهيل زكار، دط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 2000م.

50-------، المقدمة، ضبطه ووضع الحواشي والفهارس: خليل شحادة، مر: سهيل زكار، دط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1421هـ/2001م.

51- ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر (ت 681هـ/1287م)، وفيات الأعيان وأنباء الزمان، تح: إحسان عباس، دار صادر، بيروت لبنان، 1900م

52- ابن خياط، أبو عمر خليفة بن خياط بن أبي هبيرة(ت240هـ/854م)، تاريخ خليفة بن خياط، تح: أكرم ضياء العمري، ط02، دار طيبة، الرياض، 1405هـ-1985م.

53- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت(ت463هـ/1071م)، تاريخ بغداد أو مدينة السلام، تح: مصطفى عبد القادر عطا، ط02، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1425هـ/2004م.

54- الدرجيني، أبي العباس أحمد بن سعيد (ت 670هـ/1272م)، طبقات المشائخ بالمغرب، تح: إبراهيم طلاي، ج02، دط، مطبعة البحث، قسنطينة الجزائر، دت.

55- الدّينوري، أبي حنيفة أحمد بن داود(ت282هـ/895)، الأخبار الطوال، تح: عبد المنعم عامر، مرا: جمال الدين الشيال، دط، وزارة الثقافة والارشاد القومي، دن، دت.

56- الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت 748هـ/1347م)، سير أعلام النبلاء، تح: شعيب الأرنؤوط، ط02، مؤسسة الرسالة، 1402هـ-1982م.

57- ------، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تح: عمر عبد السلام تدمري، ط01، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، 1410هـ-1990م.

58- ابن أبي دينار القيرواني، أبو عبد اله الشيخ محمد بن القاسم الرعيني (ت417هـ/1026م)، المؤنس في أخبار إفريقية وتونس، ط01، مطبعة الدولة التونسية، تونس، 1286هـ/1869م.

59- الرقيق القيرواني، أبو إسحاق إبراهيم بن القاسم (كان حيا 417هـ/1026م)، تاريخ إفريقية والمغرب، تح: عبد الله العلي الزيدان وعز الدين عمر موسى، ط01، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان ،1990م.

60- الزُّبيدي، أبو بكر محمد بن الحسن بن مذحج الإشبيلي(ت379هـ/989م)، طبقات النحويين واللغويين، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط02، دار المعارف، مصر، دت.

61- ابن أبي زرع الفاسي، ابو الحسن علي بن عبد الله(ت 726هـ/1326م)، الأنيس المُطرب بروضِ القِرطاس في أخبار مُلوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، دط، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1972م.

62- ابن سعد، محمد بن منيع الهاشمي البصري (ت 230هـ/844م)، كتاب الطبقات الكبير، تح: علي محمد عمر، ط01، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1421هـ-2001م.

63- ابن سعيد المغربي، أبو الحسن علي بن موسى(ت 685هـ/1286م)، المغرب في حُلى المغرب، تح: شوقي ضيف، ط04، دار المعارف، القاهرة، دت.

64- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت911هـ/1505م)، تاريخ الخلفاء، ط02، دار المنهاج للنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1434هـ-2013م.

65- الشماخي، أبو العباس أحمد بن سعيد بن عبد الواحد (ت 928هـ/1522م)، كتاب السير، تح: أحمد بن مسعود السيابي، ج01، ط02، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، 1992م.

66- ابن شهاب الدين الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس (ت1004هـ/1596م)، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي، ط03، دار الكتب العلميةّ، بيروت لبنان، 1424هـ-2003م.

67- الشهرستاني، أبي الفتح محمد عبد الكريم بن أحمد (ت 548هـ/1153م)، الملل والنحل، صححه وعلّق عليه: أحمد فهمي محمد، ط02، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1992م.

68- صاعد الطليطلي، أبو القاسم صاعد بن أحمد بن عبد الرحمن الأندلسي(462هـ/1070م)، طبقات الأمم، تح: حياة العيد بوعلوان، ط01، دار الطليعة بيروت، 1985.

69- ابن طباطبا، محمد بن علي بن محمد العلوي بن الطقطقي (ت709هـ/1309م)، الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، دط، دار صادر، بيروت، دت.

70- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت 310هـ/922م)، تاريخ الرسل والملوك، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط 02، دار المعارف، مصر، 1967م.

71- ------، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط01، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، 1422هـ-2001م.

72- ابن الصغير المالكي(ق03هـ/09م)، أخبار الأئمة الرستميين، تح: محمد ناصر وإبراهيم بحاز، دط، دار الغرب الإسلامي، دن، 1405هـ/1985م.

73- الضبي، أبو جعفر أحمد بن يحي بن أحمد بن عميرة (599هـ/1202م)، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، تح: إبراهيم الأبياري، ط01، دار الكتاب المصري، القاهرة، 1989م.

74- عبد الجبار، القاضي أبو الحسن الأسد آبادي المعتزلي (ت415هـ/1025م)، المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج20 -في الإمامة-، تح: محمد محمود قاسم، مرا: إبراهيم مدكور، إشراف: طه حسين، دط، الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1966م.

75- ابن عساكر أبو القاسم علي بن حسن (ت 571هـ/1175)، تاريخ دمشق، تح: محب الدين العموري، دط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1415هـ-1995م.

76- ابن عبد الحكم، أبو القاسم عبد الرحمان بن عبد الله بن عبد الحكم (ت 257هـ/871م)، فتوح مصر والمغرب، تح: عبد المنعم عامر، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، 1961م.

77- ------، فتوح افريقيا والأندلس، تح: عبد الله أنيس الطباع، دط، مكتبة المدرسة ودار الكتاب اللبناني، بيروت، 1964.

78- ابن عبد ربه، أبو عمر أحمد بن محمد الأندلسي (ت 328هـ/939م)، العقد الفريد، تح: عبد المجيد الترحيني، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1983م.

79- ابن عذارى المراكُشي، أبو العباس أحمد بن محمد (كان حياً سنة 712هـ/1312م)، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تح: ج . س . كولان و إ . ليفي بروفنسال، ج01، ط03، دار الثقافة، بيروت لبنان، 1983م.

80- ابن العمراني، محمد بن علي بن محمد (ت 580هـ/1184م)، الإنباء في تاريخ الخلفاء، تح: قاسم السمرائي، ط01، دار الأفاق العربية، القاهرة، 1419هـ/1999م.

81- عياض، القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض السبتي (ت 544هـ/1149م)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تح: أحمد سعيد أعراب، ط01، فضالة المحمدية، المغرب، 1981م.

82- الفراء، أبو يعلي محمد بن حسين الفراء الحنبلي (ت458هـ/1066م)، الأحكام السلطانية، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، دط، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1421هـ-2000م.

83- ابن الفرضي، أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدي (ت403هـ/1013م)، تاريخ علماء الأندلس، تح: إبراهيم الابياري، ط02، دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني، القاهرة، 1989هـ-1410م.

84- ابن قتيبة الدّينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم(276هـ/889م)، الإمامة والسياسة المعروف بتاريخ الخلفاء، تح: علي شيري، ط01، دار الأضواء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1410هـ-1990م.

85- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري (ت761هـ/1360م)، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، تح: عبد الرزاق المهدي، ج14، دط، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، دت.

86- القزويني، أبو عبد الله زكريا بن محمد بن محمود (ت 682هـ/1288م)، آثار البلاد وأخبار العباد، دط، دار صادر، بيروت لبنان، دت.

87- القفطي، جمال الدين علي بن يوسف (ت 646هـ/1248م)، أخبار العلماء بأخبار الحكماء، عني بتصحيحه: محمد الأمين الخانجي، دط، م السعادة، القاهرة 1326هـ.

88- القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي (ت 821هـ/1418م)، مآثر الأنافة في معالم الخلافة، تح: عبد الستار أحمد فراج، دط، عالم الكتب، بيروت، دت.

89- ابن القوطية، أبو بكر محمد بن القوطية (ت 367هـ/977م)، تاريخ افتتاح الأندلس، تح: إبراهيم الأبياري، ط02، دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني، القاهرة -بيروت لبنان، 1410هـ-1989م.

90- ابن القيم الجوزية، أبو عبد الله بن أبي بكر بن أيوب(ت751هـ/1350م)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، رتبه وضبطه وخرّج آياته: محمد عبد السلام إبراهيم، دط، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1971م.

91- ابن كثير، أبو الفداء اسماعيل الدمشقي بن عمر الدمشقي (ت 774هـ/1372م)، البداية والنهاية، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط01، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الجيزة، 1418هـ-1998م.

92- المالكي، أبو بكر بن العربي(ت543هـ/1148م)، العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد موت النبي ﷺ، تح: محب الدين الخطيب، ط 06، مكتبة السنة، القاهرة، 1412هـ/1991..

93- المالكي، أبو بكر عبد الله بن محمد (ت بعد 464هـ/1072م)، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وافريقية وزهادهم ونساكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، تح: بشير البكوش، ط02، مرا: محمد العروسي المطوي، دار الغرب الاسلامي، بيروت لبنان، 1414هـ-1994م.

94- الماوردي، أبو حسن علي بن محمد(ت450هـ/1058م)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دط، تح: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، 1427هـ-2006م.

95- ------، الوزارة أدب الوزير، تح: محمد سليمان داود وفؤاد عبد المنعم أحمد، ط01، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، 1396هـ/1986م.

96- ابن المِبْرَد الحنبلي، يوسف بن حسن بن عبد الهادي الدمشقي(ت909هـ/1503م)، إيضاح طرق الاستقامة في بيان أحكام الولاية والإمامة، ط01، دار النوادر، الكويت، 1432هـ-2011م.

97- مجهول، أخبار الدولة العباسية، تح: عبد العزيز الدوري وعبد الجبار المطلبي، دط، دار الطليعة، بيروت، دت.

98- مجهول، أخبار مجموعة في فتح الاندلس وذكر أمرائها رحمهم الله وذكر الحروب الواقع بها بينهم، تح: إبراهيم الأبياري، ط02، دار الكتب المصري، القاهرة، 1989م

99- مجهول، الاستبصار في عجائب الأمصار، تعليق: سعد زغلول عبد الحميد، دط، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1985م.

100- مجهول، تاريخ الأندلس، تح: عبد القادر بوباية، ط01، دار الكتب العلميّة، بيروت لبنان، 2007م.

101- المراكُشي، محي الدين عبد الواحد بن علي المراكشي (ت 647هـ/1249م)، المعْجب في تلخيص أخبار المغرب، شرح: صلاح الدين الهواري، ط01، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، 2006م.

102- المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسن بن علي (ت 346هـ/958م)، مُروج الذهب ومعادن الجوهر، إعتناء: يوسف البقاعي، ج01، ط01، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، دت.

103- ------، التنبيه والأشراف، دط، مكتبة الشرق الإسلامية ومطبعتها، مصر، 1357هـ-1938م.

104- مسكويه، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب (ت 421هـ/1030م)، تجارب الأمم وتعاقب الهِمم، تح: سيد كسروي حسن، ج05، ط01، درا الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1424هـ/2002م.

105- المنقري، نصر بن مزاحم بن سيار التميمي الكوفي (ت 212هـ/827م)، وقعة صفين، تح: عبد السلام هارون، ط03، دار الجيل، بيروت، 1990م.

106- المقدسي، أبو عبد الله محمد بن أحمد المعروف بالبشاري (ت 380هـ/995م)، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ط02، دار صادر، بيروت لبنان، 1909م.

107- المقري، أبو العباس أحمد بن محمد التلمساني (ت 1041هـ/1631م)، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تح: إحسان عباس، مج 01، دار صادر، بيروت لبنان، 1388هـ/1968م.

108- المقريزي، تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي (ت 845هـ/1451م)، كتاب النزاع والتخاصم فيما بين بني أمية وبني هاشم، تح: حسين مؤنس، دط، دار المعرف، القاهرة، 1988م.

109- ------، كتاب المقفى الكبير، تح: محمد اليعلاوي، ط01، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، 1411هـ/1991م.

110- المكناسي أحمد بن القاضي، أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي العاقية المكناسي (ت1025هـ/1616م) جذوة الاقتباس في ذكر من حلّ من الأعلام مدينة فاس، دط، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1973م.

111- النووي، أبو زكريا محي الدين بن شرف(ت676هـ/1277م)، صحيح مسلم بشرح النووي، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1412هـ-1991م.

112- ------، تهذيب الأسماء واللغات، دط، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، دت.

113- النويري، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الوهاب (ت 733هـ/1339م)، نهاية الأرب في فنون الأدب، تح: عبد المجيد ترحيني، دط، دار الكتب العلمية، لبنان، دت.

114- النّيسابوري، الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت405هـ/1014م)، المستدرك على الصحيحين، تح : مصطفى عبد القادر عطا، ط02 ، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1422هـ-2002م.

115- النيسابوري، مسلم بن الحجاج (ت261هـ/875م)، كتاب الإمارة من صحيح مسلم، ط01، الهيئة العامة للعناية بطابعة ونشر القرآن الكريم والسنة النبوية وعلومهما، الكويت، 1436هـ-2014م.

116- ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام (ت183هـ/799م)، السيرة النبوية، علّق عليها وخرج أحاديها وصنع فهارسها: عمر عبد السلام تدمري، ط03، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، 1410هـ-1990م.

117- الورجلاني، أبو زكريا يحي بن أبي بكر(ت 471هـ/1078م)، سير الأئمة وأخبارهم، تح: إسماعيل العربي، ط02، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، 1982م.

118- اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب إسحاق بن جعفر بن وهب واضح الكتاب (ت 284هـ/879م)، تاريخ اليعقوبي، دار صادر، بيروت ،1415هـ-1995م.

119- ------، البلدان، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1422هـ-2002م.

ثالثا: المراجع العربية:

01- آل فريان حمد بن محمد بن سعد، آراء ابن تيمية في الحكم والإدارة، ج02، ط01، دار الألباب للنشر والتوزيع، الرياض، 1421هـ/2000م.

02- آل محمود أحمد محمود، البيعة في الإسلام تاريخها وأقسامها بين النظرية والتطبيق، دط، دار الرازي، البحرين، دت.

03- إبراهيم بيضون، الدولة العربية في اسبانية من الفتح حتى سقوط الخلافة، ط03، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1986م.

04- ------، ملامح التيارات السياسية في القرن الأول الهجري، دط، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت 1979م.

05- أحمد علي، الكبير في العصور الوسطى، دط، منشورات جامعة دمشق، سوريا، 1433هـ-2012م.

06- أحمد عزيز، تاريخ صقلية الإسلامية، تر: أمين توفيق الطيبي، دط، الدار العربية للكتاب، 1980م.

07- أمين أحمد، ظهر الإسلام، ج01، ط02، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1365هـ-1946م.

08- ------، فجر الإسلام، ط10، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، 1669م،

09- الأنصاري عبد الحميد اسماعيل، نظام الحكم في الاسلام، دار قطر بن الفجاءة، قطر، 1405هـ-1985م.

10- أيوب إبراهيم، التاريخ العباسي السياسي والحضاري، ط01، الشركة العالمية للكتاب، بيروت لبنان، 1989م.

11- بحّاز إبراهيم بكير، الدولة الرستمية (160-296هـ/777-909م) دراسة في الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية، ط02، جمعية التراث، الجزائر، 1414هـ-1993م.

12- ------، الدولة الرستمية دراسة في المجتمع والنظم، ط01، مؤسسةكتابك، الجزائر، 1440هـ-2019م.

13- الباروني سليمان باشا، الأزهار الرياضية في أئمة وملوك الإباضية، مراجعة: علي محمد الصليبي، ط01، دار الحكمة، لندن، 2005م.

14- باشا حسن، دراسات في تاريخ الدولة العباسية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1990م.

15- بطاينية محمد ضيف الله، دراسة في تاريخ الخلفاء الأمويين، ط01، دار الفرقان لنشر والتوزيع، عمان الأردن، 1420هـ/1999م.

16- البكاي لطيفة، حركة الخوارج نشأتها وتطورها إلى نهاية العهد الأموي (37-132هـ)، ط01، دار الطليعة، بيروت لبنان، 2001م.

17- الثعالبي أبو منصور، تُحفة الوزراء، تح: سعد أبودية، ط01، دار البشير، عمان الأردن، 1414هـ-1994م.

18- الجابري محمد عابد، فكر ابن خلدون العصبية والدولة، ط06، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت لبنان، 1994م.

19- جبرون المحمد، الفكر السياسي في المغرب والأندلس في تشكيل الهوية السياسية في المغرب وتكريس الفتنة في الأندلس، ط01، دار أبي رقاق للطباعة والنشر، الرباطّ، 2008م.

20- ------، مفهوم الدولة الإسلامية أزمة الأسس وحتمية الحداثة، ط01، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت لبنان، 2014م،

21- جمعة أحمد خليل، نساء من التاريخ، ط02، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق بيروت، 1420هـ/2000م.

22- جواد مصطفى، سيدات البلاط العباسي، دط، دار الكشاف، بيروت لبنان، 1950م.

23- جودت عبد الكريم يوسف، العلاقات الخارجية للدولة الرستمية، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م.

24- حسن ابراهيم حسن وعلي إبراهيم حسن، النظم الإسلامية، ط01، مكتبة النهضة المصرية، مصر، 1358هـ-1939م.

25- حسن حسين الحاج، النظم الإسلامية، ط01، المؤسسة الجامعية للنشر والدراسات والتوزيع، بيروت لبنان، 1406هـ-1987م.

26- الحوفي أحمد محمد، أدب السياسة في العصر الأموي، دط، دار القلم، بيروت لبنان، دت.

27- ------، العقل السياسي العربي محدادته وتجلياته، ط04، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000م.

28- الحجي عبد الرحمن علي، التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة 92-897هـ(711-1492م)، ط02، دار القلم، دمشق بيروت، 1402هـ/1981م.

29- الحريري محمد عيسى، الدولة الرستمية بالمغرب الإسلامي حضارتها وعلاقاتها الخارجية بالمغرب والأندلس (160-296هـ)، ط03، دار القلم للنشر والتوزيع، الكويت، 1408هـ-1987م.

30- الخطيب مصطفى عبد الكريم، معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، ط01، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1416هـ-1996م.

31- حلمي محمد أحمد، الخلافة والدولة في العصر الأموي، دط، دار العلوم، دن، 1393هـ-1973م.

32- ------، الخلافة والدولة في العصر العباسي، ط01، مكتبة نهضة مصر، القاهرة، 1378هـ/1959م.

33- حمّوش مأمون، السياسة الشرعية على منهج الوحيين القرآن والسنة الصحيحة، ط01، وزارة الإعلام، دمشق سورية، 1426هـ-2005م.

34- حوالة يوسف بن أحمد، المرأة في البلاط الأموي في الأندلس 138-422هـ/755-1030م) دراسة في سيرتها ودورها السياسي والاجتماعي والثقافي، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، الحولية الرابعة والعشرون، الكويت، 1425هـ/2004م.

35- خطاب محمود شيت، قادة الفتح العربي، ج01، ط07، دار الفكر للطباعة والنشر، دن، 1404هـ-1984م.

36- خلاف عبد الوهاب، السّياسة الشّرعية أو نظام الدولة الإسلامية، دط، المطبعة السلفية ومكتبتُها، القاهرة، 1350هـ.

37- الخلف سالم بن عبد الله، نُظم حكم الأمويين ورسومهم في الأندلس، ج01، ط01، الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1424هـ/2003م.

38- خليفات عوض محمد، نشأة الحركة الإباضية، دط، مطابع دار الشعب، عمان-الأردن، 1978م.

39- دبوز محمد علي، تاريخ المغرب الكبير، ج03، دط، مؤسسة تاوالت الثقافية، ليبيا، 2010م.

40- أبو الدهب أشرف طه، المعجم الاسلامي، ط01، دار الشروق، القاهرة، 1423هـ-2002م.

41- الدوري عبد العزيز، العصر العباسي الأول دراسة في التاريخ السياسي والإداري والمالي، ط03، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت لبنان، 1997م.

42- ------، دراسات في العصور العباسية المتأخرة، دط، شركة الرابطة للطباعة والنشر، بغداد، 1945م،

43- رأفت محمود عثمان، رياسة الدولة في الفقه الإسلامي، دط، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، 1975م.

44- ربّاع كامل علي إبراهيم، نظرية الخروج في الفقه السياسي الإسلامي، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1425هـ-2004م.

45- رسلان صلاح الدين بسيوني، الفكر السياسي عند الماوردي، دط، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1983م.

46- رشدي زكريا أحمد، الخلفاء الراشدون وأشهر قوادهم في الحرب والسياسة، ط03، مطبعة الرشديات، الإسكندرية، 1357هـ-1938م.

47- رضا محمد رشيد، الخلافة، دط، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2013م.

48- الرفاعي أنور، النظم الإسلامية، دط، دار الفكر، دمشق، دت.

49- الريس محمد ضياء الدين، النظريات السياسية الإسلامية، ط07، مكتبة دار التراث، القاهرة، دت.

50- أبو زهرة محمد، ابن حزم حياته وعصره - أراؤه وفقهه-، دط، دار الفكر العربي، القاهرة، 1978م.

51- ------، تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية، دط، دار الفكر العربي، القاهرة، دت.

52- زيتون محمد محمد، المسلمون في المغرب والأندلس، دط، دن، 1990م.

53- ساسي سمير، مشروعية السلطة في الفكر السياسي الإسلامي، ط01، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة قطر، 2021م.

54- السامرائي خليل إبراهيم وآخرون، تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس، ط01، دار الكتاب الجديدة المتحدة، بيروت لبنان، دت.

55- السامرائي حسام الدين، المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية خلال الفترة (247-334هـ/861-945م)، ط02، دار الفكر العربي، دن، دت.

56- سعد زغلول عبد الحميد، تاريخ المغرب العربي من الفتح إلى بداية عصور الاستقلال (ليبيا، تونس، الجزائر، المغرب)، دط، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1993م.

57- السيد عبد العزيز سالم، تاريخ المغرب في العصر الإسلامي، ط 02، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1999م.

58- ------، في تاريخ وحضارة الإسلام في الأندلس، دط، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1985م.

59- ------، تاريخ المسلمين وآثارهم في الأندلس (من الفتح العربي حتى سقوط الخلافة بقرطبة)، دط، دار المعارف، لبنان، دت.

60- شاكر مصطفى، دولة بني العباس، ج01، ط01، وكالة المطبوعات، الكويت، 1973م.

61- ------، الأندلس في التاريخ، دط، منشورات وزارة الثقافة السورية، دمشق سوريا، 1990م.

62- الشكعة مصطفى، الأسس الإسلامية في فكر ابن خلدون ونظرياته، ط03، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1413هـ-1992م.

63- شهاب أحمد نهلة، دراسات في تاريخ المغرب والأندلس، ط01، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 2009م.

64- صديق أحمد عبد الرحمان، البيعة في النظام السياسي الإسلامي وتطبيقاتها في الحياة السياسية المعاصرة، ط01، مكتبة وهبة، القاهرة، 1408هـ-1988م.

65- صفي الدين بلال، أهل الحل والعقد في نظام الحكم الإسلامي بحث مقارن، ط02، دار النوادر، الكويت، 1432هـ-2011م.

66- الصوفي خالد، تاريخ العرب في الأندلس عصر الإمارة، ط02، المكتبة الأدبية، ليبيا، 1980م.

67- عاشور سعيد عبد الفتاح وسعد زغلول عبد الحميد وأحمد مختار العبادي، دراسات في تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، دط، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 1996م.

68- العاملي مصطفى قصير، الشورى والبيعة ودورهما في انعقاد الإمامة الكبرى، ط01، المركز الإسلامي للدراسات، بئر العبد مصر، 1417هـ-1996م.

69- العاني حسن فاضل زعين، سياسة المنصور أبي جعفر الداخلية والخارجية، دط، دار الرشيد للنشر، بغداد، 1981م.

70- العبادي أحمد مختار، في تاريخ المغرب والأندلس، دط، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، دت.

71- ------، في التاريخ العباسي والأندلسي، دط، دار النهضة العربية، بيروت، 1971م

72- العثيمين محمد بن صالح، السياسة الشرعية لشيخ الإسلام ابن تيمية، ط01، الدار العثمانية ودار ابن حزم، بيروت لبنان، 1425هـ-2004م.

73- عبد الجليل محمد عبد الفتاح، نظام الحكم في الإسلام دراسة مقارنة مع النظم الوضعية، دط، مكتبة بحر العلوم، القاهرة، دت.

74- ------، الأمويون والخلافة، ط01، دار الجيل، دن، 1986م.

75- عبد الرازق محمود إسماعيل، الخوارج في بلاد المغرب حتى منتصف القرن الرابع الهجري، ط02، دار الثقافة، الدار البيضاء المغرب، 1985م.

76- ------، الأدارسة (172-375هـ) حقائق جديدة، دط، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1991م.

77- ------، الحركات السرية في الإسلام، ط05، سينا للنشر، مصر، 1997م.

78- عبد الرحمن بدر محمد، الدولة العباسية دراسة في سياستها الداخلية من أوائل القرن الثاني الهجري حتى ظهور السلاجقة، دط، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، 1998م.

79- عبد الشافي محمد عبد اللطيف، العالم الإسلامي في العصر الأموي (41-132هـ/661-750م) دراسة سياسية، ط01، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، جمهورية مصر العربية، 1429هـ-2008م.

80- عبد المقصود أحمد محمد، الدعاية السياسية والإعلام المذهبي في بلاد المغرب والأندلس، ج 01، ط01، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، دت.

81- عبد المنعم فؤاد أحمد، شيخ الإسلام ابن تيمية والولاية السياسية الكبرى في الإسلام، ط01، دار الوطن، الرياض، 1417هـ.

82- العدوي ابراهيم أحمد، الأمويون والبيزنطيون البحر الأبيض المتوسط بحيرة إسلامية، دط، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، دت.

83- العش يوسف، الدولة الأموية والأحداث التي سبقتها ومهدت لها ابتداءً من فتنة عثمان، ط02، دار القمر، دمشق سورية، 1406-1985.

84- عطوان حسين، الدعوة العباسية مبادئ وأساليب، دط، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، دت.

85- عفيفي محمد الصادق، المجتمع الإسلامي وأصول الحكم، ط01، دار الاعتصام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1400هـ-1980م.

86- عمارة محمد، تيارات الفكر الإسلامي، ط02، دار الشروق، القاهرة، 1997.

87- عمران محمود سعيد، معالم تاريخ أوروبا في العصور الوسطى، دط، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، دت.

88- العمري عبد العزيز بن إبراهيم، الولاية على البلدان في عصر الخلفاء الراشدين، ط01، دار إشبيليا للطباعة والنشر، المملكة العربية السعودية، 1422هـ-2001م.

89- بن عميرة محمد، دور زناتة في الحركة المذهبية بالمغرب الإسلامي، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م.

90-عكاشة محمود، تاريخ الحكم في الإسلام، ط01، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، 1422هـ-2002م.

91- العلوي سعيد بنسعيد، خطاب الشرعية السياسية في الإسلام السني، ط01، رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2009م.

92- ------، دولة الخلافة دراسة في التفكير السياسي لدى الماوردي، ط02، مطبعة الأمنية، الرباط، 1431هـ-2010م.

93- عنان محمد عبد الله، دولة الإسلام في الأندلس العصر الأول-القسم الأول-، من الفتح إلى بداية عهد الناصر، ط04، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1997م.

94- ------، الآثار الأندلسية الباقية في اسبانيا والبرتغال، ط02، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1997م.

95- العوّا محمد سليم، في النظام السياسي للدولة الاسلامية، ط02، دار الشروق، القاهرة، 1427هـ-2006م.

96- عوده عبد القادر، الإسلام وأوضاعنا السياسية، دط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1401هـ-1981م.

97- الغريري سامي، البيعة وولاية العهد والشورى وأثرها في تنصيب الخليفة، ط01، نكارش، إيران، 1425هـ.

98- الفقي عصام الدين عبد الرؤوف، تاريخ المغرب والأندلس، دط، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، دت، ص 76.

99- القاسمي ظافر، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي الكتاب الأول الحياة الدستورية، ط01، دار النفائس، دن، دت.

100- المتوكل هشام، البيعة وولاية العهد بالأندلس والمغرب من النظرية الفقهية إلى الواقع التاريخي (ق2-7هـ)، دط، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 1438هـ-2017م.

101- المراكبي جمال أحمد السيد جاد، الخلافة الإسلامية بين نُظم الحكم المعاصرة، دط، مطابع ابن تيمية، القاهرة، مصر، 1414هـ.

102- المنوني محمد وآخرون، التاريخ الأندلسي من خلال النصوص، ط01، شركة النشر والتوزيع المدارس، الدار البيضاء، 1991م.

103- الناظور شحادة وآخرون، النظم الاسلامية السياسية والتشريعية والاقتصادية والاجتماعية والدفاعية، ط02، درا الأمل للنشر والتوزيع، دن، 1413هـ-1992م،

104- النباهي تقي الدين، نظام الحكم في الإسلام، دط، مطابع صادر ريحاني، بيروت لبنان، 1370هـ-1951م.

105- النبراوي فتحية عبد الفتاح، تاريخ النظم والحضارة الإسلامية، ط01، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 1433هـ-2012م.

106- ------، عصر الخلفاء الراشدين، ط02، دار اللواء للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1406هـ-1985م.

107- المودودي أبو الأعلى، الخلافة والملك، تعريب: أحمد ادريس، ط01، دار القلم، الكويت، 1398هـ-1978م.

108- مؤنس حسين، تاريخ الجغرافيا والجغرافيين في الأندلس، ط02، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، القاهرة، 1986م.

109- ------، معالم تاريخ المغرب والأندلس، ط05، دار الرشاد، القاهرة، 2000م.

110- ------، تاريخ المغرب وحضارته، ط01، العصر الحديث للطباعة والنشر، بيروت لبنان، 1412هـ-1992م.

111- ------، شيوخ العصر في الأندلس، ط04، دار الارشاد، القاهرة، 1418هـ/1997م.

112- ------، فجر الأندلس، ط04، دار الرشاد، القاهرة، 2008م.

113- ------، موسوعة تاريخ الأندلس فكر وتاريخ وحضارة وتراث، ج01، ط01، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 1996م.

114- غلاب عبد الكريم، قراءة جديدة في تاريخ المغرب العربي، ج01، ط01، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1426هـ-2005م

115- فاروق عمر فوزي، الخلافة العباسية عصر القوة والازدهار، ج01، ط01، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2009م.

116- ------، بحوث في التاريخ العباسي، ط01، دار القلم للطباعة، بيروت لبنان، 1977م.

117- ------، محاضرات في تاريخ الخلافة العباسية في عصر الخلافة العسكرية 247-334هـ/861-946م، دط، مطبعة دار السلام، بغداد، 1973م.

118- فكري أحمد، قرطبة في العصر الإسلامي تاريخ وحضارة، دط، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1983م.

119- قرعوش كايد يوسف محمود، طُرق انتهاء ولاية الحكام في الشريعة الإسلامية والنظم الدستوريّة، ط01، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1407هـ-1987م.

120-الكبيسي حمدان عبد المجيد، عصر المقتدر بالله 295-320هـ/907-932م، دط، مطبعة النعمان، النجف العراق، 1974م.

121-كتابجي زكريا، الترك في مؤلفات الجاحظ، دط، دار الثقافة، بيروت لبنان، 1972.

122-كحالة عمر رضا، أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام، ج01، دط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، دت.

123- كرد محمد علي، الإدارة الإسلامية في عز العرب، دط، مطبعة مصر، القاهرة، 1934م.

124- كاظم محمد رحيم الهاشمي وعواطف محمد العربي شنقارو، الحضارة العربية الإسلامية دراسة في تاريخ النظم، دط، الدار المصرية اللبنانية بالقاهرة والمكتبة الجامعية بليبيا، بنغازي ليبيا، دت.

125- كناس راضي حسن، أزواج الخلفاء، ط01، دار المعرفة، بيروت لبنان، 1428هـ/2007م.

126-كولان ج. س، الأندلس، تر: إبراهيم خورشيد وآخرون، ط01، كتب دار المعارف الإسلاميّة، دار الكتاب اللبناني، بيروت لبنان، 1980م.

127- لقبال موسى، المغرب الإسلامي، ط02، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981م.

128- ماجد عبد المنعم، التاريخ السياسي للدولة العربية عصر الخلفاء الأمويين، دط، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، دت.

129- محسن نجاح، الإتجاه السياسي عند ابن حزم الأندلسي، ط01، عين للدراسات والبحوث الانسانية والاجتماعية، القاهرة، 1999م.

130- محمود حسن أحمد وأحمد إبراهيم الشريف، العالم الإسلامي في العصر العباسي، ط05، دار الفكر العربي، القاهرة، دت.

131- محمود عرفه محمود وعبد الرحمن محمد العبد الغني ونايف عيد السهيل، دراسات في الحضارة العربية الإسلامية، ط01، مطبعة ابن كثير، الكويت، 1417هـ-1997م.

132- مصطفى مسعود أحمد، أقاليم الدولة الإسلامية بين اللامركزية السياسية واللامركزية الإدارية، دط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1990م.

133- معمر علي يحي، الإباضية في موكب التاريخ، ط03، مكتبة الضامري، عمان، 2008م.

134- مكي الطاهر أحمد، دراسات أندلسية في الأدب والتاريخ والفلسفة، ط03، دار المعارف، القاهرة،1407هـ/1987م.

135- موسى أحمد عز الدين، النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، ط01، دار الشروق، بيروت، 1983م.

136- نصر الله سعدون عباس، دولة الأدارسة في المغرب العصر الذهبي 172-223هـ/788-835م، ط01، دار النهضة العربية، بيروت، 1408هـ-1987م

137- نعنعي عبد المجيد، تاريخ الدولة الأموية بالأندلس التاريخ السياسي، دط، دار النهضة العربية، بيروت لبنان.

138- نوار صلاح الدين محمد، نظرية الخلافة والإمامة وتطورها السياسي والديني، دط، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1996م.

139- وجدي محمد فريد، دائرة معارف القرن العشرين، مج 07، دط، دار الفكر، بيروت، دت.

140- ولد داداه محمد، مفهوم الملك في المغرب من انتصاف القرن الأول إلى انتصاف القرن السابع دراسة في التاريخ السياسي، ط01، دار الكتاب اللبناني، بيروت لبنان، 1977م.

141- اليوزبكي توفيق سلطان، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ط02، مطبعة جامعة الموصل، العراق، 1399هـ/1979م.

رابعاً: المراجع المترجمة:

01- بروفنسال ليفي، حضارة العرب في الأندلس، تر: ذوقان قرقوط، دط، دار مكتبة الحياة، بيروت لبنان، دت.

02- بروكلمان كارل، تاريخ الشعوب الإسلامية، تر: نبيه أمين فارس ومنير البعلبكي، ط05، دار العلم للملاين، بيروت، 1968.

03- بل الفرد، الفرق الإسلامية في الشمال الإفريقي من الفتح العربي حتى اليوم، تر: عبد الرحمن بدوي، ط03، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، 1987م.

04- قِلْهَوْزِنْ يوليوس، تاريخ الدولة العربية من ظهور الإسلام إلى نهاية الدولة الأموية، نقله عن الألمانية وعلق عليه: محمد عبد الهادي أبو ريده، ط02، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1968م.

05- كاهن كلود، تاريخ العرب والشعوب الإسلامية، تر: بدر الدين القاسم، ط01، دار الحميمة للطباعة والنشر، بيروت، 1972م.

06- لين بول ستانلي، قصة العرب في اسبانيا، تر: على الجازم بك، م المعارف، مصر، دت.

07- مارسيه جورج، بلاد المغرب وعلاقتها بالمشرق الإسلامي في العصور الوسطى، تر: محمود عبد الصمد هيكل، دط، منشأة دار المعارف، الإسكندرية، 1999م.

خامساً: المراجع الأجنبية:

01- Altamira y Crevea, Rafael, l. Historia de España y de la civilización española, 2ª ed, Herederos de Juan Gili, Tomo : I. Barcelona, 1909.

02- Arnold,Thomas The Caliphate, the clarendon press, oxford, 1924.

03- Benton, Willim, Spain, Encyclopadia Britannica, Voll 21, INC, U.S.A, 1965.

04- Bosworth, Charles Edward, Islamic Dynasties, From New Islamic Dynasties a Chronological and Genealogical Manual, Edinburgh, 1996.

05- Codera, Francisco, Estudios Criticos de Historia Arabe Española, Zaragoza, 1903.

06- Conde, José Antonio, A History of the Dominion of the Arabs in Spain, translated: Jonathan foster, V 01, henry.G. bhon,1854.

07- Dozy, Reinhart, a history of the Moslems in Spain, Printed by Ballantyne, Hanson Co. Edinburgh, London, 1913.

08- ------, Histoire des Musulmans d'Espagne, jusq'A La conquéte de l'andaluossie par lesAlmoravides 711-1110, Vol.I, Trad. Espagnole leyde Brill, Toronto, 1861.

09- Dufourcq, Charles-Emmanue, la vie qoutidienne dans l'Europ, Médiévale sous Domination Arabe, Biarritz,1981.

10- Évariste Lévi-Provençal, Historia de España, Tomo IV, España Musulmana : Hasta la Caída del Califato de Córdoba (711-1031 d.C.), Trans : Gómez Emilio García, Segunda Edición, Dirigida por Ramón Menéndez Pidal, Espasa-calpe, s. a., Madrid, 1957.

11- ------, Histoire de L'espagne Musulmane, Tome 1: La conquête et l'émirat hispano-omeyade (710-912), Paris,1950.

12- González Palencia, Ánge, Historia de la España Musulmana, 3ªed, Editorial labor, s.a. : barcelona, 2005.

13- Guichard, Pierre, al-andalus 711-1492 une histoire de l'espagne musulmane, Hachette Littératures, 2000.

14- Haines, Charles Reginald, Christianity and Islam in Spain, 756-1031 A.D, kegan Paul, Trench & Co. Paternoster Square, London,1889.

15- Kennedy, Hugh, Muslim Spain and Portugal a Political History of al-Andalus, Routledge Taylor & Francis Group, London, 1996.

16- Kremer, Alfred von, The Orient Under the Caliphs, Translated by S. Khuda Bukksh, orcupine Press, Pennsylvania, 1977.

17- Lammens, Henri, Etudes sur le siècle des Omayyades, Imprimerie Catholique, Beyrouth, 1930.

18-Lane-Poole, Stanley,The Moors in Spain, T. Fisher Unwin, London, (n.d).

19- Macdonald, Duncan Blac, Development of Muslim Theology, Jurisprudence, and Constitutional Theory, Charles Scribner's Son, New York, 1903.

20- Manzano Moren, Eduardo, Conquistadores, emires y califas: Los Omeyas y la formación de al-Andalus, Brosmac, S.L, España, 2006.

21- Mercier, Ernest, Histoire de l'Afrique septentrionale (Berbérie) depuis les temps les plus reculés jusqu'à la conquête française, Tome 1, Ernest Leroux, Paris, 1888.

22- Mez, Adam, Die Renaissance des Islams, Carl Winter's Universitatsbuchhandlung, Heidelberg, 1922.

23- Montgomery, William Watt, A History of Islamic Spain, Edinburgh at the University Press, 2007.

24- Muir, William, The Caliphate: Its Rise, Decline, and Fal, John Grant: Edinburgh, 1915.

25- O'Callaghan, Joseph F, History of Medieval Spain, -Cornell University Press, Ithaca and London,1975.

26- Rosenthal, Erwin I.J, Political Thought in Medieval Islam: An Introductory Outline, Publisher: Cambridge University Press, 1962.

27- Simonet, Francisco Javier, Historia de los Mozárabes de España, Deducida de los mejores y más auténticos testimonios de los escritores cristianos y árabes, El editor : Imprenta de la viuda e hijos de M. Tello, Madrid, 1903.

28- Wellhausen, Julius, The Arab Kingdom and Its Fall, translated by margaret graham weir, published by the university of Calcutta, 1927.

سادساً: الرسائل والأطروحات الأكاديمية:

1/ أطروحات الدكتوراه:

01- بن عميرة محمد، الموارد المائية وطرق استغلالها ببلاد المغرب، من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة الموحدين، رسالة لنيل شهادة دكتوراه دولة في تاريخ المغرب الإسلامي، إشراف: موسى لقبال، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة الجزائر، 2004-2005م.

02- شبايبي ياسين، الفكر السياسي الإسلامي في العصر الوسيط في كتابات الآداب السلطانية المغربية والأندلسية (خلال القرنين 5و8هـ/ 11و14م)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في تخصص: التاريخ والحضارة الاسلامية، إشراف: محمد مكيوي، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 1438-1439هـ/2017-2018م.

03- شعباني صلاح الدين، نظريات الدولة بالمغرب الإسلامي ما بين القرنين الأول والثامن الهجريين السادس والرابع عشر الميلاديين، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في التاريخ الإسلامي، إشراف: الحاج عيفة، كلية العلوم الإنسانية، قسم التاريخ، جامعة أبو القاسم سعد الله -الجزائر 02-، 1441-1442هـ/2021-2022م.

2/ رسائل الماجستير:

01- أبو جلمبو بلال إبراهيم محمود، الوزارة والإمامة عند الماوردي، رسالة الماجستير في الفقه المقارن، كلية الشريعة، جامعة الأزهر، غزة، 1439هـ-2018م.

02- العبسي هدى أحمد، قضية ولاية العهد منذ تأسيس الدولة العباسية حتى وفاة الخليفة المتوكل (132-247هـ/750-861م)، رسالة ماجستير في تاريخ العرب والإسلام، إشراف: سهيل زكار، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم التاريخ، جامعة دمشق، سوريا، 1427هـ/2006م.

03- بشار قويدر، دور أسرة البرامكة في تاريخ الخلافة العباسية، رسالة ماجيستير في التاريخ الإسلامي، إشراف: موسى لقبال، معهد التاريخ، جامعة الجزائر، 1985/1986م.

04- ذوقان وجيه لطفي طالب، ولاية العهد في العصر الأموي (47-132هـ/661-750م)، رسالة ماجستير، إشراف: جمل جودة، كلية الدراسات العليا جامعة النجاح الوطني نابلس، فلسطين، 1426هـ-2005م.

05- شعبان يوسف إبراهيم، ولاية العهد في الدولة العباسية (132-334هـ)، رسالة ماجستير في التاريخ، إشراف: محمد عبد القادر خريسات، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، الأردن، 1995م.

06- منصور عبد الحفيظ، الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في عهد الإمارة الرستمية، بحث مقدم للحصول على دبلوم الدراسات المعمقة في التاريخ الإسلامي، إشراف: محمد الصالح مرمول، معهد العلوم الاجتماعية، دائرة الدراسات التاريخية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 1983-1984م.

سابعاً: المقالات العلمية:

01- الحسن أحمد سعود أحمد، الإمـــارة، الوعي الإسلامي، ع 365، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة السعودية، محرم 1417هـ-جوان 1996م.

02- الشرقي منيرة بنت عبد الرحمن، ولاية العهد في إمارة بني أمية في الأندلس وأثرها في تثبيت البيت الأموي، مجلة الدارة، مج 31، ع02، المملكة العربية السعودية، 2005م.

03- العاني أحمد شوقي شويش حمد، ولاية العهد والاستخلاف في اختيار رئيس الدولة، مجلة كلية الإمام الأعظم، ع 31، بغداد، 2020م.

04- العقلي عمر بن سلمان، مبايعة يزيد بن معاوية بولاية العهد: دراسة تاريخية، مجلة كلية الآداب، مج 12، ع 02، جامعة الملك سعود، السعودية، 1985م.

05- العلوي بدري بن هلال وخلود بنت سالم باحشوان، استحداث الخليفة معاوية بن أبي سفيان لنظام ولاية العهد وردود الأفعال التي واجهته(41-60هـ/661-680م)، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، مج02، ع 06، جامعة السلطان قابوس، عمان، 2014م.

06- القاضي وداد، ابن الصغير مؤرخ الدولة الرستمية، مجلة الأصالة، ع 45، مطبعة البعث، قسنطينة الجزائر، 1395هـ-1975م.

07- القبج عامر أحمد، إشكالية ولاية العهد خلال عهد الخليفة العباسي محمد المهدي (158-169هـ/775-785م) -دراسة تحليلية نقدية-، مجلة الحضارة الإسلامية، ع01، مج 19، جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، الجزائر، أفريل 2018م.

08- المزروع وفاء عبد الله بن سليمان، نفوذ الصقالبة في الأندلس في عصر الإمارة والخلافةّ (138-366هـ/755-976م)، ندوة الأندلس قرون من التقلبات والعطاء، القسم الأول التاريخ وفلسفته، مكتبة الملك عبد العزيز العامة، السعودية، 1996م.

09- بن تاويت محمد، دولة الرستميين أصحاب تاهرت، مجلة المعهد المصري للدراسات الإسلامية، مج05، ع02، مدريد إسبانيا، 1957م.

10- بني ياسين يوسف أحمد، ولاية العهد والصراع على السلطة في عهد الإمارة الأموية في الأندلس 138-300هـ/755-912م، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، مج11، ع06، الأردن، 2006م.

11- ------، الحسن بن محمد القبشي (348هـ بعد 430هـ/958-بعد 1038م) وكتابه الاحتفال في تاريخ أعلام الرجال، مجلة دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية، مج 16، ع03، الأردن 2009م.

12- روزي عبد الغفور بن إسماعيل، هشام بن عبد الرحمن الداخل وأسباب خلافته أباه في العصر الأموي المبكر في الأندلس، مجلة جامعة الملك سعود، مج15، ع02، المملكة العربية السعودية، 2003م.

13- عباس احسان، المجتمع التاهرتي في عهد الرستميين، مجلة الأصالة، ع 45، مطبعة البعث، قسنطينة الجزائر، 1395هـ-1975م.

14- عبد الله منيرة محمد، أساليب الخليفة معاوية بن أبي سفيان للتأسيس لولاية العهد، مجلة دراسات حوض النيل، جامعة النيلين، مج 10، ع 20، السودان، 2017م.

15- عثمان فيروز صالح عثمان، العهد والاستخلاف طريقة لاختيار الحاكم عند ابن خلدون، مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، ع 05، معهد العلوم والبحوث الإسلامية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، أغسطس 2012م.

16- قويدر بشار، قضية ولاية العهد في الخلافة العباسية، مجلة الدراسات التاريخية، مج 05، ع07، معهد التاريخ، جامعة الجزائر 02، الجزائر، 1414هـ/ 1993م.

17- يخلف حاج عبد القادر، مصطلح المغرب الأوسط في المصادر الإسلامية الوسيطة، مجلة عصور جديدة، مج 07، العدد، 26، وهران الجزائر، شتاء ربيع (أفريل) 1438هـ /2016-2017م.

ثامناً: المقالات الأجنبية:

01- Fierro, Maribel, los mawali de 'abd al-rahman I, Consejo Superior de Investigaciones Científicas, Al-Qantara, Madrid, 1999.

02- ------, Sobre la Adopción del Título Califal por 'Abd al-rahman III, Edición digital a partir de Sharq Al-Andalus, núm. 06, España,1989.

03- ------, Por qué 'Abd al-Raḥmān III sucedió a su abuelo el emir 'Abd Allāh, Al-Qantara XXVI, núm. 02, 2005.

04- ------, Ṭāriq b. Ziyād y los barbar, Al-Qanṭara, 45(1), Consejo Superior de Investigaciones Científicas, España, 2024.

05- Gibb, Hamilton Alexander Rosskeen, Al-Mawardi’s Theory of the Khilafa, Islamic Culture, vol. 40, no. 3, 1937.

06- Prévost, Virginie. "La légitimation du pouvoir du Maghreb médiéval (L’ibadisme berbère)", In the book "La légitimation du pouvoir au Maghreb médiéval: De l'orientalisation à l'émancipation politique", edited by Annliese Nef and Élise Voguet. Madrid: Casa de Velázquez, 2011.

07- ------, Abd al-Rahman ibn Rustum al-Farisi.Une tentative de biographie du premier imam de Tahart, Zeitschrift Der Islam, Bd. 86, Walter de Gruyter, 2011.

تاسعاً: القواميس ومعاجم اللغة:

01- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد (ت393هـ/1003م)، الصِّحاَحُ تاج اللغة وصحاح العربيّة، مر: محمد محمد تامر وآخرون، دط، دار الحديث، القاهرة، 1430هـ-2009م.

02- الحميري، نشوان بن سعيد اليمني(ت573هـ1177م)، شمس العلوم وداء كلام العرب من الكلوم، تح: حسين بن عبد الله العمري وآخرون، ط01، دار الفكر، دمشق سورية.

03- الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (ت 1205هـ/1790م)، تاج العروس من جواهر القاموس، تح: عبد الباقي ضاحي، ط01، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1422هـ-2001م.

04- ابن زكريا، أحمد بن فارس القزويني الرازي (ت 395هـ/1004م)، معجم مقاييس اللغة، ج01، دط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1399هـ-1979م، دن.

05- الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت 817هـ/1415م)، القاموس المحيط، راجعه واعتنى به: أنس محمد الشامي وزكريا جابر أحمد، دط، دار الحديث، القاهرة، 1429هـ-2008م.

06- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي (ت 711هـ/1311م)، لسان العرب، مج: 01، دط، دار صادر، بيروت لبنان، دت.

الفهـــارس

أولا: فهرس الآيات القرآنية

ثانيا : فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

ثالثا: فهرس الأعلام

رابعا: فهرس الأماكن والبلدان

خامسا: فهرس الموضوعات

أولاً: فهرس الآيات القرآنية

رقم الآية	السورة	نص الآية	الصفحة
17	سورة الرحمن	﴿رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾	16
40	سورة المعارج	﴿فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ﴾	16
58	سورة النساء	﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾	37
72	سورة الأحزاب	﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾	38
196	سورة الأعراف	﴿إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾	44
55	سورة المائدة	﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾	45
51	سورة المائدة	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾	45
62	سورة يونس	﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾	45
60	سورة يس	﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ﴾	46

115	سورة طه	﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ﴾	46
10	سورة الفتح	﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾	46
40	سورة البقرة	﴿أَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾	46
102	سورة الأعراف	﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ﴾	46

ثانيا فهرس الأحاديث النبوية الشريفة:

نص الحديث	راوي الحديث	الصفحة
"إِنَّهَا أَمانةٌ، وإِنَّها يَوْمَ القيامَة خِزْيٌ ونَدَامةٌ، إِلَّا مَنْ أخَذها بِحقِّها، وَأدَّى الَّذِي عليهِ فِيها"	الإمام مسلم	38
"مَن أطَاعَنِي فقَدْ أطَاعَ اللَّهَ، ومَن عَصَانِي فقَدْ عَصَى اللَّهَ، ومَن يُطِعِ الأمِيرَ فقَدْ أطَاعَنِي، ومَن يَعْصِ الأمِيرَ فقَدْ عَصَانِي"	الإمام مسلم	38
"مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَوَلَّى رَجُلًا وَهُوَ يَجِدُ مَنْ هُوَ أَصْلَحُ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْهُ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ"	رواه الحاكم في صحيحه	39
"إِنَّا وَالله لاَ نُوَلِّي هَذَا العَمَلَ أَحَدًا سَأَلَهُ، أَو أَحَدًا حَرِصَ عَلَيهِ"	مسلم والبخاري	39
"يا عبد الرحمن، لا تسأل الإمارة، فإنَّك إن أُعطيتَها عن مسألةٍ وُكِلْتَ إليها، وإن أُعطيتَها عن غير مسألةٍ أُعِنْتَ عليها"	مسلم والبخاري	39
" خلافة النبوة ثلاثون سنة؛ ثم يؤتي الله المـُلك من يشاء"	رواه أبو داود والترميذي	79

ثالثا: فهرس الأعلام:

1- أسماء الأنبياء:

محمدﷺ : 33، 37، 38، 39، 73، 73، 77، 79، 84، 222.

2- أسماء زوجات الرسول محمد ﷺ :

السيدة عائشة رضي الله عنها: 76، 77.

3- أسماء الصحابة الكرام:

أبو بكر الصديقرضي الله عنه: 33، 34، 48، 49، 50، 52، 53، 54، 54، 56، 57، 62، 63، 64، 65، 70، 73، 74، 75، 76، 78، 80، 86، 88، 191، 201.

أبو عبيدة الجراحرضي الله عنه: 73.

الحسن بن عليرضي الله عنه: 77، 78، 79، 81، 83.

الحسين بن عليرضي الله عنه: 88، 89، 90، 91.

الزبير بن العوامرضي الله عنه: 65، 75، 76.

سعد بن أبي وقاص: 65، 75.

سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيلرضي الله عنه: 65، 75.

طلحة بن الزبيررضي الله عنه: 65، 75، 76.

العباس بن عبد المطلبرضي الله عنه: 73.

عبد الرحمن بن عوفرضي الله عنه: 65، 75.

عتّاب بن أسيدرضي الله عنه: 33.

عثمان بن عفانرضي الله عنه: 34، 54، 62، 63، 64، 65، 74، 75، 76، 77، 78، 80، 82، 84، 97، 188.

علي بن أبي طالبرضي الله عنه: 16، 66، 73، 76، 77، 221، 223.

عمر بن الخطابرضي الله عنه: 22، 34، 53، 54، 74، 79، 96، 116، 193، 197، 216.

قيس بن سعد الأنصاريرضي الله عنه: 77.

معاذ بن جبلرضي الله عنه: 33.

معاوية بن أبي سفيانرضي الله عنه: 16، 17، 35، 50، 51، 52، 64، 70، 76، 77/ 78/ 80 ،81، 82، 83، 84، 85، 86، 87، 88، 89، 90، 91، 92، 93، 98.

4- أسماء الأعلام الأخرى:

-أ-

ابن الأبار: 129، 131، 157.

إبراهيم بحاز: 200، 204، 205، 215، 218.

أبي أحمد الموفق: 120، 121.

ابن أبي دينار: 21.

ابن أبي زرع الفاسي: 229.

ابن أبي عياض اللواتي: 212.

ابن الأثير: 112، 131، 133، 134، 154.

ادريس بن ادريس: 224، 225، 226، 229، 230.

ادريس بن عبد الله: 221، 222، 223، 224، 229، 230.

اسحاق بن عبد الحميد الأوربي: 221.

الإصطخري: 18.

أفلح بن عبد الوهاب: 202، 203، 204، 205، 206، 207، 209، 217.

الإمام الجويني: 53، 61، 63، 67، 69.

الإمام القرطبي: 38.
الإمام النووي: 54.
الإمام مالك: 222.
الإدريسي: 26، 28، 229.

-ب-

أبو بكر بن أفلح: 205، 207، 208، 209، 217، 218، 219.
البكري: 18، 22، 23، 25، 26، 27.
البلاذري: 19، 25، 83.

-ت-

ابن تيمية: 37، 39، 62، 79.
ابن تيمية: 37، 39، 62، 79.

-ج-

جدار بن عمرو القيسي: 161.
أبو جعفر المنصور: 99، 101، 102، 103، 104، 106، 111، 112، 126، 129، 130، 180.
جعفر بن يحي البرمكي: 112، 223.

-ح-

أبو حاتم يوسف: 209، 210، 211، 212، 213، 219.
حاج عبد القادر يخلف: 22.
حبيب الصقلبي: 148، 149، 177، 178.
ابن حجر العسقلاني: 48.
ابن حزم الأندلسي: 47، 53، 54، 56، 57، 64، 140، 142، 144، 152، 157، 158، 159.
أبو الحسن الماوردي: 30، 31، 42، 53، 57، 58، 60، 68.
الحسن بن محمد بن مفرح القبشي: 172.
حسين مؤنس: 20، 170، 171/ 173، 228.
الحكم الربضي: 138، 139، 140، 141، 142، 143، 144، 145، 146، 161، 163، 164، 168، 174، 175، 180، 181، 182، 184، 185، 186.
الحميري: 23، 25، 26، 28.
ابن حوقل: 18، 20.
ابن حيان القرطبي: 145، 153، 157، 160، 161، 163، 170، 171، 172، 173، 174، 175، 176، 177، 178، 181.

-خ-

خالد بن يزيد بن معاوية: 93.
أبو الخطاب المعافري: 191.
أبو خالد بن يزيد بن الياس العبدي: 225، 229.
ابن الخطيب: 132، 152، 156.
ابن خلدون:16، 19، 21، 22، 23، 24، 54، 59، 61، 64، 67، 84، 85، 131، 155، 171، 192، 227، 229.
الخيزران بنت عطاء: 106، 107، 110، 111.

-د-

الدرجيني: 193، 194، 203، 208، 211.

-ر-

الربيع بن حبيب: 201.

-ز-

أبو زكريا الورجلاني: 189، 194، 195، 199، 203، 208، 211.

زياد بن أبيه: 82.

-س-

سعد زغلول: 20، 202، 204.

ابن سعيد المغربي: 145، 171، 152.

سلمة بن سعيد: 189، 190.

سليمان بن جرير: 223.

سليمان بن عبد الرحمن الداخل: 130، 131، 133، 134، 135، 137، 138، 139، 140، 141، 162، 163، 164، 183/ 184، 185.

سليمان بن عبد الملك: 94، 95.

-ش-

شارلمان: 140، 184، 185.

شاكر مصطفى: 106.

شعيب بن المعروف: 201.

شكر بن صالح الكتامي: 193.

الشماخي: 191، 211.

-ص-

ابن الصغير المالكي: 190، 193، 197، 199، 202، 203، 204، 205، 206، 207، 208، 209، 210، 211، 212، 213، 214، 216، 217، 218، 219.

الصميل بن حاتم: 179.

-ض-

الضحاك بن قيس: 92، 93.

-ط-

طارق بن زياد: 24، 25.

الطاهر أحمد مكي: 26.

ابن طباطبا: 118.

الطبري: 16، 45، 77، 83، 90، 102، 110، 112، 113.

طروب: 147، 178، 167، 169، 170، 171، 172، 173، 175، 176، 177، 178، 184.

-ع-

أبو العباس السفاح: 99، 100، 101.

عباس بن ناصح الجزيري: 163.

عبد الرحمن الناصر: 158، 159، 161، 183.

عبد الرحمن بن رستم: 188، 189، 190، 191، 192، 193، 194، 196، 197، 198، 199، 200، 202، 209، 216، 220.

عبد العزيز الدوري: 124.

عبد العزيز بن الأوس: 205، 218.
عبد العزيز بن مروان: 95.
عبد العزيز سالم: 21، 170.
عبد القاهر البغدادي: 64.
عبد الله ابن أبي السرح: 17.
عبد الله البلنسي: 130، 131، 136، 137، 138، 139، 140، 141، 184، 185.
عبد الله الشيعي: 213.
عبد الله اللمطي: 212.
عبد الله المأمون: 111، 112، 113، 114، 115، 116، 125.
عبد الله بن الزبير: 88، 90.
عبد الله بن العباس: 90.
عبد الله بن عبد الرحمن الأوسط: 147، 148، 149، 167، 168، 169، 170، 173، 175، 178، 184.
عبد الله بن علي: 100، 101.
عبد الله بن عمر: 65، 75، 88، 90، 96، 193، 197.
عبد الله بن محمد: 151، 152، 153، 154، 155، 156، 157، 158، 159، 160، 179، 183، 184، 185.
عبد الملك بن أمية: 155، 157، 179.
عبد الملك بن عمر المرواني: 134.
عبد الملك بن مروان: 93، 94.
عبد الواحد المراكشي: 19.
عبيد الله المهدي: 228.
عبيد الله بن زياد: 90، 91.
أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة: 189.
عثمان بن المثنى القيسي: 163.
ابن عذارى المراكشي: 19، 21، 22، 25، 130، 132، 152، 155، 157، 222.
ابن عرفة: 206، 207، 208.
عز الدين موسى: 20.
علي يحي معمر: 204.
علي الرضا: 115.
علي المكتفي بالله: 122، 123.
عمر بن ادريس الثاني: 226، 227.
عمر بن حفصون: 150، 151، 152، 153، 154، 184.
عمر بن عبد العزيز: 95.
عمران بن مروان الاندلسي: 193.
عمرو بن العاص: 22.
عمرو بن سعيد بن العاص: 92، 93.
عبد الرحمن الداخل: 127، 128، 129، 130، 131، 132، 133، 134، 135، 136، 138، 140، 143، 144، 160، 161، 162، 164، 168، 173، 174، 175، 180، 181.
عبد الرحمن الأوسط: 141، 142، 143، 144، 144، 145، 146، 147، 148، 149، 160، 161، 163، 166، 167،

168، 169، 170، 172، 173، 174،
175، 176، 177، 178، 182، 188.
عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم: 193،
194، 195، 196، 197، 198/ 199،
200، 201، 202، 203، 204، 205،
216، 217، 218، 220.
ابن عبد الحكم: 17، 22، 24.
عيسى بن ادريس الثاني: 226، 227.
عيسى بن شهيد: 169، 175، 176، 178.
عيسى بن موسى: 100، 101، 102، 103،
104، 105، 106، 112.

-ف-

الفضل بن الربيع: 114.
الفضل بن سهل: 114.

-ق-

قارله بن أذفونش: 146، 176.
القاسم المؤتمن: 111، 114، 115.
القاسم بن ادريس الثاني: 226، 227.
القاسم بن محمد: 157، 184.
ابن القوطية: 25، 150، 152، 155، 170،
171، 172، 173، 177.

-ك-

كنزة: 224، 226، 231.

-ل-

لذريق: 25.
ليفي بروفنسال: 172.

-م-

المتوكل: 117، 118.
محمد الامين: 111، 112، 113، 114،
115، 225.
محمد المهدي: 101، 102، 103، 104،
105، 106، 107، 108، 109، 111،
125.
محمد النفس الزكية: 102.
محمد بن ادريس الثاني: 226، 227، 229،
230، 231.
محمد بن تاويت: 204.
محمد بن عبد الرحمن: 144، 146، 147،
148، 149، 150، 151، 152، 163،
164، 167، 168، 169، 170، 172،
173، 175، 176، 177، 178، 184،
185.
محمد بن عبد الله: 154، 155، 156، 157،
158، 179، 184.
محمد بن وضاح: 142.
محمد عابد الجابري: 80.
محمود اسماعيل: 204، 210، 219.
محمود علي مكي: 170.
مروان بن الحكم: 88، 90، 92، 93.
مروان بن محمد: 97.
مسعود الأندلسي: 193، 194، 195.
المسعودي: 19.

مصالة بن حبوس الكتامي: 228.
مصعب بن سدمان: 193.
المطرف بن عبد الله: 155، 156، 157، 158، 179، 184.
معاوية بن حديج: 17.
معاوية بن يزيد: 91، 92.
المعتصم: 115، 116.
المعتضد أبو العباس الموفق: 121، 122، 124.
المعتمد بالله: 120، 121، 122.
المغيرة بن الحكم الربضي: 141، 142، 144، 145، 160، 161.
المغيرة بن شعبة: 82.
المقتدر بالله: 122، 123.
المقديسي: 19.
المقري: 25: 129، 131، 134، 162.
المنتصر بالله: 117، 118، 119.
المنذر بن محمد: 149، 150، 151، 152، 153، 157، 160، 183، 184.
منصور الخصي: 174.
منكود اللواتي: 212.
أبو موسى الأشعري: 51.
موسى الهادي: 106، 107، 108، 109، 110، 111، 112، 125.
موسى بن العافية: 228.
موسى بن نصير: 25.
موسى لقبال: 17.
أبو الموفق سعدون بن عطية: 193.
المولى راشد: 221، 224، 225، 229، 230.

-ن-

نصر الصقلبي: 147، 148، 159، 167، 168، 169، 171، 172، 173، 174، 175، 176، 178، 184.
النويري: 131، 134، 155.

-هـ-

هارون الرشيد: 105، 106، 107، 108، 109، 110، 111، 112، 113، 117، 223.
هارون الواثق بن المعتصم: 116.
هشام الرضا: 130، 132، 133، 134، 135، 136، 137، 138، 139، 162.
هشام بن الحكم الربضي: 141.
هشام بن عبد الملك: 96، 97.
هشام بن محمد: 157، 184.

-و-

الواقدي: 22.
الوليد بن عبد الملك: 94، 95.

-ي-

ياقوت الحموي: 22، 24.
يحي البرمكي: 109، 110.
يحي الرابع بن ادريس بن علي: 227، 228.
يحي بن ادريس الثاني: 226.
يحي بن محمد: 226، 227، 230.

يحيى الثالث بن القاسم: 227، 229.

يحيى بن يحيى بن محمد: 227.

يزيد بن الوليد: 97.

يزيد بن عبد الملك: 96، 97.

يزيد بن فندين: 193، 194، 195، 199،
200، 201، 216، 217.

يزيد بن معاوية: 51، 52، 56، 64، 81، 82،
83، 84، 85، 86، 87، 88، 89، 90،
91، 92.

يعقوب بن أفلح: 211، 212، 213، 219.

أبو يعلى الفراء: 31.

اليقظان بن أبي اليقظان: 213، 219.

أبو اليقظان بن أفلح: 205، 207، 208،
209، 210، 211، 217، 219.

يوسف الفهري: 128، 129، 161، 209،
179.

يونس الحراني: 147، 173، 176.

رابعاً: فهرس والبلدان والأماكن:

-أ-

أذربيجان 35.

أرشذونة: 161.

أرمينية: 35.

الإسكندرية: 19، 21.

اشبيلية: 156، 180، 184.

اشبيلية: 26، 134، 156، 179، 180، 184.

أطرابلس: 18.

افريقية: 17، 19، 20، 21، 22، 23، 191، 223، 225.

الأندلس: 16، 17، 18، 19، 20، 24، 25، 26، 27، 28، 29، 35، 36، 43، 44، 57، 95، 129، 132، 135، 136، 137، 138، 139، 140، 141، 142، 143، 145، 147، 150، 151، 153، 154، 155، 156، 157، 158، 159، 160، 161، 163، 164، 165، 166، 169، 173، 174، 178، 179، 181، 182، 183، 185، 186، 188، 221، 225.

أنطابلس: 19.

-ب-

بجاية: 20: 22، 23.

بحر القلزم: 19، 20.

البحر المتوسط: 20، 27، 28، 225.

البحر المحيط: 18، 19، 20، 27.

برغواطة: 226.

برقة: 17، 18، 19، 20، 21، 22، 221.

بسكرة: 23، 226.

البصرة: 16، 76، 96، 189.

بلاد السودان: 18، 19.

بلاد المغرب: 16، 17، 18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 28، 35، 36، 43، 44، 128، 138، 139، 188، 189، 190، 191، 192، 202، 214، 215، 227، 228، 229.

بلاد صنهاجة: 226.

بلاد فارس: 16، 34.

بلنسية: 140، 141، 144.

البليار: 35.

-ت-

تامسنا : 226.

تدمير: 137، 144.

تلمسان: 23، 221، 223، 226.

تونس: 20.

تيطاون: 226.

تيهرت: 23، 190، 195، 203، 204، 205، 206، 208، 209، 210، 211، 212، 213، 215، 216، 218، 219، 220، 224.

-ج-

جرجان: 107، 108.

جزيرة العرب: 33.

-ح-

الحجاز: 34، 76، 88، 94، 102، 182.

حجر النسر: 226، 228.

-خ-

خراسان: 34، 113.

-ز-

زواغة: 211، 212، 213، 226.

-س-

سبتة: 24، 226.

سجلماسة: 24.

سردينيا: 35.

-ش-

شالة: 226.

الشام: 16، 27، 76، 77، 79، 89، 91، 92، 93، 94، 97، 101، 113، 182.

شذونة: 156.

شقندة: 137، 179.

الشلف: 23، 225.

-ص-

صقلية: 18، 19، 35.

-ط-

طرابلس: 19، 20، 21، 22.

طليطلة: 137، 164/ 185.

طنجة: 18، 20، 21، 22، 24، 226.

-ع-

العراق: 16، 34، 77، 90، 93، 94، 113، 163، 189، 190.

-غ-

غرناطة: 27.

غمارة: 226.

-ف-

فاس: 225، 226، 227، 228، 231.

فاس: 24، 225، 226، 227، 228، 231.

فخ: 221.

-ق-

قرطبة: 25، 128، 131، 132، 133، 134، 136، 137، 138، 140، 141، 144، 149، 151، 152، 154، 156، 159، 161، 164، 165، 179، 180، 181، 183، 185.

القيروان: 21، 35، 189، 221.

-م-

ما وراء النهر: 16، 143.

ماردة: 130، 131، 134، 136، 137، 140، 164.

المحيط الاطلسي: 20، 21، 28، 29، 225.

المدينة المنورة: 33، 72، 76، 88، 90، 91،
156.
مدينة ببشتر: 156.
مرو: 34.
المشرق: 16، 20، 21، 37، 44، 128،
132، 173، 214، 221.
مصر: 16، 19، 20، 21، 22، 34، 37،
93، 201، 221.
مضيق جبل طارق: 28.
المغرب الأدنى: 21، 22، 36.
المغرب الأوسط: 22، 23، 24، 44، 188،
190، 198، 223، 225.
مكة المكرمة: 33، 73، 91، 189، 201.
مكناسة: 226.
مليانة: 20، 23.
منورقة: 27.
ميورقة 27.

–ن–

النيل: 19، 20.

–و–

وليلي: 221، 222، 223، 224، 226،
230.

–ي–

اليمن: 34.

خامسا: فهرس الموضوعات

المحتـــــــــــــوى	الصفحة
كلمة شكر	
المقدمة	01
الفصل الأول: المفاهيم الأساسية للدراسة والحكم الشرعي لولاية العهد	16
أولا : **مفهوم بلاد المغرب**	16
1- المفهوم اللغوي والاصطلاحي	16
2- تقسيمات بلاد المغرب الإسلامي	21
3 – إفريقية	21
4 - المغرب الأوسط	23
5- المغرب الأقصى	24
ثانيا : **مفهوم بلاد الأندلس (المصطلح والتحديد الجغرافي)**	24
1 - مصطلح الأندلس ومدلوله	27
2- التحديد الجغرافي	29
ثالثا : **ماهية الإمارات المستقلة**	29
1- مفهوم الإمارة	33
2- ظهورها ونشأتها	37
رابعا : **الإمارة حكمها ومشروعيتها**	40
1- أقسامها	40
2- الإمارة العامة	40
3- إمارة الاستكفاء	41
4- إمارة الاستيلاء	43
5- الإمارة الخاصة	43
6- الإمارات المستقلة ببلاد المغرب والأندلس ما بين القرنين (2-4هـ/8-10م)	43
رابعاً: **مفهوم ولاية العهد**	44
1- تعريف الولاية	44

2- مفهوم العهد	46
3- ولاية العهد والاستخلاف	48
خامساً: **الحكم الشرعي لولاية العهد**	52
1- مشروعية ولاية العهد	52
2- شروط مشروعية ولاية العهد	57
3- توريث الحكم بولاية العهد	63
4- العهد المتعدد	68
الفصل الثاني: التطور التاريخي لولاية العهد ببلاد المشرق الإسلامي	72
أولاً: **تطور نظام الحكم في الإسلام من الخلافة الراشدة الى المُلك**	72
1 ـ الخلافة الراشدة: :(11-41هـ/632-661م)	72
2 – قيام الدولة الأموية وظهور المُلك	79
ثانيا: **التطور التاريخي لولاية العهد**	81
1 ـ ولاية العهد في الدولة الأموية (41-132هـ/661-749م)	81
أ- ولاية العهد في الفرع السفياني (41-64هـ/661-684م)	81
ب- ولاية العهد في الفرع المرواني (64-132هـ/684-749م)	92
ثالثا: **ولاية العهد في الدولة العباسية (132-656هـ/750-1258م)**	98
1- ولاية العهد في العصر العباسي الأول (132-232هـ/750-847م)	99
2- ولاية العهد في العصر العباسي الثاني (232-334هـ/847-946م)	116
الفصل الثالث: ولاية العهد في الإمارة الأموية بالأندلس (138-316هـ/756-929م)	127
أولاً – **قيام الإمارة الأموية بـالأندلس (138-316هـ/756-929م)**	127
ثانياً – **موقف عبد الرحمن الداخل من ولاية العهد**	136
ثالثاً – **أمراء بني أمية وولاية العهد (172-316هـ/788-929م)**	136
1- الأمير هشام وولاية العهد(172-180هـ/788-796م)	136
2- الأمير الحَكم بن هشام وولاية العهد(180-206هـ/796-822م)	139
3- الأمير عبد الرحمن الأوسط وولاية العهد (206-238هـ/822-852م)	142

4- الأمير محمد بن عبد الرحمن وولاية العهد(238-273هـ/852-886م)	149
5- الأمير المنذر بن محمد وولاية العهد (273هـ-275هـ/886-888م)	150
6- الأمير عبد الله بن محمد وولاية العهد(275-300هـ/888-912م)	153
7- مراسيم تعيين ولي العهد في عصر الإمارة الأندلسية	160
8- التهيئة والإعداد السياسي لولي العهد	162
رابعاً- **العوامل المؤثرة في اختيار وليّ العهد خلال عصر الإمارة**	166
1- تدخل نساء القصر في شؤون ولاية العهد	166
2- تدخل الفتيان الصقالبة في شؤون الحكم وولاية العهد	173
3- تدخل الوزراء والحجاب في ولاية العهد	178
خامساً- **أثر ولاية العهد على الإمارة الأموية بالأندلس**	179
1- **الآثار الإيجابية:**	179
1-إحلال سلطة الدولة محل سلطة القبيلة	179
2- نجاح بني أمية في توارث الحكم واستمرار إمارتهم المستقلة بالأندلس	181
3- الاستقرار السياسي والازدهار الحضاري	182
2- **الآثار السلبية**	183
- صراع أفراد البيت الأموي على الحُكم وولاية العهد	183
- تدهور الأوضاع السياسية	185
الفصل الرابع: ولاية العهد ببلاد المغرب خلال عصر الإمارات المستقلة(2-4هـ/8-10م)	188
أولاً – **شبهة ولاية العهد بالإمارة الرستمية**	188
1- تأسيس الإمارة الرستمية	188
2- مبايعة عبد الرحمن بن رستم بالإمامة (160-171هـ/777-787م)	190
3- طبيعة انتقال الإمامة من الإمام عبد الرحمن بن رستم إلى ابنه عبد الوهاب	192
4- توريث الحكم بعد الإمام عبد الرحمن بن رستم	202
5- الطبيعة العامة لإمامة الرستميين وشبهة ولاية العهد	214
ثانيا – **ولاية العهد بإمارة الأدارسة**	221

1- تأسيس إمارة الأدارسة	221
2- إمـــامـــة إدريس الثاني 177-213هـ/793-828م	224
3- الأمراء الأدارسة وولاية العهد	226
4- الإمامة وولاية العهد عند الأدارسة	228
5- أثر ولاية العهد على إمارة الأدارسة	230
الخاتمة	234
الملاحق	244
قائمة المصادر والمراجع	256
الفهارس	287
أولا: فهرس الآيات القرآنية	288
ثانيا: فهرس الأحاديث النبوية الشريفة	290
ثالثا: فهرس الأعلام	291
رابعا: فهرس البلدان والأماكن	298
خامساً: فهرس الموضوعات	302

الملخص:

تعالج هذه الأطروحة موضوع ولاية العهد بالمغرب والأندلس في عصر الإمارات المستقلة خلال الفترة (2-4هـ/8-10م)، حيث اعتمدت الدراسة مقاربة تاريخية تحليلية في أربعة فصول تطرق فيهم الباحث لمفهوم ولاية العهد وحكمها الشرعي وظهورها وتطورها ببلاد المشرق مع إبراز الخلفيات السياسية والتاريخية والفقهية التي أسهمت في ترسيخها، لينتقل بعدها إلى دراسة واقعها وتداعياتها بالإمارة الأموية بالأندلس وإمارة الرستميين بالمغرب الأوسط وإمارة الأدارسة بالمغرب الأقصى، وركّزت الأطروحة على تحليل أثر ولاية العهد في استقرار الحكم أو اضطرابه وأهم تداعياتها على نظام الحكم لهذه الإمارات، مبيّنةً أنها أسهمت أحيانًا في ضمان استقرار واستمرارية السلطة، لكنها كانت في حالات أخرى سببًا في الصراعات الداخلية والانقسامات السياسية.

وتخلص الدراسة إلى أنّ ولاية العهد كانت ممارسة سياسية فرضها الواقع التاريخي، وأن نتائجها اختلفت باختلاف السياق السياسي لتطبيقها في كل إمارة، فإن ولاية العهد ليست نظامًا ثابتًا في حدّ ذاته، بل هي وسيلة اجتهادية تقاس شرعيتها بمدى تحقيقها للمصالح الشرعية ومنعها للمفاسد، وبما يتفق مع مقاصد الحكم في الإسلام والغايات الشرعية التي تسعى إلى تحقيقها والمآلات التي تؤدي إليها.

الكلمات المفتاحية: ولاية العهد، الإمارات المستقلة، نظام الحكم، المغرب، الأندلس.

Abstract:

This dissertation examines Wilayat al-Ahd (designation of the heir apparent) in the Maghreb and al-Andalus during the era of the independent emirates (2nd–4th AH / 8th–10th CE). The study adopts a historical–analytical approach and is structured into four chapters. It begins by exploring the concept of the heir apparent, its legal status in Islamic jurisprudence, and the circumstances of its emergence and development in the eastern Islamic world, with particular attention to the political, historical, and juridical foundations that contributed to its consolidation.

The study then turns to an in-depth examination of its practical application and consequences within three political entities: the Umayyad Emirate of al-Andalus, the Rustamid Emirate in the Central Maghreb, and the Idrisi Emirate in the Far Maghreb. The dissertation focuses on analyzing the impact of the designation of an heir apparent on political stability and instability, as well as its broader implications for systems of governance within these emirates. It demonstrates that, while this practice at times contributed to the consolidation and continuity of authority, in other instances it became a catalyst for internal conflict and political fragmentation.

The study concludes that the designation of an heir apparent was a political practice shaped and imposed by historical realities, and that its outcomes varied according to the specific political contexts in which it was applied in each emirate. Consequently, it cannot be regarded as a fixed or immutable system in itself, but rather as an ijtihād-based mechanism whose legitimacy is measured by the extent to which it realizes public interests, prevents harm, and accords with the higher objectives of governance in Islam, its normative aims, and the ultimate consequences it engenders.

Keywords: Wilayat al-Ahd; independent emirates; system of governance; Maghreb; al-Andalus.